مص . . .التي نريد !

دكتور علي السلمي

2023

مص . . .دولة مدنية

ديموقراطية . . . حديثة

إهداء

إلى الشعب المصري

الشعب . . مالك الوطن وصاحب السيادة

من مجموعة الكتب الإليكترونية E-BOOK

التي أصدرتها في حب مصر

يمكن قراءة الكتب ومشاهدة كل الفيديوهات

بالضغط على الرابط الخاص بكل كتاب

مع تحياتي

علي السلمي

2023/7/7

1. مصر والاستراتيجيات الوطنية – دكتور علي السلمي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
2. دكتور علي السلمي – أساسيات الإدارة في منظمات الأعمال – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
3. دكتور علي السلمي يقدم الطبعة الأحدث من كتابة "رحلة العمر – مشوار حياة وعمل في حب مصر - "موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
4. دكتور علي السلمي – آفاق الإدارة المعاصرة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
5. دكتور علي السلمي – خواطر في الإدارة المعاصرة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
6. دكتور علي السلمي – وصف مصر بالعربي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
7. دكتور علي السلمي" -مصر المستقبل - "موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
8. دكتور علي السلمي يكتب "رسائل لأهل بلدي - "موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
9. دكتور علي السلمي يكتب "رحلتي مع الإدارة - "موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
10. دكتور علي السلمي "شخصيات مصرية لها تاريخ" – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
11. الملتقى – تقديم علي السلمي وإسماعيل عثمان – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
12. علي السلمي" - مصر وحماية الوطن- " موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
13. دكتور علي السلمي – مصر والتحول الديمقراطي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

14. مصر والجماعة الإرهابيـــة – دكتور علي السلمي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
15. "مصر وتحديات الإصـــلاح الإداري "علي السلمي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
16. دكتور علي السلمي – التطوير المؤسسي في مصر – كدولة جديدة– موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
17. مصر ومشروعاتها العملاقـــــــــة – علي السلمي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
18. علي السلمي – مصر والثورتين . . قراءة ثانية للأحداث والنتائج – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
19. "كتابـــــــي عن "مصر ومحمد مرسي و 30يونيو " موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
20. مصر وثورة 25 يناير 2011 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
21. مصر وتحديات إدارة التنمية – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
22. مصر ومبارك – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
23. مصر وسد النهضة – قضية حياة أو موت – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
24. الإدارة المعاصـــــرة – رؤية إسلامية – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
25. برنامج للتنسيق الحضـــــاري في مصر – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
26. حوارات لها تاريـــــــــــــخ – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)!
27. رحلتي مع الكتب – جزء أول – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
28. رحلتي مع الكتب – جزء ثان – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)
29. سنوات مع زملاء العمر في تجارة القاهرة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)!

30. تجربة حيـــــــــاة ورؤية مستقبلية – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

31. جامعـــــــــات المستقبل – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

32. ثـــــــــورة 23 يوليو 52 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

33. رحلتي مع السيـــــــــــاسة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

34. قراءات حديثـــة في الإدارة المعاصرة 1 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

35. قراءات حديثة في الإدارة المعاصرة – 2 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

36. الوثيقة ... قضية الدستور والديمقراطية 2012 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

37. عـــــــــــام من الإخفاق – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

38. عام الفشـــل الرئاسي يونيو 2012– يوليو 2013 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

39. ثـــــــــــورة 30 يونيـــو 2013 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

40. الإدارة الرشيـــدة ..الوجه الآخر للحوكمة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

41. الإدارة بالأهداف – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

42. مفاهيم الإبـــــــــداع الإداري – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

43. إدارة الموارد البشريـــة الاستراتيجية – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

44. إشكاليات الدستـــــور والبرلمان – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

45. مصر والديمقراطيـــــــــــة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

46. مصر المحروســـة من تاني خواطر من أجل المستقبل – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

47. مصر المحروسة رؤية ومنهاج للتغيير الديمقراطي وإعادة البناء – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

48. مصر المحروسة ثورة حتى النصر – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

49. التحول الديمقراطي وإشكالية وثيقة المبادئ الدستورية – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

50. الإدارة–في عصر العولمة والمعرفة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

51. اعادة بنـــــــــــــاء الوطن – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

52. إدارة السلـــــــــــوك التنظيمي – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

53. الحلم المصـــــــــــــــري – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

54. مئوية عيد الجهـــــــــــــاد – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

55. الإدارة الجديدة . . طريق التميـــز – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

56. كتـــــــــــــــب – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

57. مائة عام على ثورة 1919 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

58. ثـــــــــــورة 1919 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

59. دكتور علي السلمي–كي لا ننسى – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

60. دكتور علي السلمي – فعاليات وحوارات لها تاريخ– موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

61. دكتور علي السلمي يبعث رسالة إلى شعب المحروسة عام 2006 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

62. دكتور علي السلمي يبعث رسالة إلى علماء المحروسة عام 2006 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

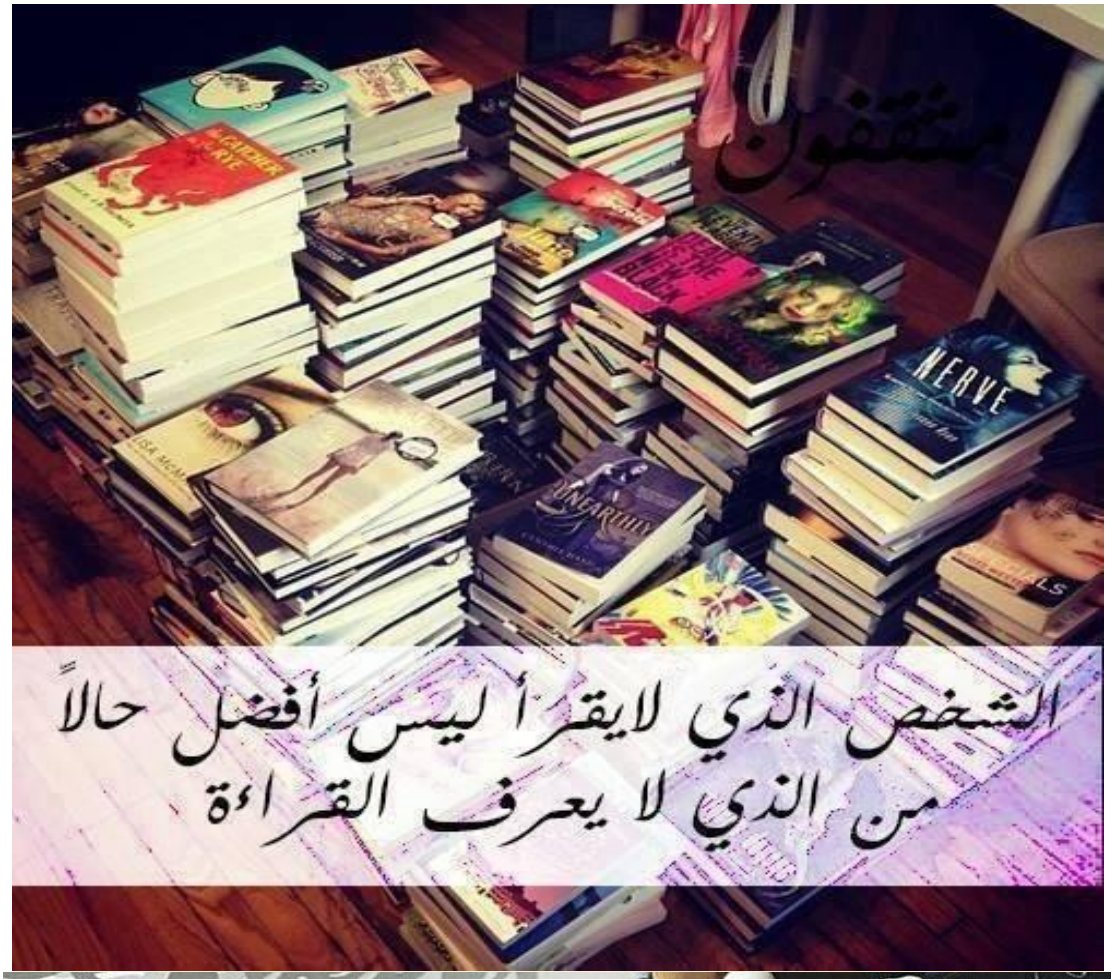
مثقفون
NERVE
الشخص الذي لايقرأ ليس أفضل حالاً
من الذي لا يعرف القراءة

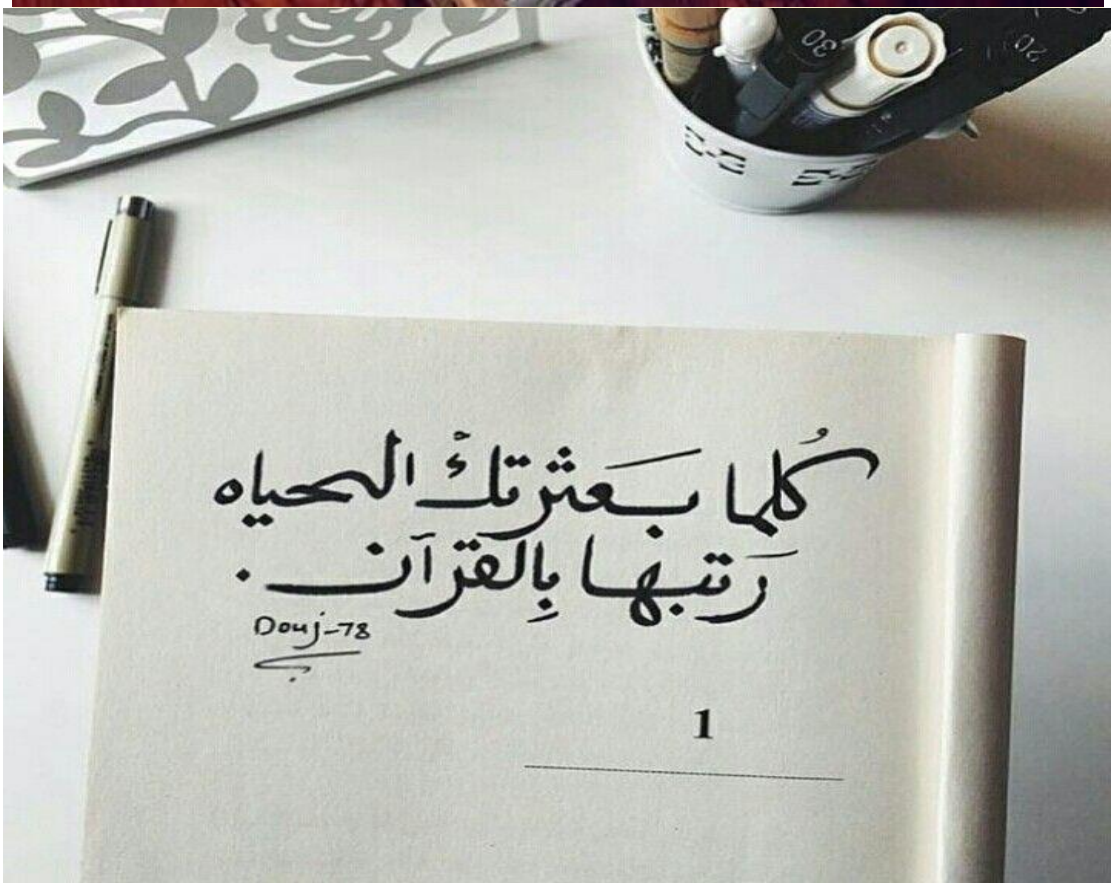
كلما بعثرتك الحياه
رتبها بالقرآن .
Douj-78
1

المحتويات

الفصل	الموضوع	الصفحة
الأول	مصر التي نريد !	9
الثاني	ركائز النمو والانطلاق	27
الثالث	مقومات إعادة بناء الوطن	45
الرابع	تفعيل الدستور واجب وطني !	104
الخامس	القضاء علي الفساد ضرورة !	136
السادس	حماية حقوق الإنسان المصري !	158
السابع	الإصلاح التشريعي حتمية وطنية !	177
الثامن	تأكيد الشفافية وتحرير النقابات ومؤسسات المجتمع المدني	195
التاسع	إعادة صياغة دور الدولة !	218
العاشر	مراجعة وتقويم الموقف الاقتصادي	236
الحادي عشر	تنمية الصناعة الوطنية	259
الثاني عشر	التنمية الزراعية	284
الثالث عشر	تطوير منظومة التجارة	308
الرابع عشر	تطوير قطاع النقل	316
الخامس عشر	إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة	320
السادس عشر	مكافحة الفقر والبطالة	329
السابع عشر	بناء نظام ديمقراطي للإدارة المحلية	341
الثامن عشر	التطوير التعليمي الشامل	358
التاسع عشر	تطوير منظومة الخدمات الصحية والتأمين الصحي	389
العشرون	تطوير منظومة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية	407
خاتمة	مصر ومستقبلها الذي نحلم به نريده !	416

الفصل الأول

مصـــــــــــــــر التي نريد !

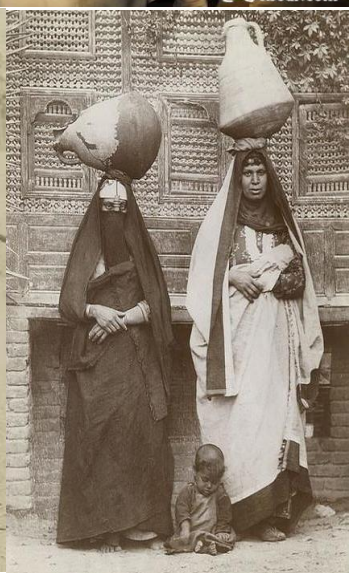

1. الحلم المصري

كما تحلم كل مصري ومصرية بصورة مختلفة تماماً لمصر الجديدة " المحروسة فعلاً " تتخلص فيها من مشكلاتها التي أنشأها ورعاها الحكم غير الديمقراطي في عهود سابقة واستمر حتى يوم عزل مرسي 2013 ، حتى صارت ألغاماً وقنابل تهدد بالانفجار في أي لحظة لتذهب بالأخضر واليابس.

ويتطلع شعب المحروسة إلى دول كانت في أوضاع أسوأ مما نحن فيه، ولكنها استطاعت تحقيق معجزات في التطور الاقتصادي والاجتماعي.

فقد حققت ماليزيا طفرة اقتصادية وتقنية واجتماعية غير مسبوقة بكل المقاييس حين ألزمت نفسها وأقنعت شعبها بأهمية التخطيط للمستقبل واتخذت شعار " ماليزيا 2020" هدفاً يعمل الجميع من أجل تحقيقه.

ونجحت الهند في تحقيق درجة عالية من التطوير الاقتصادي والسياسي والتقني جعلها مهيأة لتصبح قوة صاعدة في الاقتصاد العالمي وقد رشحها كثير من الخبراء والمنظمات الدولية المتخصصة ، لتكون هي والصين، من أهم اقتصادات العالم.

2. ترتيب دول العالم اقتصاديًا 2023[1]

ترتيب دول العالم اقتصاديًا 2023 من حيث الأقوى إلى الأضعف يعتبر من أهم القوائم التي توضح مدى تقدم الدول وتأخرها، كما تعبر عن مدى قوة تلك الدولة، وإلى أي مدى قد وصلت ضمن مصاف الدول الكبرى.

[1] ترتيب دول العالم اقتصاديًا 2023 – صناع المال(almaal.org)

سوف نعرض لكم ترتيب دول العالم اقتصاديا 2023 من حيث الأقوى إلى الأقل من خلال ما يلي:

الولايات المتحدة

تحتل الولايات المتحدة أول قائمة ترتيب دول العالم اقتصاديا 2023، وذلك لأنها تمتلك نسبة 24%من ناتج اقتصاد العالم ويكون حوالي 19.48 تريليون دولار، كما أن نسبة زيادة الإنتاج المحلي هو 2.27%، فلقد أصبحت أعلى من دولة الصين.

وتُعتبر محتكرة اقتصاد السوق في مجال الخدمات المالية وتجارة التجزئة والتكنولوجيا، كما أن هناك بعض العوامل تساعد على نجاح الولايات المتحدة في زيادة اقتصادها وهي زيادة اعدد ساعات العمال والبيئات التنظيمية وأيضًا تقديم الكليات لأحدث الأبحاث والدراسات في مختلف المجالات، كما أنها تقوم بتوفير بيئة مناسب للموظفين.

دولة الصين

تعتبر دولة الصين ثاني أقوى دولة اقتصاديا على المستوى الاقتصادي، فمن المعروف أنها من أسرع الدول تقدمًا في المجال الاقتصادي، فهي تستطيع أن توازن بين اقتصادها وتعاملاتها الخارجية، فهي من أكثر الدول التي أحدثت طفرة كبيرة في اقتصاد العالم وذلك بعد الأزمة المالية التي حدثت عام 2008، فهي تعتبر من الدول المساهمة في زيادة نمو اقتصاد العالم.

حيث إن اقتصاد دولة الصين يقوم على الأساس الصناعي والبنائي، وذلك لأنها يشمل نسبة كبيرة من الناتج المحلي لها، فمنذ أن ساعدت في إصلاح اقتصاد العالم في السبعينات وهي تقفز بشكل سريع، ففي ذلك الوقت احتلت هذه الدولة المرتبة رقم 9 على العالم بمبلغ يصل إلى 214 مليار دولار أمريكي وبعد مرور ثلاثين عام أصبحت تحتل المرتبة الثانية أي يصل إلى اقتصادها إلى 9.2 تريليون دولار.

اليابان

تُعد دولة اليابان ثالث دولة على العالم على المستوى الاقتصادي، فقد كانت قبل ذلك من الدول النامية إلا أنها تطورت خلال فترة الثمانينات والسبعينات والسنينات، وتعتبر اليابان من أكثر الدول المبدعة على العالم، فهي تقوم بإنتاج منتجات إلكترونية بأحدث جودة، كما أنها تحتل المركز 3 في صناعة السيارات.

تكون نسبة الناتج المحلي لدولة اليابان حوالي 4.87 تريليون دولار، ويكون لكل فرد من هذا الناتج هو 38214 دولار أمريكي، بالإضافة إلى ازدهارها في الاستثمار الدولي والمجال التجاري.

دولة ألمانيا

تعتبر دولة اليابان من أقوى الدول في العالم على المستوى الاقتصادي، ولذلك فهي تأتي بعد دولة الولايات المتحدة ودولة الصين ودولة اليابان، فقد تطورت من عام 1999 حتى عام 2008، وقد وصل الناتج المحلي بنسبة 1.6%، ولكن سرعان مع قلت هذه النسبة إلى 5.2% في عام 2009 .حدث بطئ في تقدم اقتصاد دولة ألمانيا في عام 2011 وعام 2013، وذلك بسبب انخفاض الطلب من دول أوروبا الجنوبية بالإضافة إلى حدوث أزمة اليورو.

دولة الهند

يعتبر الناتج المحلي لدولة الهند هو 2.65 تريليون دولار، فيعتبر نصيب المواطن الواحد من هذا الناتج هو 1980 دولار أمريكي، فهي تحتل المركز 6 على المستوى الاقتصادي.

تتكون الهند من 29 ولاية وسبع مناطق اتحاد، لذلك فهي تعد من دولة ديمقراطية كبيرة، كما أنها ناجحة في المجال التكنولوجي وأيضاً الصناعات والخدمات، وهذا الازدهار حدث نتيجة وجود رؤوس اجنبية عام 2014 بالإضافة إلى مساعدة الحكومة الهندية مما عمل على زيادة تطورها.

قامت دولة الهند بوضع خطط لتعزيز وتسهيل الأعمال، حيث إنها قامت بتسهيل عملية حصول المواطنين كل التراخيص التي تحتاجوها، بالإضافة إلى إزالة كل العقبات والصعوبات التي تقف أمام كل العاملين، كما أنها جعلت رؤوس الأموال يقللوا من طلباتهم ويسهلوا كافة الأمور.

المملكة المتحدة

تمتلك المملكة المتحدة ناتج محلي تصل نسبته إلى 2.63 تريليون دولار، ويكون نصيب كل مواطن من هذا الناتج يكون 39.532 دولار أمريكي، تعتبر المملكة المتحدة 2 دولة على المستوي الاقتصادي بين دول أوروبا.

من المعروف أن المملكة المتحدة دولة ذات نظام ملكي دستوري، وتعد دولة اتحادية بموجب قرار سنة 1800 تتكون من أربع أقاليم هي :

1. إنجلنـــــــرا
2. أيرلندا الشمالية
3. اسكتلنـــــدا
4. ويلـــــــــز

تحكمها نظام برلماني وتتمركز الحكومة في العاصمة لندن،

لكن هنالك حكومات محلية في كل من بلفاست وكارديف وادنبره وهي عواصم أيرلندا الشمالية ،ويلز ، اسكتلندا .

وهي تحتل المركز 5 على العالم اقتصاديًا ، لذلك أصبحت تنافس الدول الكبرى، ويمكن أن يزيد الناتج المحلي الخاص بها إلى 3170 دولار أمريكي.

دولة فرنسا

يكون الناتج المحلي الخاص بدولة فرنسا هو 2.58 دولار أمريكي، أما نصيب كل مواطن من هذا الناتج هو 39827 دولار، وتعد هذه الدول هي رقم 7 على مستوى العالم في المجال الاقتصادي، حيث وصلت نسبة الصادرات والإيرادات الخاصة بها إلى 63.%

تقوم فرنسا بالحفاظ على كافة النظام التنظيمي والحقوق الملكية، وذلك يعمل على زيادة عمل المستثمرين في الدولة، فمن المعروف أن هذه الدولة رقم 32 على العالم في تسهيل كافة الإجراءات الخاصة بالأعمال.

دولة البرازيل

تكون نسبة الناتج المحلي الخاص بدولة البرازيل هو 2.05 تريليون دولار، نصيب كل مواطن من دولة البرازيل في هذا الناتج هو 9881 دولار، لذلك فهي تحتل المرتبة رقم 9 على مستوى العالم في المجال الاقتصادي.

حدث تقدم في اقتصاد الدولة، وذلك بسبب زيادة علاقتها التجارية مع ما يزيد عن 100 دولة، وقد وصل الرؤوس الأجنبية في الدولة إلى ما يزيد عن 62.7 دولار أمريكي.

دولة إيطاليا

تحتل هذه الدولة المركز 3 في التحكم في عملة اليورو، فهي تعتبر عضو أساسي في الاتحاد الأوروبي وأيضاً في منطقة اليورو، حيث يكون الإنتاج المحلي الخاص بها هو 1.94 تريليون دولار، ويكون نصيب المواطن من هذا الناتج هو 32 دولار أمريكي.

تقوم هذه الدولة بصناعة كافة المصنوعات التي تساعد على ازدهار الاقتصاد، حيث يكون استهلاك الأسرة من هذا الناتج هو 61% أما النسبة من تكاليف الحكومة من الناتج تكون 19%، وتكون نسبة الواردات هي 27%، أما النسبة الخاصة بالصادرات الدولة تكون 30%.

دولة كندا

تعتبر دولة كندا من أهم الدول في منظمة التجارة العالمية، حيث وصل رؤوس الأموال الأجانب إلى خمس ملايين دولار كندي، والمبلغ المحدد من الاستثمار الغير مباشر هو 50 مليون دولار.

دولة روسيا

من المعروف أن دولة روسيا هي أكبر الدول من حيث المساحة، وذلك ساعدها على التقدم والازدهار، فيكون الناتج المحلي الخاص بدولة روسيا هو 1.57 تريليون دولار، أما نصيب كل مواطن في هذا الناتج هو 10846 دولار .إن الصادرات والواردات الخاصة بالدولة تكون نسبته هي 46%، فهذه النسبة تشمل إنتاج الغاز الطبيعي والبترول والطاقة، وذلك ساعدها على التقدم سريعًا وازدهارها بين دول العالم اقتصاديًا.

دولة ماليزيا

كوالالمبور العاصمة الوطنية لماليزيا

اقتصاد ماليزيا[2]

اقتصاد ماليزيا، هو رابع أكبر اقتصاد في جنوب شرق آسيا،[19] ورقم 38 في العالم. إن إنتاجية العمل الماليزية أعلى بكثير من نظيرتها في بلدان الجوار مثل تايلاند أو إندونيسيا أو الفلبين أو فيتنام. ويرجع ذلك إلى الكثافة العالية للصناعات القائمة على المعرفة واعتماد أحدث التقنيات للتصنيع والاقتصاد الرقمي. تبعاً لتقرير التنافسية العالمية 2017، كان الاقتصاد الماليزي الاقتصاد التنافسي رقم 23 في العالم في الفترة 2017–18.[20]

يعيش المواطنون الماليزيون نمط حياة أكثر ثراءاً مقارنة بنظرائهم في البلدان ذات الدخل المتوسط المرتفع مثل المكسيك وتركيا والبرازيل.

ويرجع ذلك إلى ضريبة الدخل القومية المنخفضة، انخفاض تكلفة الغذاء المحلي، وقود النقل، الضروريات المنزلية، الرعاية الصحية الحكومية المدفوعة بالكامل وتكاليف للرعاية الاجتماعية الشاملة المجانية مع التحويل النقدي المباشر،[21] مع دخل تصل قيمته إلى 28.681 دولار للفرد (البنك الدولي، 2017).

تعتبر ماليزيا ثالث أغنى بلد في جنوب شرق آسيا بعد سنغافورة وبروناي[22].

تتمتع ماليزيا باقتصاد سوقي صناعي حديث، الذي يعتبر نسبياً اقتصاد مفتوح وموجه من الدولة.[23][24]

الاقتصاد الماليزي اقتصاداً قوياً ومتنوعاً للغاية حيث بلغت قيمة صادرات منتجات التكنولوجيا الفائقة 57.258 مليار دولار أمريكي في عام 2015، وهو ثاني أعلى معدل بعد سنغافورة

[2] اقتصاد ماليزيا – المعرفة (marefa.org)

في آسيان.[25] تصدر ماليزيا ثاني أكبر حجم وقيمة من منتجات زيت النخيل على مستوى العالم بعد إندونيسيا .[26]

ونحن في مصر المحروسة

نحاجة ماسة إلى أن يكون لنا مشروعاً وطنياً شاملاً تجمع عليه جميع أبناء الوطن ويتخذونه منهاجاً للعمل الجاد من أجل إعادة بناء المحروسة والارتفاع بمستوى الحياة فيها على أسس من الديمقراطية والحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية والاقتصادية تكافؤ الفرص للجميع.

إن "التحول الديمقراطي من أجل التغيير وإعادة البناء" هو مشروع وطني يجب أن يتبناه المصريون متخذين شعار "مصر 2050" باعتباره هدفاً جامعاً يلخص الصورة المستقبلية لمصر التي يجب أن نعمل جميعاً مواطنون وحكومة من أجل تحقيقها .

ويعكس الحلم المصري تفاعل أربع منظومات حاكمة للتطور والتقدم في أي مجتمع إنساني:

1. منظومة التحول الديمقراطي والتطوير السياسي.
2. منظومة التنمية المستدامة الشاملة والعادلة.
3. منظومة القيم والمبادئ الحاكمة لحركة المجتمع.

4. منظومة محددات السلوك الفردي والجمعـــــي .

وتتبلور ملامح صورة المحروسة الجديدة "مصر 2050" التي نحلم بها ونريدها ونجب أن نعمل من أجل تحقيقها على النحو التالي:

1. نظام حكم ديمقراطي جمهوري برلماني يقوم على توازن السـلطات ويرتكز على دور محوري للسلطة التنفيذية [الحكومة] التي تأتي بناء على انتخابات ديمقراطية حـرة، يكون فيه دور رئيس الجمهورية حكماً بين السلطات .
2. دسـتور حديث متكامل يتفق مع معطيات النظام الديمقراطي ويتجنب كل مشـكلات النظام الرئاسي الذي بدء منذ يوليو 1952 .
3. دولة مدنية تلتزم القانون وتخضـع جميع المواطنين لحكمه على السـواء من دون تمييز، وتحتفي فيها كل مظاهر وتأثيرات الدولة الدينية أو العسـكرية، ويشـغل المدنيون المؤهلون جميع الوظائف والمناصب في أجهزة الدولة غير العسكرية .
4. تداول للسـلطة على أسـس ديمقراطية وفي جميع المواقع من خلال الالتزام بتحديد مدة شغل المعينين في المناصب التنفيذية في الدولة بمدة محددة .
5. إلغاء التمييز بين المواطنين لأي سبب، وبذلك يكون المصريون جميعاً متساوين في الحقوق والواجبات بما لا يدع أي مبرر لمبدأ تحديد نسـب معينة لنوعيات من المنتخبين في المجالس النشريعية أو المحلية .
6. نظام ديمقراطي للانتخابات الرئاسية والبرلمانية والمحلية والاسـتفتاءات تشرف عليه هيئة وطنية مسـتقلة تتكون من شـخصيات قضـائية وقانونية محايدة وغير قابلين للعزل ولا تخضعون لسيطرة أو تأثير السلطة التنفيذية .
7. تعددية حزبية تنشـأ فيها الأحزاب، بدون مرجعيات دينية أو طائفية أو عرقية، من دون تدخلات ومعوقات من جانب السـلطة التنفيذية، ويتاح فيها للأحزاب على اختلاف

مرجعياتها العمل والدعوة إلى أفكارها وبرامجها من دون قيود سوى الالتزام بالدستور والأهداف الوطنية الكبرى، وإتاحة كامل الحرية للمواطنين في الاختيار والمفاضلة بين تلك الأحزاب وبرامجها وأفكارها .

8. هيكل حديث ومتوازن من التشريعات تحمي المواطن من تعسف السلطة التنفيذية وتغوّل الفساد والمفسدين، وتؤكد ضمانات التقاضي وحرية المواطن وحقه في أن تحاكم أمام قاضيه الطبيعي، على أن تخلو من القوانين المقيدة للحريات والمعادية للديمقراطية التي تمثل سيفاً على مسلطاً على رقاب المواطنين تحد من حرياتهم وتهدد أمنهم .

9. إلغاء جميع مظاهر الاحتقان الديني والمشكلات المتكررة بين عناصر من المسلمين والمسيحيين، وإعمال مبدأ المواطنة وأن المصريين جميعاً متساوون في الحقوق والواجبات وكلهم أمام القانون سواء من دون نظر إلى معتقداتهم الدينية .

10. احترام حقوق الإنسان المصري وتوفير ضمانات دستورية وتشريعية لحماية المصريين من تغوّل سلطات الأمن وحالات الاعتقال وسلب الحرية وتقييد الحق في العمل والتعبير والانتقال والسفر والاستثمار والتملك وغيرها من الحريات والحقوق الأساسية .

11. إلغاء المعتقلات والإفراج عن المعتقلين من دون محاكمة ومن تصدر بحقهم أحكام قضائية بالبراءة، وإلغاء سيطرة وزارة الداخلية على السجون ونقلها إلى إشراف هيئة وطنية مستقلة يشرف عليها قضاة .

12. معايير وقواعد وآليات واضحة لمحاسبة ومساءلة الحكومة وممثليها ووحداتها المختلفة عن أوجه التقصير والفشل في تحقيق أهداف التنمية ورعاية شؤون الوطن والمواطنين، وصلاحيات كاملة لمجلس النواب في الرقابة على الحكومة ومساءلتها ومحاسبتها وحجب الثقة عنها .

13. قانون لمحاكمة رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء والوزراء والمحافظين وغيرهم من قيادات السلطة التنفيذية يضعهم أمام مسئولياتهم، فضلاً عن نظام فعال لمتابعة تطور الذمة المالية لهؤلاء جميعاً وكل من يشغل وظيفة عامة أو تحصل على عضوية مجلس منتخب.

14. حماية الملكية العامة لوسائل الإنتاج الأساسية التي يجب أن تحتفظ بها الدولة لحماية مصالح المواطنين، وطرح مشاريع الخصخصة للاستفتاء العام وتنفيذ ما يرضى به المصريون أصحاب تلك الثروة المطروحة للبيع، والتقيد بالشفافية وضوابط ومعايير واضحة في إجراءات الطرح والبيع وإدارة المؤسسات والشركات العامة في جميع مجالاتها، ومحاسبة المسئولين أياً كانت مواقعهم حال الانحراف عنها.

15. المحافظة على أموال التأمينات الاجتماعية وإدارتها من خلال مؤسسة وطنية مستقلة للتأمينات الاجتماعية تقوم على استثمار فوائضها في مجالات ذات عوائد مضمونة حماية لأموال المؤمنين.

16. احترام الملكية الخاصة واتاحة الفرص كاملة لمبادرات القطاع الخاص في تحمل مسئوليات التنمية في كافة المجالات، مع الاحتفاظ بدور مناسب للقطاع العام في المجالات الاستراتيجية التي ينبغي أن تكون محلاً لتنسيق الدولة، مع إدارته وتشغيله وفق قواعد وآليات الإدارة المتطورة ومعايير السوق والكفاءة الاقتصادية، والمساواة تماماً مع القطاع الخاص في الحقوق والواجبات.

17. تأكيد الحق في العمل لجميع المواطنين الراغبين والقادرين عليه، ومواجهة قضية البطالة وتأثيراتها السالبة على حركة التنمية والسلام الاجتماعي.

18. إعلام مرئي ومسموع ومقروء يتمتع بالحرية والانطلاق بعيداً عن سيطرة الدولة، ولا تخضع إلا للمعايير المهنية الصادقة والقيم الأخلاقية وحكم القانون الذي يطلق حرية

إصدار الصحف والمطبوعات وإنشاء القنوات الإذاعية والتليفزيونية وفق ضوابط ترعى المصلحة العامة والقيم المجتمعية ولا تنحاز فقط إلى ما يؤكد سيطرة الدولة على وسائل التعبير، وإلغاء ملكية الدولة للصحف .

19. إلغاء المجلس الأعلى للصحافة وغيره من المجالس المماثلة والتقيد بالقوانين المنظمة للإعلام بكل صوره ، على أن يكون للنقابات المختصة الدور الأساس في تنظيم ومراقبة النشاط الإعلامي والمؤسسات القائمة عليه وفقا للقانون.

20. منظومة تعليمية عصرية وبرامج ومناهج تعليم متطورة ونظم للتقويم وتطوير التعليم وتحسين أداء مؤسساته تصدر عن هيئة وطنية مستقلة لتخطيط وتقويم التعليم تختار أعضاؤها من بين الخبراء المتمرسين في قضايا التربية والتعليم على مختلف مستوياته ويشارك فيها ممثلون لأصحاب المصلحة من المواطنين أولياء الأمور والطلاب والمعلمين وأعضاء الإدارة التعليمية.

21. نهضة علمية وتقنية تقودها جامعات ومراكز بحثية عصرية تكافئ مثيلاتها في العالم المتقدم وتلتزم بمعايير الجودة والاعتماد المتعارف عليها دولياً .

22. نهضة رياضية ترعاها الدولة تقوم على أسس من العلم والتنظيم يمارس شباب المحروسة فيها كل ألوان الرياضة وينسابقون للتنافس على المستوى الإقليمي والعالمي.

23. نهضة ثقافية ترعاها الدولة وتنفتح من خلالها مجالات الإبداع الفكري في جميع المجالات، وتتاح فيها للمصريين فرص الحصول على منتجات الفكر المصري والعربي والعالمي بأقل تكلفة، وتنتشر منافذ ووسائل الإبداع الفني والفكري من مكتبات ومسارح ودور للعرض الفني في جميع مناطق المحروسة ولا تقتصر فقط على الحضر والمدن الكبرى.

24. مدن وقرى تخلو من العشوائية ومظاهر الانفلات والخروج على النظم والقوانين، وشوارع نظيفة ومنضبطة.

25. تقيد بقواعد القانون والنظام العام في كافة أشكال السلوك الاجتماعي للمواطنين حكاماً ومحكومين والتأكيد على الالتزام بالسلوك المجتمعي الحضاري الجديد بمصر .

هذه مصر المحروسة التي نريد وحلمنا بها

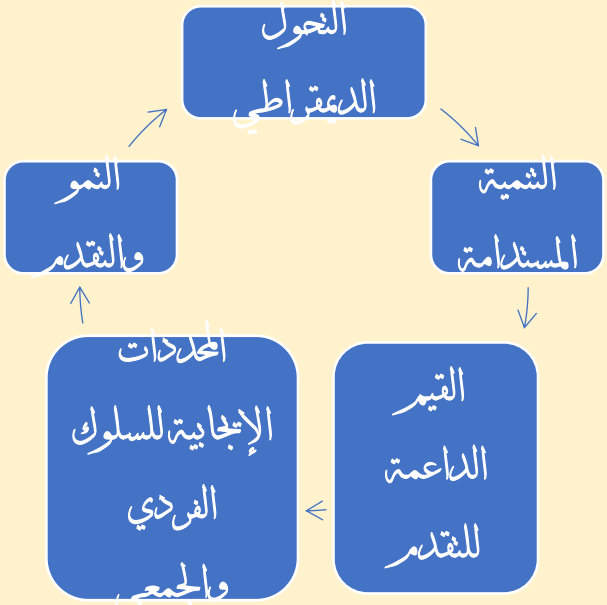

وإنا إن شاء الله لقادرون على تحقيق الحلم

الشعوب الناهضة تصنع المستحيل . . ومصر شعب ناهض

مصر في المركز الثالث اقتصادياً 2021

مصر تتصدر المركز الثالث اقتصاديًا بين الدول العربية لسنة 2021 – سكوب امباير (scoopempire.com)

الفصل الثاني

ركائز النمو والانطلاق

أولاً: ركائز رئيسة

1. مصر دولة مدنية ديموقراطية حديثة

جمهورية مصر العربية دولة ذات سيادة، موحدة لا تقبل التجزئة، ولا ينزل عن شيء منها، نظامها جمهوري ديمقراطي، يقوم على أساس المواطنة وسيادة القانون. [مادة 1 من الدستور]

2. تفعيل الدستور

إن تفعيل الدستور الجديد الذي أقره الشعب في استفتاء شعبي يومي 14 و15 يناير 2014 يمثل واجباً وطنياً على الدولة المسارعة إلى تنفيذه، وذلك في إطار منظومي متكامل ومتزامن من خلال توجيه مجلس الوزراء. بالأساس، وكذلك رئيس الجمهورية وأعضاء مجلس النواب. إلى التقدم بمشروعات قوانين لترجمة ما تضمنه الدستور من نصوص إلى قوانين نافذة ونظم وإجراءات تفصل وتنظم قواعد العمل في كل المجالات التي تعامل معها الدستور.

كذلك تجب على الدولة تفعيل مواد الدستور التي أوجب أن تتكفل بها الدولة، والإفصاح عن كيفية وفاء الدولة بالتزاماتها الدستورية، وأن توضح الدولة إجراءات وضمانات تفعيل المواد الدستورية في مجال الحريات والحقوق العامة.

كما تجب على الدولة تقنين مواد الدستور التي تحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته في السجون وأماكن الاحتجاز، أو الاتجار بأعضاء الإنسان أو التهجير القسري التعسفي للمواطنين بجميع صوره وأشكاله، وأن تكون مخالفة ذلك جريمة لا تسقط بالتقادم.

وتجب أن تفصح الدولة عن كيفية ضمانها حظر التعدي على حرمة البيئة النهرية أو الإضرار بها وحظر التعدي على نهر مصر وشواطئها وخيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية. أو تلويثها، أو استخدامها فيما يتنافى مع طبيعتها.

كما ينبغي على الدولة بيان إجراءات تقنين إهداء أو مبادلة الآثار، وحظر فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية، أو مصادرتها، أو وقفها أو إغلاقها بأي وجه من الوجوه، وحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سرياً أو ذا طابع عسكري أو شبه عسكري.

إن الدولة مطالبة بتأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة، وضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها، كذلك التنفيذ الصارم لمبادئ حقوق الإنسان التي جاء بها الدستور الجديد وضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة البدء ببرنامج شامل لمراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديموقراطية وحقوق الإنسان، وتحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية.

كما يجب على الأحزاب والقوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني المبادرة بطرح أفكارها ومقترحاتها في سبيل التفعيل الصحيح للدستور لكي تكون قوة فاعلة في بناء المستقبل المصري.

أهمية تفعيل ما جاء في ديباجة الدستور

نحن – الآن – نكتب دستوراً يستكمل بناء دولة ديمقراطية حديثة، حكومتها مدنية.

نكتب دستوراً نغلق به الباب أمام أي فساد وأي استبداد، ونعالج فيه جراح الماضي من زمن الفلاح الفصيح القديم، وحتى ضحايا الإهمال وشهداء الثورة في زماننا، ونرفع الظلم عن شعبنا الذي عانى طويلاً.

نكتب دستوراً يؤكد أن مبادئ الشريعة الاسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، وأن المرجع في تفسيرها هو ما تضمنه مجموع أحكام المحكمة الدستورية العليا في ذلك الشأن.

نكتب دستوراً يفتح أمام لنا طريق المستقبل، وينسق مع الاعلان العالمي لحقوق الإنسان التي شاركنا في صياغته ووافقنا عليه.

نكتب دستوراً يصون حرياتنا ، وتحمي الوطن من كل ما يهدده أو يهدد وحدتنا الوطنية.

نكتب دستوراً تحقق المساواة بيننا في الحقوق والواجبات دون أي تمييز.

نحن المواطنات والمواطنين، نحن الشعب المصري، السيد في الوطن السيد، هذه إرادتنا، وهذا دستور ثورتنا.

هذا دستورنا .

3. تأكيد سيادة القانون

سيادة القانون أساس الحكم في الدولة. وتخضع الدولة للقانون، واستقلال القضاء، وحصانته، وحيدته، ضمانات أساسية لحماية الحقوق والحريات .[مادة 94 من الدستور]

4. دعم المواطنة وتأكيد وحدة الشعب المصري

جمهورية مصر العربية دولة ذات سيادة، موحدة لا تقبل التجزئة، ولا ينزل عن شيء منها، نظامها جمهوري ديمقراطي، يقوم على أساس المواطنة وسيادة القانون. [مادة 1 من الدستور]

5. استقلال القضاء

"السلطة القضائية مستقلة، تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، وتصدر أحكامها وفقاً للقانون، ويبين القانون صلاحياتها، والتدخل في شئون العدالة أو القضايا، جريمة لا تسقط بالتقادم. " [مادة 184 من الدستور]

6. استقلال الجامعات

تكفل الدولة استقلال الجامعات والمجامع العلمية واللغوية، وتوفير التعليم الجامعي وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وتعمل على تطوير التعليم الجامعي وتكفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها، وفقا للقانون. [مادة 21 من الدستور]

7. القوات المسلحة مؤسسة وطنية تنفذ الدستور

"القوات المسلحة ملك للشعب، مهمتها حماية البلاد، والحفاظ على أمنها وسلامة أراضيها، وصون الدستور والديمقراطية، والحفاظ على المقومات الأساسية للدولة ومدنيتها، ومكتسبات الشعب وحقوق وحريات الأفراد، والدولة وحدها هي التي تنشئ هذه القوات، وتحظر على أي فرد، أو هيئة، أو جهة، أو جماعة إنشاء تشكيلات أو فرق أو تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية."

ويكون للقوات المسلحة مجلس أعلى، على النحو الذى ينظمه القانون [مادة 200 معدلة من الدستور].

8. مراجعة وتقييم وتصويب برنامج الإصلاح الاقتصادي

والذي على أساسه اتخذت قرارات صادمة للمصريين انصياعاً لشروط صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وحصلت مصر بموجبها على قروض منهما 14.88 دولار أمريكي، كما تم ما عُرف بتحرير سعر الصرف وما ترتب على ذلك من انهيار قيمة الجنيه المصري وانخفاضه بنسبة 50% على الأقل وانفلات أسعار السلع والخدمات فضلاً عن ارتفاع سعر الدولار إلى 18 جنيه في المتوسط، وارتفاع قيم العملات الأخرى بالنسبة للجنيه كذلك. وتشمل تلك المراجعة ما تم من تعويم الجنيه المصري منذ 2016 حتي 2023 !

9. مراجعة إعلان مبادئ وثيقة سد النهضة

الذي وقعه رئيس الجمهورية مع رئيس وزراء اثيوبيا والرئيس السوداني في الخرطوم يوم 23 مارس 2015 وضع ورقة اتباع استراتيجية هجومية للدفاع عن مصالح مصر وحقها في مياه النيل.

10. العودة إلى تفعيل حكم محكمة القضاء الإداري في 21 يونيو 2026

بما نص عليه من مصرية جزيرتي صنافير وتيران !

11. سياسة خارجية جديدة

- أهمية إعطاء زخم كبير للعلاقات المصرية مع كل من روسيا والصين في ضوء المواقف الإيجابية للدولتين في الوقوف مع مصر وتأييدهما لخارطة المستقبل.
- إعطاء اهتمام مكافئ لتطوير وتثمير العلاقات مع الدول الإسلامية، الأفريقية، ومجموعة دول الحياد الإيجابي، ودول أمريكا اللاتينية، ودول الاتحاد السوفييتي القديم.
- العناية بدراسة التكتلات الدولية المتعددة وتحديد مواقف مصر منها بما يعظم فرص تحقيق المصالح الوطنية المصرية.
- التزام السياسة الخارجية المصرية بالمحافظة على علاقات متوازنة مع كافة أطراف المجتمع الدولي ومواجهة المشاكل الخارجية من خلال بناء قوي لأرضية مشتركة من المصالح والضمانات المتبادلة.
- الالتزام في كافة المواقف والمناسبات والمحافل الدولية بإدانة قتل المدنيين في أي مكان وتحت أي مسمي، ومساندة حقوق الشعوب في المقاومة الشرعية ضد اعتداء أية دولة على سيادتها أو احتلال أراضيها بالقوة.

12. رفض ما سُمي صفقة القرن

تأكيد رفض مصر لما سُمي "صفقة القرن" بما تضمنته من تنازل مصر عن أجزاء في سيناء وتطوين أهل فلسطين فيها وإقامة دولة فلسطينية فيها مع إخلاء الضفة الغربية وقطاع غزة كحل نهائي للقضية الفلسطينية، وأن تحصل مصر بالمقابل على مساحة من صحراء النقب!

13. رفض القرار الأمريكي بإعلان القدس عاصمة لإسرائيل

نؤكد رفض قرار الرئيس الأمريكي بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس واعتبارها عاصمة أبدية لإسرائيل، كما نرفض أي محاولة للالتفاف حول اعتبار القدس عاصمة لفلسطين واستبدال بها مدينة رام الله!

14. إعادة هيكلة اتحاد الإذاعة والتليفزيون والهيئات الوطنية للصحافة، الإعلام، والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام

تتعدد مواد الدستور المتعلقة بالمقومات الثقافية للمصريين وبالحريات الفكرية والإبداعية لهم، وكذلك ما تخص الإعلام.

وتتبنى القراءة المستنيرة لتلك المواد الدستورية عن انفتاح عقلي وفكري تحترم المواطن المصري ويلزم الدولة بتوفير المقومات والموارد بما تحقق الحرية الكاملة للمصريين في تناولهم لكل ما يتصل بموضوعات الثقافة والإعلام دون تقييد أو تدخل من أجهزة الدولة إلا بغرض التيسير والمساندة .

ولكن الممارسة الفعلية على أرض الواقع تشهد بالانحراف عن بعض مقاصد الدستور مما يتطلب التزام الدولة بالتفعيل الحقيقي والجاد للنصوص الدستورية.

15. إصدار قانون العدالة الانتقالية

وذلك تنفيذا لنص المادة 241 من الدستور التي ألزمت مجلس النواب بإصدار قانون العدالة الانتقالية في أول دور لانعقاده بعد نفاذ الدستور ولم يفي المجلس بذلك الالتزام حتى اليوم وقد انقضى دور انعقاده الأول ويكاد الدور الثاني ينقضي أيضا دون وفاء المجلس بالنص الدستوري.

16. العفو عن سجناء الرأي والمخالفين لقانون تنظيم الحق في التظاهر

لقد قضت المحكمة الدستورية العليا بعدم صلاحية مواد في ذلك القانون، الأمر الذي أصبح فيه استمرار سجن المخالفين لتلك المواد أمراً غير عادل ناهيك عن الاعتراضات الهائلة من المصريين ومنظمات حقوق الانسان الوطنية والدولية وكثير من دول العالم الديموقراطية على ذلك القانون.

17. مراجعة هياكل وفعاليات الشركات التي تم إنشاؤها لتنفيذ المشروعات القومية وتقويم جدواها وهياكلها التمويلية والتنظيمية والقيادات الإدارية بها .

والمنطقي هي أن تكون تلك الشركات في إطار الملكية العامة ضمن شركات قطاع الأعمال العام أو شركات القطاع الخاص. والأمر يتطلب مراجعة أعمال تلك الشركات وتقييم إنجازاتها وتعديل أوضاعها القانونية خارج إطار المؤسسة العسكرية.

18. مراجعة تعديلات قانون السلطة القضائية والعودة إلى قاعدة الأقدمية المطلقة في اختيار رؤساء الهيئات القضائية.

ثانياً: توضيح

تمكن المصريون من إسقاط مبارك في الخامس والعشرين من يناير 2011، ولكنهم لم يتمكنوا من إسقاط نظامه، فقد اعتقدوا أن هدف ثورتهم قد تحقق بتنحي مبارك، ولكنهم لم يتبينوا حقيقة من تربصوا بالثورة وركبوا موجتها وانحرفوا بها عن الطريق إلى دولة مدنية ديموقراطية يسودها العدل وتحكمها الدستور والقانون ويشيع التوازن بين سلطاتها كما تمناها المصريون.

وترتب على سرقة الثورة من أصحابها الحقيقيين أن مرت مصر بسنوات عصيبة عانى فيها الشعب من الانفلات الأمني والقتل والتدمير والإرهاب، وتوقفت مسيرة الاقتصاد والتنمية والتحول الديموقراطي، وتعطل مشروع إعادة بناء الوطن.

واستمرت معاناة المصريين على مدى المرحلة الانتقالية التي تولى خلالها المجلس الأعلى للقوات المسلحة "إدارة شئون البلاد"، ثم أثناء السنة التي تولى فيها محمد مرسي رئاسة الجمهورية في أول انتخابات رئاسية بعد الثورة، ثم كانت ثورة 30 يونيو ظن المصريون أنها تصحيح لمسار 25 يناير.

وبدأت مرحلة انتقالية تولى فيها رئيس المحكمة الدستورية العليا منصب رئيس الجمهورية المؤقت وتم تشكيل حكومة جديدة ولجنة الخمسين لإعداد دستور جديد بدلاً من دستور 2013 الذي تم تعطيله بموجب خارطة المستقبل التي أعلنها الفريق أول عبد الفتاح السيسي القائد العام للقوات المسلحة يوم الثالث من يوليو 2013، وجرت انتخابات رئاسية في 2014 انُتخب فيها المشير عبد الفتاح السيسي رئيساً للجمهورية.

وطوال الفترة من 3 يوليو 2013 يوم عزل محمد مرسي وحتى الآن ونحن على مشارف انتخابات رئاسية في 2024، تعرض الوطن ، وما يزال ، لمشكلات وتحديات لأوضاع أمنية وسياسية واقتصادية واجتماعية صعبة، مما جعل أمل مصر في بناء دولة ديمقراطية يسودها القانون وقيم المواطنة تحمي حقوق المواطنين في الحياة الآمنة والتمتع بعوائد التنمية الوطنية الشاملة، يبدو صعب التحقيق.

واستمرت مصر طوال سنوات سبع تواجه اختباراً مصيرياً وهو التعامل مع متغيرات وقوى خارجية تحاول فرض إرادتها لإعادة ترتيب الأوضاع في منطقتنا وما عُرف أخيراً ب "صفقة القرن" وقرار الرئيس امريكي ترامب بنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس التي اعترفت بها أمريكا عاصمة أبدية لإسرائيل يوم 6 ديسمبر 2017.

وتعثرت جهود تحقيق التنمية الوطنية وعلاج المشكلات الاقتصادية والمجتمعية والثقافية المتراكمة منذ سنوات ما قبل الخامس والعشرين من يناير 2011.

إن المصريين يجددون ثقتهم في ثورتيهم 25 يناير و30 يونيو. ويدركون اليوم عمق وخطورة المشكلات التي يعيشها الوطن ويكابدون آثارها ويتحملون أعباءها، فهم يتطلعون إلى التغيير والإصلاح في جميع جوانب ومجالات الحياة والحكم والمجتمع، ويتطلعون إلى نجاح الدولة في القضاء على الإرهاب ومصادر الخطر الداخلية والخارجية، ويأملون في تحقيق الاستقرار

السياسي والسلام الاجتماعي والنهوض الاقتصادي والعلمي، فضلاً عن تأكيد الدولة المدنية والتحول الديموقراطي وتدعيم قيم المواطنة.

وفي ضوء تلك المعطيات يكون واجباً على المصريين. المواطنين والدولة الالتزام بما يلي:

1. العمل الجاد لتأسيس الدولة المدنية

إن مصر يجب أن تكون:

- دولة تؤمن بحياة أساسها الحرية والديمقراطية واحترام كرامة الإنسان وحقوقه.
- دولة يحكمها الدستور الديمقراطي الذي وافقت عليه غالبية المواطنين.
- دولة تؤمن بضرورة التغيير الديمقراطي من أجل إقامة وطن حر ومجتمع تسوده الحرية والقانون.
- دولة تؤمن بتدعيم قيم المواطنة وأن الدين لله والوطن للجميع، وتلتزم بحق المواطنين في تحسين جودة الحياة باستمرار، وضمان الحق في حياة حرة كريمة يأمن فيها المواطن على حاضره ومستقبله.
- دولة تلتزم بتكافؤ الفرص للجميع وتضمن عدم التمييز بين المواطنين، ومن ثم فهي دولة تنطلق فيها الفرص والحريات للإبداع الإنساني في جميع المجالات.
- دولة تؤمن باستقلال القضاء وأن يحاكم المصريون أمام قضائهم الطبيعيين والمساواة بين الحكام والمحكومين في الامتثال لحكمه.

2. التعامل الجاد مع التحديات التي تهدد الوطن والمواطنين

على أساس الإدراك الواقعي لحقائق وسمات المجتمع المصري المعاصر وخاصة ما طرأ عليه من سلبيات نتيجة الأحداث التي مارستها الجماعة الإرهابية لاستغلال ثورة 25 يناير 2011 في سعيها للاستيلاء على السلطة وصعوبات السنوات الأخيرة بعد 30 يونيو 2013 وأهمها:

- انتشار الإرهاب المادي والفكري واستغلال الدين في السياسة.

- عدم اكتمال خارطة المستقبل التي تؤسس للدولة الجديدة بعد التخلص من الحكم الإخواني الفاشي.
- عدم التفعيل الجاد والكامل للدستور وتعطل التطوير الدستوري والسياسي والانفتاح الديمقراطي كل ذلك كان نتيجة الإرهاب الذي يتربص بالوطن والمواطنين.
- عدم وضوح الهوية الاقتصادية للوطن وغياب استراتيجيات واضحة متفق عليها وطنياً وديمقراطياً لإدارة الاقتصاد الوطني.
- تراجع وانحسار دور الدولة في إدارة المجتمع وضعف قدرات مؤسساتها في أداء مسئولياتها ووظائفها الأساسية في تخطيط وإدارة التنمية وتوفير الخدمات والرعاية وفرص العمل للمواطنين.
- وضوح عودة نفوذ رأس المال واختلاط أدوار ومصالح رجال الأعمال مع المصلحة العامة.
- انتشار الفقر والبطالة وتردي مستويات التعليم والخدمات العامة.
- التفكك المجتمعي وظهور تيارات فكرية وممارسات اجتماعية ورؤى ثقافية متعارضة مع قيم المجتمع المصري وتقاليده وثوابته.
- انتشار حالات غير مسبوقة من التحلل والضياع بين الشباب وتعاظم حالة عدم الانتماء للوطن وعزوف الكثيرين من أبناء الوطن عن متابعة شئونه أو الاهتمام بقضاياه.
- التخلف الإداري وتباعد كثير من منظمات الإدارة العامة ومؤسسات الأعمال العامة والخاصة عن نماذج الإدارة المعاصرة وتوجهاتها .
- افتقاد الإبداع والابتكار وانحسار الريادة الثقافية والعلمية والتوجه في معظم الحالات إلى أنماط من التبعية الفكرية والعلمية للعالم الغربي المتقدم، من دون مشاركات أو مساهمات لها وزن من الجامعات والمؤسسات العلمية والثقافية المصرية.

- التباعد عن منهج العلم وآليات البحث العلمي ونظم وتقنيات المعلومات الحديثة كأسس لبحث المشكلات وتدبر البدائل واتخاذ القرارات.
- شيوع ثقافة التخلف وانتشار الخرافات واستغلال الدين في الأغراض السياسية والتجارية.
- وجود أحزاب وقوى ونخب سياسية وثقافية محدودة القدرة على الإسهام الإيجابي في حركة المجتمع وتطلعه إلى التغيير الديمقراطي.
- إعلام قليل الكفاءة والمهنية واستشراء الفساد والهوى غير الوطني في المؤسسات الصحفية والإعلامية العامة والخاصة وما تسمى "المستقلة".
- انتشار الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة وحصول مصر على مراتب متدنية في المؤشرات دولية تشير إلى سوء مناخ الاستثمار وضعف القدرة على جذب المستثمرين الجادين.

3. التعامل مع التحديات ومعوقات العمل الوطني بعد 30 يونيو

لقد تصاعدت تحديات ومعوقات بعد 30 يونيو 2013 وبسبب السياسات التقليدية في مختلف مجالات الحياة ،وتعاظم تأثيراتها السلبية ، ووضوح الخرافات على المشهد السياسي المصري عن المسار الذي ارتضاه المصريون حين رحبوا بخارطة المستقبل وعزل مرسي يوم 3 يوليو 2013 كما يلي:

- عدم التفعيل الكامل للدستور وعدم التزام الحكومة ومجلس النواب بما فرضه الدستور عليهما من التزامات، وتعديل الدستور بما توافق مع رغبات البعض في مجلس النواب من إطالة فترة الرئاسة من أربع سنوات إلى ست سنوات، وزيادة مرات تولي الرئاسة لأكثر من فترتين!

- التباعد عن المبدأ الأساس الذي عاهدت القوات المسلحة الشعب المصري في بيانها يوم 30 يونيو 2013 الذي نص على " أن القوات المسلحة لن تكون طرفًا في دائرة السياسة أو الحكم، ولا ترضى أن تخرج عن دورها المرسوم لها في الفكر الديمقراطي الأصيل، النابع من إرادة الشعب".
- التباعد عن المبدأ الذي حدده بيان خارطة المستقبل وكان نصه: " ولقد استشعرت القوات المسلحة ، انطلاقاً من رؤيتها الثاقبة ، أن الشعب الذي يدعوها لنصرته لا يدعوها لسلطة أو حكم، وإنما يدعوها للخدمة العامة والحماية الضرورية لمطالب ثورته". كما يلاحظ استغراق طاقات القوات المسلحة في مشروعات مدنية لا تعجز عن تنفيذها الشركات والكيانات المتخصصة في القطاع الخاص أو القطاع العام والقطاع المدني بشكل عام!
- تحمُل القوات المسلحة وهيئة الشرطة العبء الأكبر في التصدي للإرهاب والعنف المستمرين منذ 3 يوليو 2013 وحتى خمود الجماعات الإرهابية منذ سنوات قليلة، مع غياب شبه كامل لدور الحكومة السياسي في مقاومة الفكر الإرهابي وعدم تصديها بقوة لتفنيد أكاذيب الجماعة الإرهابية، وعدم قيامها بتهيئة البيئة التشريعية والسياسية لمنع قيادات الجماعة الإرهابية [الإخوان المسلمين] من العودة إلى مواقعهم السياسية دون قصاص.
- البطء في إجراءات التحقيق والإحالة إلى القضاء لمن تم ضبطهم في جرائم القتل والتحريض ضد الوطن والمواطنين، واستمرار الحاجة إلى " العدالة الناجزة" !
- عدم إصدار قانون العدالة الانتقالية لتطبيق مواده بكل الحسم في شأن المتورطين في جرائم ضد الوطن والمواطنين، وتعويض المتضررين من تلك الجرائم من حصيلة الغرامات التي تفرض على كل من يثبت عليهم الإضرار بصالح الوطن والمواطنين.

- عدم حسم قضية الإصلاح المؤسسي وتطهير الجهاز الإداري للدولة والمحليات من آثار عملية التمكين والأخونة التي مارستها جماعة الإخوان، بما يقتضي مراجعة وإلغاء كافة القرارات التي صدرت في عهد رئاسة محمد مرسي بتعيين أعضاء الجماعة في مختلف أجهزة الدولة والوحدات المحلية.
- تأخر الحكومة في اتخاذ قرارات لتنفيذ برامج أساسية في مجال تحقيق العدالة الاجتماعية.

https://youtu.be/cn50Gddq6SQ

- تعاظم وطأة الأوضاع الاقتصادية المتراجعة، والتي أدت إلى عدم وصول الاستثمارات المحلية والأجنبية بالمعدلات المستهدفة ، والخسارة فرص العمل، وزيادة معدلات البطالة، مع ارتفاع معدلات التضخم وغياب الرقابة على الأسواق.
- غياب الرؤية الشاملة لمسيرة الوطن وذلك على الرغم من أن الحملة الانتخابية للرئيس السيسي كانت قد أطلقت " رؤية السيسي لمستقبل مصر" ثم اختفت تلك الرؤية كما اختفى الموقع الإلكتروني لحملة السيسي الانتخابية. وبرغم إطلاق "رؤية مصر 20 / 30 " إلا أن نتائجها غير واضحة، ولا يبدو أداء الدولة متفقاً معها حتى الآن .

- رغم أن الدستور قد نص على صلاحيات محددة لرئيس الجمهورية، كما نص على دور واضح للحكومة بما تجعلها شريك في مسئوليات الحكم مع رئيس الجمهورية بحيث يكون نظام الحكم وسطاً بين النظام الرئاسي والنظام البرلماني، إلا أن الممارسة الفعلية منذ انتخاب الرئيس السيسي جعلت النظام أقرب كثيراً للنظام الرئاسي وبعدت به عن طبيعة النظام البرلماني، والحكومة برئاسة رئيس مجلس الوزراء ما تزال في الواقع أقرب إلى كونها " أداة معاونة لرئيس الجمهورية" تتلقى "التوجيهات" وتحاول التنفيذ، ولم تصبح الحكومة في أي وقت "شريك" للرئيس كما أرادها الدستور.
- وكذلك الحال فيما يتعلق بمجلس النواب الذي حدد له الدستور في مادته رقم 101 مهام رئيسة هي: سلطة التشريع، وإقرار السياسة العامة للدولة، والخطة العامة للتنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والموازنة العامة للدولة، والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، ولكن يؤكد الواقع المصري أن مجلس النواب منذ تشكيله وانعقاده الأول في يناير 2015 لم يمارس تلك السلطات على النحو الذي كان متوقعا من أول مجلس تشريعي "حقيقي" بعد 2011 !
- تعاظم الديون الخارجية إلى ما يقرب من 154 مليار دولار في الربع الأول من العام الحالي 2022/ 2023 واستمراء الحكومة سياسة الاقتراض متجاهلة ما قضى به الدستور في المادة 127 على أنه "لا تجوز للسلطة التنفيذية الاقتراض، أو الحصول على تمويل، أو الارتباط بمشروع غير مدرج في الموازنة العامة المعتمدة يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزانة العامة للدولة لمدة مقبلة، إلا بعد موافقة مجلس النواب".

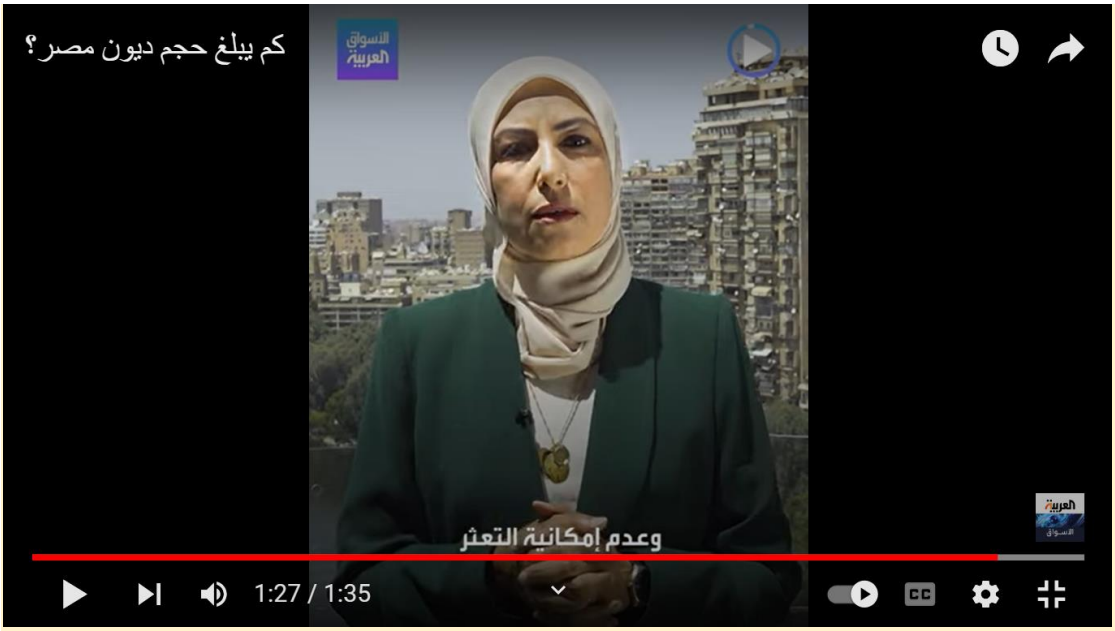

https://youtu.be/BDGjAfMjWJc

- انتشار حالات الفساد رغم تفعيل "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد" منذ 2014 !

https://youtu.be/nBAL3vbEp2Q

- تصاعد الانتقادات الدولية ومن منظمات حقوقية دولية ومحلية لحالة حقوق الإنسان في مصر، وتكرار صدور تقارير بعضها من المفوضية العامة لحقوق الإنسان بهيئة الأمم المتحدة تبرز انتشار التعذيب في السجون وأقسام الشرطة المصرية.

- التأميم غير المعلن للإعلام المصري من الصحف والفضائيات التابعة للدولة والخاصة والمستقلة، واستحواذ كيانات تابعة لمؤسسات سيادية على كل الفضائيات الخاصة تقريباً وتسييرها بما يتوافق مع التوجهات الرسمية.
- إغلاق الكثير من المواقع الإخبارية المصرية والأجنبية على شبكة الإنترنت والتي تعارض توجهات الدولة، وخاصة الكثير من المواقع التي تديرها منظمات حقوقية مصرية ودولية.
- تجاهل الدولة لانتخابات المجالس المحلية والتي ترحلها في 2011 بناء على حكم القضاء الإداري، وكذا تجاهل تفعيل المرسوم بقانون 116 لسنة 2011 بتشكيل مجالس محلية مؤقتة لحين إصدار قانون جديد للانتخابات المحلية وإجراء الانتخابات التي وعدت بها الحكومة منذ سنوات ولم تفي بالوعد!
- تزايد خطورة مشكلة العجز المائي وفشل الدولة في إدارة المفاوضات مع أثيوبيا في موضوع "سد النهضة" واعتراف وزير الري المنشور في صحيفة الأهرام يوم الاثنين 27 نوفمبر 2017 بأن إثيوبيا أعلنت بشكل منفرد عام 2011 بناء سد النهضة بعيدا عن التوافق وبشكل منفرد، ودون أي إخطار مسبق، مع عدم وضوح أي نتائج إيجابية لزيارة رئيس وزراء إثيوبيا إلى القاهرة يوم 17 يناير 2018 تؤكد حقوق مصر في مياه النيل.!
- استفحال مظاهر الفساد المالي والإداري في الجهاز الإداري للدولة، وتخلف النظم الإدارية والمالية به، مع افتقاد القيادات الإدارية الفاعلة والقادرة على التطوير والتحديث والارتفاع بقدرات وإنتاجية أجهزة الدولة. فضلاً عن عدم الاستفادة بالتقنيات المتجددة والمتاحة لكثير من أجهزة الدولة وتقادمها دون أن تحقق المستهدف منها في تطوير وتسريع وضبط الأداء في مؤسسات الدولة وتحقيق أهداف التنمية الوطنية الشاملة.

- التعلل بمشكلة الزيادة السكانية واعتبارها السبب الرئيس في انهيار عوائد التنمية، على حين أن المشكلة ليست في الزيادة العددية للسكان، بل هي في تدهور خصائصهم التعليمية والصحية والفكرية والثقافية، وقصور أنشطة تدريب وتطوير الطاقات البشرية، والفشل في إحداث التنمية الشاملة والمستدامة، كل ذلك فضلاً عن الفشل في تحديث عمليات خلق الوظائف وتطوير نظم وآليات التوظيف. ويزيد من خطورة مظاهر "المشكلة السكانية" توزيع السكان غير المتناسب مع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فنرى السكان مزدحمين في مناطق فقيرة في الموارد وغير متواجدين في مناطق التنمية الغنية بالموارد.
- قصور وتخلف أنظمة التعليم والصحة والتعامل مع المشكلات البيئية، وتقليدية الحلول للتخلص من القمامة وتطوير العشوائيات، ومشكلات المرور والمباني المخالفة لشروط البناء، والاعتداء على الأرض الزراعية، والعدوان على النيل، وتلويثه بالقاذورات ،ومخلفات المصانع ،وغيرها . كل ذلك يضيف إلى مشكلات انخفاض كفاءة العنصر البشري ويفاقم من مشكلات الفقر والجهل والمرض بين المصريين.

المشكلة السكانية لا تقتصر على العدد

ولكن خصائص السكان وتوزيعهم مكانيا أهم!!!!!

الفصل الثالث

مقومات إعادة بناء الوطن

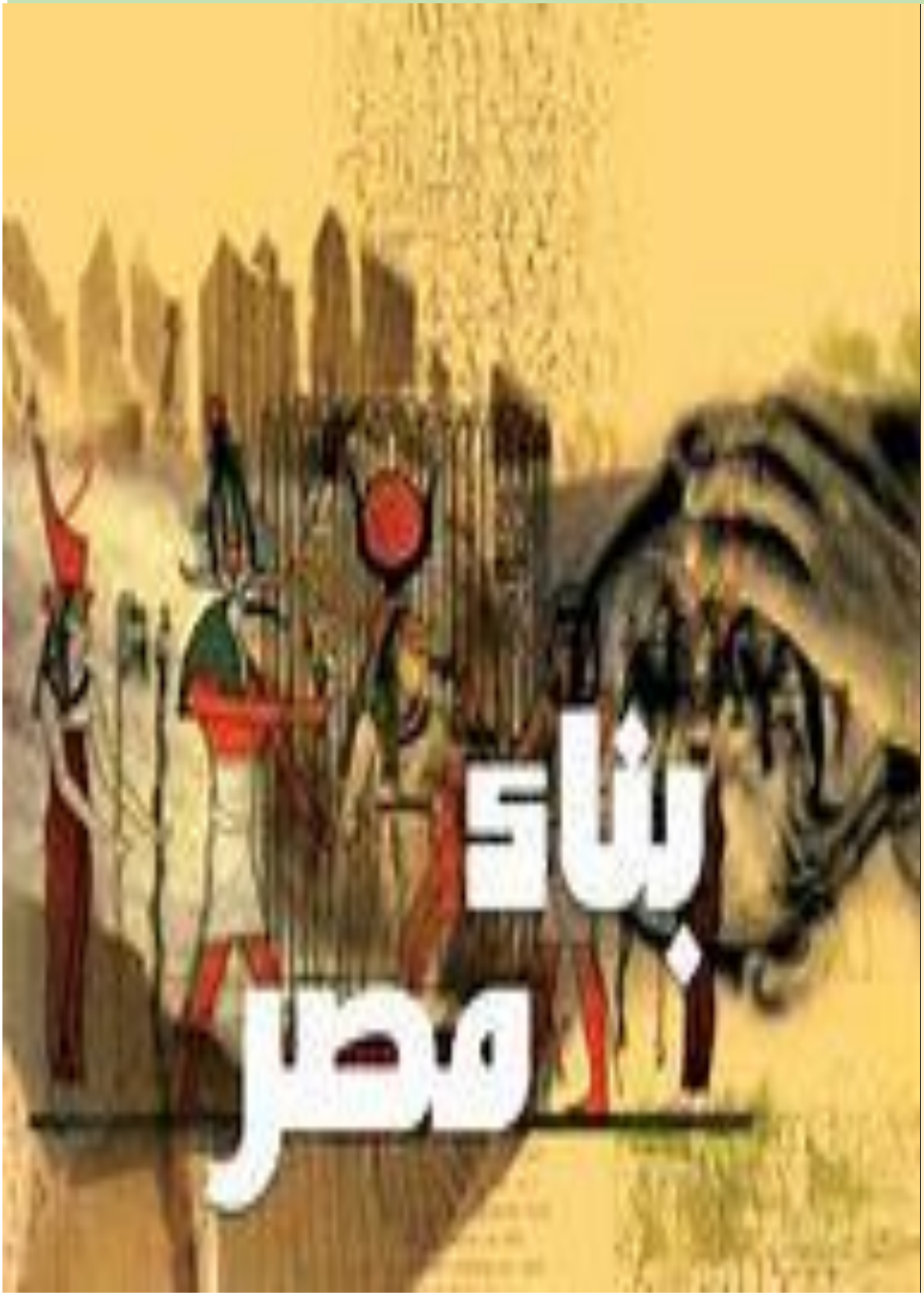

1. مقومات إعادة بناء مصر

1. تكوين صورة واضحة ورؤية متكاملة للوطن كما يتمناها المصريون. صورة تعرض الواقع بكل مشكلاته وتحدياته، ورؤية نافذة لتغيير الواقع وعرض إطار موضوعي لصورة مصر كما يجب أن تكون عمرانياً واقتصادياً وسياسياً، ومجتمعياً، وعلمياً، وتقنياً.
2. تشكيل فريق استراتيجي برئاسة مساعد لرئيس الجمهورية يساعده مستشارون وخبراء يتميزون بالكفاءة والقدرة التخصصية والتوافق الإيجابي مع المبادئ الرئيسة والتوجهات الاستراتيجية لإعادة بناء الوطن.
3. تشكيل حكومة قادرة على مواجهة التحديات واتخاذ القرارات يرأسها رئيس للوزراء يتم اختياره بقرار من رئيس الجمهورية وفق ما نص عليه الدستور وبعد استطلاع آراء الأحزاب والقوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني بشأن المرشحين الأكفاء لتولي منصب رئيس مجلس الوزراء وأعضاء الحكومة.
4. تفعيل الدستور وتحويل مواده التي حددت التزامات الدولة والحقوق التي تضمنها والقضايا التي يجب على الدولة السعي إلى تفعيلها، وتحويلها إلى تشريعات واجبة التنفيذ.
5. تصميم وتنفيذ خطة عمل عاجلة [سنة– سنتين] تركز على الأولويات الملحة دون النزول على فرص الحل العلمي للمشكلات الأكثر تأثيراً؛ وتأتي في المقدمة معالجة مشكلات الفقر، البطالة، المرض، العشوائيات في كل صورها ومظاهرها، والانفلات السلوكي والمجتمعي في كل صوره وأبعاده، وانخفاض مستويات التعليم والصحة والخدمات العامة، وضرورة النهوض اقتصاديا واجتماعيا بالمناطق المهمشة والمحرومة من الخدمات والأنشطة الاقتصادية في الصعيد والمناطق النائية والقرى والشرائح المجتمعية الأكثر فقرا.
6. تنفيذ إجراءات عاجلة وثورية لإعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة.

7. تنفيذ خطة شاملة للقضاء على الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة وما يترتب عليه من صور متعددة للفساد الاقتصادي والمجتمعي، وذلك في ضوء الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
8. حصر جميع المراكز البحثية سواء ضمن الجهاز الإداري للدولة أو بالجامعات والهيئات والمؤسسات العامة أو التابعة لمنظمات المجتمع المدني أو القطاع الخاص، ورصد كافة ما تم انتاجه من بحوث ودراسات تتعلق بالتنمية الشاملة وحل المشكلات الوطنية في جميع المجالات لمراجعتها وتقرير إمكانية الاستفادة منها.

وفي هذا المجال يجب الاهتمام بما يلي:

- ✓ حصر بحوث ودراسات العلماء والباحثين الفائزين بجوائز الدولة في العلوم والآداب.
- ✓ مراجعة وتحديث كل الدراسات والبرامج والخطط التي سبق تصميمها ولم يتم تنفيذها، أو تعثر التنفيذ..
- ✓ مراجعة جميع الدراسات والاتفاقات التي تمت بالتعاون مع جهات أجنبية ضمن مشروعات المعونة الفنية الأجنبية أو العربية، ومدي تنفيذ نتائجها.
- ✓ مراجعة "رؤية مصر للتنمية المستدامة 2020-30" وذلك بالمشاركة بين الحكومة والبرلمان ومؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات، وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني من الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية والمنظمات غير الحكومية العاملة في الحقول الثقافية والاجتماعية والعلمية على اختلافها، والمؤسسات الصحفية والإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية، والأسر والتجمعات العائلية والمواطنين جميعاً.

- ✓ مراجعة جميع دراسات وتقارير المجالس القومية المتخصصة السابقة وما أنتجته وزارة التخطيط والهيئة العامة للتخطيط العمراني وجميع وزارات الدولة وهيئاتها من استراتيجيات. كل ذلك بغرض البناء علي الصالح والمقبول من كافة تلك الجهود والاستفادة من نتاج العقول والاستثمار في الوقت والمال والبناء عليها في إطار الاستراتيجية المتكاملة لإعادة بناء الوطن.

9. اعتماد الشفافية الكاملة والمصارحة التامة مع المواطنين أصحاب الوطن في كل ما يتعلق بأموره والتحديات التي تواجه مسيرته، وتنظيم حوارات مجتمعية جادة في كل ما يهم الوطن من خطط وبرامج للتنمية وتشريعات مقترحة وسياسات تزمع الدولة تطبيقها، واحترام وتفعيل مبدأ الرجوع إلى القاعدة الشعبية في جميع المسائل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المصيرية وعدم مفاجأة الشعب بقرارات فوقية تمس حياتهم ودخولهم سلبا.

2. مقالات كتبتها في أسس الحوار المجتمعي ومزاياه

1. شروط ضرورية لحوار وطني فعال[3]

دعا حزب الوفد إلى حوار وطني تشارك فيه كل القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني وطوائف الشعب من أجل بحث مستقبل البلاد والتوافق على رؤية واضحة تحكم اختياراتنا الوطنية في كافة المجالات. كذلك دعا حزب الجبهة الديموقراطية إلى عقد مؤتمر لجميع القوى السياسية من أجل بحث قضية مصيرية وهي " مستقبل مصر بعد مبارك". ولا شك أن هذا الحوار الوطني مطلوب وضروري، كي يشارك الناس على اختلاف طوائفهم ومن خلال الأحزاب والتشكيلات النقابية وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني جميعها ، في تقرير مصير بلدهم. ولكن يظل الأمر مرهوناً بضرورة توفير الظروف الموضوعية والشروط الضرورية

[3] نشرت في صحيفة الوفد في 16 سبتمبر 2007

لإنجاح هذه التجربة في الممارسة الديموقراطية الشعبية بعيداً عن توجيهات وتدخلات الحكومة والحزب الحاكم التي سبق لهما إفشال محاولات سابقة لما سمي مرة بالحوار القومي ومرة باسم الحوار بين الحزب الوطني الديموقراطي والأحزاب الأخرى.

وفي رأي أن أهم الشروط الضرورية لتكون تجربة الحوار الوطني الجديد فعالة ومثمرة أن تتحدد تماماً وبكل وضوح الغاية من هذا الحوار والنتائج المستهدفة من عقده. إن مجرد بدأ حوار بين أطراف مختلفة ليس هو غاية المطلوب، وإن كان في حد ذاته أمراً طيباً يرطب أجواء العمل السياسي ويزيل ما بها من احتقان، ولكن الأهم أن ينتهي هذا الحوار إلى نتائج ملموسة واضحة يمكن ترجمتها إلى أفعال على الساحة الوطنية تؤتي ثمارها في صالح الشعب بجميع طوائفه.

والمنصور أن الغاية الرئيسة للحوار الوطني المقترح، هي الوصول إلى توافق وطني حول أهم القضايا المصيرية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يدور حولها الجدل طول الوقت وتتوزع وتنقسم بشأنها الآراء مما يهدر جانباً مهماً من الموارد والطاقات الوطنية فيما لا طائل من ورائه، ويثير الفتنة والشقاق في المجتمع.

ولعل ما يقرب هذه الفكرة إلى الأذهان أن نسترجع موقف الشعب المصري بجميع فئاته واتجاهاته الفكرية والسياسية وراء الوفد المصري أيام الزعيم سعد زغلول والإصرار على مطلب الاستقلال التام وجلاء المستعمر البريطاني عن البلاد، وكذلك التفاف المصريين حول دعوة طلعت حرب لتمصير الاقتصاد الوطني وإنشاء بنك مصر والدفاع عنه في مواجهة مؤامرات ومحاولات القضاء عليه.

مثل تلك المواقف الوطنية هو ما نحلم به ونحب أن نسعى إليه من خلال تحريك القوى السياسية والمجتمعية وحضها في حوار متصل ومنظم للوصول إلى حالة مماثلة من التوافق الوطني.

وقد عبر بعض المتابعين للشأن الوطني والمنشغلين بالعمل السياسي عن عدم تفاؤلهم بفكرة الحوار وتدني سقف التوقعات بالنسبة للنتائج التي يمكن التوصل إليها عبر هذا الحوار. وهم محقون في هذا التوجس ، أو إن شئت قل التشاؤم ، حيث تتسم الساحة السياسية في مصر بالنشز والتباعد والاختلاف حتى بين القوى التي يفترض أن تكون في خندق واحد نظراً لاشتراكها في توجهاتها الفكرية ومعتقداتها السياسية.

كما تفتقر كثير من الأحزاب القائمة إلى القواعد الشعبية والقدرات التنظيمية والمؤسسية التي تتيح لها الانخراط في مثل الحوار الوطني المستهدف منحرمة من سيطرة قياداتها ورموزها التي تكاد أن تكون مجهولة على المستوى الوطني.

كذلك فإن التنظيم النقابي مخترق ويقع تحت السيطرة الحكومية والأمنية وكثير من النقابات المهنية تحت الحراسة من سنوات وانتخابات مجالسها موقوفة، ونوادي هيئات التدريس بالجامعات تحت الحصار وأنشطتها مقيدة إلى بعيد إلى الحد الذي يراها وزير مسئول أنها مجرد أماكن لتناول القهوة والدردشة.

لذا فإنه ينبغي على الداعين للحوار الوطني الجديد السعي الجاد لحشد تلك الأحزاب والمنظمات المجتمعية والاقتراب منها وطرق أبوابها بشكل مستمر وبلا كلل وتيسير مشاركتها في الإعداد للحوار وفي فعالياته ضماناً لجديته وتعظيماً للنتائج التي يمكن تحقيقها من خلاله.

كما ينبغي أن يسبق بدء فعاليات الحوار الوطني مرحلة مهمة من الإعداد تقوم على محاولة تحقيق حد أدنى من التوافق والتصالح الفكري بين الأحزاب والقوى السياسية ومؤسسات المجتمع المدني المرشحة للمشاركة في الحوار، وذلك لإيجاد أرضية مشتركة ولغة حوار ومفردات سياسية مقبولة بينهم، مع ضرورة تمثل التجربة التي قادها الدكتور عزيز صدقي ولم تنجح في حشد تجمع من أحزاب المعارضة لتشكيل قائمة مشتركة من المرشحين في انتخابات مجلس الشعب الماضية 2005 عام.

وثمة شرط ضروري تجب توفيره حتى يكون للحوار معنى، وهو أن يشارك الحزب الحاكم فيه بجدية واقتناع ،وهو أمر لا يضمن تحققه نظراً لما يمثله ذلك الحزب من حالة غير ديموقراطية تكرست عبر انفراده بالحكم لسنوات طويلة رغماً عن افتقاره إلى القاعدة الشعبية والممارسة الديموقراطية الصحيحة. ولعل السعي لإشراك الحزب الحاكم في الحوار الوطني تحتاج إلى تكتل وضغط متواصل من أحزاب المعارضة والقوى السياسية الوطنية الرئيسة لبلورة رأي عام ضاغط يؤكد للحزب أن زمن انفراده بالساحة الوطنية قد انقضى وأنه مطالب بالمشاركة الديموقراطية في حوار وطني شامل كي يكون له مكان في مستقبل هذا البلد. وإن كنت أقدم هذا الرأي وأنا مقتنع بصعوبة تحقيق هذا التحول في فكر القائمين على الحزب الحاكم، نظراً لأن الخطاب الحزبي الذي يكرره رموزه من مجموعة أمانة السياسات يطرح صيغة حالمة تقول بأن فريق الإصلاحيين في الحزب تحاول تحقيق الإصلاح والتطوير السياسي من داخل الحزب وباستثمار الجوانب الإيجابية فيه، وأن الحزب منذ 2002 ينحو ناحية الفكر الجديد ويقدم صورة للعمل الحزبي تختلف عما كان عليه الحال قبل ذلك، والمعنى أنهم قادرون على تحقيق الإصلاح والانطلاق نحو المستقبل بمفردهم من دون حاجة إلى إشراك أحزاب أو منظمات مجتمعية أخرى، لذا فهم غير متحمسين أن يشاركهم أحد في رسم طريق المستقبل والانفراد بالسيطرة على الحكم.

ويذكرنا هذا الحديث عن الإصلاح من داخل الحزب الوطني بنكتة "النقد في حدود الميثاق" التي شاعت في العهد الناصري بعد إصدار وثيقة "الميثاق الوطني" ودعوة المواطنين إلى ممارسة حقهم في النقد، ولكن في حدود الميثاق.

إن الدعوة إلى حوار وطني يشارك فيه الحزب الوطني على قدم المساواة مع الأحزاب والقوى السياسية الأخرى تصطدم بترسانة الموانع والعقبات التي شيدها الحزب الحاكم ويتخندق وراءها لمنع أي إصلاح أو تطوير مهما كان شكلياً تكريساً لسيطرته على الحكم وتحقيقاً

لمنافع أعضاءه والتي تجب على دعاة الحوار الوطني حشد الرأي العام للمطالبة بالتخلص منها .

وأذكر من تلك الموانع: المادة 76 من الدستور والتي تكاد تحرم الترشح لرئاسة الجمهورية إلا على من يرشحه الحزب الوطني، المادة 77 من الدستور والتي تبقي رئيس الجمهورية في منصبه بلا حدود، التعديلات الدستورية التي تم إقرارها بسرعة البرق وتم الاستفتاء عليها بسرعة أسرع من البرق وكانت أهم نتائجها إلغاء الإشراف القضائي[أو بمعنى أصح الإشراف الحقيقي الذي يثق به الشعب] على الانتخابات، تأجيل انتخابات المجالس المحلية لتقويت الفرصة على أي قوى سياسية غير الحزب الوطني ،سيطرة الحكومة على النقابات العمالية وتجفيف منابع النقابات المهنية العريقة بوضعها تحت الحراسة وحرمان أعضائها من انتخاب مجالسها الشرعية وتعطيل كافة الإجراءات القانونية التي يلجؤون إليها، سيطرة رجال الأعمال على الحزب الحاكم ومجلس الشعب والحكومة والانحراف عن القانون والدستور كما اعترف بذلك الدكتور فتحي سرور رئيس مجلس الشعب والدكتور مفيد شهاب تعليقاً على عدم إسقاط عضوية عضو المجلس عماد الجلده ، بعد الحكم عليه بالسجن في قضية فساد والاكتفاء بقبول استقالته، تحت ضغط أمين التنظيم بالحزب رجل الأعمال ورئيس لجنة الخطة والموازنة بالمجلس.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه، هو هل يمنع الحوار الوطني إن لم يشارك فيه الحزب الوطني الديموقراطي؟

بالقطع تجب أن يتم الحوار سواء شارك فيه الحزب الحاكم أم لم يشارك، ولكن تبقى مسئولية الأحزاب والقوى المشاركة في الحوار متركزة في أمرين رئيسيين حال امتناع الحزب الحاكم عن المشاركة:

الأمر الأول، تعرية موقف الحزب الحاكم أمام الرأي العام المصري وكشف الزور في ادعاءه الديموقراطية لمخالفته أبسط مظاهرها وهي الحوار والنقاش والاستماع إلى الرأي الآخر والانفتاح على المعارضة الوطنية .

الأمر الثاني، إيجاد آليات لحشد الرأي العام الوطني وراء نتائج الحوار وتوافقاته، وحرص الصفوف وتفعيل الطاقات الوطنية كلها من أجل إيجاد فرص تنفيذ ما يتوصل إليه الحوار من متطلبات لتطوير الواقع المصري وتيسير الانتقال إلى مستقبل أفضل.

وثمة قضية مهمة لا بد أن ينتبه إليها الداعون إلى الحوار الوطني وهي الاتفاق فيما بينهم على أجندة الحوار أي الموضوعات والقضايا التي يجب أن يتطرق إليها المتحاورون. وفي ظني أن قائمة الموضوعات والقضايا لا نهائية، ولكن يجب لنجاح التجربة الاقتصار على القضايا المحورية والموضوعات الإستراتيجية ذات التأثير على مجمل الحالة المصرية.

ويأتي في مقدمة تلك القضايا المصيرية الاتفاق على شكل نظام الحكم وآليات تداول السلطة وفق قواعد ديموقراطية تحتكم فيها إلى صناديق الانتخابات الزجاجية وفق المعايير الديموقراطية المتعارف عليها في العالم المتقدم وتحت الإشراف الكامل لهيئة قضائية محايدة ومراقبين دوليين، وبعيداً عن تأثيرات وتدخلات السلطة التنفيذية.

وينبع ذلك ضرورة التوافق حول أسس وتوجهات التطوير السياسي والانفتاح الديموقراطي وإتاحة فرص المشاركة في العمل السياسي لجميع المصريين، وضرورة إلغاء القوانين والممارسات المقيدة للحريات وأعمال الاعتقالات للمعارضين من دون أحكام قضائية، بل واستمرار اعتقال من تصدر لهم أحكام بالبراءة وكذلك الذين أنهوا فترات العقوبة المحكوم عليهم بها، والتحول بمصر من دولة بوليسية إلى دولة ديموقراطية يسودها القانون وتحترم فيها الحريات العامة وحقوق الإنسان.

ويرتبط بقضية نظام الحكم ومدى الصلاحيات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية، مسألة الفصل الحقيقي بين السلطات وضمان استقلال القضاء وعدم تدخل وتغول السلطة التنفيذية في أعمال السلطتين القضائية والتشريعية.

وتمثل قضايا السياسة الخارجية لمصر وأسلوب وقواعد تحديد علاقاتها بدول العالم المختلفة واحدة من الموضوعات المطلوب مناقشتها بصراحة بهدف وضع الضوابط التي تحول دون انفراد رئيس الدولة برسم تلك السياسات الخارجية وضرورة خضوع قراراته السياسية الإستراتيجية لرقابة السلطة التشريعية، والعودة في الأمور المصيرية إلى الشعب من خلال الاستفتاءات الديموقراطية المنضبطة . ولا نبالغ إذا قلنا أن العلاقات المصرية مع الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل تحتاج إلى مراجعة وفق ما تقضي به المصلحة الوطنية كما يراها جموع الشعب وأحزابه وقواه السياسية. كذلك لا بد من مناقشة القطيعة المصرية مع إيران ومدى اتفاقها مع المصلحة الوطنية.

كذلك من قضايا الوطن التي يجب أن يوليها الحوار الوطني مساحة مهمة ضرورة تحرير وإطلاق حركة منظمات المجتمع المدني ورفع القيود والتدخلات الحكومية والإجراءات الأمنية التي تشل قدرة تلك المنظمات على المساهمة الفاعلة في التخفيف من مشكلات الوطن والمشاركة الجادة في تقرير مصيره، وإطلاق فرص التعبير عن الرأي وإلغاء السيطرة الحكومية على منافذ ووسائل الإعلام ووقف محاكمة أصحاب الرأي وتعريضهم لأحكام بالسجن، فضلاً عما يتعرضون له من تهديدات واعتداءات، وفي الأساس منع محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري وتأكيد المبدأ الدستوري في أن يمثل المواطنون أمام قاضيهم الطبيعي.

ومن قضايا مصر المصيرية ضرورة الاتفاق على أسلوب وآليات بناء اقتصاد وطني سليم يراعي الإدارة الاقتصادية الرشيدة للموارد والثروات الوطنية، ويستهدف تنمية وطنية شاملة تقوم على تدعيم طاقات الإنتاج وبناء القدرات التنافسية لمؤسسات الاقتصاد الوطني وحماية مصالح

الغالبية من المواطنين والحفاظ على فرصهم في العمل والإنتاج والحصول على نصيب عادل من الدخل القومي يتناسب مع ما يبذلونه من جهد ويسمح لهم بحياة كريمة، في نفس الوقت الذي يكافئ أصحاب الأعمال والمستثمرين على جهودهم وإبداعاتهم في خلق فرص العمل واستثمار موارد الوطن وذلك على أسس عادلة تسمح بتوازن وعدالة توزيع الثروة وكذا الأعباء الاقتصادية.

إن هدفاً رئيسيا للنظام الاقتصادي الديموقراطي المستهدف ينبغي أن يكون القضاء على الفقر وانتشال ما يقرب من نصف عدد المصريين الذين يعيشون تحت خط الفقر. ويكون على المتحاورين أن يتجهوا بفكرهم إلى بحث أساليب القضاء على الفساد في شتى صوره وتجفيف منابعه في الأساس بالقضاء على تداخل وتزاوج السلطة السياسية والنظام الحاكم مع رجال وسيدات الأعمال.

وينبغي أن يوجه الحوار الوطني جانباً مهماً لقضية إعادة صياغة دور الدولة وتحديد مسئولياتها في تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين وكفالة الظروف والآليات والموارد اللازمة لضمان مستويات مقبولة، وفق المعايير الدولية، من الخدمات الصحية والتعليمية وخدمات المرافق العامة والإسكان والتأمينات الاجتماعية ومكافحة البطالة وتوفير فرص التدريب وإعادة التأهيل لمساعدة المتعطلين على اكتساب المهارات التي تؤهلهم للحصول على فرص عمل منتجة.

ومن المنصور أن يتوجه الحوار الوطني لتحليل عميق وموضوعي لمدى نجاح مصر في تحقيق أهداف التنمية للألفية الثالثة والتي أطلقتها الأمم المتحدة وتوافق العالم على أنها تمثل الحد الأدنى الواجب تحقيقه في الدول النامية، والاتفاق على مستويات الإنجاز الضرورية من تلك الأهداف وضمانات تحقيقها.

كما أن إعادة صياغة المنظومة الوطنية للتعليم العام والجامعي هي من أهم الموضوعات التي تجب أن تحتل مكاناً متقدماً في أجندة الحوار الوطني من أجل إعادة القيمة العلمية والحضارية للمدرسة والجامعة وتأكيد استقلال الجامعات باعتبارها مؤسسات تربوية لبناء شخصية الإنسان في المقام الأول وتزويده بالعلم والمعرفة والقدرة على التفكير وحل المشكلات، وصقل مهاراته الفكرية والإبداعية.

وتعتبر إدارة الحوار الوطني قضية محورية يتوقف على كفاءتها وفعاليتها نجاح أو فشل التجربة، لذا فإن الداعين إلى تنظيم هذا الحوار ينبغي أن يتفقوا ابتداء على تشكيل مجموعة عمل تضع إستراتيجية الحوار وبرامجه وآلياته وأساليب إدارته بما يضمن تحقيق الغاية منه. ومن المتصور أن الحوار لن يكون في شكل مؤتمر لمدة محدودة ثم ينفض، بل أتصوره عملية ممتدة على مدى فترة زمنية وعلى مستويات ومراحل متكاملة، وباستخدام آليات وتقنيات الاتصالات والمعلومات لضمان مشاركة حاشدة ليس فقط من الحضور في جلسات الحوار ومنتدياته، ولكن من كل المواطنين والمؤسسات المجتمعية ذات العلاقة من خلال المداخلات في القنوات الفضائية وشبكة الإنترنت ووسائل الإعلام التي تتعاون في تقديم حلقات الحوار ونتائجه إلى الشعب المصري.

وثمة قضية أخيرة، وهي أن تحدد رعاة الحوار والداعين إليه المخرجات التي تجب التوصل إليها، وفي ظني أنهم لن يكتفوا بمجرد سرد العيوب والأخطاء والمشكلات التي تعاني منها مصر، ولكن سوف ينطلقون إلى إنتاج مخرجات قابلة للتطبيق تم التوافق عليها وفي مقدمتها:

1. مشروع دستور جديد.
2. مجموعة القوانين الأساسية المكملة للدستور وقوانين جديدة بدلاً من ترسانة القوانين سيئة السمعة.

3. إستراتيجيات واضحة للتطوير السياسي الشامل ومشروعات قوانين ديموقراطية لممارسة الحقوق السياسية وتيسير إنشاء الأحزاب ودعم التعددية الحزبية.
4. إستراتيجية متكاملة تحدد الهوية الاقتصادية للبلاد وتضع العناصر الأساسية لتنمية اقتصادية شاملة ومستدامة.
5. مشروعات قوانين لتنظيم مؤسسات المجتمع المدني تحقق لها الانطلاق وترفع عنها القيود الأمنية والتدخلات الحكومية.
6. استراتيجيات واضحة لتطوير التعليم والبحث العلمي وجعل العلم أساس القرار الوطني على كافة المستويات وبما تحقق تطلعات المصريين في مستقبل أفضل.
7. هيكل جديد للجهاز الإداري للدولة يكرس اللامركزية وينسم بالاستقرار ويعكس الوظائف الإستراتيجية للدولة، ومعايير وعناصر لنظام ديموقراطي للحكم المحلي. وعلى الله قصد السبيل.

2. تحديث نظام الحكم والإصلاح السياسي.. قضية الحوار الوطني الأولى[4]

في إطار دعوة حزب الوفد إلى بدء حوار وطني بينه وبين مجموعة من الأحزاب تهدف مناقشة مستقبل البلاد والتوصل إلى توافق وطني حول قضايا التطوير الرئيسية والاتفاق على رؤية واضحة للإصلاح الشامل في مصر، واستكمالاً للحديث الذي بدأته في مقالي السابق عن " الشروط ضرورية لحوار وطني فعال"، أعرض اليوم لقضية نظام الحكم والإصلاح السياسي باعتبارها القضية الوطنية المصيرية الأولى التي أراها في موقع القلب من كل قضايا الإصلاح الوطني والتي ينبغي أن يتصدى لها المشاركون في الحوار المستهدف.

والأمر المؤكد أننا فعلاً بحاجة إلى حركة ديمقراطية حقيقية يشارك فيها الشعب بكل فئاته ومؤسساته المجتمعية وأحزابه السياسية الفاعلة، تتجه إلى تغيير وجه الحياة في مصر وتزيح عنها

[4] نشرت في صحيفة الوفد 23 سبتمبر 2007

آثار الفشل والتخلف والتردي التي انحدرت إليها في كافة المجالات عبر سنوات حكم الحزب الوطني الممتدة. ويكون الناتج الأساس لتلك الحركة أن يتحقق في مصر مجتمعاً ديمقراطياً ونظاماً للحكم تحترم عقول وحقوق المواطنين ويستجيب لإرادتهم، ويعمل من أجلهم ويقتضي قبولهم ورضاهم وليس رغماً عنهم.

ووفق وثيقة الإسكندرية التي صدرت في 2004 فإن المقصود بالإصلاح السياسي هو كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومة والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص، وذلك للسير بالمجتمع في طريق بناء نظام ديمقراطي تكون الحرية فيه هي القيمة العظمى لتحقيق السيادة للشعب كي يحكم نفسه بنفسه من خلال التعددية السياسية وما يترتب عليها من تداول السلطة.

كما تتضمن الديمقراطية المنشودة احترام كافة حقوق الإنسان التي عبرت عنها المواثيق الدولية وتؤكدها الممارسة في الدول الديمقراطية فعلاً. وتهدف النقلة نحو النظام الديمقراطي إلى تأكيد دور الأحزاب السياسية الفاعلة والمجالس التشريعية المنتخبة انتخاباً حراً من دون أي معوقات أو تدخلات تخل بحقوق أفراد الشعب في اختيار ممثليهم اختياراً حراً، وضمان حرية واستقلال القضاء، وخضوع رئيس الدولة والحكومة للمساءلة الدستورية والشعبية.

وقد سارعت الدولة في مصر بإطلاق مبادرة في نفس الشهر الذي صدرت فيه وثيقة الإسكندرية، مارس 2004، تدعوا إلى الإصلاح السياسي والتطوير المجتمعي في العالم العربي وتفعيل حركة إيجابية تقوم على تكاتف وتكامل الجهود الحكومية وفعاليات مؤسسات المجتمع جميعها من أجل مواجهة التحديات التي تواجهها الدول العربية.

وقدمت المبادرة المصرية أربعة بنود أساسية هي:

1. استمرار عمليات التحديث والإصلاح استجابة لرغبة وحاجات الشعوب العربية.
2. دعم جهود المنظمات الشعبية المستنيرة لدعم الإصلاح في إطار الشرعيـــــــــة.

3. الترحيب بالتعاون مع الدول الصديقة المستعدة للتفاعل على أساس من الندية الكاملة وعدم محاولة فرض نموذج معين وتجنب ما يتعارض مع توجهات الثقافة الذاتية والتقاليد الدينية والقومية المستيرة للمجتمعات العربية.

4. إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة واحترام سيادة الشعوب.

وبرغم صدور وثيقة الإصلاح العربي من الإسكندرية[5]،

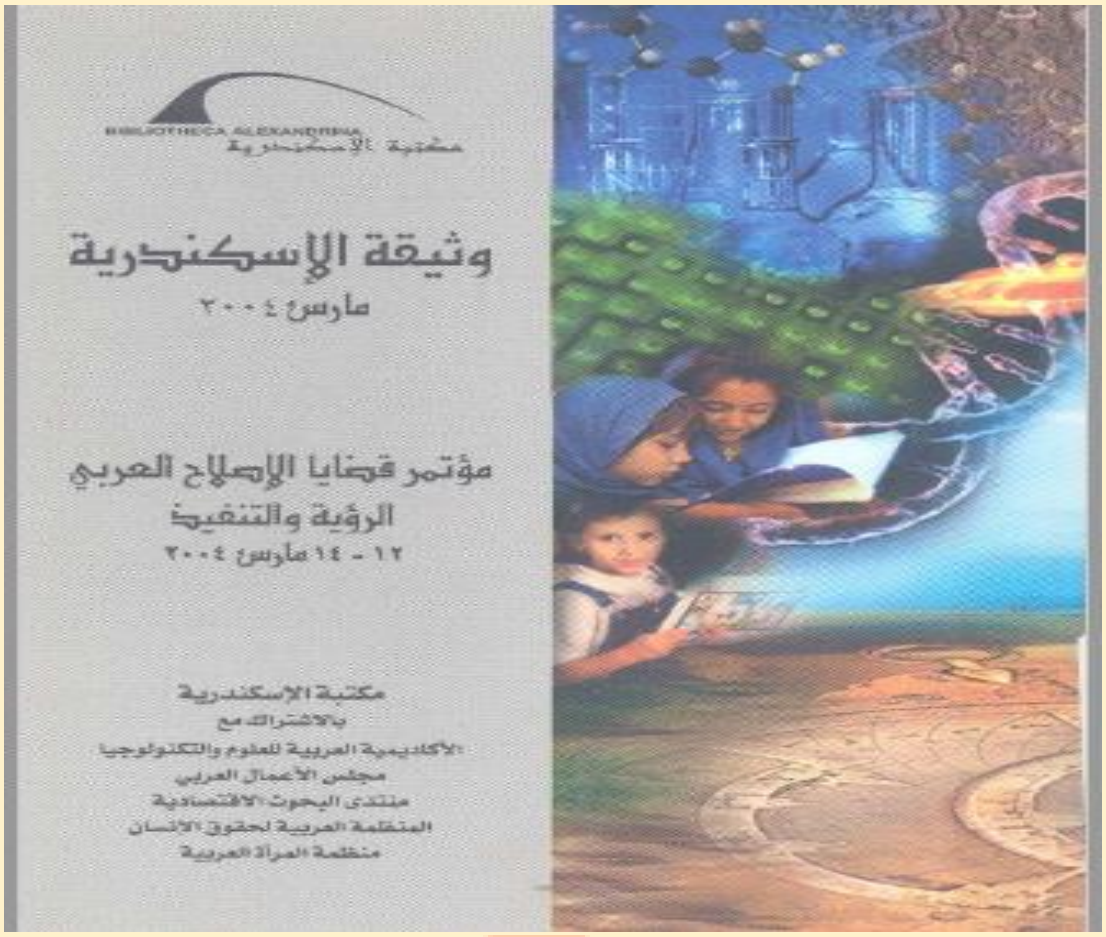

_.pdf

لقراءة وثيقة الإسكندرية اضغط علامة

[5] (PDF) وثيقة الاسكندرية (researchgate.net)

وإعلان مصر لمبادرتها للإصلاح والتطوير المجتمعي في العالم العربي، إلا أن الوثيقتين ظلتا حبراً على ورق وتحولت وثيقة الإسكندرية إلى مجرد مادة لمزيد من المؤتمرات من دون أن تجري أي محاولة لتفعيلها لا من جانب مصر ولا غيرها من الدول العربية.

وحين تنطلق الدعوة الوفدية الجديدة لبدء حوار وطني أرى أن الواقع المصري يفرض أن تكون قضية الحوار الأولى هي التوافق على شكل نظام الحكم الذي نريده ومحاور الإصلاح السياسي المؤدية إلى بناء النظام الديمقراطي الحقيقي في مصر لتهيئة الأرضية المناسبة للانطلاق في مجالات الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من دون عقبات، واستثمار المناخ الديمقراطي وآلياته لضمان حرية المصريين في الاختيار والتعبير وممارسة كافة حقوقهم السياسية من دون معوقات.

إن الحوار المستهدف ينبغي أن ينطلق من حقيقة أساسية أن تطوير نظام الحكم والإصلاح السياسي الشامل هما ضرورة حياة وشرط بقاء في ظل ظروف وتطورات إقليمية وعالمية لا تسمح بأن نستمر فيما نحن فيه من تباعد عن شروط وقواعد تقدم الأمم، وتحتم إطلاق الحريات السياسية والالتزام الكامل بتوفير فرص الحياة الكريمة للإنسان وحماية حقوقه وتمكينه من المشاركة الجادة والمسئولة في تقرير مصير وطنه وتحمل مسئوليات تصرفاته والتمتع بعوائد مشاركته في الحقول الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

إن الحوار الوطني يجب أن يكون مشروعاً مصرياً وطنياً تجتمع عليه كلمة الأمة وتتكاتف من أجل تحقيقه كل القوى السياسية. وفي ظني إن أهم محاور الحوار في قضية تطوير نظام الحكم والإصلاح السياسي في البلاد تتبلور فيما يلي:

1. تحديد مفهوم التطوير والإصلاح في ذاته والتعبير عنه في رؤية واضحة لصيغة مجتمعية جديدة تجمع بين مواكبة التطورات العالمية الاقتصادية والتقنية والسياسية، وتحافظ في ذات

الوقت على هوية المجتمع المصري وأصوله الدينية وتقاليده الاجتماعية وتحميه من تيارات الغزو الثقافي ومهددات الأصالة المصرية التاريخية.

2. تحديد مجالات التطوير والإصلاح المقصودة، ومدى شمولها لكافة عناصر النظام السياسي في البلاد وطبيعة الركائز الديمقراطية التي يستهدف التطوير إحداثها وتدعيمها، والآليات المقترحة لتحقيق المشاركة الفاعلة للمواطنين وتنظيماتهم المختلفة في الحياة السياسية واتخاذ القرارات المصيرية، وأسس وآليات تداول السلطة بطريقة حضارية وفق معايير معلنة ومعروفة للجميع مسبقاً.

3. توضيح أسس تنظيم العلاقة بين رئاسة الدولة ومؤسسات الحكم المختلفة وبين المواطنين على اختلاف مراتبهم وتوجهاتهم الفكرية، والسياسية، وخلفياتهم الاجتماعية ،والاقتصادية.

- والهدف هو الاتفاق على حدود دور الرئاسة ومؤسسات الحكم في إطار توجهات التطوير والإصلاح بحيث لا يطغى على أدوار طوائف المجتمع ذات العلاقة، وأهمية الانتقال من مفهوم "الحاكم" المنفرد بالسلطة إلى مفهوم "الحوكمة" القائم على توزيع الأدوار والمشاركة المتعادلة لطوائف المجتمع جميعها في إدارة شئونه.

4. الاتفاق على آليات ومعايير ومراحل التحول إلى نظام الحكم الديمقراطي، وتحديد أدوار المشاركين في تحقيقه، واقتراح إطار خطة إستراتيجية شاملة لتحقيق التحول الديمقراطي المنشود بمشاركة كل المؤسسات الوطنية الرسمية والأهلية وطوائف المجتمع في هذا المشروع الوطني الأكبر، حتى لا يتحول التطوير إلى مبادرات منعزلة أو اجتهادات تلتف في الغالب، وفق التجربة المصرية في تعديل الدستور، على أهداف وغايات التطوير والإصلاح الحقيقيين.

إن العنصر الأول على قائمة أولويات الحوار الوطني في شأن تطوير نظام الحكم والإصلاح السياسي والدستوري يجب أن يكون مناقشة قضية الدستور حيث توجد آراء مختلفة بعضها يطالب بوضع دستور جديد تماماً وفريق آخر يذهب إلى إحياء دستور 1923 باعتباره من أحسن الدساتير التي عاشت في ظلها مصر حقبة ديمقراطية معقولة، وينادي البعض بأن مشروع دستور 1954 يصلح أن يكون نقطة بداية جديدة للوصول إلى الصيغة المطلوبة لدستور عصري يحقق لمصر غاياتها في بناء نظام ديمقراطي سليم.

وأياً كان الاختيار الذي ينتهي إليه الحوار في هذا الصدد، فإن المتحاورين ينبغي أن يتعرضوا لمبادئ أساسية يقوم عليها الدستور وخاصة ما يتعلق بشكل نظام الحكم وهل يكون نظاماً جمهورياً برلمانيا ديمقراطياً أو نظاماً رئاسياً. وفي الحالين يجب أن ينص النظام على أن يجري اختيار رئيس الجمهورية في انتخابات شفافة من بين مرشحين متعددين من دون أي عوائق تمنع الترشيح أو تقصره على فئة دون غيرها أو فرد بعينه، ويشغل فيه رئيس الجمهورية منصبه لمدة محددة قابلة للتجديد لفترة ثانية فقط. وفي نظام الحكم الجديد يناقش المتحاورون توفير الأسس والآليات الديمقراطية التي تضمن أن تحكم رئيس الجمهورية من خلال حكومة منتخبة انتخاباً شفافاً من بين الأحزاب القائمة، وقواعد تحديد سلطاته وآليات مساءلته دستورياً وشعبياً.

مبدأ سيادة القانون وحسم قضية وجود نائب لرئيس الجمهورية واختيار رئيس الوزراء

- كذلك يجب أن يرسي نظام الحكم الجديد مبدأ سيادة الدستور وخضوع كافة المواطنين من دون استثناء لحكمه أمام قضاتهم الطبيعيين.
- كما ينبغي أن يحسم المتحاورون مسألة وجود نائب لرئيس الجمهورية وتحديد قواعد اختياره وهل يجري انتخابه على قائمة واحدة مع رئيس الجمهورية أم يترك للرئيس

المنتخب حرية اختياره وفي هذه الحالة ينبغي النظر إلى الضمانات الكفيلة بمشاركة أو رقابة الشعب في هذا الاختيار.

- كما يرتبط بهذه القضية مسألة اختيار رئيس الوزراء وأسلوب تشكيل هيئة الوزارة وهل تترك تلك الأمور لقرار رئيس الجمهورية من دون معقب كما هو الحال الآن حيث للرئيس سلطة لا محدودة في اختيار رئيس الوزراء والوزراء وإعفائهم من مناصبهم في أي وقت ومن دون أي معايير معلنة ولا أي شكل من أشكال المشاركة من جانب الشعب أو القوى السياسية.
- وفي الطرف الآخر من القضية، يمكن للمتحاورين مناقشة الأساليب البديلة في الاختيار الديمقراطي لرئيس الوزراء كأن يتم ذلك بانتخابه مباشرة من بين مرشحين متعددين أو من خلال تكليف رئيس الحزب الفائز بأعلى الأصوات في الانتخابات التشريعية أو ممثل تتفق عليه الأحزاب المشاركة في ائتلاف لتشكيل حكومة لا يتوفر لأي حزب من الفائزين في الانتخابات المقاعد الكافية في المجلس التشريعي لتشكيلها منفرداً. وبذلك يمكن أيضاً الاتفاق على أسلوب وآليات تشكيل الوزارات والمدى الزمني لاستمرارها في الحكم توافقاً مع بقاء الحزب [أو الأحزاب] الذي قام بتشكيلها حائزاً على الأغلبية في مجلس الشعب. كما ينبغي مناقشة دور مجلس الشعب في الموافقة على تعيين رئيس الوزراء والوزراء وسحب الثقة منهم.

حرية تكوين الأحزاب وقانون الانتخابات

- ومن أجل تدعيم الانطلاقة الديمقراطية نتصور أن المتحاورين سوف يبحثون في سبل إطلاق حرية تكوين الأحزاب وضمان حريتها في الحركة والتعبير من غير تدخلات أمنية أو قيود تفرضها السلطة التنفيذية.

- وفي إطار تيسير التحول إلى نظام حكم ديمقراطي حقيقي ينبغي على المتحاورين طرح الأفكار الأساسية لقانون جديد للانتخابات يضمن سلامة إجراءات القيد الآلي في الجداول الانتخابية لكل مصري ومصرية يبلغ سن الثامنة عشرة ومن واقع السجل المدني، وتتوفر به القواعد والآليات اللازمة لتنقية الجداول الانتخابية آلياً لاستبعاد المتوفين والمسجونين وفقاً لأحكام قضائية واعتماد بطاقة الرقم القومي، بعد تطويرها لتكون بطاقة ذكية ، مع استعمال قارئ إلكتروني لقراءة البطاقة وإثبات شخصية المواطن عند إدلاءه بصوته في لجان الانتخاب .
- وتتصور أن الحوار سيطرح حق الانتخاب للمصريين المقيمين خارج البلاد. كما ينبغي أن تحسم الحوار أسلوب الرقابة على الانتخابات وهل تتم من خلال القضاء كما كان الأمر قبل تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية أم من خلال إنشاء هيئة وطنية مستقلة تشرف على كافة أعمال الانتخابات الرئاسية والبرلمانية والمحلية واستفتاءات الرأي، وفي هذه الحالة تجب تحديد من يشغل مناصب هذه الهيئة وأسلوب اختيارهم وضمانات عدم تعرضهم للضغوط أو الهيمنة من جانب السلطة التنفيذية.
- إن هدف الحوار الوطني تجب أن يكون توضيح أسس ومقومات بناء دولة المؤسسات الديمقراطية، وضمانات سيادة القانون وخضوع الجميع لحكمه العادل من دون استثناء، وضمان تحرير المواطن من الخوف وحمايته من التعرض لأساليب القمع البوليسية، والنص على آليات تحقيق تكافؤ الفرص لجميع المواطنين في شغل المناصب العامة وفي عضوية المجالس المنتخبة، وحرية ممارستهم الحقوق النقابية والانتماء إلى الأحزاب السياسية، فضلاً عن حريتهم في الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية.
- إننا نأمل أن ينجح الحوار الوطني في تحديد نظام الحكم المساعد على إقامة مجتمع ديمقراطي يوفر الحرية والمساواة والعدالة لجميع المواطنين من دون تمييز، ويفتح مجالات

العمل الوطني وفرص المشاركة في الحياة السياسية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية للجميع من دون استثناء، وتحقق لجميع المصريين الأمن والسلامة في بلدهم مطمئنين لحكم القانون وسيادته على الجميع.

- إن التحدي الأساس لفعاليات الحوار الوطني هو كيفية إعادة صياغة نظام الحكم على أسس الديمقراطية والتعددية الحزبية والاحتكام إلى صناديق الانتخاب، والخضوع لرأي المواطنين وحقهم في الاختيار الحر غير المقيد.
- وسوف يؤدي إعادة تصميم نظام الحكم على أسس ديمقراطية إلى ضرورة التطرق لبحث التطوير في منظومة الحكم سواء على المستوى المركزي [الحكومة المركزية] أو على المستوى المحلي وإعادة ترتيب العلاقات بين المستويين على أساس يكفل اللامركزية ويتحول تدريجياً إلى شكل "الحكم المحلي".
- ونتصور أن ينجه جانباً مهماً من الحوار الوطني لبحث كيفية تفعيل مؤسسات المجتمع المدني باعتبارها ركيزة أساسية في المجتمع الديمقراطي يقع عليها عبء تحريك القوى المجتمعية المختلفة وتوجيه الموارد المتاحة لها فيما تحقق تسريع عمليات التطوير والتغيير الديمقراطي في مختلف جوانب الحياة متعاونة في ذلك مع مؤسسات الدولة وأجهزتها ذات العلاقة.
- كذلك سيكون مهماً أن يتطرق المتحاورون إلى توضيح دور المواطن في عملية التحول الديمقراطي وكيفية حفزه على الالتزام بالواجبات المفروضة عليه والتمسك بحقوقه المشروعة، وضمانات تأكيد الحرص على الحق العام والمحافظة على الممتلكات العامة وعناصر الثروة الوطنية، والأهم كيفية تنمية وعي المواطن بمسئوليته عن المشاركة في الاختيار وإبداء الرأي والإدلاء بصوته في كافة عمليات الانتخابات والاستفتاء الجماهيري
- إن نجاح الوطن في اجتياز مأزقه الحالي والارتقاء إلى مصاف الدول المتقدمة حقيقة إنما يتوقف على تطوير نظام الحكم والنظام السياسي في البلاد بما يكفل:

1. المساواة بين جميع أبناء الوطن في الحقوق والواجبات، وتأكيد مبدأ أن الجميع أمام القانون سواء، وعدم شرعية أي إجراءات أو تدابير يقصد بها تمييز فرد، أو أفراد أو طائفة أو حرمان آخرين أو التضييق عليهم في الفرص والحقوق الدستورية والطبيعية المقررة لكافة المواطنين.
2. تداول السلطة باعتباره الأساس الطبيعي لنظم الحكم الديمقراطية وذلك باعتماد أساليب الاختيار الديمقراطية والاختيار الحر من بين مرشحين متعددين يتنافسون للحصول على أصوات الناخبين لشغل مناصب الحكم القيادية.
3. حرية تكوين الأحزاب السياسية وإصدار الصحف وإنشاء وإدارة القنوات التليفزيونية الفضائية والأرضية، وحرية التعبير عن الرأي، فضلاً عن حريات العمل والتنقل والامتلاك في حدود القانون.
4. الاختيار الديمقراطي في شغل كافة المناصب العامة عن طريق الانتخاب من بين مرشحين متعددين ، واعتبار آراء أصحاب المصلحة عند إعمال قاعدة التعيين في بعض الوظائف أو المستويات التنظيمية.
5. المساءلة والمحاسبة لكافة القائمين بالوظائف العامة بدءاً من رئيس الجمهورية وحتى أصغر عامل في الدولة، وتقرير حق أصحاب المصلحة في محاسبة ومساءلة شاغلي الوظائف العامة وممثليهم في المجالس والنقابات وغيرها من المؤسسات الديمقراطية في المجتمع.
6. تفعيل قوى الشباب وتمكينه من ممارسة دور فعال في حل قضايا المجتمع وبناء نهضته.
7. تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها، ومشاركاتها الاقتصادية ،والسياسية، والاجتماعية.

8. تعظيم الاستفادة من جهود وقدرات وموارد مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وتفعيل مبدأ "الشراكة المنتجة" بين طوائف المجتمع وتنظيماته العامة والخاصة، الأهلية والحكومية.

ولعلنا نؤكد على ضرورة التفات المتحاورين إلى دراسة التجربة الديمقراطية في مصر قبل 1952 وتدارس قدرات الشعب المصري وحماسه للممارسة الديمقراطية للبناء عليها في تدبر التطوير الديمقراطي المستهدف لمصر. من ناحية ثانية، فإنه من المفيد متابعة حركة التطوير الديمقراطي في العالم النامي وتدارس تجارب بعض الدول التي حققت تقدماً مهماً وملموساً في تهيئة بنية صالحة لنظم الحكم الديمقراطية. ويشار إلى ما اتجهت إليه مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا من ضرورة تحقيق تقدم في نظم الحكم واتباع مفهوم "الحكم الرشيد" في الدول الإفريقية كشرط ضروري لتحقيق التطور والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأخيراً قد يكون من المهم تدارس المد الديمقراطي في دول عربية مثل المغرب وما حققته التجربة المغربية في هذا المجال.

إن ما يمكن أن يتحقق نتيجة للحوار حول قضية نظام الحكم والتطوير السياسي رهن بكفاءة وقدرة المنظمات الحزبية ومؤسسات المجتمع المدني المشاركة فيه على أن تماذج في ذاتها للتطوير الديمقراطي والأداء المؤسسي حتى يكون لما يصدر عنها من توصيات وتوافقات مصداقية لدى المواطنين. كذلك فإن نجاح الحوار رهن بقدرة القائمين على إدارته في الخروج به من الغرف المغلقة وتوسيع دوائره شعبياً وإشراك المواطنين واستثارة حماسهم للمساهمة بالآراء والمقترحات وتقييم ما يصدر عنهم أفكار وتوجهات.

وعلى الله قصد السبيل.

3. فى انتظار جولة جديدة من الحوار الوطني[6]

علي السلمي

2012-01-03

طرح الدكتور يحيى الجمل اقتراحا استجاب له السيد منصور حسن بالدعوة إلى جولة جديدة من الحوار الوطني تجمع رؤساء والقوى السياسية وممثلين عن شباب الثورة وقادة الرأي والشخصيات العامة.

وقد سبق لي أن تابعت وغيرى من المصريين مناسبتين للحوار الوطني تمثلتا فى مؤتمر "الوفاق القومي" برئاسة دكتور يحيى الجمل ومؤتمر" الحوار الوطني" برئاسة دكتور عبد العزيز حجازي اللذين عقدا فى مايو الماضي[2011].

وقد شاركت فى هذين المؤتمرين، كما كنت مسؤولاً عن إدارة حوار سياسي حول" وثيقة المبادئ الأساسية لدستور الدولة المصرية الحديثة" شارك فيه عدد كبير من الأحزاب والقوى السياسية وشباب الثورة. وكانت هذه التجارب مثار نقاش وجدل بين المشاركين، كما قاطعتها أحزاب وقوى سياسية، واتخذ البعض منها موقفاً سلبياً رافضين جدوى البحث عن التوافق بين المصريين حول أمور الوطن.

وأعتقد أن الهدف الأهم لحوار وطني تجرى فى مرحلة انتقالية بين عهدين لابد أن يكون موضوع البحث فيه هو عن سبل التخلص من جميع عناصر ومقومات وسياسات وممثلي النظام السابق، والتوصل إلى توافق وطني حول ملامح النظام الديمقراطي المستهدف الذى تكون السيادة فيه للشعب فعلاً لا قولاً، وسبل تهيئة البنية الوطنية دستورياً وتشريعياً وسياسياً للانتقال الآمن إلى النظام الجديد.

---

[6] فى انتظار جولة جديدة من الحوار الوطني (almasryalyoum.com)

إن قيمة أي محاولة جديدة لحوار وطني تتناسب طردياً مع حيوية وخطورة القضايا التي يتناولها في ضوء اللحظة التاريخية التي ينمر فيها ، وليس من شك أن القضية الوطنية الأولى في مصر الآن هي ضرورة إحداث التحول الديمقراطي على أسس تكرس الديمقراطية والحرية والعدالة الاجتماعية، وتضع مؤسسات الحكم في موضعها الصحيح كونها مؤسسات تشريعية أو تنفيذية أو رئاسية منتخبة من الشعب لتنفذ إرادة الشعب وتقوم على خدمته، وهي في كل الأحوال موضع المساءلة والمحاسبة البرلمانية والسياسية والشعبية في كل وقت.

كذلك فإن نجاح الحوار الوطني يتوقف على دقة تحديد محاوره فضلاً عن غايته، ومن ثم يكون مفيداً أن يركز الحوار على المحاور الرئيسة لقضيته المحورية والمبادئ العامة المحققة لها دون الغوص في تفاصيل إجرائية يمكن أن تكون موضوعات لحوارات تفصيلية تالية حال التوصل إلى التوافق المجتمعي حول المحاور المفصلية للقضية الوطنية الأولى، وفي رأيي أن الاتفاق على غاية هذا الحوار المنتظر والقضية المحورية التي تجب التركيز عليها ، هو نقطة الانطلاق في التخطيط ودعوة المشاركين فيه حتى لا يضل المتحاورون السبيل وتختلط الأوراق ويكون مصيره مثل سابقيه.

وفي رأيي أن القضية التي تحتاج إلى الدراسة بغية التوصل إلى توافق وطني حولها هي الدستور ونظام الحكم الديمقراطي "وكان هذا موضوع مؤتمر الوفاق القومي" ونظام الحكم المحلي المناسب لتحقيق التنمية المحلية واللامركزية، ومن الطبيعي أن يمتد الحوار إلى الحريات والحقوق العامة وضمانات الالتزام بها وحماية حقوق المواطنة.

وفي ضوء الرفض المعلن من حزب الحرية والعدالة وحزب النور وجماعة الإخوان المسلمون والجماعات السلفية مناقشة معايير اختيار أعضاء الجمعية التأسيسية لوضع الدستور الجديد، تصبح مناقشة هذه القضية واجبة وأيضاً في ضوء انسحاب حزب الحرية والعدالة من المجلس الاستشاري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة.

كذلك ينبغي أن يناقش المؤتمر قضايا سياسة مهمة منها إلغاء حالة الطوارئ والالتزام بالإفراج عن المعتقلين أو المحتجزين من شباب 25 يناير والتعهد بعدم ملاحقتهم أمنياً أو التضييق عليهم في نشاطهم السياسي والإفراج عن جميع المعتقلين السياسيين ومن صدرت لهم أحكام بالبراءة ثم أعيد اعتقالهم بقرارات من وزراء الداخلية في العهد السابق، ومنع محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري.

ولا شك أن قضية تنشيط الاقتصاد الوطني تحتل أهمية بغرض الاتفاق بين أعضاء المؤتمر المنتظر على منهجية واضحة لإدارة الاقتصاد الوطني، خاصة بعد تصاعد أطروحات مختلفة من جانب بعض الأحزاب والقوى الإسلامية لتطبيق نماذج من أفكارهم الاقتصادية.

وقبل أن ننهي مناقشة المقترح الخاص بعقد جولة أخرى من الحوار الوطني لابد أن نتدارس الدروس المستفادة من تلك التجارب ونتجنب أخطاءها لعلنا نحقق قدراً من النجاح في الجولة القادمة، وأهم الدروس التي اتضحت من الحوارات الثلاثة الماضية أنها جميعاً قد تناولت موضوعات على قدر من الأهمية وجرت خلالها مناقشات بناءة، ولكن للأسف لم يتم الالتفات إليها من الحكومة والمجلس الأعلى للقوات المسلحة التي جرى تنظيم تلك الحوارات بتوجيه منهما، فإلى جانب دكتور يحيى الجمل، نائب رئيس الوزراء السابق شارك اللواء ممدوح شاهين، عضو المجلس في إدارة مؤتمر الوفاق القومي، وعهدت الحكومة إلى الدكتور عبد العزيز حجازي برئاسة مؤتمر الحوار الوطني، وكان الحوار حول وثيقة المبادئ الأساسية للدستور جزءاً من برنامج التنمية السياسية والتحول الديمقراطي الذي تعهدت به حكومة الدكتور عصام شرف وباركه المجلس الأعلى للقوات المسلحة.

وثمة درس آخر ينبغي على منظمي الحوار المنتظر الالتفات إليه ذلك هو مقاطعة بعض الأحزاب والقوى السياسية تلك الحوارات لكونها تناقش موضوعات لا تتفق وتوجهاتها ومصالحها الذاتية، بغض النظر عن المصالح القومية.

وفى اعتقادي أنه من دون التزام المشاركين بالعمل على تطبيق ما انتهى إليه المؤتمر، يصبح الحوار جهداً ضائعاً وإهداراً للوقت والموارد، ومن ثم لا بد أن تنتهى الجولة من الحوار بوثيقة للتوافق الوطني يوقعها رؤساء الأحزاب والقوى السياسية والشخصيات العامة المشاركة معلنين التزامهم بها أمام الرأي العام.

4. رؤية للحوار الوطنـــــي

أولاً: غاية الحوار

1. بحث سبل الخروج من الأوضاع التي سادت مصر خلال العهد السابق [الخروج من مصر القديمة التي أفسدها وأهانها النظام الساقط]،
2. التوافق على رؤية جديدة لمصر الجديدة [مصر الثورة والديمقراطية والحرية والعدالة] ، [صياغة ملامح مصر الناهضة التي نريدها على أسس تكرس الديمقراطية والحرية والعدالة الاجتماعية، وتكون السيادة فيها للشعب]،
3. تهيئة البنية الوطنية دستورياً وتشريعياً وسياسياً واقتصادياً وثقافياً لتحقيق رؤية مصر الجديدة.
4. تصميم خارطة الطريق للانتقال الآمن إلى مصر الجديدة.

ثانياً: محاور الحوار

سوف يكون مفيداً أن يركز الحوار على المحاور الرئيسة لمصر التي نريدها:

أولاً: البناء الدستوري والتشريعي والسياسي

1. دستور جديد ونظام حكم ديمقراطـــي [موضوع مؤتمر الوفاق القومي].
2. قضـــــــــاء مستقـــــــل.
3. بنية تشريعـــــية حديثة وعادلة.
4. سياسة خارجية تنطلق من مصالح مصـــر.

5. حكم محلي ديمقراطـــــــــــــي.

ثانياً: البناء المجتمعـــــــــي

1. التزام وحماية لحقوق الإنســـــان.
2. وحدة وطنيـــــــة راسخـــــة .
3. منظومة متطورة لدعم العدالة الاجتماعية .
4. منظومة متطورة وحديثة للتعليـــــــــــم.
5. منظومة متطورة وحديثة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
6. منظومة متطورة وحديثة للخدمات الصحية والعلاجيـــــــــة.
7. منظومة متطورة للتوزيع العادل للأعباء بين المواطنين والمشاركة في عوائد التنمية.
8. حركة نقابية متحررة وتنظيمات نقابية فاعلـــة .
9. مؤسسات مجتمع مدني مشاركة وفاعلة ومعتبرة.
10. دور فاعل للمواطن في تحقيق النهضة الوطنية الشاملة.
11. دولة مدنية والمواطنة والوحدة الوطنيـــــــــــــة.
12. ثقافة وطنية تواكب العصر وتحافظ على القيم والثوابت الوطنية.

ثالثاً: البناء الاقتصادي والتنموي

1. منظومة متطورة للزراعة وحماية الأراضي الزراعة .
2. منظومة متطورة للصناعـــــــــــــــــة.
3. مصادر متجددة للطاقة التقليدية والجديـــــــــدة.
4. سيناء مأهولة ومركز لوجستي عالمـــــــــي .
5. جهاز إداري كفء للدولـــــــــــــة.
6. إدارة حديثة للبيئة الخضراء والتغير المناخي.

7. صيانة حقوق مصر من مياه النيـــــــــــــــل .
8. صيانة ثروة الوطن من البترول والغاز الطبيعي .
9. الانتشار والتعمير في الصحارى المصريـــــــــة .
10. استثمار الطاقة الشمسية وطاقة الريـــــــــاح .
11. حماية الآثار والتراث القومـــــــــــــــي .

رابعاً: المشاركون في الحوار

نرجو حواراً مجتمعياً مفتوحاً لكل القوى المجتمعية من أحزاب وقوى سياسية ونقابات وجامعات ومنظمات مدنية وهيئات حكومية وقضائية وحركات اجتماعية وسياسية وناشطين سياسياً واجتماعياً وكل صاحب فكر ورأي سواء داخل الوطن أو خارجه.

خامساً: آليات الحوار

1. تحدد فترة الحوار الوطني لمدة شهر مثلاً يدار خلالها الحوار المجتمعي داخل كل من منظمات المجتمع.
2. تعد كل جهة ورقة بمقترحاتها بالنسبة لقضية الحوار المحورية.
3. إنشاء موقع إلكتروني للحوار الوطني على Face Book وغيره من مواقع التواصل الاجتماعي، يشارك الشباب والمواطنين جميعاً من خلاله بطرح كما يكون لجميع هيئات المجتمع طرح أوراقها على ذات الموقع حتى يتاح للجميع الاطلاع عليها وإبداء الرأي بشأنها أولاً بأول.
4. طرح قضية الحوار من خلال القنوات الفضائية والبوابات الإلكترونية للأحزاب والصحف ومختلف مؤسسات المجتمع وتلقي آراء المواطنين بشأنها .

سادساً: دور أمانة الحوار

1. تلقى أوراق المنظمات والقوى السياسية والمجتمعية المشاركة – حتى من أفراد الشعب.

2. متابعة الحوار المجتمعي عبر الفضائيات والموقع الإلكتروني للحوار وغيره من المواقع والمدونات الشخصية للناشطين من شباب الثورة.
3. تحليل ما يطرح من آراء واستخراج القواسم المشتركة بينها.
4. تنظيم جلسات للحوار يتم نقلها عبر الفضائيات يومياً يعرض خلالها ممثلو الجهات أصحاب الأوراق الرئيسية خلاصات أوراقهم وبيان النقاط المحورية فيها.
5. إعداد تقارير أولية بأوجه الاتفاق ومناطق الاختلاف في تلك الرؤى.
6. طرح التقارير الأولية على الرأي العام بمختلف الوسائـــــــــــل.
7. تخصص عدة جلسات مغلقة تضم ممثلين لأطراف الحوار للتوصل إلى صيغة نهائية لنتائج الحوار تتضمن نقاط الاتفاق مع رصد نقاط الاختلاف أو البدائل المطروحة للوصل إلى غاية الحوار.
8. نشر تلك الصيغة النهائية على المواطنين مع التزام الحكومة والمجلس الأعلى للقوات المسلحة باتباع الطريق الذي اختارته الأغلبية للتحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة وبناء مصر الجديدة.

5. ثقافة الحوار المجتمعي . . .الغائبة![7]

أ.د. علي السلمي

لا يستطيع المصريون تجاهل مشكلات مصر ولا التوقف عن التطلع إلى المستقبل متمنين حل تلك المشكلات سواء المتراكمة من سنوات وعهود سابقة أو المشكلات المستجدة والآخذة في التعقد ما بعد 25 يناير 2011، إذ تعاني مصر الآن من تراجع ترتيبها في أغلب المؤشرات العالمية التي تقيس جودة نظمها الإدارية والتعليمية والصحية والرياضية والثقافية والفنية، كما

[7] أ. د. علي السلمي يكتب: ثقافة الحوار المجتمعي.. الغائبة! | المصري اليوم (almasryalyoum.com)

تقيس تلك المؤشرات مستويات الكفاءة والإنتاجية في مرافق مصر الأساسية ومدى الجودة والقدرة على توفير احتياجات الناس من المياه والكهرباء وخدمات الصرف الصحي والنقل، ومدى تطور مؤسساتها الصناعية والخدمية وكافة مصادر قوتها الناعمة التي كانت مصدر تفوقها في زمن مضى.

ولا جدال في أن حلم أغلب المصريين الآن أن تعود مصر إلى ذلك العصر الزاهر، حين كانت مصدر العلم والثقافة والريادة السياسية والاقتصادية والمجتمعية لكل الوطن العربي، ومثلاً تحتذي به الدول الساعية إلى التقدم والتطور في إفريقيا وآسيا، وكانت وقتئذ على مسافة قريبة من النهضة في أوروبا وعلى اتصال بمستجداتها باستمرار.

إن عودة مصر إلى عهدها الزاهر أو ما أطلق عليه الراحل محمود السعدني "مصر من تاني" تتطلب عمليات حوار مجتمعية شاقة لتقويم أوضاع الوطن الحالية وتطوراتها المستقبلية تشارك فيها كل منظمات المجتمع ومؤسساته الرسمية والمدنية والقوى السياسية، وأصحاب الرأي والفكر، والخبرة. ثم يكون من المحتم، في ضوء نتيجة التقويم حتى ولو كانت سلبية، أن يتم التوافق المجتمعي على الأهداف الرئيسة وأولويات عملية التنمية الشاملة للانتقال إلى مستقبل أفضل.

وتكون المهمة الأصعب والأكثر أهمية تخطيط وتنفيذ عملية إعادة بناء الوطن وفق الأصول العلمية وفي ضوء تجارب الأمم الناهضة والتي حققت نجاحاً في الخروج بمجتمعاتها إلى الأفضل في جميع مجالات الحياة.

وينبلور ذلك المنهج في جلسات مشتركة بين ممثلي المواطنين ذوي المصلحة من قوى المجتمع المدني وأصحاب الخبرة والاختصاص من جانب، وبين المختصين في أجهزة الدولة من جانب آخر. وتتم خلال جلسات ذلك الحوار المجتمعي الجاد والمنهج، تحليل الشروط الموضوعية لكل عناصر عملية إعادة البناء الوطني والبدائل المختلفة المطروحة، ومدى صلاحية كل

بديل في ضوء حساب تكلفته المادية والمعنوية والوقت المطلوب اللازم لتحقيق الهدف منه، ثم، وهذا الأهم، تقدير العائد المتوقع من كل بديل وبناء على ذلك التحليل، المستند إلى المعلومات الصحيحة والاختبارات الفنية والاقتصادية ودراسة التأثيرات البيئية والقبول المجتمعي، يتم اختيار البدائل الأكثر عائداً والأقرب إلى التحقق، كل ذلك مع الأخذ في الاعتبار كافة الظروف الوطنية والإقليمية والعالمية ذات التأثير.

ولعل المشكلة التي يلمسها المصريون هي غياب ثقافة الحوار المجتمعي الجاد في بحث قضايا الوطن، والميل إلى انفراد المسئولين في أجهزة الدولة باتخاذ القرارات في كل القضايا المجتمعية، وبغض النظر عن مدى اتفاق ذلك الانفراد مع المنهج العلمي والتوجهات الديموقراطية.

وكثيراً ما يفاجأ المواطنون باتخاذ قرارات محورية تمس حاضر الوطن ومستقبله دون أن يعلموا بتلك القرارات رغم أنهم المتأثرين بها إن سلباً أو إيجاباً، ولعل أبرز مثال على ذلك الميل قرارات الثالث من نوفمبر 2016 بتحرير سعر صرف الدولار الأمريكي وغيره من العملات الحرة التي ترتب عليها تخفيض قيمة الجنيه المصري ومدخرات المصريين ودخولهم بنسبة خمسين في المائة تقريباً، وارتفاع أسعار السلع والخدمات في السوق المحلية وتكلفة الواردات بنسب أعلى ومتصاعدة! وقد شاع وصف مثل تلك القرارات الفجائية بأنها "تصب في مصلحة المواطنين"!!!

ويثور الآن جدل كبير بين فرق متعددة من الخبراء والعلماء المعتبرين حول توجهات محورية في قضايا لا يمكن أن تترك فقط للمسؤولين في أجهزة الدولة حيث أن تكلفة الخطأ في اختيار بدائل تنفيذ تلك القضايا تكون باهظة والخسائر الناشئة عن انفراد المسؤولين باتخاذ القرارات دون الالتزام بثقافة الحوار المجتمعي كأسلوب للعمل الوطني تكون عادة كارثية!

ومثال لذلك الجدل هو المفاضلة بين استخدام الفحم في إنتاج الكهرباء مع كل التهديدات بآثاره السلبية على البيئة وبين الاعتماد بدلاً عن ذلك على الطاقة الشمسية كمصدر للطاقة

المتجددة النظيفة، وكل الفرقاء يستندون إلى معلومات واتفاقات وتجارب دولية تؤيد وجهة النظر التي يدافعون عنها ، كل ذلك والدولة مستمرة في تنفيذ خطة التحول إلى الفحم منذ وافق مجلس الوزراء على هذا الأمر عام 2014 رغم اعتراض وزيرة البيئة السابقة ليلى إسكندر وتهديدها بالاستقالة في ذلك الوقت ! ! ! ! ! !

وثمة مثال آخر لاستمرار الدولة في الانفراد بقرارات محورية دون الالتزام بثقافة الحوار المجتمعي ذلك الذي يجري الآن لما يسمى " تطوير التعليم" بالتعاون مع البنك الدولي ! ! ! !

6. ألم يكن الحوار المجتمعي .... أجدى؟

أ.د. علي السلمي

صدر قانون الخدمة المدنية رقم 18 لسنة 2015 في الثاني عشر من شهر مارس الماضي ليحل محل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم 47 لسنة 1978 وليمثل ، كما تقول ، الحكومة بداية لإصلاح الجهاز الإداري للدولة !

ومنذ صدور القانون، ومع إعلان وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري عن قرب صدور اللائحة التنفيذية لذلك القانون في بداية تطبيقه منذ أول يوليو الماضي، تفجرت ثورة الموظفين ضده وتصاعدت دعوات ممثليهم للمطالبة بوقف العمل به ، إن لم يكن إلغاءه ، وإعادة الأمور إلى ما كانت عليه أيام القانون السابق، وبصفة خاصة عدم المساس بأجور العاملين في الدولة وحوافزهم التي كان القانون الملغي ينظمها بشكل يراه الكثيرون من موظفي الدولة أفضل مما جاء به القانون الجديد .

وكانت ثورة الموظفين ضد القانون أقوى ما تكون خاصة في مصلحتي الضرائب والجمارك، وفي وزارة الآثار والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وفي وحدات متعددة من الجهاز الإداري للدولة .

ومن أهم ما يثيره المعارضون لقانون الخدمة المدنية أنه لم يتم طرحه بشكل جاد للحوار المجتمعي المفروض أن يكشف ما قد يكون به من سلبيات أو تغولٍ على حقوق ومصالح شرائح معتبرة من أصحاب الشأن المخاطبين به والذين ستتأثر مصالحهم ومراكزهم القانونية بما قد يأتي به من تغييرات إن سلباً أو إيجاباً .

ويتشابه قانون الخدمة المدنية مع كل ،أو أغلب ، القوانين التي صدرت منذ 30 يونيو 2013 في عهد الرئيس المؤقت عدلي منصور والرئيس المنتخب عبد الفتاح السيسي والتي تكاد تقترب من ثلاثمائة قرار بقانون حيث جمع الرئيسان السابق والحالي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بسبب عدم وجود برلمان، وذلك على الرغم من تعهدهما بعدم استخدام السلطة التشريعية إلا في أضيق الحدود ووفق ما تتطلبه ظروف الوطن من ضرورة التعامل مع مشكلات حادة أو مواقف طارئة.

ورغم ذلك العدد الهائل من القوانين التي أصدرها الرئيسان منصور والسيسي، فلم يكن الحوار المجتمعي جزءا من أسلوب الحكومة لشرح مشروعاتها وبيان أهميتها للوطن وضرورات الاستعجال في إصدارها قبل أن تُجرى الانتخابات التشريعية.

وذلك ما حدث من حكومة البلاوي التي أصرت على استصدار قانون تنظيم التظاهر دون مناقشة مع القوى السياسية والمنظمات المجتمعية مما أثار موجات من الغضب والاحتجاج من جانب شرائح مجتمعية مؤثرة رأت في ذلك القانون تغولا من السلطة التنفيذية على حق المواطن في التعبير، فكانت التظاهرات ضده، وتمت محاكمة كثير من المتظاهرين وصدرت ضدهم أحكام بالسجن، وما تزال أصداء وآثار هذا القانون السلبية تتفاعل على الصعيدين المحلي والخارجي، والمطالبة بإلغائه.

ولم تكن قوانين الكيانات الإرهابية ومكافحة الإرهاب أو قرار رئيس الجمهورية الصادر في الصادر يوم 24 أكتوبر 2014بأن تتولى القوات المسلحة حماية المنشآت العامة

وإحالة المعتدين إلى القضاء العسكري بأحسن حظاً ، رغم عدم تفعيلها أو وضعها موضع التنفيذ الجاد من جانب الحكومة ، من حيث عدم طرحها للحوار المجتمعي وكسب رضا المواطنين عنها باعتبارها ضرورة لحماية الوطن من أخطار الإرهاب المتصاعدة والمستمرة رغماً عن إصدار تلك القوانين!

وبكثير من الانفراد بالرأي، يباشر وزراء الحكومة التصعيد في مواجهة الرأي العام بالإعلان عن مشروعات قوانين تصطدم بمصالح شرائح مجتمعية مهمة، بنفس الأسلوب من حيث استصدار قرارات من رئيس الجمهورية بقوانين ليست لها صفة الاستعجال والتي تتعارض مع مبدأ عدم استخدام السلطة التشريعية لرئيس الجمهورية إلا في أضيق الحدود والانتظار لحين تشكيل مجلس النواب القادم حتى يتاح للنواب ممثلي الشعب من فحص تلك المشروعات ومناقشتها مع الحكومة ، وهي ضمانات لحسن التشريع وتعبيره عن أهداف ومنافع وطنية، ولرفع الحرج عن الرئيس بإصداره قرارات بقوانين ستعرض للفحص والتقويم والموافقة عليها أو تعديلها أو رفضها عملاً بنص المادة 156 من الدستور التي تنص على أنه إذا كان مجلس النواب غير قائم، تجوز لرئيس الجمهورية إصدار قرارات بقوانين، على أن يتم عرضها ومناقشتها والموافقة عليها خلال خمسة عشر يوماً من انعقاد المجلس الجديد.

ومن تلك القوانين المرشحة لإثارة عواصف من النقد والاعتراض من جانب أصحاب الشأن، مشاريع قانون الجامعات الجديد، وقانون المستشفيات الجامعية الجديد، وقانون التأمينات الموحد، وقانوني زيادة الرسوم القضائية ودعم صندوق الرعاية الصحية والذين أعلنت نقابة المحامين رفضها لهما ، وقانون الإدارة المحلية رغم أن الدستور سمح باستمرار العمل بنظام الإدارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام المنصوص عليه في الدستور بالتدريج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه. وتضم قائمة المشروعات بقوانين ما يقرب من عشرين مشروعاً

بقانون ليست كلها لها صفة الاستعجال، ومن الأفضل أن تتقدم بها الحكومة التي ستشكل بعد انتخاب مجلس النواب.

ولما لم يكن القصد من هذا المقال تكرار الحديث عن السلبيات والمشكلات التي يبرزها المعارضون لقانون الخدمة المدنية على سبيل التحديد، بل إن الغرض هو التحذير من ظاهرة إسراف الحكومة في السعي لدى الرئيس لاستصدار قرارات بقوانين لا تتصف بالاستعجال ،وإن كانت مهمة ، ولا مبرر لإثارة الزوابع حولها وتجييش المعترضين عليها من أصحاب المصالح المتعارضة بطبيعتها مع رؤية الحكومة.

نكتفي بالتأكيد أن قانون الخدمة المدنية والذي أثارت اعتراضات الموظفين عليه غضب الرئيس، لا يمكن أن يكون بمفرده هو السبيل إلى إصلاح الجهاز الإداري للدولة على النحو الذي تقول به الحكومة، وهو الأمر الذي يبدي الرئيس اهتماما بالغاً به، وإذ كان من الواجب تفعيل خطة وزارة الإصلاح الإداري كاملة ، وليس فقط إصدار عنصر وحيد منها هو قانون الخدمة المدنية ، لكي يتحقق إصلاح حقيقيَ لجهاز مترهل تحتاج إلى إعادة تأسيس وإعادة بناء وليس إصلاح أو ترميم.

وفي ضوء ما يثيره استصدار الحكومة لقرارات بقوانين تتفق مع توجهاتها دون النظر إلى آراء ذوي الشأن ممن تمس تلك القوانين مصالحهم، ألم يكن عرضها في حوارات مجتمعية ديموقراطية أجدى؟

7. حتى يكون الحوار الوطني مجدياً . . .من تاني ! ! !

أ.د. علي السلمي

تابعت وغيري من المصريين الدعوة التي وجهها الرئيس السيسي إلى حوار وطني والجهود المبذولة لبحث أسس إدارة ذلك الحوار ومعايير اختيار المشاركين فيه. وسوف ابدأ بالإشارة إلى بضع نقاط منها؛

1. أهداف وغايات الحوار الوطني وضمانات أن تحقيقها .
2. معايير اختيار المشاركين في الحوار الوطني .
3. قواعد ومعايير واضحة لتحديد طبيعة الحوار والهدف منه والنتائج المتوقعة في نهايته .
4. آليات الحوار الوطني سواء داخل الجلسات أو من خلال تقنيات ووسائل التواصل الاجتماعي وأهمية اختيار آليات مبتكرة تضمن أن يكون حواراً وطنياً مجدياً بالمعنى الدقيق للعبارة .
5. المدة المقررة للحوار وهل يمتد هذا الحوار لفترة طويلة نسبيا ، خاصة، مع أهميته .
6. ضمانات عدم انزلاق المتحاورين إلى موضوعات جانبية وعدم تكرار تجارب سابقة في العهود البائدة لما أطلق عليه " الحوار الوطني أو القومي" أداره المفسدون من قيادات الحزب الوطني المفوض شعبياً بين أحزاب وجرى في غرف مغلقة لمناقشة موضوعات لم يعلم بها أحد، ثم انتهت ليعلنوا على الناس أن الحوار قد حقق أهدافه وأن المتحاورين قد اتفقوا على ما تحاوروا بشأنه، وانتهى الأمر كأن لم يكن .

وفي رأي أن الاتفاق على غايات هذا الحوار هي القضية المحورية التي تجب البدء منها حتى لا يضل المتحاورون السبيل وتختلط الأوراق وذلك مع الاعتراف بأهمية وقيمة كل المداخلات !

وأعتقد أن الهدف الأهم لحوار وطني يجري في مرحلة الانتقال إلى الجمهورية الجديدة هو التوصل إلى توافق وطني حول ملامح النظام الديمقراطي المستهدف الذي تكون السيادة فيه للشعب ، وسبل تهيئة البنية الوطنية دستورياً وتشريعياً وسياسياً للانتقال الآمن إلى الجمهورية الجديدة .

إن قيمة الحوار الوطني تتناسب طردياً مع حيوية وخطورة القضايا التي يتناولها في ضوء اللحظة التاريخية التي ينمر فيها . وليس من شك أن القضية الوطنية الأولى في مصر الآن هي ضرورة

وسرعة الخروج من بقايا النظم السابقة التي قامت على العداء مع الديموقراطية ، وضرورة إدماج كافة القوى الوطنية الراغبة في تحول ديمقراطي حقيقي في الجمهورية الجديدة .

إن القضية الوطنية الأولى الجديرة باهتمام "الحوار الوطني" هي كيفية بناء الجمهورية الجديدة على أسس تكرس الديمقراطية والحرية واحترام حقوق الإنسان المصري وتأكيد العدالة الاجتماعية، كما تؤكد كون الحاكم منتخباً من الشعب لينفذ إرادته ويقوم على خدمته وهو موضع المساءلة والمحاسبة البرلمانية والسياسية والشعبية في كل وقت.

ومقتضى قبول هذا الطرح كغاية للحوار الوطني أن يوضح المتحاورون المحاور الأساسية للقضية والتي يمكن أن تشمل أولاً:

1. تحديد عناصر ومقومات وسياسات وتراث النظم السابقة الواجب التخلص منها .
2. تحديد عناصر ومقومات وملامح النظام الديمقراطي الجديد المستهـــــــدف.
3. تصميم خارطة الطريق لبناء عناصر النظام الجديد وتهيئة البنية المجتمعية لاستقباله والتفاعل معه.

لذلك فإن نجاح الحوار الوطني يتوقف على دقة تحديد محاوره فضلاً عن غاياته، ومن ثم يكون مفيداً أن يركز الحوار على المحاور الرئيسة لقضيته المحورية والمبادئ العامة المحققة لها من دون الغوص في تفاصيل إجرائية يمكن أن تكون موضوعات لحوارات تفصيلية تالية حال التوصل إلى التوافق المجتمعي حول المحاور المفصلية للقضية الوطنية الأولى.

إن أي حوار لا يتعامل مع هذه القضية المحورية يصبح إهداراً للوقت وتمييعاً للقضايا وصرفاً للانتباه عن مخاطر عودة نظم ما قبل الجمهورية الجديدة .

فإذا اتفقنا على غاية الحوار الوطني يصبح مهماً الاتفاق على معايير اختيار المشاركين فيه وآليات إدارة الحوار. وفي ظني أن حواراً وطنياً يتعرض لأخطر قضية تمس حاضر الوطن ومستقبله لا يمكن قصره على أطراف يتم اختيارها من جانب منظمي الحوار مهما حسنت

نواياهم وصلحت معاييرهم في الاختيار. بل إن نجاح ذلك الحوار يقتضي أن يكون حواراً مجتمعياً مفتوحاً لكل القوى المجتمعية من أحزاب وقوى سياسية ونقابات وجامعات ومنظمات مدنية وهيئات حكومية وخبرات قضائية وحركات اجتماعية وسياسية وناشطين سياسياً واجتماعياً وكل صاحب فكر ورأي سواء داخل الوطن أو خارجه.

ومن ثم ينبغي تجنب الشكل التقليدي لجلسات الحوار التي شاهدنا نماذجها في تجارب سابقة ، حيث لا تتاح إلا دقائق معدودة لكل متحدث مما لا يسمح ابداً بطرح الآراء ومناقشتها والاختلاف أو الاتفاق حولها، من أجل ذلك قد يكون الأفضل أن تحدد فترة الحوار الوطني لمدة شهر يدار خلالها الحوار المجتمعي داخل كل من منظمات المجتمع، فتعقد جلسات حوار ومناقشة في كل حزب ونقابة وجامعة ومؤسسة من مؤسسات المجتمع بما فيها أجهزة الدولة والهيئات القضائية والمؤسسات الصحفية، ثم تخرج كل جهة بورقة تعبر فيها عن مقترحاتها بالنسبة لقضية الحوار المحورية وهي تحديد عناصر النظم القديمة وكيف يمكن الخلاص منها، وملامح الجمهورية الجديدة وضمانات الوصول إليها .

كما يكون مجدياً إنشاء موقع إلكتروني للحوار الوطني على Face Book مثلا وغيره من مواقع التواصل الاجتماعي، يشارك الشباب والمواطنين جميعاً من خلاله بطرح آرائهم حول قضية الحوار المحورية. كما يكون لجميع هيئات المجتمع طرح أوراقها على ذات الموقع حتى يتاح للجميع الاطلاع عليها وإبداء الرأي بشأنها أولاً بأول.

كذلك يمكن طرح قضية الحوار من خلال آليات التواصل الحديثة التي تتيحها القنوات الفضائية والبوابات الإلكترونية للأحزاب والصحف ومختلف مؤسسات المجتمع وتلقي آراء المواطنين بشأنها . بهذا المنطق سيكون الحوار الوطني متصلاً ومستمراً على مدار الساعة وليس منحصراً في جلسات مهما زاد عددها وطالت مدتها لن تكفي أبداً لحوار شامل تجد فيه المتحاورون فرصاً حقيقية للتعبير عن آرائهم.

وتكون مهمة "أمانة الحوار الوطني" تلقي تلك الأوراق من كل من يتقدم بها ،حتى من أفراد الشعب، ومتابعة الحوار المجتمعي عبر الفضائيات والموقع الإلكتروني للحوار وغيره من المواقع والمدونات الشخصية للمهتمين من المواطنين، وتحليل ما يطرح من آراء واستخراج القواسم المشتركة بينها وإعداد تقارير أولية بأوجه الاتفاق ومناطق الاختلاف في تلك الرؤى لتطرح على الرأي العام بمختلف الوسائل المسموعة والمقروءة والمشاهدة وعبر وسائل التواصل الاجتماعي الجديدة على شبكة الإنترنت.

وبعد انتهاء تلك العملية الإعدادية للحوار، تعقد جلسات الحوار للمشاركين على أن يتم نقلها عبر الفضائيات يومياً لإتاحة الفرص لممثلي الجهات أصحاب الأوراق الرئيسية لعرض خلاصات أوراقهم وبيان النقاط المحورية فيها. كما تعرض في نهاية تلك الجلسات تقارير أمانة الحوار الوطني عن النتائج العامة للحوار.

وفي النهاية تخصص عدة جلسات مغلقة تضم ممثلين لأطراف الحوار للتوصل إلى صيغة نهائية لنتائجه تتضمن نقاط الاتفاق مع رصد نقاط الاختلاف أو البدائل المطروحة للوصل إلى غاية الحوار. ويتم نشر تلك الصيغة النهائية على المواطنين في صيغة وثيقة دستورية يتم تنظيم استفتاء عليها ، وحين موافقة أغلبية المشاركين في الاستفتاء تصبح وثيقة مكملة للدستور تلتزم الدولة بتنفيذها.

أولاً: غاية الحوار

1. بحث سبل الخروج من الأوضاع التي سادت مصر خلال العهود السابقة [الخروج من الجمهوريات القديمة إلى الجمهورية الجديدة].
2. التوافق على رؤية جديدة للجمهورية الجديدة [مصر الشمية المستدامة والديمقراطية والحرية والعدالة الاجتماعية] ، [صياغة ملامح مصر الناهضة التي نريدها على أسس تكرس الديمقراطية والحرية والعدالة الاجتماعية، وتكون السيادة فيها للشعب].

3. تهيئة البنية الوطنية دستورياً وتشريعياً وسياسياً واقتصادياً وثقافياً لتحقيق أهداف الجمهورية الجديدة.

4. تصميم خارطة الطريق للانتقال الآمن إلى الجمهورية الجديدة.

ثانياً: محاور الحوار

سوف يكون مفيداً أن يركز الحوار على المحاور الرئيسة لمص التي نريد في الجمهورية الجديدة:

البناء الدستوري والتشريعي والسياسي

1. التفعيل الكامل للدستور.
2. ترسيخ التحول الديمقراطـــي.
3. تأكيد استقلال القضـــــــاء.
4. بنية تشريعـــية حديثة وعادلـــة.
5. سياسة خارجية تنطلق من مصالح مصـر.
6. إدارة محلية ديمقراطـــــــية.

المحور الثاني: البناء المجتمعـــــي

1. التزام وحماية حقوق الإنســـــان.
2. تأكيد الوحدة الوطنيـــــة وحقوق المواطنة.
3. منظومة متطورة لدعم العدالة الاجتماعيـــــة.
4. منظومة متطورة وحديثة للتعليـــم والثقـــــافة.
5. منظومة متطورة وحديثة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
6. منظومة متطورة وحديثة للخدمات الصحية والعلاجيـــــة.
7. منظومة متطورة للتوزيع العادل للأعباء بين المواطنين والمشاركة في عوائد التنمية.

8. القضاء على مصادر الفساد المالي والإداري والسياسي والتفعيل الكامل للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد .
9. القصاء على مصادر الإرهاب المحلي والخارجي وتأمين الوطن من المنظمات التكفيرية والإرهابية المنسترة خلف دعاوى دينية .
10. حركة نقابية متحررة وتنظيمات نقابية فاعلـــة .
11. مؤسسات مجتمع مدني مشاركة وفاعلة ومعتبرة .
12. إعلام وطني متحرر ومتطور يعكس آمال وأهداف الجمهورية الجديدة .
13. دور فاعل للمواطن في تحقيق النهضة الوطنية الشاملـــــــــة .
14. ثقافة وطنية تواكب العصر وتحافظ على القيم والثوابت الوطنيـــة.

البناء الاقتصادي والتنموي

1. منظومة متطورة للتنمية الزراعيـــــــــة.
2. منظومة متطورة للصناعـــــــــــة .
3. مصادر متجددة للطاقة التقليدية والجديـــدة .
4. سيناء مأهولة ومركز لوجستي عالمـــــــي .
5. جهاز إداري كفء للدولـــــــــــة .

إدارة حديثة للبيئة الخضراء والتغير المناخـــي

1. صيانة حقوق مصر من مياه النيـــــــــل .
2. صيانة ثروة الوطن من البترول والغاز الطبيعي .
3. الانتشار والتعمير في الصحاري المصريـــــة .
4. استثمار الطاقة الشمسية وطاقة الريـــــاح.
5. خدمات متطورة إداريا وتقنيا للنقل والسياحة .

6. حماية الآثار والتراث القومـــــــــــــــي .

ثالثاً: المشاركون في الحوار

نرجو حواراً مجتمعياً مفتوحاً لكل القوى المجتمعية من أحزاب وقوى سياسية ونقابات وجامعات ومنظمات مدنية وهيئات حكومية وخبرات قضائية وحركات اجتماعية وسياسية وناشطين سياسياً واجتماعياً وكل صاحب فكر ورأي سواء داخل الوطن أو خارجه.

رابعاً: آليات الحوار

1. تحدد فترة الحوار الوطني لمدة شهر مثلاً يدار خلالها الحوار المجتمعي داخل كل من منظمات المجتمع المشاركة.
2. تعد كل جهة ورقة بمقترحاتها بالنسبة لقضايا الحوار المحورية.
3. إنشاء موقع إلكتروني للحوار الوطني على Face Book وغيره من مواقع التواصل الاجتماعي، يشارك الشباب والمواطنين جميعاً من خلاله بطرح آراءهم ومقترحاتهم، كما يكون لجميع هيئات المجتمع طرح أوراقها على ذات الموقع حتى يتاح للجميع الاطلاع عليها وإبداء الرأي بشأنها أولاً بأول.
4. طرح قضايا الحوار من خلال القنوات الفضائية والبوابات الإلكترونية للأحزاب والصحف ومختلف مؤسسات المجتمع وتلقي آراء المواطنين بشأنها .

خامساً: دور أمانة الحوار

1. تلقى أوراق المنظمات والقوى السياسية والمجتمعية المشاركة، حتى من أفراد الشعب.
2. متابعة الحوار المجتمعي عبر الفضائيات والموقع الإلكتروني للحوار وغيره من المواقع والمدونات الشخصية للناشطين من المواطنين.
3. تحليل ما يطرح من آراء واستخراج القواسم المشتركة بينها .

4. تنظيم جلسات للحوار يتم نقلها عبر الفضائيات يومياً يعرض خلالها ممثلو الجهات أصحاب الأوراق الرئيسية خلاصات أوراقهم وبيان النقاط المحورية فيها .
5. إعداد تقارير أولية بأوجه الاتفاق ومناطق الاختلاف في تلك الرؤى.
6. طرح التقارير الأولية على الرأي العام بمختلف الوسائل .
7. تخصص عدة جلسات مغلقة تضم ممثلين لأطراف الحوار للتوصل إلى صيغة نهائية لنتائج الحوار تتضمن نقاط الاتفاق مع رصد نقاط الاختلاف أو البدائل المطروحة للوصل إلى غاية الحوار.
8. نشر تلك الصيغة النهائية على المواطنين في شكل وثيقة دستورية تجري استفتاء عام عليها فإن وافق عليها أغلبية المشاركين في الاستفتاء تصبح "وثيقة دستورية مكملة للدستور تكون الدولة ملتزمة بتنفيذها .

3. محاور إعادة بناء الوطن

تحقق عملية إعادة بناء الوطن أهدافها بالعمل على المحاور التالية:

1. إقامة مجتمع ديمقراطي يوفر الحرية والمساواة والعدالة لجميع المواطنين من دون تمييز، وتحترم قيم الحرية والمساواة والمواطنة والعدالة الاجتماعية والتعددية السياسية وسيادة القانون وإعلاء سلطة القضاء واستقلال الجامعات ويفتح مجالات العمل الوطني

وفرص المشاركة في الحياة السياسية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية لكل المواطنين الشرفاء، الذين تحافظون على ثوابت الوطن ومقدساته وتحترمون دستوره وقوانين.

2. إطلاق مشروع مصري للتنمية الوطنية الشاملة وتحقيق انطلاقة إنتاجية في الصناعة والزراعة والخدمات، يتحقق من خلاله للمصريين ما هم جديرون به من مستوى كريم للحياة.
3. إعادة صياغة شاملة وجريئة لهيكل المجتمع وعناصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لتصبح أكثر اتساعاً ورحابة في استيعاب حركة المواطنين أفراداً وجماعات في سعيهم النشط لتحسين وجه الحياة في مجتمعهم.
4. عدم انفراد رئيس الجمهورية أو السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية باتخاذ قرارات تمس الجماهير المصرية وتؤثر على مسيرة الوطن ومستقبله رغماً عن إرادة المصريين أصحاب الشأن.
5. تحديد معايير وأساليب اختيار القادة والمسئولين على كافة المستويات، كذلك يتم اتباع التقنيات الإدارية الصحيحة في تقييم الأداء والحكم على الكفاءة في جميع مواقع العمل بالدولة وعلى جميع المستويات بلا مجاملة، وإتاحة نتائج التقييم للمواطنين كافة.
6. تحقيق العدالة في توزيع الدخل وعوائد التقدم والتنمية كي تعم المواطنين جميعاً.
7. تجنب تكرار مشكلات تاريخية حين تستحوذ فئة قليلة على النصيب الأكبر من الدخل الوطني والثروة في مصر.
8. تفعيل قوى الشباب وتمكينه من ممارسة دور فعال في حل قضايا المجتمع وبناء نهضته.
9. تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها، ومشاركاتها الاقتصادية والسياسية، والاجتماعية.

10. تغيير الهياكل والنظم والآليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعات المنظمة لكل مجالات الحياة،
11. إعادة هيكلة مؤسسات الإدارة العامة وأجهزة الحكم المركزية والمحلية، وتحديث الهياكل والمؤسسات والنظم والتقنيات في مجالات الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية في الزراعة، الصناعة، السياحة، الخدمات المالية، خدمات النقل، التجارة ونظم التداول، وغيرها من أنشطة الإنتاج السلعي والخدمات، وتحديث نظم وعلاقات العمل، وتأكيد الحقوق المتوازنة لأصحاب العمل والعاملين والمجتمع بأسره.

4. التحول الديمقراطي

إن التحول الديمقراطي هو التزام وطني، وضرورة بقاء، وحتمية منطقية وعملية لا بديل عنها لمجاراة العالم المتقدم واللحاق بالركب، وتحد حضاري يجب قبوله لتأكيد صلابة وفعالية وتفوق القيم الوطنية القائمة على العقيدة الإسلامية والتراث الحضاري لمصر لشعبها من مسلمين ومسيحيين.

أهداف التحول الديموقراطي

1. تأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة وضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها،
2. التنفيذ الصارم لمبادئ حقوق الإنسان التي جاء بها الدستور الجديد وضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة مراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان.

3. تحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية.
4. إعلاء شأن الوطن والمواطن وحماية الكرامة الوطنية وكفالة الحقوق وتأكيد حكم القانون ودولة المؤسسات.
5. بناء مجتمع يقوم على الديمقراطية ومقوماتها الأساسية من الحرية والعدالة واحترام حقوق الإنسان وتأمين حياته وأمواله.
6. إطلاق الحرية السياسية الفكرية والثقافية والمادية للشعب المصري، وتأكيد حرية المصريين في التعبير، والاعتقاد، والعمل، والتنقل.
7. تأكيد الهوية المصرية وإطلاق طاقات الإنسان المصري لتحقيق نهضة الثقافة والفكر والفن وتوفير الحرية الكاملة لكافة المبدعين حتى يواصلوا توهجهم وإبداعهم، وفتح النوافذ للاطلاع على جميع الثقافات والخبرات الإنسانية في العالم.
8. استعادة القيم الأصيلة للمجتمع المصري وإحياء خصائصه وتأكيد وحدته وقيمه الروحية السمحة التي أثراها وعبر عنها في تناوله الرحب لمختلف الأديان وتقبله للآخر مهما اختلفت الأفكار والمشارب.
9. تأكيد مبدأ المواطنة، فكل المواطنين متساويين في الحقوق والواجبات، وأن الأقلية العددية لا يجب أن يتبعها أي تفرقه وتجنب كل أشكال التحديد الفئوي للمواطنين.
10. تقديم نموذج متكامل للتطبيق الديمقراطي في العملي كأساس لإقامة مجتمع الديمقراطية في مصر.
11. إزاحة كل المعوقات الأمنية والإدارية والسياسية التي تحول بين المواطنين وبين ممارسة حقوقهم السياسية وواجباتهم الانتخابية الكاملة.

12. تيسير التصويت في كافة العمليات الانتخابية للمصريين المقيمين أو المتواجدين خارج البلاد عن طريق سفارات مصر وقنصلياتها ومفوضياتها في مختلف بلاد العالم، أو باستخدام تقنيات الاتصالات الحديثة في التصويت الإلكتروني.
13. تحديد معايير وأساليب اختيار القادة والمسئولين على كافة المستويات بدءاً من رئيس الجمهورية وتحديد مسئولياتهم وأسس ووسائل محاسبتهم ومساءلتهم عن نتائج قيادتهم. إن الاختيار الديمقراطي الحر للقادة في كل المواقع وعلى كل المستويات –ولفترات محددة لا تقبل التمديد– سيكون دعامة حقيقية لنجاح جهود التغيير الديمقراطي الشامل.
14. المساءلة والمحاسبة لكافة القائمين بالوظائف العامة بدءاً من رئيس الجمهورية وحتى أصغر عامل في الدولة، وتقرير حق أصحاب المصلحة في محاسبة ومساءلة شاغلي الوظائف العامة وممثليهم في المجالس والنقابات وغيرها من المؤسسات الديمقراطية في المجتمع.
15. تمكين العمال والفلاحين وحل مشكلاتهم وإشراكهم في تقرير السياسات واتخاذ القرارات المؤثرة على أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية ومختلف قضايا الوطن.
16. تفعيل قوى الطلائع والشباب وتمكينهم من ممارسة دور فعال في مناقشة قضايا المجتمع وبناء نهضته.
17. تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها ومشاركاتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.
18. تعظيم الاستفادة من جهود وقدرات وموارد مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وتفعيل مبدأ "الشراكة المنتجة" بين طوائف المجتمع وتنظيماته العامة والخاصة، الأهلية والحكومية.

عناصر عملية التحول الديمقراطي

1. تهيئة المناخ السياسي في مصر وفق ما قضى به الدستور؛

1.1. تفعيل المادة 73 التي تنص على أن " للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحاً من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون" . وحق الاجتماع الخاص سلمياً مكفول، دون الحاجة إلى إخطار سابق، ولا تجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته، أو التنصت عليه" .

2. تهيئة المناخ السياسي في مصر وفق ما قضى به الدستور؛

2.1. تفعيل المادة 73 التي تنص على أن " للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحاً من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون" . وحق الاجتماع الخاص سلمياً مكفول، دون الحاجة إلى إخطار سابق، ولا تجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته، أو التنصت عليه" .

2.2. تفعيل نص المادة رقم 74 والتي تقضي بأنه "لا تجوز مباشرة أي نشاط سياسي، أو قيام أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري ،أو شبه عسكري" .

2.3. تفعيل نص المادة رقم 75 والتي تنص على أنه " وتحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها، أو نشاطها سرياً ،أو ذا طابع عسكري ،أو شبه عسكري" .

2.4. تفعيل المادة رقم 76 والمادة رقم 77 واللتان تنصان على إنشاء النقابات والاتحادات والنقابات المهنية وإدارتها على أساس ديمقراطي.

5. مراجعة قانون "تنظيم التظاهر رقم 107 لسنة 2013 المعدل في ضوء حكم المحكمة الدستورية العليا القاضي بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة العاشرة من ذلك القانون التظاهر، وسقوط نص الفقرة الثانية من ذات المادة، مع إعادة طرحه للحوار المجتمعي.

6. تعديل قانون الأحزاب بما يتفق ونصوص الدستور وإمهال الأحزاب القائمة فرصة محددة لتوفيق أوضاعها مع القانون المعدل وتشجيعها على ممارسة أنشطتها الحزبية والدعوة إلى برامجها في خدمة قضايا التحول الديمقراطي والتنمية الوطنية الشاملة.

7. رعاية أنشطة جادة تقوم بها منظمات المجتمع المدني والقوى والتيارات السياسية والمجتمعية والجامعات والمؤسسات الإعلامية لتنمية شرائح المجتمع سياسياً وحفزهم على المشاركة في العمليات الانتخابية والاستفتاءات والانتماء إلى الأحزاب الوطنية والتفاعل مع القضايا الوطنية لحفظ مصالح الوطن والتوافق مع أهداف التحول الديمقراطي.

5. الاستحقاق الرابع لخارطة المستقبل.. إعادة بناء الوطن[8]!

انتهت المرحلة الأولى لانتخابات مجلس النواب، ثم ستجرى انتخابات المرحلة الثانية، ويفوز مرشحون وتخسر آخرون، وفى غضون شهرين على الأكثر سوف يتشكل مجلس النواب الأول لمصر بعد ثورتين، إذ لا يعتبر مجلسا الشعب والشورى اللذان انتخبا فى 2011 و2012 فى عداد المجالس التشريعية الوطنية، ولم تكن لهما أي مساهمة سوى تأكيد استيلاء الجماعة

[8] كتب هذا المقال في يناير 2016

الإرهابية على السلطة التشريعية لخدمة أهداف الجماعة وحلفائها من تيارات التضليل والمتاجرة بالدين!

وسوف يلى تشكيل مجلس النواب أن تتقدم الحكومة بتشكيلها وبرنامجها إلى المجلس لمحاولة الفوز بثقته، ومن ثم تصبح مؤهلة لممارسة اختصاصاتها التي نص عليها الدستور، باعتبارها هي الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة التي يرأسها رئيس الجمهورية، الذى هو فى ذات الوقت رئيس السلطة التنفيذية.

وبانتخاب مجلس النواب يكون قد اكتمل عقد خارطة المستقبل التي أعلنها القائد العام للقوات المسلحة الفريق عبد الفتاح السيسي يوم الثالث من يوليو 2013، يوم استجابت القوات المسلحة لمطالب أكثر من ثلاثة وثلاثين مليون مصري بعزل محمد مرسى وإلغاء حكم الجماعة الإرهابية، وبعدها تمت كتابة دستور جديد لمصر، وانتخب المشير السيسي بأغلبية ساحقة غير مسبوقة وتم تنصيبه رئيساً لمصر فى الثامن من يوليو 2014!

ومع اكتمال الاستحقاق الثالث لخارطة المستقبل، تجب ألا تغلق الملفات ويعتقد المسئولون فى الدولة وعن الدولة أنهم أنهوا المطلوب، ومن ثم تعود الحياة على ذات الوتيرة وبذات المشكلات والتحديات، بل يبقى الاستحقاق الرابع والأهم والأخطر، ذلك هو إعادة بناء الوطن على مبادئ الدستور وأسس الديمقراطية وسيادة القانون والمواطنة، من أجل تحقيق رفاهية الشعب بالتنمية الوطنية الشاملة، ورفع مستويات جودة الحياة للمصريين جميعاً، والالتزام بالعدالة الاجتماعية.

إن مصر فى حاجة إلى إعادة صياغة شاملة وجريئة لهيكل المجتمع وعناصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لتصبح أكثر اتساعاً ورحابة فى استيعاب حركة المواطنين أفراداً وجماعات فى سعيهم النشط لتحسين وجه الحياة فى مجتمعهم، ومن المهم أن تبنى عملية إعادة بناء الوطن على أساس تصميم استراتيجية جريئة بالمشاركة بين الحكومة

ومجلس النواب، وأن تكون هذه الاستراتيجية المحور الأساسي لبرنامج الحكومة الذى ستتقدم به للمجلس لنيل ثقته.

وسيكون مطلوباً مشاركة فعالة وإيجابية فى تصميم تلك الاستراتيجية وتنفيذها من كافة مؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات، وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني من الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية والمنظمات غير الحكومية العاملة فى الحقول الثقافية والاجتماعية والعلمية على اختلافها، والمؤسسات الصحفية والإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية، والمواطنين جميعاً.

وتهدف عملية إعادة بناء الوطن إلى تحقيق العدالة فى توزيع الدخول وعوائد التقدم والتنمية كي تعم المواطنين جميعاً، وتجنب تكرار مشكلات تاريخية حين تستحوذ فئة قليلة على النصيب الأكبر من الدخل الوطني والثروة فى مصر، من جانب آخر سوف يكون مطلباً رئيسياً فى السعي لإعادة بناء الوطن تفعيل قوى الشباب وتمكينه من ممارسة دور فعال فى حل قضايا المجتمع وبناء نهضته، وتمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها، ومشاركاتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

إن إعادة بناء الوطن تستهدف إحداث نقلة نوعية شاملة فى كافة مرافق الحياة ومجالاتها، تنتقل بالمواطنين إلى الأحسن والأفضل بالمعايير العالمية والنظرة الديمقراطية، مع احترام وتفعيل مبدأ الرجوع إلى القاعدة الشعبية فى جميع المسائل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المصيرية، كما تجب التنفيذ الصارم لمواد الحريات والحقوق التي جاء بها الدستور الجديد، وضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة مراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان، وكذلك

تحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية.

ومن أجل تحقيق تلك الاستراتيجية الوطنية لإعادة بناء الوطن يجب أن تعتمد الدولة على مفاهيم وتقنيات التخطيط الاستراتيجي ومنهجية الإدارة العلمية، التي تعتمد في الأساس على البحث الموضوعي والتحليل العلمي للأوضاع القائمة، وتحديد مصادر القوة والضعف في المجتمع، والتقويم الموضوعي لتأثير المتغيرات المختلفة الداخلية والخارجية على مجمل الحالة المصرية، والمصارحة الوطنية والمكاشفة بالعيوب والأخطاء والممارسات غير الديمقراطية، كما تعمل على حشد الموارد والإمكانيات وتوظيفها لتحقيق الأهداف المجتمعية في التغيير الديمقراطي الشامل.

كما سيكون مطلوباً تغيير الهياكل والنظم والآليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعات المنظمة لكل مجالات الحياة، وإعادة هيكلة مؤسسات الإدارة العامة وأجهزة الحكم المركزية والمحلية، وتحديث الهياكل والمؤسسات والنظم والتقنيات في مجالات الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية في الزراعة، الصناعة، السياحة، الخدمات المالية، خدمات النقل، التجارة ونظم التداول، وغيرها من أنشطة الإنتاج السلعي والخدمات، وتحديث نظم وعلاقات العمل، وتأكيد الحقوق المتوازنة لأصحاب العمل والعاملين والمجتمع بأسره.

ومن المطالب الرئيسية في إعادة بناء الوطن تغيير الهياكل والنظم والآليات والمؤسسات العلمية والتعليمية والتقنية والثقافية، وتحديث تقنيات التعليم والتدريب ومنهجيات إعداد وتطوير وتنمية الموارد البشرية، والتحديث العمراني وتنمية المجتمعات الجديدة، والتوسع في استثمار مساحات متزايدة من الأرض المصرية المتاحة وزيادة المعمور منها، وإقامة التجمعات البشرية المتكاملة، واستثمار الصحراء والتوسع في تطبيق التقنيات الجديدة في

زراعة الأراضي القاحلة، وتحديث الثقافة وأنماط الحياة الفنية والأدبية والارتقاء بالذوق العام في كافة المجالات.

لقد وُصفت مصر في مراحل سابقة بأنها "دولة فاشلة" أيام حكم الجماعة الإرهابية، بسبب الفشل الذريع لذلك الحكم الفاشي في تحقيق أي إنجاز له معنى، واليوم وقد تخلص الشعب من الجماعة الإرهابية، واستكمل الشعب المصري بناء مؤسساته، تجب العمل على إخراج مصر من دائرة الدول الفاشلة كشرط محوري لإعادة بناء الوطن والتقدم في مسيرة الدول الناهضة وصولاً إلى المستوى العالمي التي هي جديرة به.

6. ميثاق العمل لإعادة بناء الوطن[9]

على السلمي

القيادة المصرية الجديدة مطالبة بتصميم برنامج إعادة بناء الوطن بالمشاركة بين الحكومة ومؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات تستعد مصر لاستقبال عهد جديد تتولى فيه مسئولية إدارة الوطن قيادة وطنية قادرة على تحمل التحديات واتخاذ القرارات الصعبة وتنفيذ مهام إعادة بناء الوطن، في مرحلة صعبة يتطلع الشعب فيها إلى تحقيق سيادته الكاملة على وطنه والوصول إلى تنمية شاملة مستدامة واستقلال القرار الوطني ودعم قيم المواطنة وسيادة القانون. إن مصر في حاجة إلى إعادة صياغة شاملة وجريئة لهيكل المجتمع وعناصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لتصبح أكثر اتساعاً ورحابة في استيعاب حركة المواطنين أفراداً وجماعات في سعيهم النشط لتحسين وجه الحياة في مجتمعهم. إن المصريين مصرون على إقامة مجتمع ديمقراطي يوفر الحرية والمساواة والعدالة لجميع

[9] ميثاق العمل لإعادة بناء الوطن (1-5) – الوطن (elwatannews.com)

المواطنين من دون تمييز، ويفتح مجالات العمل الوطني وفرص المشاركة فى الحياة السياسية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية لكل المواطنين الشرفاء، الذين تحافظون على ثوابت الوطن ومقدساته وتحترمون دستوره وقوانينه. إن السبيل الوحيد لتنمية مصر واستعادة مكانتها فى المجتمع العالمي المعاصر وضمان قوتها وعزها لن يكون إلا بتدعيم دولة المؤسسات ونظام الحكم القائم على سيادة القانون وتداول السلطة، وحرية اختيار المواطنين لمن تحكمهم ومن يمثلهم فى المجالس النشريعية والمحلية. ومن ثم يكون واجباً رئيساً على القيادة المصرية الجديدة التي سيختارها الشعب فى الانتخابات الرئاسية القادمة إطلاق مشروع مصري للتنمية الوطنية الشاملة وتحقيق انطلاقة إنتاجية فى الصناعة والزراعة والخدمات، يتحقق من خلالها للمصريين ما هم جديرون به من مستوى كريم للحياة. إن إعادة بناء الوطن تتطلب إحداث نقلة نوعية شاملة فى كافة مرافق الحياة ومجالاتها، تنتقل بالمواطنين إلى الأحسن والأفضل بالمعايير العالمية والنظرة الديمقراطية، واحترام وتفعيل مبدأ الرجوع إلى القاعدة الشعبية فى جميع المسائل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المصيرية، وألا ينفرد الحاكم أو السلطة التنفيذية بتلك القرارات رغماً عن إرادة أصحاب الشأن. إن إعادة بناء الوطن ستعتمد فى الأساس على البحث الموضوعي والتحليل العلمي للأوضاع القائمة وتحديد مصادر القوة والضعف فى المجتمع، والتقويم الموضوعي لتأثير المتغيرات المختلفة الداخلية والخارجية على مجمل الحالة المصرية والمصارحة الوطنية والمكاشفة بالعيوب والأخطاء والممارسات غير الديمقراطية كمتطلبات رئيسة فى إعادة صياغة هياكل المجتمع ومؤسساته على أسس صحيحة. إن منهج القيادة المصرية الجديدة يجب أن يعتمد على مفاهيم وتقنيات التخطيط الاستراتيجي ومنهجية الإدارة العلمية التي تسعى إلى استثمار الفرص فى المناخ المحيط وتجنب مخاطره ومهدداته، كما تعمل على حشد الموارد والإمكانيات وتوظيفها لتحقيق الأهداف المجتمعية فى التغيير الديمقراطي الشامل. إن القيادة المصرية الجديدة يجب

أن تُعنَى بتحديد معايير وأساليب اختيار القادة والمسئولين على كافة المستويات. إن الاختيار الكفء للقادة فى كل المواقع وعلى كل المستويات ولفترات محددة لا تقبل التمديد، سيكون دعامة حقيقية لنجاح جهود إعادة بناء الوطن واستبعاد كل مصادر الإفساد وعدم الكفاءة على كافة الأصعدة، وتجنب المنافقين والباحثين عن أدوار لا تتوافر لهم الكفاءة ولا النقاء الوطني. وسيكون الهدف الأكبر لإعادة بناء الوطن هو تحقيق العدالة فى توزيع الدخل وعوائد التقدم والتنمية كي تعم المواطنين جميعاً، وتجنب تكرار مشكلات تاريخية حين تستحوذ فئة قليلة على النصيب الأكبر من الدخل الوطني والثروة فى مصر، وتجنب الارتداد إلى مواقف ليست أحسن كثيراً مما تم التحول عنه. ومن ثم سيكون واجباً على القيادة المصرية الجديدة تفعيل قوى الشباب وتمكينه من ممارسة دور فعال فى حل قضايا المجتمع وبناء نهضته، وتمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها، ومشاركاتها الاقتصادية ،والسياسية، والاجتماعية. إن القيادة المصرية الجديدة مطالبة بتصميم برنامج إعادة بناء الوطن بالمشاركة بين الحكومة ومؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات، وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني من الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية والمنظمات غير الحكومية العاملة فى الحقول الثقافية والاجتماعية والعلمية على اختلافها، والمؤسسات الصحفية والإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية، والأسر والتجمعات العائلية والمواطنين جميعاً. إن برنامج إعادة بناء الوطن يجب أن يشمل تغيير الهياكل والنظم والآليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعات المنظمة لكل مجالات الحياة، وإعادة هيكلة مؤسسات الإدارة العامة وأجهزة الحكم المركزية والمحلية، وتحديث الهياكل والمؤسسات والنظم والتقنيات فى مجالات الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية فى الزراعة، الصناعة، السياحة، الخدمات المالية، خدمات النقل، التجارة ونظم التداول،

وغيرها من أنشطة الإنتاج السلعي والخدمات، وتحديث نظم وعلاقات العمل، وتأكيد الحقوق المتوازنة لأصحاب العمل والعاملين والمجتمع بأسره. كما برنامج إعادة بناء الوطن يجب أن يشمل تغيير الهياكل والنظم والآليات والمؤسسات العلمية والتعليمية والتقنية والثقافية، وتحديث تقنيات التعليم والتدريب ومنهجيات إعداد وتطوير وتنمية الموارد البشرية، والتحديث العمراني وتنمية المجتمعات الجديدة، والتوسع فى استثمار مساحات متزايدة من الأرض العربية بزيادة المعمور منها، وإقامة التجمعات البشرية المتكاملة، واستثمار الصحراء والتوسع فى تطبيق التقنيات الجديدة فى زراعة الأراضي القاحلة، وتحديث الثقافة وأنماط الحياة الفنية والأدبية والارتقاء بالذوق العام فى كافة المجالات. وإلى الأمام يا وطني لتكون فى المقدمة.

https://youtu.be/GvnlKPj2MT4

لقراءة وتحميل كتابي "إعادة بناء الوطن" اضغط الرابط

اعادة بناء الوطن – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

نعمل جميعاً لإعادة بناء مصر

دليل-بناء-الأوطان.pdf

لقراءة الكتاب اضغط علامة

الفصل الرابع

تفعيل الدستور واجب وطني !

1. تاريخ الدساتير المصرية [10]

الشعب المصري ينتمي لحضارة عريقة جعلته من الشعوب ذو سوابق عدة في وضع الدساتير ، فكانت أول "ماجنا كارتا" ، وهى نواة لأول دستور حديث للبلاد يضع ضوابط واضحة للعلاقة بين الفرد والسلطة فى القرن الثامن عشر، حيث شهدت تطورات سياسية واجتماعية هامة على مستوى الفكر والممارسة، كانت مصر على شفا ثورة شعبية هائلة أفضت إلى انتزاع العلماء والزعامات الشعبية "حجة" مكتوبة من الوالي العثماني والمماليك.

ففي فترة حكم محمد على باشا وأسرته شهدت تشريع قوانين ولوائح، وان كانت لم ترتق الى مستوى الدساتير فى ذلك الوقت، إلا أنها كانت ترسم الخطوط العامة التي يسير عليها الحكم في البلاد مثل الأمر السلطاني الصادر في 27 نوفمبر سنة 1824 بتأسيس المجلس العالي وطريقة إدارة مناقشاته. . وقانون ترتيب المجلس العالي الصادر في يوليو 1833 .

قانون السياسثامة ، عرفت مصر أول نص ذو طابع شبه دستوري عام 1837 عندما أصدر "قانون أساسي" عرف باسم السياسثامه، بمقتضاه تم تأسيس بعض الدواوين الجديدة، ونظم

[10] تاريخ الدستور المصري–الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

عملها واختصاصاتها، بيد أن هذا النص وإن مثل انعكاسا لشغف محمد علي بمجاراة التطورات السياسية والمؤسسية في أوروبا، لم يرق إلى أن يكون دستورا بالمعنى الحديث الذي يفترض قيام دولة مؤسسات لا تتمركز حول شخص الحاكم وإنما ترتكز لسيادة القانون ومساواة كل المواطنين أمامه والتوازن والفصل بين السلطات ، تضمن هذا القانون بعض مظاهر النشابه المحدودة مع النصوص الدستورية المعاصرة .

لائحة مجلس الشوري1866

تحت وطأة الضغط الشعبي في عهد الخديوي إسماعيل الذي اتسم بالجمود صدرت لائحة تأسيس مجلس شورى النواب ولائحة حدود ونظام المجلس في 22 أكتوبر 1866 ، وهو أول نص منظم لمجلس نيابي تمثيلي في مصر الحديثة ، وتجب الاشارة ان هذه اللائحة كانت عبارة عن منحة من الخديوي لإنشاء مجلس نيابي تمثل فيه بعض طوائف الشعب المحدودة جغرافيا مع قبوله السماع لآراء ممثلي الشعب في بعض الشؤون التي تحددها حكومته مسبقا ، دون التزام على الخديوي أو الحكومة بالأخذ بتلك الآراء ، رافق ذلك ظهور نظام مجلس الوزراء الذى سمى آنذاك مجلس النظار وقام نوبار باشا بتأليف أول وزارة فى مصر في ذلك الوقت .

دستور 1879

برز الاتجاه نحو النظام الدستوري، أواخر عهد الخديوي اسماعيل وهو ما تجلى في مشروع دستور 1879 ، ومن المعلوم أن هذا الدستور لم يعرض على الخديوي إسماعيل لإقراره لأنه أُعِد في فترة أزمة خلع الخديوي من حكم مصر، ولكنه عُرِض على مجلس النواب وكان ذلك بمثابة اعتبار المجلس كجمعية تأسيسية أصدرت هذا الدستور ، وبمقتضى هذا الدستور أصبح التشريع من حق مجلس النواب فلا يصدر قانون إلا بموافقته، وكان الدستور يتكون من 49 مادة .

دستور 1882

يعتبر أولى دستور ديمقراطي صدر في الدول العربية كافة، وهذا الدستور كان ميلادا طبيعيا للثورة العرابية التي أجبرت الخديوي توفيق على إصداره في 7 فبراير سنة 1882، في عهد الخديوي توفيق ليحل محل دستور سنة 1879 . يعد محاولة متواضعة لتطبيق نظام ديمقراطي في ظل ولاية عثمانية يمثلها أسرة محمد علي . تم إصداره كمحاولة لتأكيد عدم تبعية مصر للدولة العثمانية وفي محاولة متجددة من الخديوي توفيق ليحصل على استقلال ذاتي وجعل الحكم في مصر قائما على أسس أهمها رقابة مجلس النواب لعمل الحكومة الذي يمثله مجلس النظار، أو الوزراء، الأمر الذي يجعل هذا الدستور قريبا من النموذج الدستوري لدولة قانونية –نسبيا– وإن كان لا يرقى إلى المستوى المطلوب للدولة القانونية. هذا الدستور حمل توجهات الخديوي توفيق ورغبته في السيطرة على مقاليد حكم مصر، التي ورثت ديون الخديوي إسماعيل الفاحشة، وعانت من تفكك سيطرة الحكم على أجزاء من الإقليم المصري.

لعل أهم ما تضمنه دستور مصر سنة 1882 هو انجاد مجلس للنواب وبيان العلاقة بينه وبين الحكومة وكان يسمى مجلس النظار .الا انه كان دستور قاصر عن ان يشمل الحقوق والحريات الأساسية للمواطن في مصر حيث لم يتطرق إليها .

دستور 1923

يعد دستور 1923 من إنجازات ثورة 1919 التي ضحى فيها الشعب المصري بالدماء والأرواح، شكل الملك فؤاد لجنة تتكون من 30 عضوا لصياغة دستور 1923 أملا بأن تأتي بدستور على هواه لا يضمن السيادة الشعبية ويمكنه من السيطرة على الثورة، لكن الرقابة الشعبية الشديدة على أعمال هذه اللجنة حالت دون ذلك، ورغم توسع دستور 1923 في تحديد سلطات الملك قياسا على المنع في الدول الملكية البرلمانية المعاصرة، تضمن الدستور تقييدا

كبيرا لتلك السلطات قياسا على السلطات المطلقة التي كان يتمتع بها خديوي مصر فيما مضى على الأقل من الناحية الدستورية، وإن كانت تلك السلطات تعطل في أحيان كثيرة بسبب سيطرة قوة الاحتلال على الأمور بقوة الأمر الواقع، لكن أخطر تلك السلطات على الإطلاق هو حق حل مجلس النواب الذي كفلته المادة 38، وقد أورد الدستور هذا الحق خاليا من أي قيد أو شرط أو حد أقصى لمرات الحل، باستثناء عدم جواز حل مجلس جديد لنفس السبب الذي حل الملك من أجله سابقه، وهو ما فتح الباب أمام الملك لحل البرلمان كلما اقتضت مصلحته السياسية ذلك.

دستور 1930

تعددت صور انتهاك الملك وأحزاب الأقلية لدستور 1923، وبلغ ذلك مداه عام 1930 عندما كلف فؤاد الأول ملك مصر إسماعيل صدقي بتشكيل حكومة من الأحرار الدستوريين رغم حصول الوفد على الأغلبية الساحقة في البرلمان، وانتهى الأمر بإلغاء دستور 1923 وحل البرلمان وإعلان دستور جديد، وهو المعروف بدستور 1930 أو دستور صدقي باشا .

هذا الدستور سحب العديد من الاختصاصات من مجلس النواب، وأهدر الصفة النيابية لمجلس الشيوخ، ورفع نسبة الأعضاء المعينين فيه إلى ما فوق الأغلبية، وقلص من حق المواطن المصري في اختيار ممثليه مباشرة، فجعل الانتخاب على درجتين، واشترط في ناخبي الدرجة الثانية نصابا ماليا، مهدرا بذلك مبدأ المساواة بين المواطنين.

اتفق حزبا الوفد والأحرار الدستوريين على عدم الاعتراف بدستور 1930 ومقاطعة الانتخابات التي تجري في ظله، واشتد الاحتجاج على المستويين الشعبي والسياسي، وبلغ ذروته في العام 1934 عندما رهن محمد توفيق نسيم موافقته على تشكيل حكومة جديدة بإعادة العمل بدستور 1923، وهو ما حدث بموجب الأمر الملكي رقم 118 في 12 ديسمبر 1935 .

دستور 1956

يعد هذا الدستور هو الأول في تاريخ مصر كجمهورية في أعقاب قيام ثورة يوليو 1952؛ حيث شكلت لجنة مكونة من خمسين شخص من أبرز الشخصيات السياسية والثقافية والقضائية والعسكرية تحت قيادة رئيس الوزراء "على ماهر" وبعضوية الفقيه الدستوري "عبد الرزاق السنهوري" ، وصدر الدستور الجديد عام 1956

دستور 1958

دستور الوحدة بين مصر وسوريا وألغي عام 1964

دستور 1964 المؤقت

صدر بعد الغاء الوحدة بين مصر وسوريا

دستور 1971

أعد دستور 1971 لجنة مكونة من 80 فردا عينها مجلس الشعب من بين أعضائه وغيرهم من ذوي الخبرة، وذلك بناء على طلب قدمه للمجلس أنور السادات بصفته رئيسا للجمهورية وتم تعديل الدستور أكثر من مرة يمكن اجمالها في النقاط التالية:

عام 1980 :

بقرار من مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 20 أبريل 1980 . والذي تم خلاله توسيع نطاق المادة الثانية من الدستور لتصبح مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع ..

عام 2005 :

عُدِل الدستور مرة أخرى لينظم اختيار رئيس الجمهورية بانتخابات مباشرة، شمل تعديلات للمادة 76 والتي جرت على إثرها أول انتخابات رئاسية في مصر .

عام 2007 :

جرى استفتاء بموجبه عُدِّل الدستور مرة أخرى، وشملت التعديلات حذف الإشارات إلى النظام الاشتراكي للدولة، ووضع الأساس الدستوري لقانون الإرهاب المادة 179 .

الإعلان الدستوري عام 2011

بعد قيام ثورة 25 يناير وتنحي الرئيس السابق محمد حسني مبارك، كلف المجلس الأعلى للقوات المسلحة، الذي تولى إدارة شئون مصر، لجنة للقيام ببعض التعديلات الدستورية، وتم عرضها للاستفتاء على الشعب في 19 مارس 2011 .

وبعد موافقة الشعب المصري في الاستفتاء، أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة في يوم 30 مارس 2011 إعلاناً دستوريا من 63 مادة مشتملاً على أغلب التعديلات التي تم اقرارها في الاستفتاء بالإضافة إلي بعض المواد الأخرى.

وتشكلت الجمعية التأسيسية للدستور بموجب الإعلان الدستوري، الذي صدر بعد استفتاء شعبي في مارس 2011 تعطل على أساسه العمل بدستور 1971 بسقوط نظام مبارك.

ونص الإعلان الدستوري علي أن يقوم أعضاء مجلسي الشعب والشورى المنتخبين بانتخاب أعضاء جمعية تأسيسية من 100 عضو لكتابة دستور جديد في غضون ستة أشهر من تاريخ تشكيلها، ويعرض مشروع الدستور خلال 15 يوما من إعداده على الشعب للاستفتاء ويعمل به من تاريخ إعلان موافقة الشعب عليه.

دستور 2012

بناء على الإعلان الدستوري في مارس 2012، فإن الجمعية التأسيسية هي الهيئة المنوط بها إعداد دستور جديد لجمهورية مصر العربية، وقد نصت التعديلات الدستورية التي تمت في مارس 2011 علي أن يقوم البرلمان المنتخب باختيار أعضاء هذه الجمعية لوضع الدستور

الجديد. . كما نصت على أن يبدأ العمل على صياغة دستور جديد لمصر، بعد انتهاء الانتخابات البرلمانية والرئاسية الأولى في مصر بعد الثورة .

وقام حوار وجدل عميق استمر لمدة سنة أشهر حول مشروع دستور مصر الجديد "مشروع دستور مصر 2012" بعد انتخابات الرئاسة المصرية في 2012 ، و تباينت ردود فعل الشارع المصري بين مؤيد ومعارض للمسودة النهائية لمشروع الدستور الجديد، الذي أقرته الجمعية التأسيسية لكتابة الدستور، حيث انتقدتها قوى المعارضة، ومن ثم تم استفتاء الشعب المصري في استفتاء عام علي مرحلتين يومي 15 و 22 ديسمبر 2012 علي الدستور الجديد لمصر "دستور 2012، وفي 25 ديسمبر 2012 تم إقراره بموافقة نحو 64 % واعتراض 36 % من الذين ذهبوا للجان الاقتراع (32.9 .%) .

دستور 2014

في 30 يونيو 2013 قامت ثورة كبيرة ضد حكم الرئيس محمد مرسي، على أثرها عُطل العمل بدستور 2012 . ثم شُكلت لجنة من 10 خبراء قانونيين لتعديل دستور 2012 . ألهت لجنة العشرة عملها في 20 أغسطس 2013 . وفي المرحلة الثانية أُجريت تعديلات قامت بها لجنة من 50 شخصًا ، أُعلنت أسمائهم في 1 سبتمبر 2013 . واختير عمرو موسى رئيسًا للجنة الخمسين في 8 سبتمبر 2013وقُدمت المسودة النهائية للرئيس المؤقت عدلي منصور في 3 ديسمبر 2013، لتعرض للاستفتاء عليها يومي 15،14 يناير 2014 .

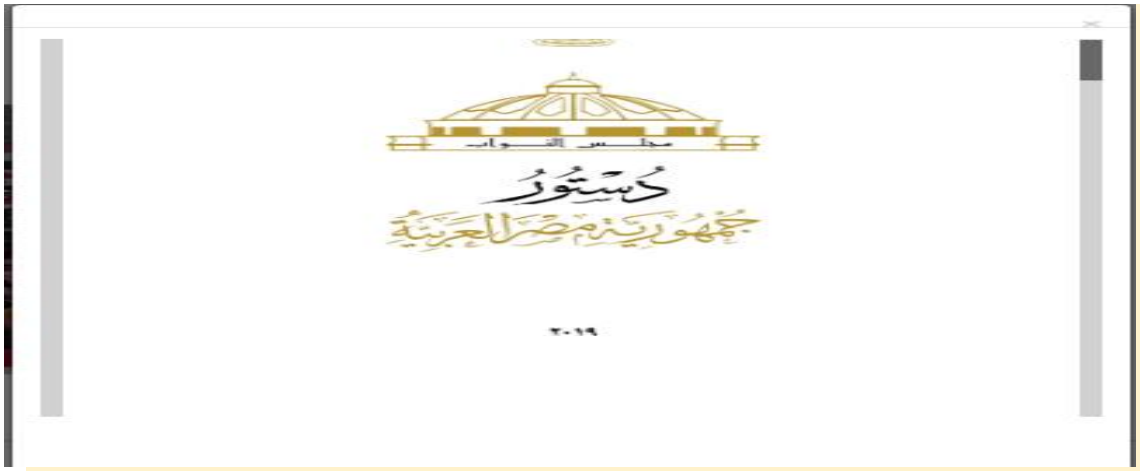

لقراءة وتحميل الدستور المصري 2014 وتعديلاته في 2019

اضغط الرابط التالي:

الدستور المصري 2014 وتعديلاته في 2019 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

إشكاليات الدستور والبرلمان

لقراءة وتحميل كتابي عن إشكاليات الدستور والبرلمان

اضغط الرابط التالي:

إشكاليات الدستور والبرلمان – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

2. تفعيل الدستور

إن الدستور الذي وافق عليه المصريون وأصدره الرئيس المؤقت عدلي منصور في 18 يناير 2014 ظلت كثير من مادة معطلة وحتى بعض المواد التي طالها تعديل 2019 ما تزال غير مفعلة إلى اليوم 23 يونيو 2023 !

ويتطلب تفعيل الدستور الأمور التالية:

1. إعداد التشريعات الجديدة التي نص عليها الدستور نصاً صريحاً فيما يتعلق بما يلي:
   - الحقوق والحريات العامة وعددها 47 .
   - الالتزامات التي فرضها الدستور على الدولة وعددها 71 التزاماً .
   - الأمور التي تضمنها الدولة وهي: أموال التأمينات والمعاشات، سلامة إجراءات الاستفتاءات والانتخابات وحيدتها ونزاهتها ، تنفيذ التزامها بتخصيص الحد الأدنى لمعدلات الانفاق الحكومي على التعليم، والتعليم العالي، والصحة، والبحث العلمي المقررة في هذا الدستور تدريجياً اعتباراً من تاريخ العمل به .
   - تنفيذ الموضوعات التي تتكفل بها الدولة وعددها واحد وأربعين موضوعاً .
   - تنفيذ ما جاء في المادة 235 بأن " يصدر مجلس النواب في أول دور انعقاد له بعد العمل بهذا الدستور قانوناً لتنظيم بناء وترميم الكنائس، بما يكفل حرية ممارسة المسيحيين لشعائرهم الدينية" .
   - تنفيذ ما جاء بالمادة 241 التي أوجبت على أول مجلس للنواب يتم انتخابه بعد العمل به أن يصدر في أول دور انعقاد له "قانون للعدالة الانتقالية" وقوانين أخرى نصت عليها مواد الأحكام الانتقالية ! ! !
2. تعديل التشريعات القائمة بما يجعلها متوافقة مع نصوص الدستور كما جاء في المادة 242 التي نصت على أن " يستمر العمل بنظام الإدارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام

المنصوص عليه في الدستور بالتدريج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه، ودون إخلال بأحكام المادة 180 من هذا الدستور" والتي نصت على نظام انتخاب المجالس المحلية.

3. إلغاء قوانين بسبب عدم دستوريتها ومن ذلك احتمال إلغاء قانون تنظيم التظاهر رقم 107 لسنة 2013 والذي قضت المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية المادة العاشرة منه، الأمر يلزم معه استبدال بها قوانين جديدة أو معدلة تتوافق مع النصوص الدستورية الجديدة.

4. يُقترح تشكيل "لجنة تشريعية وطنية" على النحو التالي:

- تضم أعضاء اللجنة الدستورية والتشريعية بمجلس النواب، وأعضاء اللجنة التشريعية بمجلس الوزراء، وأعضاء إدارة الفتوى والتشريع بمجلس الدولة، وأعضاء يمثلون القوى المجتمعية من غير الممثلين في مجلس النواب.
- وتختص تلك اللجنة:

✓ إعداد الأجندة التشريعية اللازمة للوفاء بكل متطلبات تفعيل الدستور.

✓ إعداد البرنامج الزمني لإنجاز مهمتها والحصول على مصادقة مجلس النواب ومجلس الوزراء على ذلك البرنامج.

✓ توزيع المهام بين أعضاءها على قاعدة الكفاءة والاختصاص.

✓ إدارة الحوارات المجتمعية حول مشروعات القوانين.

✓ عرض مشروعات القوانين الموافق عليها مجتمعياً على المجلس حسب ما قضت به المادة 122.

✓ وحين تتم إجازة القوانين المقترحة من المجلس تحال إلى رئيس الجمهورية لإصدارها.

ولا يمنع تشكيل تلك اللجنة رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء وأعضاء مجلس النواب من اقتراح القوانين في الموضوعات التي تخرج عن دائرة الأجندة التشريعية لترجمة نصوص الدستور إلى تشريعات نافذة.

5. تفصح الدولة عن كيفية الوفاء بكل ما نص عليه الدستور من حقوق تلتزم الدولة بكفالتها والعمل على صيانتها وضمانها ومن أهمها:

- ✓ كيفية وفائها بالحفاظ على حقوق العمال، وبناء علاقات عمل متوازنة بين طرفي العملية الإنتاجية، وكفالة سبل التفاوض الجماعي وحماية العمال من مخاطر العمل، وتوفير شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية، وحظر فصلهم تعسفيا، وأن تبادر الدولة إلى تعديل قانون المعاشات لضمان توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة.
- ✓ الإفصاح عن خطتها لتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني، والإعلان عن نظام شراء المحاصيل الزراعية الأساسية بسعر مناسب يحقق هامش ربح للفلاح بالاتفاق مع الاتحادات والجمعيات الزراعي.
- ✓ توضيح إجراءات وضمانات تفعيل النص الدستوري بأن كل من يقبض عليه، أو تحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ومنع تعذيبه، أو ترهيبه وعدم إكراهه ،أو إيذائه بدنياً ،أو معنوياً .
- ✓ توضيح التزامها بأن تكون أماكن الحجز أو الحبس لائقة إنسانياً وصحياً، وأن تحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي أو تشغيله في الأعمال التي تعرضه للخطر.

6. إصدار قوانين ونظم وإجراءات تحظر كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو الاتجار بأعضاء الإنسان أو التهجير القسري التعسفي للمواطنين بجميع صوره وأشكاله، فإن على الدولة ضمان أموال التأمينات والمعاشات، وسلامة إجراءات الاستفتاءات والانتخابات وحيدتها ونزاهتها، وتنفيذ الالتزام بالحد الأدنى لمعدلات الانفاق الحكومي على التعليم، والتعليم العالي، والصحة، والبحث العلمي، وبيان إجراءات تقنين إهداء أو مبادلة الآثار، وحظر

فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها بأي وجه من الوجوه.

مقالات عن مواد معطلة ومهدرة في الدستور

نشرت في صحيفة الوطن يناير 2017

1. مواد معطلة في الدستور!!! [1-3]

أ.د. علي السلمي

يقترب يوم الثامن عشر من يناير 2017 وهو يوم الذكرى الثالثة لصدور دستور مصر لعام 2014 بعد ثورتي 25 يناير 2011 و30 يونيو 2013، وفي ذات الوقت تتجدد دعوات تعديل الدستور بدعاوى مختلفة، رغم أنه يعاني من تعطيل فعلي يقترب من حد التجميد!

وقد بدأت تلك النغمة إلى التعديل المبكر للدستور بحديث للرئيس السيسي كان مفاجأة كبيرة أثناء افتتاح مهرجان طلاب الجامعات بالإسماعيلية يوم 13 سبتمبر 2015، حين قال "إن بعض مواد الدستور كتبت بنوايا طيبة، ولكن النوايا الطيبة لا تصنع الدول"!!!

وبعد إشارة الرئيس تلك، ساد المشهد الإعلامي فورة نفاق ممن ظنوا أن الرئيس يهاجم الدستور وأنه غير راض عنه، وتخيلوا أن ما يرضي الرئيس، الذي انتخبه المصريون بأغلبية غير مسبوقة في ظل ذلك الدستور، هو تعديله قبل أن يتم تفعيله!!

وكان الرئيس السيسي أثناء الاحتفال بالذكرى الثانية والأربعون لنصر أكتوبر العظيم، قد استرجع تلك العبارة وأشار إلى أن البعض تحسب من هذا الكلام، وأكد أنه واحد من أبناء الشعب المصري وليس صاحب سلطان، بل هو واحد من أبناء الشعب المصري، قاطعاً الطريق على المتربصين بالدستور قائلا: "وإذا حد فكر أن تعديل الدستور من أجلي أو لصالحي فأنا إن شاء الله لا"!!!

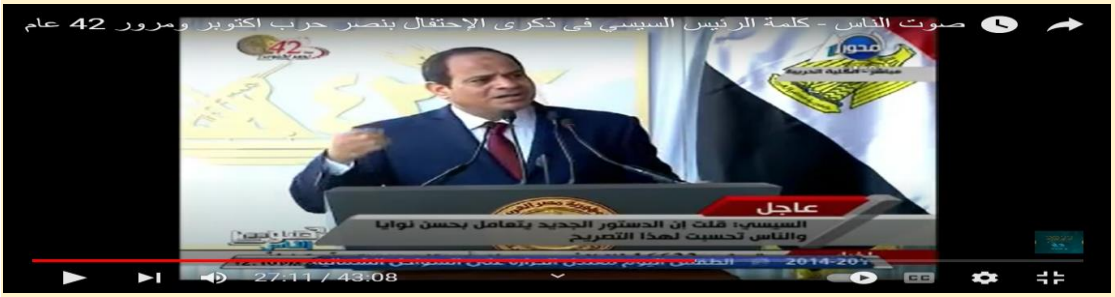

https://youtu.be/TmvHPtkLOgE

وفي حديثه بعد جنازة شهداء التفجير الإرهابي للكنيسة البطرسية، طالب الرئيس البرلمان والحكومة بالتحرك السريع لإصدار قوانين تعالج مسألة الإرهاب بشكل فعال وحاسم، وتعديل أية قوانين مكبِّلة بما يضمن الجزاء الرادع لكل من يستهدف أمن المصريين. وبدلاً عن الاهتمام

بسرعة تعديل قانون الإجراءات الجنائية لتحقيق العدالة الناجزة كما طالب الرئيس، اتجه البعض إلى إطلاق دعوة جديدة لتعديل الدستور بالنص على جواز محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية وهو ما تحرمه الدستور الحالي في المادة رقم 204 التي جاء بها " . . . ولا تجوز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري، إلا في الجرائم التي تمثل اعتداء مباشراً على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما في حكمها، أو المناطق العسكرية أو الحدودية المقررة كذلك، أو معداتها أو مركباتها أو أسلحتها أو ذخائرها أو وثائقها أو أسرارها العسكرية أو أموالها العامة أو المصانع الحربية، أو الجرائم المتعلقة بالتجنيد، أو الجرائم التي تمثل اعتداء مباشراً على ضباطها أو أفرادها بسبب تأدية أعمال وظائفهم. وتحدد القانون تلك الجرائم، ويبين اختصاصات القضاء العسكري الاخرى. وأعضاء القضاء العسكري مستقلون غير قابلين للعزل، وتكون لهم كافة الضمانات والحقوق والواجبات المقررة لأعضاء السلطة القضائية".

وفي مناسبة الذكرى الثالثة لإصدار الدستور، نتطرق إلى الإشكالية الأكبر وهي ليست تعديل الدستور، بل ضرورة تقنينه وتفعيله بما تحقق مقاصده وغاياته الوطنية.

إن تفعيل دستور ثورة 30 يونيو يتطلب ثورة تشريعية شاملة تكتسب أهميتها من أنها ستكون أساساً في حال نمت بالكفاءة القصوى وبالتجرد الوطني الذي لا ينحاز سوى للمصالح الوطنية العليا. لانطلاق الوطن نحو مسيرة جادة للتنمية الوطنية الشاملة والديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وهي الأهداف التي قامت من أجلها ثورتي الشعب في 25 يناير و30 يونيو وسالت دماء غالية واستشهد فيها مواطنون هم عند ربهم أحياء يرزقون، فضلاً عن انقاذ الوطن من الإرهاب والفساد وتأكيد قيم المواطنة والوحدة الوطنية الجامعة.

والإشكالية هنا؛

أن إنمام تلك الثورة التشريعية يستلزم تفكيراً غير تقليدي حيث أن مسئولية إنمام تلك المهمة الشاقة والرئيسة في ذات الوقت، وتتمثل تلك الإشكالية في ضرورة إعداد التشريعات الجديدة التي نص عليها الدستور نصاً صريحاً كما جاء في المادة مادة 238 بأن " تضمن الدولة تنفيذ التزامها بتخصيص الحد الأدنى لمعدلات الانفاق الحكومي على التعليم، والتعليم العالي، والصحة، والبحث العلمي المقررة في هذا الدستور تدريجياً اعتباراً من تاريخ العمل به، على أن تلتزم به كاملاً في موازنة الدولة للسنة المالية 2016/2017. وتلتزم الدولة بمد التعليم الالزامي حتي نمام المرحلة الثانوية بطريقة تدريجية تكتمل في العام الدراسي 2016/2017.

وما جاء بالمادة 239 بأن " يصدر مجلس النواب قانونا بتنظيم قواعد ندب القضاة وأعضاء الجهات والهيئات القضائية، بما يضمن إلغاء الندب الكلى والجزئي لغير الجهات القضائية أو اللجان ذات الاختصاص القضائي أو لإدارة شئون العدالة أو الإشراف على الانتخابات، وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا الدستور. وما جاء في مادة 241 بأن " يلتزم مجلس النواب في أول دور انعقاد له بعد نفاذ هذا الدستور بإصدار قانون للعدالة الانتقالية يكفل كشف الحقيقة، والمحاسبة، واقتراح أطر المصالحة الوطنية، وتعويض

الضحايا، وذلك وفقاً للمعايير الدولية". وما جاء في المادة 237 أن الدولة. بسلطاتها الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية. ملتزمة بمواجهة الإرهاب بكافة صوره وأشكاله، تعقب مصادر تمويله وفق برنامج زمني محدد والحصول من الإرهابيين على التعويض العادل عن الأضرار الناجمة عن إرهابهم وبسببه. ومنذ إقرار الدستور في 18 يناير 2014 لم تحاول الدولة تفعيل هذا النص ولم تلتزم بإعلان صريح عن خطتها في مواجهة الإرهاب. وحتى بعد إصدار رئيس الوزراء قراره باعتبار جماعة الإخوان المسلمين "منظمة إرهابية" لم تحاول حكومته تطبيق مواد الإرهاب المضافة إلى قانون العقوبات والإجراءات الجنائية وأشهرها المادة رقم 86، ولا يزال قانون الكيانات الإرهابية وقانون مكافحة الإرهاب غير مفعلين!!

كذلك يكون تفعيل الدستور بتعديل التشريعات القائمة بما يجعلها متوافقة مع نصوص الدستور كما جاء في المادة 242 التي نصت على أن "يستمر العمل بنظام الإدارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام المنصوص عليه في الدستور بالتدريج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه. كذلك يتطلب تفعيل الدستور إلغاء قوانين بسبب عدم دستوريتها أو بسبب تناقضها مع مواد في الدستور تناقضاً يلزم معه استبدال بها قوانين جديدة أو معدلة تتوافق مع النصوص الدستورية الجديدة.

كما نصت المادة 227 من الدستور على أن "يشكل الدستور بديباجته وجميع نصوصه نسيجاً مترابطاً، وكلاً لا يتجزأ وتتكامل أحكامه في وحدة عضوية متماسكة". وتشير تلك المادة أن على مجلس النواب مسئولية تاريخية لترجمة تلك المبادئ والتعهدات إلى تشريعات نافذة، والرقابة على السلطة التنفيذية في تنفيذها والحفاظ على روح التشريع وليس فقط على نصوصه. وأن السلطة التنفيذية، عليها مسئولية كبرى في تفعيل تلك التشريعات وترجمتها إلى نظم عمل وإجراءات تتصف بالعدالة والمرونة ولا تتصادم مع غايات التشريع أو تفرغه من

مضامينه الحقة. كذلك على السلطة القضائية تطبيق تلك التشريعات أو اتخاذ إجراءات رفعها إلى المحكمة الدستورية العليا في حالة وجود شبهة عدم دستورية فيها .

والأهم، أن يكون الشعب نحق "السيد في الوطن السيد" كما جاء في خنام ديباجة الدستور، وأن يمارس سيادته كما حددتها المادة الرابعة من الدستور ذاته " السيادة للشعب وحده، يمارسها وتحميها ، وهو مصدر السلطات، ويصون وحدته الوطنية التي تقوم على مبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وذلك على الوجه المبين في الدستور" .

وفي الأسبوع القادم بإذن الله نعرض المزيد عن ضرورات تفعيل الدستور ! !

2. مواد معطلة في الدستور ! ! ! [2-3]

في مقال اليوم نستعرض أهم القوانين المطلوبة لتقنين مواد البابين الأول ، الدولة .. والثاني المقومات الاجتماعية. والمطلوب وجودها ، أو تعديل التشريعات القائمة منها ، لتفعيل مبادئه وأحكامه والتوافق مع مقاصده:

1. قانون يكفل حق الجنسية لمن يولد لأب مصري أو لأم مصرية وينظم هذا الحق وتحدد شروط اكتساب الجنسية، وذلك وفق المادة 6 .
2. قانون للأزهر يؤكد أنه هيئة إسلامية علمية مستقلة، وتحدد اختصاصه دون غيره بالقيام على كافة شئونه، وتحدد مسئوليته عن الدعوة ونشر علوم الدين واللغة العربية في مصر والعالم، ويؤكد التزام الدولة بتوفير الاعتمادات المالية الكافية لتحقيق أغراضه، وينظم طريقة اختيار شيخ الأزهر من بين أعضاء هيئة كبار العلماء، وذلك وفق المادة 7.
3. قانون يؤكد قيام المجتمع على التضامن الاجتماعي، وينظم التزام الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي وينظم كفالة الحياة الكريمة لجميع المواطنين، وذلك وفق المادة 8 .

4. قانون ينظم التزام الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز، وذلك وفق المادة 9.
5. قانون ينظم حرص الدولة على تماسك الأسرة واستقرارها وترسيخ قيمها باعتبارها أساس المجتمع، وذلك وفق المادة 10.
6. قانون ينظم التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية، ويؤكد حق المرأة في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها، وتحدد آليات تحقيق التزام الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وكفالة تمكينها من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تحدد طرق وأساليب تحقيق التزام الدولة بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً، وذلك كله وفق المادة 11.
7. قانون للعمل، يؤكد أن العمل حق وواجب وشرف تكفله الدولة، وينظم الأحوال التي تجوز فيها إلزام المواطن بالعمل جبراً وفقاً لما جاء بالدستور. كما تحدد القانون كيفية تحقيق الدولة التزامها بالحفاظ على حقوق العمال، وبناء علاقات عمل متوازنة بين طرفي العملية الإنتاجية، وكفالة سبل التفاوض الجماعي، وحماية العمال من مخاطر العمل وضمان توافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية. ويؤكد القانون تفعيل النص الدستوري بحظر فصل العمال تعسفياً، وذلك وفق المادتين 12 و13.
8. قانون الوظيفة العامة، يؤكد حق المواطنين في شغل الوظائف العامة على أساس الكفاءة، ودون محاباة او وساطة، وتكليف القائمين بها لخدمة الشعب، وكفالة حقوقهم وحمايتهم، وقيامهم بأداء واجباتهم في رعاية مصالح الشعب، وعدم جواز فصلهم بغير الطريق التأديبي إلا في الأحوال التي ينظمها القانون، وذلك وفق المادة 14. ومقتضى تلك المادة أن يراجع مجلس النواب القرار بقانون رقم 18 لسنة 2015 بشأن الخدمة المدنية، وذلك التزاماً بنص

الادة 156 من الدستور، وعلى خلفية ما أثاره . وما يزال . ذلك القانون من رفض واعتصام كثير من موظفي الدولة.

9. قانون لتنظيم حق الإضراب السلمي، وذلك وفق المادة 15 .

10. قانون لترجمة التزام الدولة بتكريم شهداء الوطن ورعاية مصابي الثورة والمحاربي القدماء والمصابين وأسر المفقودين في الحرب وما في حكمها ، ومصابي العمليات الأمنية، وأزواجهم وأولادهم ووالديهم، والعمل على توفير فرص العمل لهم، وإجراءات تشجيع الدولة مساهمات منظمات المجتمع المدني في تحقيق تلك الأهداف، وذلك وفق المادة 16 .

11. قانون التأمين الاجتماعي ينظم أن تكفل الدولة توفير خدمات التأمين الاجتماعي. وأن لكل مواطن لا يتمتع بذلك النظام الحق في الضمان الاجتماعي، بما يضمن له حياة كريمة، إذا لم يكن قادرًا على إعالة نفسه وأسرته، وفى حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة. وأن تعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنظمة، وتأكيد أن أموال التأمينات والمعاشات أموال خاصة، تتمتع بجميع أوجه وأشكال الحماية المقررة للأموال العامة، وهي وعوائدها حق للمستفيدين منها ، وتستثمر استثمارا آمنا ، وتديرها هيئة مستقلة، وضمان الدولة أموال التأمينات والمعاشات، وذلك وفق المادة 17 .

12. قانون ينظم الحق في الصحة كما جاء في الدستور من أن "لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة الحفاظ على مرافق الخدمات الصحية العامة التي تقدم خدماتها للشعب ودعمها والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافي العادل. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للصحة لا تقل عن 3 % من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض،

وينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم. وتحرم الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة. وتلتزم الدولة بتحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين في القطاع الصحي. وينظم القانون المقترح أن تخضع جميع المنشآت الصحية، والمنتجات والمواد، ووسائل الدعاية المتعلقة بالصحة لرقابة الدولة، وتشجع الدولة مشاركة القطاعين الخاص والأهلي في خدمات الرعاية الصحية وفقاً للقانون، وذلك كله وفق المادة 18 .

13. قانون ينظم حق المواطن في التعليم كما جاء في الدستور من أن "التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمي في التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية. ويؤكد القانون أن التعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وأن تكفل الدولة مجانية التعليم بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية، وفقاً للقانون. كما ينظم القانون كيفية تنفيذ الدولة التزامها بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن 4% من الناتج القومي الإجمالي، تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

14. وكذلك ينظم القانون أساليب الدولة في الإشراف على التعليم لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها، وذلك كله وفق المادة 19 .

15. قانون تنظيم وتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وضمان تطويره والتوسع في أنواعه كافة، وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل، وذلك وفق المادة 20 .

16. قانون تنظيم الجامعات وضمان تحقيق النص الدستوري بأن "تكفل الدولة استقلال الجامعات والمجامع العلمية واللغوية، وتوفير التعليم الجامعي وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وتعمل على تطوير التعليم الجامعي وتكفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها، وفقا للقانون. وكيفية تنفيذ الدولة التزامها الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم الجامعي لا تقل عن 2% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية. ومن الضروري أن يفصح القانون المستهدف عن آليات الدولة في العمل على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التي لا تستهدف الربح، وكيفية التزام الدولة بضمان جودة التعليم في الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية، وإعداد كوادرها من أعضاء هيئات التدريس والباحثين، وتخصيص نسبة كافية من عوائدها لتطوير العملية التعليمية والبحثية. كما يتضمن القانون تنفيذ ما نصت عليه المادة 22 من أن "المعلمون، وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه." وذلك كله وفق المادتين 22 و23 .

17. قانون تنظيم البحث العلمي بما تحقق النص الدستوري بأن "تكفل الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة، وترعى الباحثين والمخترعين، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومي لا تقل عن 1% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية. كما تكفل الدولة سبل المساهمة الفعالة للقطاعين الخاص والأهلي وإسهام المصريين في الخارج في نهضة البحث العلمي."، وذلك وفق المادة 23 .

18. تضمين قانون التعليم وقانون تنظيم الجامعات النص الدستوري الوارد في المادة 24 من أن " اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطني بكل مراحله مواد أساسية في التعليم

قبل الجامعي الحكومي والخاص، وتعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة"، وذلك وفق المادة 24 .

19. قانون ينظم التزام الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين في جميع الأعمار، ووضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني، وذلك وفق خطة زمنية محدد، وذلك وفق المادة 25.

تلك كانت القوانين التي يجب على الدولة بسلطاتها الثلاث أن تعمل على إصدارها وتنفيذها لكل تتحقق أهداف الدستور ومقاصده .

وتلك مهمة رئيسة تقتضي التعاون الكامل واستثمار كل الكفاءات الوطنية في سبيل إنجازها، مع التجرد التام من أي مصالح حزبية أو طائفية أو أغراض سوى خدمة المواطنين وتقدم الوطن في مسيرته نحو التنمية الشاملة والديموقراطية والعدالة الاجتماعية. إنها حقاً مهمة تبدو مستحيلة، ولكن إصرار الشعب على أن يجني ثمار ثورتيه في 25 يناير و30 يونيو، بعد توفيق الله ورعايته، كفيل بتحقيق المستحيل!

3. مواد مهدرة فى الدستور! (3 – 3)

نُناقش اليوم بعض المواد الدستورية المفصلية، التي لم يتم تفعيلها، بل أكثر من هذا فقد أُهدرت نتيجة تصرفات وقرارات مؤسسات الدولة!!!

ولنبدأ مسلسل إهدار الدستور من آخر حلقاته، وهي عن تسريبات بثها أحد البرامج من قناة فضائية خاصة تحوي تسجيل مكالمة هاتفية بين الدكتور محمد البرادعي والفريق سامى عنان رئيس الأركان السابق. وبغض النظر عن مضمون المكالمة المسجلة وتوقيتها، فإن مجرد تسريبها وبثها على قناة فضائية يمثل جريمة متكاملة أهدرت نصاً دستورياً تحمى حرمة الحياة الخاصة ويُجرم التنصت على وسائل الاتصال بجميع أشكالها، إلا بضوابط محددة فى النص الدستوري، كما يتضح من المادة 57 من دستور ثورة 30 يونيو أن "للحياة الخاصة حرمة،

وهى مصونة لا تمس. وللمراسلات البريدية، والبرقية، والإلكترونية، والمحادثات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال حرمة، وسريتها مكفولة، ولا تجوز مصادرتها، أو الاطلاع عليها، أو رقابتها إلا بأمر قضائي مسبب، ولمدة محددة، وفى الأحوال التي يبينها القانون. كما تلتزم الدولة بحماية حق المواطنين فى استخدام وسائل الاتصال العامة بجميع أشكالها، ولا تجوز تعطيلها أو وقفها أو حرمان المواطنين منها، بشكل تعسفي، وينظم القانون ذلك".

ثم أتبع مقدم ذلك البرنامج التسريب الأول بآخر دون أن يمارس أي من المسئولين عن حماية الدستور وإنفاذ القانون مسئولياتهم فى منع ذلك العدوان على الحياة الخاصة وإهدار الدستور. وهذا الصمت الرسمي مستمر منذ قدم أحدهم، وهو عضو فى مجلس النواب حالياً، برنامجاً خصصه لبث تسريبات كان عنوانه "الصندوق الأسود"، الذى استمر شهوراً دون أدنى مساءلة من أي جهة تنفيذية أو تشريعية أو قضائية، ولم يتوقف إلا بقرار من مالك القناة، حين هاجم مقدم البرنامج صديقاً له من كبار رجال الأعمال الذى كان له وجود على الساحة السياسية فى ذلك الحين، فتم وقف البرنامج فوراً على الهواء.

وثمة مخالفة دستورية مستمرة منذ يونيو 2016، والمخالف فى هذه الحالة هو مجلس النواب "الموقر"، الذى أقسم رئيسه وأعضاؤه على احترام الدستور، وهم المعنيون بالدرجة الأولى بتنفيذه وتفعيل مواده!! إذ لا يزال مجلس النواب "الموقر" ممتنعاً عن تطبيق حكم محكمة النقض بتصعيد د. عمرو الشوبكي لعضوية المجلس بعد أن تحققت المحكمة من حصوله على أصوات تزيد على منافسه الذى حصل فعلاً على عضوية المجلس، وذلك بالمخالفة لنص المادة 107 الذى كان يقضى بأن "تختص محكمة النقض بالفصل فى صحة عضوية أعضاء مجلس النواب، وتقدم إليها الطعون خلال مدة لا تجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إعلان النتيجة النهائية للانتخاب، وتفصل فى الطعن خلال ستين يوماً من تاريخ وروده إليها. وفى حالة الحكم ببطلان العضوية، تبطل من تاريخ إبلاغ المجلس بالحكم".

ونأتي إلى مخالفة دستورية أخرى غض مجلس النواب "الموقّر" طرفه عنها، وهي إقدام الحكومة على توقيع اتفاق مع صندوق النقد الدولي والحصول على قرض بقيمة 12 مليار دولار، وتسلُّم الشرحة الأولى منه فعلاً، دون الحصول على موافقة المجلس "الموقّر" كما "كانت" تقضي بذلك المادة 127 بأنه "لا يجوز للسلطة التنفيذية الاقتراض، أو الحصول على تمويل، أو الارتباط بمشروع غير مدرج في الموازنة العامة المعتمدة، يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزانة العامة للدولة لمدة مقبلة، إلا بعد موافقة مجلس النواب".

كما يغض المجلس "الموقّر" طرفه أيضاً عن عدم تقدم الحكومة ببيان عن نتائج أدائها منذ تقدمت ببرنامجها إلى المجلس في مارس 2016، وحصلت بموجبه على ثقة "غير مستحقة" من المجلس "الموقّر" في ضوء الكثير من الملاحظات السلبية عن برنامج الحكومة، التي تردّدت في اجتماعات المجلس ولجانه قبل التصويت عليه، ورغم أن رئيس الحكومة أعلن عدة مرات عن إرسال تقرير الأداء إلى المجلس منذ أسابيع!

وتتعدد المواد الدستورية المهدرة نتيجة ممارسات سلطات الدولة، مما يُفقد الدستور قيمته الفعلية وتحيله إلى نصوص تخالفها المسئولون عن تنفيذها!! منها مادة 92 التي نصت على أن "الحقوق والحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلاً ولا انتقاصاً. ولا يجوز لأي قانون ينظم ممارسة الحقوق والحريات أن يُقيّدها بما يمس أصلها وجوهرها". إذ رأينا أن قانون تنظيم الحق في التظاهر قد اعتدى على ذلك الحق وحكمت المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية المادة العاشرة منه التي كانت تنص على أنه يجوز لوزير الداخلية إلغاء التظاهرة بعد تلقي إخطارها. وقالت المحكمة إن القضاء فقط هو المخول له رفض أو قبول الإخطار بالتظاهر، وليس السلطة التنفيذية "التي تراجع فقط البيانات المطلوبة قانوناً في الإخطار". وأكدت، في منطوق حكمها، أن الدستور فرض قيوداً على السلطتين التشريعية والتنفيذية، لصون الحقوق والحريات العامة.

ومن المهم الإشارة إلى أن ذلك القانون بما يتضمنه من مادة حُكم عليها بعدم الدستورية، كان مجلس النواب "الموقر" قد مرره، ووافق عليه ضمن القرارات بقوانين التي صدرت قبل تشكيله، التزاماً بالمادة 157 من الدستور!!!

ومن أسف أن المواد الدستورية المهدرة كثيرة، ومنها المادة رقم 44 التي كانت تنص على أن "تلتزم الدولة بحماية نهر النيل، والحفاظ على حقوق مصر المائية المتعلقة به، وترشيد الاستفادة منه وتعظيمها، وعدم إهدار مياهه أو تلويثها. كما تلتزم الدولة بحماية مياهها الجوفية، واتخاذ الوسائل الكفيلة بتحقيق الأمن المائي ودعم البحث العلمي في هذا المجال. وحق كل مواطن في التمتع بنهر النيل مكفول، ويحظر التعدي على حرمه أو الإضرار بالبيئة النهرية، وتكفل الدولة إزالة ما يقع عليه من تعديات، وذلك على النحو الذي ينظمه القانون". وإن تخاذل الدولة في التعامل مع قضية سد النهضة الإثيوبي والمهدد لحصة مصر من مياه النيل، الذي كاد ينتهي إنشاؤه، وعدم تمكن الحكومة المصرية الرشيدة من التوصل بعد إلى اتفاق مع إثيوبيا والسودان بشأن المكتب الاستشاري الذي سوف يدرس احتمالات إضرار السد بمصر، ما يمثل مخالفة صريحة لنص المادة الدستورية التي تُلزم الدولة "باتخاذ الوسائل الكفيلة بتحقيق الأمن المائي"!!! كما تُعتبر التعديات المستمرة على نهر النيل والإضرار بالبيئة النهرية مخالفة لما قصده الدستور بحق المواطن في التمتع بنهر النيل!

وما زالت الممارسات القائمة على التمييز بين المواطنين مستمرة، رغم نص المادة 35 بأن "المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم لأي سبب، والتمييز والحض على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون. وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التمييز".

ونختتم المقال بتذكير مجلس النواب "الموقر" بأنه لم يلتزم بإصدار قانون للعدالة الانتقالية فى أول دور انعقاد له بعد نفاذ هذا الدستور، وأنه أهدر المادة 241 من الدستور التي كانت تنص على هذا الالتزام !!!!!!"

ومن غير شك، أن ممارسات سلطات الدولة المهدِرة لحقوق وحريات نص عليها الدستور، والتي ذكرنا بعضاً منها فى هذا المقال، هي بالقطع مؤثمة وفق المادة 92 والمهدَرة هي الأخرى!!!

وقد استخدمت فى ذكر تلك المخالفات الدستورية، الفعل الماضي "كان" باعتبار أن إهدار نصوص دستورية وافق الشعب عليها إنما يجعلها والعدم سواء!!!!

تفعيل دولة المؤسسات الديمقراطية

تأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة وضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها . وبهذا نؤكد على أن تنتقل السلطة نماماً لكي تكون بيد ممثلي الشعب ، المنتخبين انتخاباً حراً في انتخابات نزيهة وشفافة ، ومستندة إلى قاعدة قانونية تحدد سندها وإطارها .

" هذا النص الدستوري بإصدار ذلك القانون لم تفعيله إلى اليوم 2 يوليو 2023 أي بعد انقضاء ما يقرب من سبع سنوات على الاجتماع الأول ل "المجلس الموقر"!!!!!

4. انفراد . . نص وثيقة تفعيل الدستور[12]

الأربعاء، 17 فبراير 2016

ينفرد موقع "برلماني" بنشر النص الكامل لوثيقة "تفعيل الدستور وحماية مكتسباته"، والتي انتهى منها عدد من الشخصيات السياسية والعامة والمقرر الإعلان عنها رسميًا خلال مؤتمر صحفي يوم 23 من الشهر الجاري بأحد فنادق الجيزة بحضور شخصيات سياسية بارزة على رأسهم الدكتور أحمد البرعي وعدد من قيادات التيار الديمقراطي، علاوة على الدكتور على السلمي، بالإضافة إلى جورج إسحاق، وكمال عباس، وعصام الإسلامبولي، وحسن نافعة، ووحيد عبد المجيد، ثم تقديمها للبرلمان والرئاسة وعدد من النقابات.

وتتضمن الوثيقة مقدمة تؤكد على أن المصريين لم يجنوا ثمار الدستور الذى ثمنه من دمائهم، مؤكدين أن هذه الوثيقة تعبر عن مبادرة مجتمعية تنطلق من إيمان بأن المصلحة الوطنية تفرض تفعيل الدستور بشكل فورى، ووضع أي تحفظات على أي من مواده جانبًا .

---

[12] انفراد . . نص وثيقة تفعيل الدستور | برلماني (parlmany.com)

وتؤكد الوثيقة على أن تفعيل الدستور سينقل مصر إلى ما تتمناه وهو أن تكون دولة مدنية ديمقراطية حديثة تحقق أهداف الشعب المصري فى العدالة الاجتماعية والحرية والكرامة الإنسانية، مؤكدين أنه من الطبيعي أن يكون هناك تحفظات على أي دستور وأن من كتبوا هذه الوثيقة لديهم بعض هذه التحفظات لكنهم يؤمنون بأنها لا ينبغي أن تعوق تفعيل الدستور حتى لا يفقد الشعب الثقة فى جدوى أي عمل يشارك فيه.

وأشارت الوثيقة إلى أن تميز هذا الدستور والتمسك بتفعيله يعود إلى أسباب عديدة من بينها أنه قائم على مبدأ الإلزام فى كثير من نصوصه المتعلقة بحقوق المصريين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويعتمد فى نصوصه على عبارة "تلتزم الدولة" على عكس الدساتير السابقة التي استخدمت عبارة " تكفل الدولة"، ويلزم الدستور المُشرع بإقامة مؤسسات اجتماعية واقتصادية ورقابية جديدة تشتد الحاجة إليها وهو ما يتطلب تفعيل الدستور بإصدار قوانين تقام على أساسها هذه المؤسسات، كما يتضمن الدستور حقوقًا جديدة للشعب وحماية للفئات الاجتماعية الأضعف فى هذا المجتمع.

وأكدت الوثيقة أن الدستور أقر مجموعة من الحقوق لم يسبق لدستور مصري أن أقرها وعلى الأخص فى مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي طال انتظار الطبقات الضعيفة لها، والتي تعكس بلا جدال مبادئ ثورة 25 يناير المجيدة وعلى الأخص العدالة الاجتماعية، وهو الأمر الذى استندت فيه الوثيقة على المادة 8 و9 فى كيفية حماية الدستور للفئات الضعيفة والفقيرة.

وشددت الوثيقة على حقوق مجموعة من الفئات فى مقدمتهم العمال وذلك بالمادة 13، التي حظرت الفصل التعسفي ومادة 15، التي أتاحت الحق فى الإضراب السلمى ومادة 76، التي كفلت إنشاء النقابات على أساس ديمقراطي علاوة على حماية الدستور للعمالة غير المنتظمة، مؤكدين أن الفلاحين كانوا من الفئات التي حمى حقوقهم الدستور، وتحديدًا فى المادة 29 التي

ألزمت الدولة بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني وشراء المحاصيل الزراعية الأساسية، ومادة 17 والتي أعطت الفلاحين الحق فى التأمين الصحي.

وتابعت الوثيقة: "أعطى الدستور حقوقا للصيادين فى المادة 30 والتي ألزمت الدولة بحماية الثروة السمكية ومادة 17 والتي نصت على حق المصريين فى معاش مناسب، كما شمل الدستور حقوق أصحاب المعاشات فى المادة 17 والتي نصت لأول مرة على أن أموال التأمينات "أموال خاصة" وضرورة استثمارها استثمارًا آمنًا وبواسطة هيئة مستقلة، علاوة أن الدستور أعطى حقوقًا لذوى الإعاقة وأصحاب الاحتياجات الخاصة، فى المادة 81، التي ألزمت الدولة بضمان حقوق ذوى الإعاقة والأقزام، صحيًا واقتصاديًا واجتماعيًا، وثقافيًا، وترفيهيًا، وتعليميًا.

وأوضحت الوثيقة أن الدستور أعطى حقوقًا للمرأة فى المادة 11، التي تلزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف وضمان تحقيق المساواة فى جميع الحقوق بين الرجل والمرأة، وهو ما تم الاستفاضة فيه بالمادة 53 فى مهمة المفوضية المستقلة لمكافحة التمييز، علاوة على إعطاء الدستور حقوقًا لفئة الشباب فى المادة 180 الخاصة بانتخاب المجالس المحلية والتي تخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون 35 سنة.

ووفقا للوثيقة فإنه بالإضافة إلى هذه الفئات التي حرص الدستور على بسط حماية خاصة لهم، تتناسب مع أوضاعهم فإن "دستورنا" حرص كذلك على التأكيد على أهمية "التنمية البشرية" فأخص الخدمات التي يتوقف على كفاءتها مستقبل مصر وعلى الأخص التعليم والصحة، ففي التعليم جعلت المادة 19 التعليم إلزاميًا حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وفى المادة 19 والمادة 21 خصص 6% من الناتج القومي للتعليم فى مختلف المراحل بالإضافة إلى 1% للبحث العلمي بالمادة 23، وفى مجال الرعاية الصحية، ألزمت المادة 18 الدولة بتخصيص نسبة لا تقل عن 3% من الناتج القومي وتتصاعد هذه النسبة تدريجيًا، وفى المادة 18 أيضًا ألزم الدستور

الدولة بإقامة نظام تأمين صحى شامل لجميع المصريين مع حظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان فى حالات الطوارئ والخطر على الحياة.

وفى الشق الثالث من الوثيقة كثفت جبهة تفعيل الدستور عملها على فك الاشتباك الخاص بالعلاقة بين السلطات، مؤكدين أن الدستور الحالي يتضمن منظومة متكاملة للحقوق والحريات السياسية والمدنية، توفر ضمانات تفصيلية لما أجمله فى المادة الخامسة على صعيد المادة الخامسة والتي أكدت على التعددية واحترام حقوق الإنسان والحريات لكون هذا هو الاساس الذى يقوم عليه نظام جمهوري ديمقراطي نصت عليه المادة الأولى والسبيل للتداول السلمى للسلطة وتوازن السلطات.

وأكدت الوثيقة أن الدستور حرر حق تأسيس الأحزاب والجمعيات من قيود التأسيس والممارسة بالمادتين 74 و 75، وحرر حق التعبير السلمى من القيود بالمادة 73 وتنظيم حق الإضراب السلمى بالمادة 15، واعتبار التعذيب وكل اعتداء على الحرية الشخصية جريمة لا تسقط بالتقادم بالمادتين 52 و99 تأكيدًا لما تنص عليه المادة 51 وهو أن الكرامة حق لكل إنسان، علاوة على إلزام الدولة بتوفير المعلومات وإتاحتها للمواطنين وفقًا للمادة 18 من الدستور وتوفير ضمانات جديدة لحرية التعبير ومنع دعاوى الحسبة وإتاحة حرية إصدار الصحف بمجرد الإخطار وحظر فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام أو مصادرتها وفقًا للمواد 66 و67 و70 و71.

وأوضحت الوثيقة أن الدستور يسعى لتحقيق قدر معقول من التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وضمان استقلال السلطة القضائية، وشددت الوثيقة على تفنيد الحجج المطالبة بتعديل الدستور على أساس أن صلاحيات الرئيس منقوصة بداخله، مؤكدين على أن الدستور يرجح كفة السلطة التنفيذية على البرلمان ويجب أن تقرأ مواد الدستور كوحدة واحدة ولا تجتزأ مادة من السياق العام للدستور.

وتابعت الوثيقة أن الدستور فى صياغته الحالية جعل الرئيس هو الصانع الرئيسي للسياسات العامة فى مختلف المجالات وليس فقط مجالات الشئون الخارجية والأمن القومي والدفاع التي تختص بها شكل كامل تقريبًا، مشددين على أن صلاحيات الرئيس تفوق أقصى ما يمكن أن تصل إليه الحكومة، حيث إنه منفرد أي السلطة التنفيذية مجسدة فيه بما تتضمنه المادة 139 هو من يرعى مصالح الشعب ويحافظ على استقلال الوطن ووحدة أراضيه وسلامتها، وهو من يصنع السياسات العامة للدولة ويشرك فى ذلك الحكومة وفقا للمادة 150، علاوة على تقديم خطابه أمام البرلمان على خطاب الحكومة بما يعنى أن الحكومة فى المرتبة الثانية، كما يعين الموظفين المدنيين والعسكريين والمدنيين وفقا للمادة 153 دون مشاركة من أحد وبلا أي دور لمجلس النواب.

وشددت الوثيقة على أن رئيس الجمهورية يظل فى وضع أقوى من البرلمان حتى إذا حاولت أغلبية فيه أن تقترح سحب الثقة منه طالما أن لهذا الرئيس شعبية تنعكس فى الاستفتاء الشعبي الذى يوجب الدستور إجراءه فى حالة موافقة ثلثي أعضائه، ويعنى ذلك أن البرلمان لا يسحب الثقة من الرئيس بل يقترح والقرار النهائي للشعب المصري، مشددين على أن هذا لن تحدث إلا فى حالات نادرة وهى وجود غضب شعبي عارم وواضح تماما ينذر بثورة واسعة كما حدث فى نهاية عهد مبارك وبعد شهور من تولى مرسى الرئاسة، مؤكدين أن البرلمان عندما تخطو هذه الخطوة فإنه يغامر بعمره لأنه حال رفض الاقتراح فإنه يُعد منحلاً، كما كفلت المادة 137 للرئيس الحق فى طرح استفتاء شعبي على حل البرلمان إذا ما ارتأت أن هناك إساءة لاستخدام المادة 147 أو فى أي حالة بما يضمن للرئيس نفس الحق وإعطاءه ميزة أكبر أنه فى حالة رفض الشعب حل البرلمان لا يكلفه ذلك أي شيء على عكس البرلمان.

https://youtu.be/bJqGhR4CMww

طريقة عمل دستور 2012 الإخواني

https://youtu.be/5tZ3Zu-IPb4

الفصل الخامس

القضاء على الفساد . . ضرورة !

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ
لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾

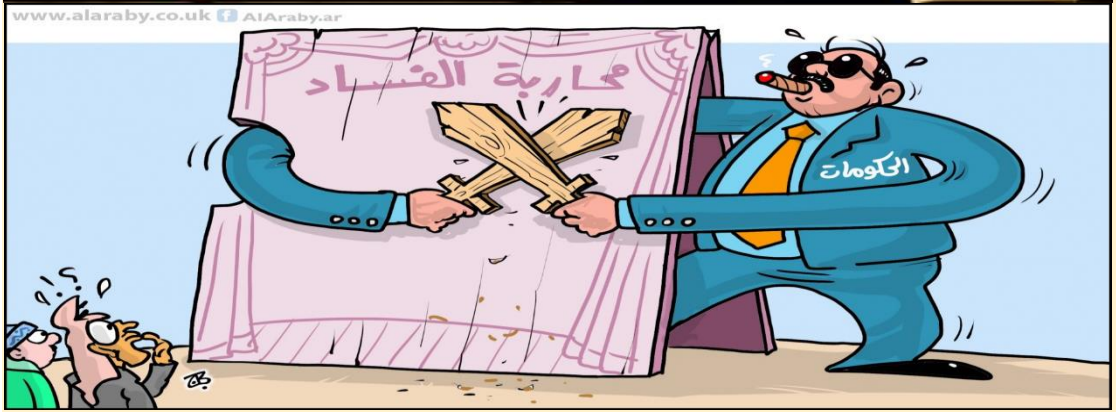

1. القضاء على الفساد

تهدف جهود القضاء على الفساد في جميع أجهزة الدولة ومؤسساتها، وفي المجتمع كله إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تجفيف منابع الفساد في الجهاز الإداري للدولة باحتكاره تقديم الخدمات والمنافع العامة التي تحتاجها المواطنون.
2. إيجاد بدائل للحد من سلطة الموظفين العموميين في وزارات الدولة ومصالحها وهيئاتها وفي الوحدات المحلية من خلال تحكمهم في توفير تلك الخدمات والمنافع الحكومية.
3. تحقيق الفصل الكامل بين الموظف "مقدم الخدمة" وبين المواطن "طالب الخدمة" أو المستفيد أو المورد "طالب المنفعة". ويتحقق ذلك بتحويل الجهاز الإداري الحكومي للاهتمام بوظائف التخطيط والمتابعة في الأساس.
4. إسناد مهام تقديم الخدمات العامة للمواطنين من تعليم وصحة وإسكان ونقل وغيرها من الخدمات إلى القطاع الخاص والأهلي وقطاع الأعمال العام وفق عقود وشروط ومستويات الجودة وأسس تسعيرها وأساليب تقديمها للمواطنين، وعلى أن تكون معايير أداء الخدمات معلنة وشفافة، وبناء على إجراءات تعاقدية تنافسية يشارك ممثلو المجتمع في الرقابة على دقة تنفيذها.
5. تتولى أجهزة الدولة الرقابة على مقدمي الخدمات الذين تم التعاقد معهم وتقييم مستويات أداء وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتطبيق شروط التعاقد حين مخالفتها، والبحث في شكاوى المنتفعين بالخدمات.
6. وهذا الأسلوب يعرف بعملية "التعهيد" Outsourcing وتنمو فيه عمليات اختيار ومراقبة أداء متعهدي تقديم الخدمات الحكومية الذين تتعاقد معهم ومحاسبتهم وفق آليات متطورة تستخدم فيها تقنيات الاتصالات والمعلومات للتعرف الفوري على جودة وانتظام الخدمات

المتعاقد عليها، مع إشراك ممثلي المنتفعين من المواطنين في عملية الرقابة والتقييم التي قد تنتهي بإلغاء التعاقد واختيار متعاقد أكثر كفاءة والتزاماً بشروط تقديم الخدمة. وهو أسلوب صالح في أغلب الخدمات الحكومية مثل الرعاية الصحية والتعليم بجميع مراحله وخدمات النقل العام والنقل بالسكك الحديدية والبري والنهري والبحري، وخدمات الإسكان الشعبي والاقتصادي، وإدارة الفنادق المملوكة للدولة، حتى السجون طالها نظام التعهيد في بعض الدول وإدارة الموانئ وأعمال الجمارك والمطارات وتنظيم المرور.

7. وتحقق ذلك النظام تخليص المواطنين طالبي الخدمات الحكومية من سطوة وسلطان الموظفين العموميين فالموظف أياً ما كانت درجته لا يمارس "سلطة" وإنما يقدم "خدمة" وفق مواصفات ومستويات جودة وأسعار محددة في عقد وتخضع في ممارسته لرقابة وتقييم من الدولة ومن ممثلي المنتفعين.

✓ وتستطيع الدولة "شراء الخدمة" من مقدميها وتوفيرها للمواطنين الذين تريد الدولة دعمهم، فقد تشتري أعداداً من المقاعد في مدارس وتخصصها للطلاب المتفوقين أو تشتري الخدمة الصحية للمرضى الذين تتحمل الدولة نفقات علاجهم.

✓ أما الأنشطة الحكومية التي تعتبر من أعمال السيادة وتجب تأديتها من خلال مؤسسات الدولة مثل إجراءات منح الامتيازات والترخيص للمستثمرين وإجراءات التوريدات والمشتريات الحكومية، فتتولاها أجهزة حكومية يتم اختيار العاملين فيها من عناصر تتمتع بالكفاءة والنزاهة وتحصلون على تدريب مستمر على أسس أداء واجبات وظائفهم وفق معايير محددة بدقة وإجراءات شفافة تخضع لمستويات متعددة من الرقابة وتحاسبون على النتائج المتحققة. وفي جميع الأحوال، يشارك ممثلو المجتمع صاحب المصلحة في الرقابة والتقييم والحكم على النتائج التي حققتها تلك الأجهزة.

7. يكون تشغيل وإدارة وحدات الخدمات والمرافق العامة الحكومية بمشاركة الأفراد والكيانات غير الحكومية بطرق ثلاثة تنظمها القوانين المصرية الحالية وهي؛

- طريقة الامتياز والالتزام وفيها أن يتعهد أحد الأفراد أو الشركات بالقيام على نفقته وتحت مسئوليته بتكليف من الدولة أو أحد الأشخاص المعنوية العامة وطبقا للشروط التي توضع له، بأداء خدمة عامة للجمهور مقابل التصريح له باستغلال المشروع لمدة محدودة من الزمن لا تزيد عن 30 سنة وحصوله على العائد من الأفراد الذين يستخدمون المرفق،
- عقود البوت ال BOT بتنويعاتها المختلفة حيث يتم الاتفاق بين الدولة أو أحد الأشخاص المعنوية العامة مع شركة خاصة سواء كانت أجنبية أو وطنية أو مشتركة (أجنبي ووطني) بأنشاء أحد المرافق العامة على حسابها، وتشغيل وإدارة المرفق بشروط محددة تحت إشراف الجهة الحكومية، وتحصل الشركة على إيرادات المشروع خلال مدة العقد على أن تنتقل ملكية المشروع إلى الجهة الحكومية في نهاية المدة المتفق عليها بالحالة التي يمكن معها الاستمرار في تشغيله بالكفاءة التي كان عليها وقت ان كانت الشركة تتولى إدارته،
- عقود المشاركة مع القطاع الخاص التي ينظمها القانون 67 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية، ولا تقل قيمة هذا النوع من العقود عن مائة مليون جنيه بمقتضاه تعهد إحدى الجهات الحكومية الى "شركة المشروع" (تجب أن تكون شركة مساهمة) تمويل وإنشاء وتجهيز مشروعات البنية الأساسية والمرافق العامة واتاحة خدماتها أو تمويل وتطوير أحد المرافق مع الالتزام بالصيانة وتقديم الخدمات للجمهور.
- يترتب على عقود التعهيد تخلف الجهاز الحكومي من أعداد ضخمة من العاملين الذين يمثلون درجة واضحة من "البطالة المقنعة"، حيث ينقل العاملون ذوي الكفاءة والقدرة

، وبالأعداد المناسبة للتشغيل الاقتصادي ، إلى الشركات المتعاقدة، ويكون على الدولة في إطار مشروع إعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة أن تضع خطة واضحة وشفافة وصريحة لتقليص أعداد العاملين بهذا الجهاز إلى الأعداد المناسبة لحجم العمل من أنشطة التخطيط والدراسات والمتابعة ووضع المعايير للرقابة والتقييم على كل أنشطة الدولة سواء الذاتية أو المتعاقد على تنفيذها مع كيانات غير حكومية، وإحالة العمالة غير المطلوبة إلى نظام سخي للمعاش المبكر وتشجيعهم على بدء مشروعات صغيرة ومتوسطة بعد توفير إمكانيات التدريب الحديث والفعال المناسبة.

✓ إسناد تقديم الخدمات العامة إلى كيانات غير حكومية ... هو الحل!!

كان رفض مجلس النواب لقانون الخدمة المدنية خاتمة غير سعيدة لمحاولات الحكومة تسويق فكرة أن ذلك القانون هدفه الأساس هو تحقيق "إصلاح الجهاز الإداري للدولة"، ولن أمل من نفي ذلك الادعاء والتأكيد على انعدام أي فرصة للقانون لتحقيق أي إصلاح إداري حيث قصد به في الأساس تجميد رواتب وحوافز العاملين بذلك الجهاز، مع بقاء كل شيء آخر على ما هو عليه. إن إصلاح الجهاز الإداري للدولة يقتضي أسلوباً ثورياً غير تقليدي يمنع سيطرة ذلك الجهاز واحتكاره تقديم الخدمات والمنافع العامة التي تحتاجها المواطنون وتجفف منابع الفساد الإداري في البلاد، وذلك عن طريق إتاحة الفرص لكيانات غير حكومية ليس لها السلطة الواسعة التي يتمتع بها الموظف العمومي في المنح أو المنع. يمكنه باستغلالها التحكم في طرق وأساليب وتوقيت تقديم الخدمات العامة للمواطنين مع غياب معايير واضحة وعادلة لمحاسبته في حالات الانحراف بالسلطة والخروج عن الإجراءات السليمة لتقديم تلك الخدمات بما يفتح أبواب الفساد والإفساد على مصاريعها وتخلل إخلالاً جسيما بقواعد العدالة في فرص الحصول على الخدمات العامة التي ينص الدستور على التزام الدولة بتوفيرها للمواطنين.

- إن الحاجة ماسة إلى إعادة تأسيس جهاز الدولة الإداري وتثوير مؤسساته ونظم الإدارة فيه وفق مبدأ رئيس هو إبعاد ذلك الجهاز عن أعمال التنفيذ وتقديم الخدمات للمواطنين، وقصر دوره على مهام التخطيط ورسم السياسات العامة في مجالات التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية وتأدية الأعمال السيادية التي لا تجوز لغير الحكومة، لذا نرى التوسع في نظام "التعهيد" Outsourcing في تقديم الخدمات العامة إلى كيانات غير حكومية. شركات قطاع خاص أو عام ومؤسسات ومنظمات أهلية تعمل وفق منطق إداري وتسويقي متطور لا تملك الجهات الحكومية القدرة ولا الكفاءة للقيام به، على أن تكتفي الأجهزة الحكومية كل في اختصاصها بتصميم معايير وشروط الجودة لتقديم الخدمات بواسطة الشركات والجهات المتعاقد معها والإشراف على مستوى كفاءة وجودة الخدمات بما تحقق رضاء المواطنين، وتقييم أداء المتعاقدين وفق شروط التعاقد، وبالتالي يتم الفصل الكامل بين الموظف العام "مقدم الخدمة" وبين المواطن " طالب الخدمة" أو المستثمر أو المورد "طالب المنفعة"
- وذلك الحل غير التقليدي.، الذي طبقته أغلب الدول في العالم الحديث بنجاح وتخلصت من خلاله من عيوب البيروقراطية الحكومية، تحفز مقدمي الخدمات للتنافس في الحصول على عقود إسناد الخدمات الحكومية بتقديم عروضهم لمجالات الخدمات المطروحة مع الالتزام بشروط الدولة لتقديم الخدمات لطالبي الخدمة ومواصفات الجودة ومعايير التعامل مع الجماهير وفق الأصول التسويقية والإدارية المتقدمة، كذلك التنافس على تطوير الخدمات وأساليبها وتقنياتها .
- ويعتبر إسناد مهام تقديم الخدمات العامة للمواطنين من أنجح الحلول لتطوير وتحديث الخدمات وضمان العدالة في الحصول عليها في مجالات إنشاء وإعادة تأهيل وتشغيل وإدارة مؤسسات الخدمات التعليمية والصحية وخدمات النقل العام بوسائطه المختلفة

وخدمات الإسكان وتطوير وتنمية المناطق العشوائية، وإدارة المرافق العامة وصيانة الطرق والكباري وإدارة محطات دفع الرسوم، وخدمات الإقراض الزراعي وتمويل ومساندة المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وغيرها من مئات الخدمات التي يعاني المواطنون في الحصول عليها من أجهزة الدولة ووحدات الإدارة المحلية، كما يعاني المستثمرون المتعاملون مع الوزارات والأجهزة الحكومية من البيروقراطية والفساد وما ينجم من خلافات وقضايا تصل للتحكيم الدولي وما تتعرض له مصر من أحكام بتعويضات باهظة!

- وقد سبق للدولة المصرية تجربة النظام المقترح في إدارة الفنادق المملوكة للقطاع العام إذ تعهد الدولة - من خلال الشركة القابضة المالكة لتلك الفنادق، كما أن أقرت منذ سنوات مفهوم المشاركة مع القطاع الخاص وفقاً للقانون رقم 67 لسنة 2010، ومع الأخذ في الاعتبار أن التوسع في إسناد الخدمات الحكومية إلى كيانات غير حكومية من القطاعين العام والأعمال العام والقطاع الخاص ومختلف المؤسسات الأهلية يقتضي إعادة النظر في القانون رقم 67 المشار إليه وإنشاء هيئة جديدة وفق قانون خاص لتنظيم تلك العملية الشاملة، حيث أن النظام المقترح سيكون الأساس في تقديم الخدمات العامة بدلا من الأجهزة الحكومية.
- ويقتضي الأمر، تكليف شركة عالمية لها خبرة وتجارب ناجحة في دول سبقتنا في مجال تقديم الخدمات العامة بواسطة كيانات غير حكومية، يكون من ضمن مهام تلك الشركة تحديد مواصفات مقدمي الخدمات من الكيانات غير الحكومية المصرية وغير المصرية، والشروط العامة في عقود إسناد تقديم الخدمات العامة إليها، ودور الوزارات والأجهزة الحكومية التي كانت مسئولة عن تقديم الخدمات العامة بعد تطبيق نظام الإسناد الجديد، وأساليب تسعير الخدمات المسند تقديمها للكيانات الجديدة، وضمانات

الحفاظ على حقوق المواطنين وحمايتهم من شبهة الاستغلال، ودراسة أوضاع العاملين في مجالات تقديم الخدمات في وزارات وأجهزة الدولة بعد تطبيق نظام الإسناد وطرق وشروط استخدام الكفاءات منهم وتعويض الآخرين عن فقدان وظائفهم بأساليب مثل المعاش المبكر وتنظيم دورات للتدريب التحويلي ومساعدتهم في تأسيس مشروعات صغيرة ومتناهية الصغر كالتزام على الدولة.

- كذلك يكون واجباً دراسة أوضاع موازنات الخدمات الحكومية بعد تطبيق نظام الإسناد الجديد وكيفية استخدمها لشراء الخدمات وتوفيرها لغير القادرين من المواطنين وفق شروط وضوابط تنفذها الكيانات الجديدة لتقديم الخدمات العامة، وكذلك تحديد التهديدات المحتملة لتطبيق النظام الجديد وأساليب التعامل معها .
- ومن الأمور الواجب أخذها في الاعتبار ضمان وجود الإرادة السياسية لإنجاح هذا المقترح هو تبني الدولة هذه الخطة ، ثم طرح الأمر كله للحوار المجتمعي الجاد والشفاف مع كافة شرائح المجتمع المصري الذي ستتأثر بها، وخاصة؛ الروابط والنقابات والاتحادات الممثلة لموظفي الدولة وخاصة في الوزارات والأجهزة التي سيتوقف دورها في تقديم الخدمات العامة وفق الخطة المقترحة، والنقابات العمالية والمهنية والنقابات المستقلة الأحزاب والقوى السياسية وممثليهم في مجلس النواب، مختلف الوسائل الإعلامية خاصة القنوات الفضائية والبرامج الحوارية.
- أن إصلاح الجهاز الإداري للدولة يتطلب . إلى جانب إسناد تقديم الخدمات العامة إلى كيانات غير حكومية. تغيير الأساس الفكري المتجذر في ذلك الجهاز من خلال وضع استراتيجية شاملة لتنظيم وتحديد أدواره ومعالجة عيوبه ، وذلك بالتوافق مع استراتيجية شاملة تحدد أسس ومعايير تكوين البناء الوزاري وتحقق درجة كافية من الاستقرار الإيجابي في تكوين واختصاصات الوزارات، ومنع عمليات الفك والدمج والإحداث

والإلغاء المتعاقبة مع كل تشكيلة وزارية جديدة، وتضع قواعد لتوجيه عمل الحكومة بكل، وزاراتها، وهيئاتها، ومجالسها .

- ومقتضى هذا التطوير أن تعد برامج وخطط ومشروعات وحدات الجهاز الإداري للدولة في إطار استراتيجي وطني يرسي أسس الترابط أو التناسق بين ما تقوم به جميع وحدات ذلك الجهاز، وتفعيل آلية تحقق التناسق والتكامل بين برامج وأنشطة الوزارات المختلفة للتعبير عن موقف الحكومة ككل. وأن يتم توفيق خطة إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة مع التوجهات والمبادرات الإقليمية التي التزمت بها مصر ومنها " مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا [نيباد]"وما يرتبط بها من "الآلية الأفريقية لمقارنة النظراء" والصادرة عن اجتماع القمة الأفريقية المنعقد في مارس 2003، والتي يقع موضوع الحوكمة في محل اهتمام واضح فيهما متضمنا سبعة معايير ينبغي أن تلتفت إليها خطة الدولة في إعادة هيكلة جهازها الإداري وتضع من الآليات ما تحققها؛ وهي الانضباط، الشفافية، الاستقلالية، المحاسبية، المسئولية، العدالة، المسئولية الاجتماعية.
- ومن الضروري أيضا أن تلتزم الدولة بتوفيق خطة إعادة هيكلة جهازها الإداري مع متطلبات آلية مقارنة النظراء التي تنص على ضرورة أن تسعى الدول الأفريقية إلى تكريس وتطبيق مفاهيم اللامركزية، التفويض، التصغير [تقليص حجم المنظمات الحكومية]، تيسير إتاحة المعلومات ونشرها، مواجهة الفساد، إتاحة المشاركة على نطاق واسع في اتخاذ القرارات لأصحاب المصلحة أي المواطنون، وإعمال حكم القانون.
- ومما يساعد على إنجاح إسناد تقديم الخدمات العامة إلى كيانات غير حكومية، التخلص من الأنشطة الثانوية التي تتم داخل أجهزة الدولة وتسهم في تضخم أعداد العاملين والتوسع غير المبرر في المساحات واقتناء المعدات وتستهلك بالتالي نسباً كبيرة من موازنة

المصروفات الجارية، مثل أعمال الصيانة والنظافة والأمن والحراسات وأعمال الطباعة والنقل وإدارة المقاصف وخدمات العاملين، ويتم ذلك بإسناد تلك الأنشطة إلى شركات القطاع الخاص المتخصصة.

- ومن المتيقن أن أوضاع موظفي الجهاز الإداري للدولة في حاجة إلى تطوير شامل وثوري، يبدأ بمراجعة الهياكل الوظيفية لوحدات ذلك الجهاز والعمل على تخفيض أعداد العاملين في الوحدات التي تعاني من تضخم ودعم الوحدات التي تعاني من نقص العاملين، مع مراعاة أن تكون المهارات والخبرات مناسبة مع احتياجات كل وحدة. وكذلك تيسير خروج الأعداد الزائدة من العاملين بنظام المعاش المبكر مع تنشيط دور الصندوق الاجتماعي للتنمية في تدبير مجالات للعمل المنتج لهم من خلال إيجاد فرص إقامة المشروعات الإنتاجية الصغيرة، وتوفير التمويل والمساندة الفنية والإدارية والتدريب. ومن الضروري كذلك مراجعة هيكل الرواتب بما يساعد في تخفيف الأعباء الاقتصادية المتزايدة عن العاملين بتنفيذ النص الدستوري بتطبيق الحدين الأدنى والأقصى للأجور، مع إعمال قاعدة ربط الأجر بالإنتاجية، ومؤدى ذلك الربط ضرورة تحديد مهام الموظف العام بشكل دقيق يوضح النتائج المستهدفة التي تحاسب على تحققها ثوابا أو عقاباً. ويتحقق ذلك الأمل في تطوير الوظيفة العامة والقائمين عليها بتطبيق نظام "إدارة الأداء" والتقنيات الإدارية الحديثة في تخطيط ومتابعة وتقييم أداء الموظف والمنظمة الحكومية، كذلك اعتماد نظام متطور لقياس الكفاءة وتقييم الأداء يكون أساساً في الترقية واستحقاق الحوافز وغيرها من المزايا الوظيفية.
- وتلك الآليات وغيرها كان منصوصا عليها في قانون الخدمة المدنية الذي رفضه مجلس النواب حيث لم يصدر ذلك القانون في إطار استراتيجية شاملة لإعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة تتضمن المحاور السابق الإشارة إليها لإعادة هيكلة جهاز الدولة بدءاً

من تحديد قواعد التشكيل الوزاري وصولاً إلى قواعد إنشاء وحدات ذلك الجهاز وتوصيف مهامها وواجباتها، ومن ثم تكون أسس تطوير الموارد البشرية القائمة على تلك المهام منطقية وقابلة للتطبيق!

- وتتكامل خطة إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة مع إعداد وتنفيذ برنامج يقوم تعديل وتطوير التشريعات الأساسية الحاكمة لعمل الجهاز الإداري للدولة كنقطة انطلاق أساسية لتحقيق التوافق مع الهيكلة الجديدة للجهاز الإداري للدولة ومتطلبات المجتمع الديمقراطي، وتأكيد اللامركزية الإدارية وتخفيف سيطرة الإدارة الحكومية على كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وإطلاق حرية المواطنين في الإبداع والمبادرة في كافة المجالات وتحمل مسئولية تحقيق الأهداف الوطنية. والأساس في هذا التطوير التشريعي أن تنص التشريعات المطورة على المبادئ العامة والأسس الجوهرية لتكون ترجمة لاستراتيجيات الدولة مع ترك التفاصيل الإجرائية لتصدر بها لوائح ونظم خاصة بكل جهاز أو هيئة. وسيكون في مقدمة التشريعات المطلوب مراجعتها وإعادة صياغتها بما يتفق والمعايير المذكورة قوانين الموازنة العامة، وقانون الخطة العامة، وقانون المناقصات والمزايدات، قانون الهيئات العامة، قانون الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وقانون الإدارة المحلية. وقانون الجهاز المركزي للمحاسبات، فضلاً عن القانون الأشهر في مصر حالياً وهو قانون العاملين المدنيين بالدولة المعروف بقانون الخدمة المدنية الجاري تعديله تمهيداً لإعادة تقديمه للعرض على مجلس النواب.
- إن الأمل في تنفيذ فكرة إسناد تقديم الخدمات العامة إلى كيانات غير حكومية تتطلب كما سبق التأكيد إلى تقبل الفكرة من القيادة السياسية ممثلة في رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء، فضلاً عن تحفز مجلس النواب لإقرار النظام الجديد من دون التأثر بضغوط الموظفين. كما حدث في مسألة رفض قانون الخدمة المدنية.، ولما كان تحقق هذه الشروط

غير محتمل. على الأقل في وجود حكومة غير منتخبة والميل إلى تأجيل القرارات غير المقبولة شعبياً. رغم أن الرئيس السيسي بدء رئاسته بمجموعة من القرارات غير الشعبية مثل تخفيض الدعم المواد البترولية ورفع أسعار استهلاك الكهرباء.، فيبقى البديل غير الكامل وهو تطوير النظم الإدارية في الجهاز الحكومي، بمحاولة الاقتراب من نظم الإدارة في المنظمات الخاصة وشركات القطاع الخاص بما يماثل الصيحة التي أحدثها البرنامج الذي طبقه كلنتون، ونائبه آل جور في الولايات المتحدة الأميركية متأثرين بالكتاب الشعير الذي صدر في عام 1992 بعنوان "إعادة اختراع الحكومة" . وكان محور البرنامج يقوم على تعميم أسلوب يمنع [أو يباعد] الاتصال المباشر بين المواطن طالب الخدمة وبين الموظف [أو الموظفين] المختص بأداء الخدمة، حيث يتقدم المواطنون بطلباتهم إلى مكتب استقبال في كل جهة حكومية من دون الاتصال المباشر بالقائمين بإنجاز المعاملات أنفسهم. كذا يمكن تعميم فكرة مجمعات الخدمات الحكومية حيث يوجد في كل مجمع ممثلين لكافة الأجهزة الحكومية التي يكثر تردد المواطنون عليها حيث يستطيعون إنهاء معاملاتهم في مكان واحد. [تنشأ هذه المجمعات في الأندية الرياضية، والجامعات، والتجمعات السكنية الرئيسية، والأسواق المركزية كسوق الجملة بالعبور، والمطارات والموانئ الرئيسية وغيرها من أماكن التجمعات البشرية]. وهذه فكرة "الشباك الواحد" التي طال الحديث عنها دون جدوى.

- كذلك يتضمن هذا الأسلوب اعتماد جهات معاونة من القطاعين الخاص والأهلي تتولى إنهاء كثير من الخدمات الحكومية للمواطنين وفقاً للنظم والضوابط التي تحددها الجهات الحكومية المختصة مقابل رسوم بسيطة تحددها الدولة. كانت هذه الفكرة مطبقة في مصر فعلاً عن طريق إنشاء مكاتب بريد أهلية خاصة في الأرياف والمناطق الشعبية. ويمكن التوسع في تطبيق هذا الأسلوب بتعميمه على مكاتب التوثيق والشهر العقاري،

ومكاتب فحص وإصدار رخص السيارات ورخص القيادة. وفي بعض الدول العربية يعهد إلى توكيلات السيارات الخاصة بأداء تلك الخدمات نيابة عن إدارات المرور. ومن أساسيات التخفيف عن الجماهير أن تعتمد الجهات الحكومية الشهادات والتراخيص الصادرة للمواطنين واعتمادها لتقديم خدماتها دون مطالبة المواطن بإعادة التقدم بشهادات جديدة كل مرة يتعامل فيها مع جهة حكومية جديدة.

- ويكون من المهم تطبيق مبدأ مشاركة المواطنين في إدارة الخدمات التي تقدمها لهم الأجهزة الحكومية المختلفة وذلك بتشكيل " مجالس رقابة شعبية " من بين المواطنين ذوي الخبرة والتأهيل والسمعة الطيبة ومن المتعاملين مع تلك الأجهزة والمتهمين لإجراءاتها، لتكون وسيلة لتقييم أداء الجهاز في خدمة المواطنين، ونقل رغباتهم وعرض مشكلاتهم في التعامل مع الجهة الحكومية والتشاور مع الإدارة المختصة لتبسيط الإجراءات وتطوير النظم بما تحقق الكفاءة وتحسين مستوى الخدمات للمواطنين. ويكون "مجلس الرقابة الشعبية" ممثلاً لاحتياجات الجماهير ووجهات نظرها، ومساعداً للإدارة الحكومية المختصة في توعية الجماهير واقتراحات تنظيم وتطوير أساليب تقديم الخدمات، والمشاركة في بحث سبل حل ما قد يواجه الإدارة الحكومية من مشكلات.

2. مراجعة " الاستراتيجية الوطنية لمكافحة لفساد 2014-2018 " [13]

والغرض تقويم ما تحقق منها وتطويرها لتكون استراتيجية وطنية "حقيقية" وفاعلة للقضاء على الفساد ويكون ذلك من خلال الإجراءات التالية:

[13] صدرت المرحلتين الثانية والثالثة من الاستراتيجية وتغطي الفترة 2023 – 2030

- استصدار وتنفيذ "قانون مكافحة الفساد" ويكون ذلك بتنفيذ كل ما جاءت به اتفاقية الأمم المتحدة والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد واللتين انضمت مصر إليهما ويكون واجباً عليها .في إطار عضويتها.
- إصدار وتعديل عدد من التشريعات ذات الصلة بمكافحة الفساد وملاحقة مرتكبي الجرائم الاقتصادية، ومنها إصدار قانون حماية المبلغين والشهود والخبراء والالتزام بتنفيذ إجراءات الحماية، وضمان استقلالية الجهات المعنية، كذلك إصدار قانون حرية تداول المعلومات، وقانون حظر تضارب المصالح، وغيرها من تشريعات ولوائح وقرارات ذات صلة، على أن تتوافق تلك التشريعات مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وفق ما نص عليه الدستور من التزام بذلك من جانب البرلمان.
- تطوير "اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد" إلى "هيئة وطنية مستقلة للنزاهة ومكافحة الفساد" هيئة مستقلة ذات سلطة قضائية تنشئ بقانون خاص تحدد صلاحياتها في رسم سياسات النزاهة والوقاية من الفساد ومكافحته على مستوى الدولة، وفي اتخاذ التدابير التي تكفل تنفيذها . وتهدف الهيئة إلى " تنمية النزاهة في أجهزة الدولة، والقطاع العام ،والقطاعين الخاص ،والأهلي.
- الإطار المؤسسي الحالي لمكافحة الفساد[14]:

1. جهاز رقابة عامـــــة (هيئة الرقابة الإدارية)
2. أجهزة رقابة خارجية

- الجهاز المركزي للمحاسبات
- أجهزة ووحدات وزارة المالية (المراقبون الماليون)

[14] الإطار المؤسسي – هيئة الرقابة الادارية (aca.gov.eg)

- الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
- هيئة النيابة الإداريـــــــــــة
- إدارة الكسب غير المشروع [وزارة العدل]
- الإدارة العامة لمكافحة جرائم الأموال العامة (وزارة الداخلية)
- وحدة مكافحة غسل الأموال [البنك المركزي]
- الهيئة العامة للرقابة الماليـــــــــــــــة
- اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء
- اللجنة الوطنية الفرعية التنسيقية لمكافحة الفساد برئاسة السيد الوزير رئيس هيئة الرقابة الإدارية

3. مؤشر الفساد العالمي "يدق ناقوس الخطر.. وهذا ترتيب دول عربية[15]

مستويات الفساد لا تزال في طريق مسدود للعام الحادي عشر على التوالي

أصدرت منظمة الشفافية الدولية نسختها المحدثة من مؤشر "مُدركات الفساد" لعام 2022 (CPI)، والذي أظهر استمرار فشل العالم في مكافحة الفساد، خاصة مع عدم إحراز 95% من البلدان أي تقدم يذكر منذ عام 2017.

[15] "مؤشر الفساد العالمي "يدق ناقوس الخطر.. وهذا ترتيب دول عربية(alarabiya.net)

على صعيد آخر، فلا يزال العالم مكاناً أقل سلاماً، وفقاً لمؤشر السلام العالمي. وهو ما يؤكد وجود علاقة واضحة بين العنف والفساد، حيث حلّت الدول التي سجلت أدنى مرتبة في مؤشر السلام أيضاً في مراتب منخفضة جداً في مؤشر مكافحة الفساد .إذ تفتقر الحكومات التي يعوقها الفساد إلى القدرة على حماية الناس، في حين أن السخط العام من المرجح أن يتحول إلى عنف، وفقاً لما ذكره بيان "منظمة الشفافية الدولية"، واطلعت عليه "العربية. نت."

من جانبها، قالت رئيسة منظمة الشفافية الدولية، ديليا فيريرا روبيو: "لقد جعل الفساد عالمنا مكاناً أكثر خطورة. نظراً لأن الحكومات فشلت بشكل جماعي في إحراز تقدم ضده، فإنها تغذي الارتفاع الحالي في العنف والصراع – وتعرض الناس للخطر في كل مكان."

وترى أن السبيل الوحيد للخروج هو قيام الدول بالعمل الجاد، واستئصال الفساد على جميع المستويات لضمان عمل الحكومات لجميع الناس، وليس فقط النخبة القليلة.

أبرز الملامح العالمية

ويصنف مؤشر مكافحة الفساد 180 دولة وإقليم من خلال المستويات المنصورة لفساد القطاع العام على مقياس من صفر (فاسد للغاية) إلى 100 (نظيف للغاية).

ولا يزال المتوسط العالمي للمؤشر دون تغيير عند 43 للعام الحادي عشر على التوالي، وأكثر من ثلثي البلدان لديها مشكلة خطيرة مع الفساد، حيث سجلت أقل من 50.

وتصدرت الدنمارك مؤشر "مُدركات الفساد" لعام 2022، بتقييم 90 درجة، تليها فنلندا ونيوزيلاندا عن كثب، وكلاهما بـ 87 درجة.

فيما كانت شملت قائمة الدول في مذيلة المؤشر كلاً من: جنوب السودان (13) وسوريا (13) والصومال (12)، فنزويلا (14)، اليمن (16)، وكلها منورطة في صراعات طويل الأمد.

كما أظهر المؤشر أن 26 دولة – من بينها المملكة المتحدة (73) وقطر (58) وغواتيمالا (24) – سجلت جميعها أدنى مستوياتها التاريخية هذا العام.

الدول العربية

وعربياً، كان متوسط التقييم أدنى بصورة كبيرة من المتوسط العالمي، بواقع 33 درجة فقط، متأثراً بدول؛ الصومال، وسوريا، واليمن، وليبيا، وجزر القمر، وجميعها تحت مستوى 20 درجة.

فيما احتلت الإمارات الصدارة عربياً بإجمالي 67 درجة في مؤشر "مُدركات الفساد لعام 2022"، فيما كانت في المرتبة 27 عالمياً، تلتها قطر بـ 58 درجة، والأردن (47)، والبحرين وعُمان، بواقع 44 درجة لكلا منهما، كآخر دولتين فوق المتوسط العالمي.

وحلت مصر في المرتبة 130 عالمياً مسجلة 30 درجة، وهذا تراجع بـ 3 درجات عن العام قبل الماضي.

لا للفساد!

4. إطلاق المرحلة الثالثة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد[16] (2023 - 2030)

https://youtu.be/yxPrCrd703A

تحت رعاية الرئيس عبد الفتاح السيسي، رئيس الجمهورية، شهد الدكتور مصطفى مدبولي، رئيس مجلس الوزراء، الخميس 15-12-2022، فعاليات إطلاق المرحلة الثالثة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (2023 – 2030)، وذلك بمقر هيئة الرقابة الإدارية.

وأكد مدبولي أن الدولة المصرية تؤمن بأن تحقيق النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد ليست فقط وسائل لحماية مقدرات الوطن، وصون مكتسبات التنمية، ولكنها غايات لابد أن نسعى لها طالما طموحنا في وطن عادل تُحترم فيه الحقوق والحريات، وتُصان فيه الكرامة، مُستطرداً أن آثار الفساد لا تقف عند الأضرار المادية والاقتصادية فقط، وإنما تمتد لآثار اجتماعية وإنسانية تؤثر على المجتمع ككل.

وأشار رئيس الوزراء إلى أنه من أجل ذلك حرصت مصر على وضع سياسات طموحة للتعامل مع الفساد وحرصت مؤسسات الدولة على التنسيق فيما بينها لتوضع وتُنفذ تلك السياسات، فقامت مصر بإطلاق الاستراتيجية الوطنية الأولى لمكافحة الفساد 2014- 2018، والتي قامت الأمانة العامة للأمم المتحدة بإدراجها كأحد الممارسات الناجحة لجمهورية مصر العربية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، تلاها الاستراتيجية الثانية 2019 -2022،

[16] إطلاق المرحلة الثالثة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (2023 – 2030)-الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

ويشهد اليوم استمراراً للنهج في وضع مرحلة ثالثة من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد تبدأ من 2023 وتستمر حتى نهاية عام 2030 .

وأوضح الدكتور مصطفى مدبولي أنه منذ أطلقت مصر استراتيجيتها الوطنية الأولى في اليوم العالمي لمكافحة الفساد، فقد تضافرت جهود كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة مع جهات إنفاذ القانون من أجل تفعيل الإجراءات التنفيذية لتلك الاستراتيجية، وتولت اللجنة الوطنية الفرعية للوقاية من الفساد ومكافحته مهمة متابعة تنفيذ الاستراتيجية كما تولت أمانتها الفنية مهمة رصد ومتابعة أفضل الممارسات الناجحة وكذلك الوقوف على التحديات التي واجهت تنفيذ الاستراتيجية في نسختها الأولى.

وأضاف رئيس الوزراء أن وضع وتنفيذ سياسات مُنسقة لمكافحة الفساد هو التزام دولي وفقاً للمادة الخامسة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تحتفل مع العالم بقرب مرور عشرين عاما على توقيعها في عام 2003، حيث نفخر أن تكون مصر من ضمن الدول التي ساهمت بشكل كبير في صياغتها لتضم اليوم 189 دولة، لافتاً إلى أنه بالتزامن مع احتفالنا هذا، نحتفل في مصر بمرور 8 سنوات من عمر المسار الاستراتيجي المصري لمكافحة الفساد، حيث أصبح لدينا منذ عام 2014 خطة تشاركية نابعة من واقعنا الوطني الذي درسناه وحللناه جيدًا .

وأكد الدكتور مصطفى مدبولي في كلمته أن مصر نجحت في تحقيق العديد من المستهدفات عن طريق ميكنة الخدمات الحكومية لفصل مقدم الخدمة عن طالبها، وتبنى نظام التقاضي الإلكتروني، وأطلقت استراتيجية النيابة العامة المصرية للتحول الرقمي والتي تهدف إلى تيسير الإجراءات على المواطنين، وتحقيق العدالة الناجزة، كما نجحت أيضاً في تعزيز كفاءة نظام المشتريات الحكومية ليقوم على الشفافية والمنافسة والموضوعية في اتخاذ القرارات من خلال

بوابة المشتريات الحكومية، وحرصت على تعزيز المساءلة فقامت بتطوير منظومة الشكاوى الحكومية الموحدة التابعة لرئاسة مجلس الوزراء.

وأضاف مدبولي أنه من أجل آليات الشفافية والنزاهة بالوحدات الحكومية، قامت الحكومة بتفعيل مدونة السلوك الوظيفي للعاملين بالجهاز الإداري للدولة وغيرها من الجهات الحكومية وعقد العديد من الدورات التدريبية بالأكاديمية الوطنية لمكافحة الفساد لنشر قيم الشفافية والنزاهة والنوعية بمخاطر الفساد.

وأشار الى انه تعزيزاً لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في شغل الوظائف الحكومية، فقد تم تفعيل بوابة الوظائف الحكومية لينم الإعلان عن الوظائف الشاغرة وشروط الالتحاق ومواعيد الاختبارات المختلفة.

وأكد رئيس مجلس الوزراء أن إدراك الواقع وتحدياته هو السبيل الأول للتطوير لذا تم تشكيل مجموعة عمل من مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لرئاسة مجلس الوزراء، وهيئة الرقابة الإدارية، وخبراء متخصصين من القطاع الخاص، لوضع خطة بناء متكاملة لمتابعة المؤشرات الدولية والإقليمية، بالتعاون مع كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة.

وأضاف: "كما قام مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار وبالتعاون مع هيئة الرقابة الإدارية بتطوير المؤشر العام للفساد الإداري وجهود مكافحته، الذي يقيس بدقة أكبر من أي مؤشر آخر، إدراك انتشار الفساد في الجهات المختلفة والجهود الوطنية المبذولة لمنع ومكافحة الفساد الإداري"، كما قامت اللجنة الوطنية التنسيقية للوقاية من الفساد ومكافحته بإصدار تقرير متابعة تنفيذ المرحلة الثانية من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2019 – 2022 تضمن تحليلاً دقيقاً للتنفيذ.

وأشار رئيس الوزراء إلى أن هذا الفهم العميق لقضية مكافحة الفساد، وضع الإطار المحدد لكافة السياسات والبرامج التي تضعها الدولة في ظل قيادة سياسية تسعى الى محاربة الفساد

بكافة أشكاله وصوره، الأمر الذي جعلها تتبنى تدخلات عديدة شاملة ومتكاملة ليس فقط لمحاربة الفساد، ولكن لتعزيز حقوق الإنسان وحق الإنسان في التنمية، لذا حرصت اللجنة الوطنية التنسيقية للوقاية من الفساد ومكافحته، على أن تتزامن مدة تنفيذ المرحلة الثالثة من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2023 – 2030 مع رؤية مصر 2030 .

وأعلن الدكتور مصطفى مدبولي أن المرحلة الثالثة من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2023 – 2030 تأتي متزامنة مع تحديات اقتصادية واجتماعية لا تواجهها مصر وحدها، بل العالم أجمع، لافتا الى ان هذه التحديات قد تفتح الباب لانتشار ممارسات فاسدة تجب التعامل معها بكل حسم لما لها من أثر سلبي على عملية التنمية، مؤكدا ان المرحلة الثالثة من الاستراتيجية جاءت متوافقة مع التوجهات العامة للدولة المصرية، ليس ذلك فحسب، بل إن الحكومة ستكون داعمًا رئيسيًا لها من خلال التركيز على تنفيذ أهدافها الخمسة.

وقال رئيس الوزراء: "بناءً على تصديق السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي، رئيس الجمهورية، أُعلن إطلاق المرحلة الثالثة من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2023 – 2030، ونعد بالعمل على تحقيق رؤيتها الواضحة وهي "بيئة وطنية نزيهة تُكافح الفساد" وستعمل الحكومة على الالتزام بمبادئها الأساسية المتمثلة في النزاهة والشفافية، والمشاركة وسيادة القانون والمساواة والمساءلة."

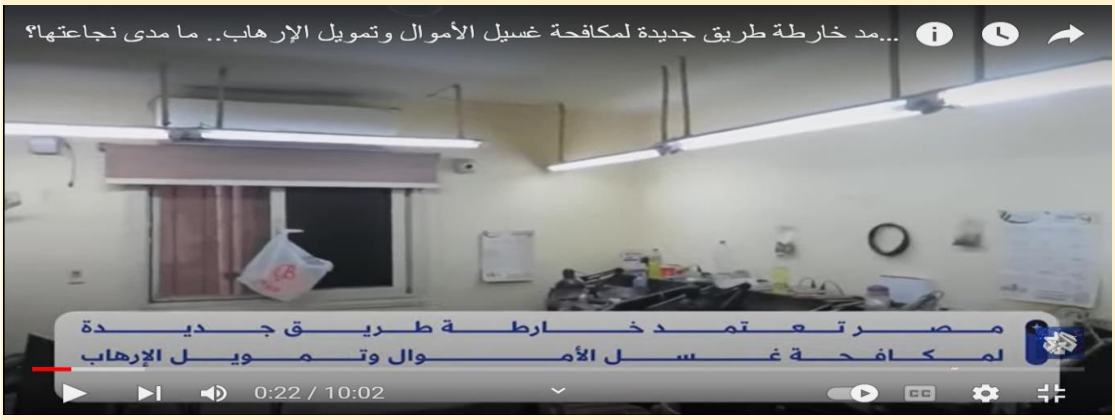

https://youtu.be/fYwWDhbZTm4

https://youtu.be/pV3-3i4aM4E

https://youtu.be/zrqyKZxUnJs

https://youtu.be/19seltOHQUU

https://youtu.be/qbnAxgNpKTk

https://youtu.be/AWwf25VP5ug

الفصل السادس

حماية حقوق الإنسان المصري!

1. وجوب التنفيذ الصارم لمبادئ ومواثيق حقوق الإنسان

نؤكد ضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948 والاتفاقيات الدولية السبعة الرئيسية لحقوق الإنسان:

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الصادرة في 1965
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر في 1966
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في 1979
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية ،أو اللاإنسانية أو المهينة والصادرة في 1984
- اتفاقية حقوق الطفل الصادرة في 1989
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم الصادرة في 1990
- تفعيل كافة الآليات العامة لحقوق الإنسان وأهمها حق تقرير المصير، منع التمييز، حقوق المرأة، حقوق الطفل، حقوق كبار السن، حقوق الأشخاص المعوقون، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: حماية الأشخاص المعرضين للاحتجاز أو السجن، الحق في الصحة، الحق في العمل وفي شروط استخدام منصفة، حرية الاشتراك في نقابات، جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك الإبادة الجماعية.

2. مراجعة كل التقارير بشأن حالة حقوق الإنسان في مصر والصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والهيئات القائمة على ميثاق الأمم المتحدة، بما فيها مجلس حقوق الإنسان، والهيئات المنشأة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والمؤلفة من خبراء مستقلين مكلفين برصد مدى امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها التعاهدية.

3. مراجعة كافة التقارير عن حالة حقوق الإنسان والتعذيب المنهج في مصر والتي أصدرتها منظمات حقوقية دولية.
4. مراجعة قانون المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر وآليات عمله، وكل التقارير الصادرة عن المجلس والتي تم رفعها إلى رئيس الجمهورية وآخرها تقريره عن قضايا الإرهاب والحبس الاحتياطي والتعذيب في الفترة من (أبريل 2016 . يونيو 2017) إن الشرطة تحتجز عشرات المشتبه بتورطهم في عمليات إرهابية دون الإفصاح عن مكانهم خوفا من مهاجمة المسلحين لأماكن الاحتجاز.
5. إعادة هيكلة المجلس القومي لحقوق الإنسان والنظر في تعديل وضعه واعتباره ضمن الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية التي نصت عليها المادة 215 من الدستور.
6. مراجعة كافة الملاحظات التي قدمت بشأن ملف مصر بالمراجعة الدولية لحقوق الإنسان والتعرف على الموقف الحالي بشأن المراجعة القادمة والإعداد الجيد لاجتيازها.
7. تنفيذ جميع التوصيات الهادفة إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في مصر وإنهاء كل الممارسات السلبية والانتهاكات لحقوق الإنسان المصري والتي كانت مثاراً لانتقادات دولية وأممية.
8. مراجعة أوضاع جمعيات ومراكز حقوق الإنسان في مصر وتقييم مدى دستورية وقانونية القانون المنظم لها والإجراءات التي تفرض عليها، ومدى تدخل السلطة التنفيذية والأجهزة الأمنية في شئونها، وتصويب كل ما يعوق أداءها لمهماتها.

2. إجراءات عاجلة لحماية حقوق الإنسان المصري

1. الإفراج الفوري عن كل المعتقلين دون صدور قرارات من النيابة العامة أو دون صدور أحكام قضائية ضدهم، أو ممن استوفوا مدة الحبس الاحتياطي دون إحالتهم إلى القضاء.

2. إصدار عفو رئاسي عن كل المسجونين في قضايا مخالفة قانون تنظيم الحق في التظاهر رقم 107 لسنة 2015 ما لم يكونوا متهمين بأعمال عنف أو إرهاب، وكل المسجونين في قضايا الرأي والنشر التي تحرم الدستور إصدار أحكام سالبة للحرية ضدهم، ما لم يكونوا متهمين بأعمال عنف أو إرهاب.
3. إعادة هيكلة وزارة الداخلية. وهو من مطالب ثورة 25 يناير 2011.
4. نقل تبعية السجون من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل.
5. تكليف النيابة العامة بالتفتيش على كل السجون وأقسام الشرطة ومراكز احتجاز المواطنين للكشف عن حالات التعذيب والإخفاء القسري واتخاذ الإجراءات القانونية ضد المتسببين في تلك الجرائم.
6. تجريم إقامة أماكن احتجاز في مواقع هيئة الرقابة الإدارية أو أي من الأجهزة الأمنية، ونقل من يكون محتجزا فيها إلى النيابة العامة للتصرف حسب ما يقضي به القانون.
7. إتاحة الفرص لزيارة السجون وأقسام الشرطة ومراكزها لممثلي المنظمات الحقوقية الوطنية والدولية.

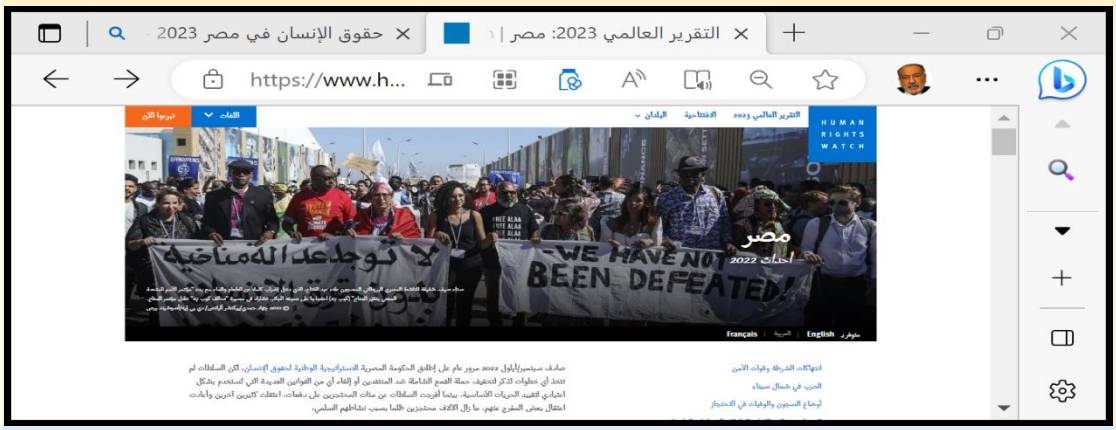

ذلك التقرير منظمة العفو الدولية عن حقوق الإنسان في مصر[17] [يؤخذ التقرير بحذر نظراً لمواقف المنظمة غير المحايدة لمصر!]

[17] التقرير العالمي 2023: مصر | Human Rights Watch (hrw.org)

صادف سبتمبر 2022 مرور عام على إطلاق الحكومة المصرية للاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، لكن السلطات لم تتخذ أي خطوات تُذكر لتخفيف حملة القمع الشاملة ضد المنتقدين أو إلغاء أي من القوانين العديدة التي تُستخدم بشكل اعتيادي لتقييد الحريات الأساسية. بينما أفرجت السلطات عن مئات المحتجزين على دفعات، اعتقلت كثيرين آخرين وأعادت اعتقال بعض المفرج عنهم. ما زال الآلاف محتجزين ظلما بسبب نشاطهم السلمي.

أعلن الرئيس عبد الفتاح السيسي أن عام 2022 سيكون "عام المجتمع المدني"، لكن ما يزال أعضاء أساسيون في المجتمع المدني يواجهون إجراءات منع السفر وتجميد الأصول النعسفية والتحقيقات الجنائية انتقاما من نشاطهم السلمي أو انتقادهم.

واجهت مصر أزمة اقتصادية متصاعدة في 2022، ما أثر بشكل متزايد على الحصول على الغذاء والحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأخرى، في حين تفاوضت الحكومة على اتفاقية قرض أخرى مع "صندوق النقد الدولي."

انتهاكات الشرطة وقوات الأمن

واصل عناصر الشرطة و"الأمن الوطني" إخفاء المعارضين قسرا في أماكن احتجاز غير رسمية حيث يتعرض المحتجزون للتعذيب والإكراه على الاعتراف.

في 12 يناير/كانون الثاني، أخفت قوات الأمن حسام منوفي، أحد أنصار "الإخوان المسلمين"، بعدما أجبرت الطائرة التي تحمله من الخرطوم إلى إسطنبول هبوطا غير مقرر سابقا في الأقصر. رغم أن وزارة الداخلية المصرية قالت في بيان في 15 يناير/كانون الثاني إن منوفي محتجز وتخضع للتحقيق، رفضت السلطات الرد على أسئلة حول مكان وجوده.

تقاعست السلطات عن التحقيق في حوادث التعذيب وسوء المعاملة، التي ظلت واسعة الانتشار. في مايو/أيار 2022، أحال خالد ضياء، رئيس "نيابة أمن الدولة العليا" في مصر، إلى محاكمة جماعية مجموعة من المحتجزين ظهروا في مقطعَيْ فيديو مُسرَبَين، نشرتهما

"الغاردیان"، يُظهر الهم في قسم شرطة بالقاهرة مصابين بجروح بدا أنها نتيجة التعذيب. لم يواجه الجناة المزعومون التابعون للشرطة أي تحقيق جاد.

في 10 أبريل/نيسان، أبلغت الشرطة أسرة الباحث الاقتصادي أيمن هدهود بأنه توفي في الحجز بعد اختفائه قسرا في فبراير/شباط 2022. تقاعست السلطات المصرية عن إجراء تحقيق مستقل وفعال وشفاف في وفاة هدهود المشبوهة في الاحتجاز وتجاهلت الأدلة المتزايدة على أن السلطات أخفته قسرا، وعذبته، وأساءت معاملته، وحرمته من تلقي الرعاية الصحية الكافية في الوقت المناسب.

الحرب في شمال سيناء

في أبريل/نيسان، أشار الرئيس السيسي في خطاب عام إلى أن العمليات العسكرية الجارية في شمال سيناء، والتي يشارك فيها الجيش بشكل أساسي ضد جماعة "ولاية سيناء" المسلحة المنطرفة المحلية والتابعة لـ "تنظيم الدولة الإسلامية" (المعروف أيضا بـ "داعش")، تقترب من نهايتها، قائلا بأن "المشكلة قد انتهت."

لكن في يوليو/تموز وأغسطس/آب، أظهرت فيديوهات وصور تداولتها على مواقع التواصل الاجتماعي مجموعات تُمثل ميليشيات تابعة للجيش ثلاث عمليات إعدام غير قانونية لرجال مُقيَّدين أو جرحى محتجزين في شمال سيناء. تحقق تحليل أجرته "هيومن رايتس ووتش" لهذه المقاطع من صحتها. أشار التحليل إلى أن عناصر من الميليشيات والجيش نفسه كانوا مسؤولين عن عمليات القتل.

وفقا لتقارير إعلامية وحقوقية، فإن ميليشيات تابعة للجيش ومكونة من أفراد من القبائل المحلية مدربين ومدعومين من قبل الجيش شاركت بشكل متزايد في القتال في شمال سيناء في 2022.

سمحت الحكومة لبعض العائلات بالعودة إلى أراضيها في أواخر 2021 وأوائل 2022 . شن الجيش المصري حملة هدم موسعة شملت تدمير أكثر من 12,300 مبنى من 2013 إلى يوليو/تموز 2020 دون الوفاء بالتزاماته الحقوقية المتعلقة بالإخلاء القسري. افتقرت العديد من عمليات الهدم إلى أدلة على ضرورة عسكرية "حتمية"، ما تجعلها على الأرجح جرائم حرب. ما تزال مئات العائلات دون تعويض.

أوضاع السجون والوفيات في الاحتجاز

ظلت الأوضاع المزرية في السجون ومراكز الاحتجاز المصرية محمية من الإشراف أو الرقابة المستقلين في 2022، رغم حملات العلاقات العامة الحكومية التي تروج لافتتاح سجون جديدة. في فبراير/شباط، رفض مسؤولو السجن عدة طلبات من المعارض البارز صلاح سلطان برؤية طبيب مستقل والحصول على الأدوية والمعدات الطبية الضرورية. يبدو أن حرمان السلطات سلطان من الرعاية الصحية وغيره من ضروب سوء المعاملة يأتي انتقاما من النشاط الحقوقي لابنه محمد في الولايات المتحدة. في سبتمبر/أيلول، نُقل سلطان من سجن العقرب سيئ السمعة إلى مجمع سجون بدر الجديد شرق القاهرة. قال لأسرته إن السلطات واصلت احتجازه في الحبس الانفرادي وأن ضابطا قال له إنه لن يغادر السجن إلا "جثة". كغيره من مساجين سجن بدر، يتعرض لأضواء المصابيح الفلورية لـ 24 ساعة في اليوم وتوجد كاميرات مراقبة داخل زنزاته.

واصلت السلطات حرمان المدون والناشط السياسي المصري-البريطاني علاء عبد الفتاح من التواصل مع الممثلين القنصليين وتلقي زيارات من محاميه. أنهى عبد الفتاح إضرابه عن الطعام منتصف نوفمبر/تشرين الثاني.

وفقا لتقرير مشترك صدر في أبريل/نيسان عن "الجبهة المصرية لحقوق الإنسان" و"مبادرة الحرية"، تبين أن قوات الأمن المصرية وموظفي السجون يستخدمون عنفا جنسيا منهجيا لإهانة وتعذيب المحتجزين بمن فيهم الرجال، والنساء، ومتغيري النوع الاجتماعي.

في مواقع "قطاع الأمن الوطني"، قد يتعرض المحتجزون، الذين يكونون عادة ضحايا للاختفاء القسري، للاغتصاب، والتحرش، والصعق بالكهرباء على أعضائهم التناسلية، أو التهديد بالعنف الجنسي ضدهم أو ضد أقاربهم لانتزاع الاعترافات. تعرضت السجينات بشكل خاص للعنف الجنسي في السجون، حيث يعندي الحراس عليهن عادة أثناء إجراء "تفتيش لتجاويف الجسد."

الحرمان من المحاكمات العادلة والإجراءات الواجبة

في فبراير/شباط 2022، أكد الرئيس السيسي أحكام السجن الصادرة بحق الناشط علاء عبد الفتاح، والمحامي الحقوقي محمد الباقر، والمدون محمد "أوكسجين" إبراهيم. صدرت الأحكام من قبل محاكم أمن الدولة طوارئ استثنائية ولا تخضع للاستئناف.

أبقى القضاة والمدعون العامون بشكل روتيني آلاف المحتجزين رهن الحبس الاحتياطي دون تقديم أدلة. بدأ ثلاثة نشطاء مصريين إضرابا عن الطعام يومي 10 و11 فبراير/شباط 2022، احتجاجا على حبسهم الاحتياطي لأجل غير مسمى. عندما أصدر القضاة أوامر بالإفراج عنهم، قامت النيابة العامة بـ "تدويرهم"، عبر إضافتهم إلى قضايا جديدة، للالتفاف على حد السنتين للحبس الاحتياطي وفق القانون المصري.

حرية تكوين الجمعيات والاعتداءات على المدافعين الحقوقيين

للمرة الأولى منذ توليه السلطة في 2014، دعا الرئيس السيسي في مايو/أيار إلى حوار وطني مع عناصر المعارضة السياسية في البلاد. إلا أنه وحتى وقت كتابة هذا التقرير لم يُسفِر الحوار عن أي سياسات ملموسة لتحسين وضع حقوق الإنسان في مصر.

واصلت السلطات استخدام منع السفر التعسفي لاستهداف أعضاء بارزين في المجتمع المدني بسبب عملهم السلمي، بمن فيهم محامو حقوق الإنسان، والصحفيون، والناشطات النسويات، والباحثون. أدى المنع غير المحدد زمنيا، والذي لا تعلنه السلطات عادة بشكل رسمي ولا تمنح طريقة واضحة للطعن فيه في المحكمة، إلى تشتيت العائلات، والإضرار بالمسيرات المهنية، وإيذاء الصحة العقلية لمن تخضعون لها. واجه بعض هؤلاء الأعضاء في المجتمع المدني تجميد الأصول، ما أدى إلى عزلهم عن النظام المصرفي.

في يناير/كانون الثاني 2022، أعلنت "الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان"، إحدى المنظمات الحقوقية المستقلة الرائدة في مصر، أنها ستُنهي عملها بعد قرابة 18 عاما. أُجبِرت المنظمة على الإغلاق بسبب سلسلة من التهديدات والاعتداءات العنيفة والاعتقالات من قبل قطاع الأمن الوطني، فضلا عن المهلة التي تشارف على الانتهاء والمفروضة على جميع المنظمات غير الحكومية التسجيل بموجب قانون الجمعيات الأهلية الصارم.

عملت السلطات على الاستفادة من استضافة "مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ" (كوب27) لتلميع انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد، مع أن الحكومة فرضت عقبات تعسفية على التمويل والبحث والتسجيل أضعفت الجماعات البيئية المحلية، وأجبرت بعض النشطاء على الهروب إلى المنفى والبعض الآخر على الابتعاد عن العمل المهم.

نتيجة لذلك، تم تقييد قدرة المجموعات البيئية على النشاط المستقل في مجال وضع السياسات والمناصرة والعمل الميداني إلى حد كبير. هذه المجموعات ممنوعة من دراسة أثر العمليات المتصلة بالوقود الأحفوري على المجتمعات المحلية والأضرار البيئية الناجمة عنها. وهي ممنوعة أيضا من تحديد أثر النشاط التجاري العسكري الواسع والغامض في مصر، مثل الأشكال المدمرة من المحاجر، ومحطات تعبئة المياه، وبعض مصانع الأسمنت، وكذلك مشاريع البنية التحتية "الوطنية" (مثل العاصمة الإدارية الجديدة) المرتبطة بمكتب الرئيس أو بالجيش.

حرية التعبير والتجمع

في أبريل/نيسان 2022، اعتقلت السلطات المذيعة التلفزيونية هالة فهمي، والصحفية صفاء الكوربيجي ردا فيما يبدو على انتقادهما لـ "الهيئة الوطنية للإعلام". كانت كلتاهما ما تزالان رهن الحبس الاحتياطي حتى كتابة هذا التقرير.

في 28 مارس/آذار، حكمت محكمة على مغنيَين بالسَّجن لمدة عام ودفع غرامة مالية بتهم غامضة تتصل بـ "التعدي على القِيَم والمبادئ الأسرية" واستغلال فيديو يتضمن رقصا وغناء لهدف الربح. نبعت التهم من فيديو في أكتوبر/تشرين الأول 2020 يظهر فيه الرجلان يغنيان ويرقصان مع راقصة شرقية برازيلية.

في سبتمبر/أيلول، استدعت النيابة العامة ثلاث صحفيات من "مدى مصر"، وكذلك رئيسة التحرير، واتهمتهن بـ "نشر أخبار كاذبة" بشأن مقالة إخبارية عن حزب "مستقبل وطن" الموالي للحكومة ويتمتع بأغلبية في البرلمان. اتُهمت رئيسة التحرير كذلك بتشغيل موقع إخباري غير مرخص.

واصلت السلطات حجب مئات المواقع الإخبارية والحقوقية بدون أوامر قضائية.

اللاجئون وطالبو اللجوء

خلال 2022، عرّضت السلطات المصرية وقوات الأمن اللاجئين وطالبي اللجوء للاحتجاز التعسفي والإيذاء الجسدي والإعادة القسرية إلى بلد قد يواجه فيه الأفراد تهديدات لحياتهم، أو حرياتهم، أو التعذيب، أو أضرار جسيمة أخرى. مصر طرف في "اتفاقية الأمم المتحدة للاجئين لعام 1951"، و"اتفاقية الاتحاد الأفريقي للاجئين لعام 1969"، و"اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984"، التي تحظر الإعادة القسرية.

في ديسمبر/كانون الأول 2021 ويناير/كانون الثاني 2022، احتجزت الشرطة المصرية تعسفا ما لا يقل عن 30 لاجئا وطالب لجوء سودانيين خلال مداهمات، وأخضعت بعضهم للعمل

البدني القسري والضرب. احتُجز اللاجئون وطالبو اللجوء المحتجزون في غرف مكتظة وحُرموا من الطعام والرعاية الطبية الكافية.

في مارس/آذار، رحلت السلطات 31 إريتريا، بينهم ثمانية أطفال، بعد احتجازهم في ظروف سيئة ومنعهم من التواصل مع "المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" لتقديم طلبات لجوء، وفقا لـ "منصة اللاجئين في مصر". هذه الترحيلات بإجراءات موجزة لطالبي اللجوء الإريتريين، والتي أعقبت ترحيلات سابقة مماثلة في أواخر 2021، انتهكت الحظر القانوني الدولي للإعادة القسرية.

حقوق المرأة والهوية الجندرية والتوجه الجنسي

في 2022، شهدت مصر موجة قتل شنيع للنساء على أيدي رجال، منهم قاض قتل زوجته الثانية وشوه جسدها قبل دفنها سرا، وطالب طعن زميله حتى الموت أمام جامعة المنصورة عندما رفضت الزواج منه. تقاعست الحكومة لسنوات عن سن قوانين وسياسات للتصدي جديا للعنف ضد المرأة.

ما يزال العنف الجنسي مشكلة منتشرة في القاهرة ومدن أخرى. يعيش اللاجئون وطالبو اللجوء، ولا سيما الأفارقة ذوي البشرة السوداء، في مجتمعات ضعيفة حيث يواجهون الاعتداء والاغتصاب وتتقاعس السلطات عن حمايتهم، وتعرقل وصولهم إلى العدالة إذ ترفض الشرطة تسجيل شكاوى الضحايا أو إجراء تحقيقات.

بحسب تقارير، لا يمكن للطالبات المتزوجات الحوامل أو الأمهات في مصر مواصلة تعليمهن إلا في البيت. لا تتلقى الطالبات اللواتي يحملن خارج الزواج عموما نفس الدعم والتشجيع لمواصلة تعليمهن في المنزل.

قوضت السلطات في مصر حق المثليات، ومزدوجات التوجه الجنسي، ومتغيرات النوع الاجتماعي (مجتمع الميم) في الخصوصية عبر استهدافهم رقميا، وتحديدا من خلال الإيقاع بهم

على مواقع التواصل الاجتماعي وتطبيقات المواعدة، وعبر المضايقات و"إفشاء الهويات" والابتزاز عبر الإنترنت، ومراقبة مواقع التواصل الاجتماعي، والاعتماد في المحاكمات على أدلة رقمية حصلت عليها بشكل غير قانوني.

وثقت هيومن رايتس ووتش حالات استخدمت فيها قوات الأمن الاستهداف الرقمي، بناء على أحكام "الفجور" وقانون الجرائم الإلكترونية، للإيقاع بأفراد مجتمع الميم، واعتقالهم واحتجازهم تعسفا بناء على أدلة رقمية وُجِدت على أجهزتهم الشخصية، وإساءة معاملتهم أثناء احتجازهم لدى الشرطة.

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

كان للغزو الروسي الشامل لأوكرانيا آثار خطيرة على الوضع الاقتصادي المتدهور أصلا في مصر، حيث يعيش حوالي ثلث السكان تحت خط الفقر الوطني. مصر من أكبر مستوردي القمح في العالم، وتستورد 80٪ منه من روسيا وأوكرانيا. تستورد مصر أيضا أكثر من نصف زيت دوار الشمس من أوكرانيا، وخفضت الحكومة بالفعل دعمها لزيت دوار الشمس وزيت فول الصويا بـ 20٪ في يونيو/حزيران 2021 استجابة لزيادة الأسعار. أدت الاضطرابات التجارية التي سببتها الحرب إلى زيادة أسعار هذه السلع الأساسية، ما حد من وصول السكان الأكثر فقرا وضعفا في البلاد إلى الغذاء.

في مارس/آذار، طلبت السلطات المصرية دعما من صندوق النقد الدولي للمساعدة في تخفيف التداعيات الاقتصادية المتعلقة بغزو روسيا لأوكرانيا. بعد شهور من المفاوضات، تم الإعلان في أكتوبر/تشرين الأول عن برنامج مدته ستة أشهر بقيمة 3 مليارات دولار أمريكي. أعربت جماعات حقوقية في السنوات الماضية عن مخاوف قوية بشأن عدم التشديد على ضرورة أن تقوم الحكومة المصرية بتوسيع الحماية الاجتماعية، وتعزيز استقلالية القضاء، والتصدي للفساد وأهمية الشفافية.

الأطراف الدولية الرئيسية

في 15 سبتمبر/أيلول، حجبت الولايات المتحدة 130 مليون من الـ 300 مليون دولار كتمويل عسكري أجنبي لمصر للسنة المالية 2021 والذي كان مشروطا بإحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان، من إجمالي 1.3 مليار دولار من المساعدات الأمنية الأمريكية السنوية. حجب الكونغرس مبلغا إضافيا قيمته 75 مليون دولار في أكتوبر/تشرين الأول.

قدم "الاتحاد الأوروبي" "ملفا مشتركا مع مصر في أوائل 2022 للمشاركة في قيادة "المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب" (المنتدى)، وهو منصة متعددة الأطراف ذات تأثير واسع على السياسات العالمية لمكافحة الإرهاب، رغم سجل مصر الشائن في انتهاكات حقوق الإنسان باسم مكافحة الإرهاب. في أبريل/نيسان 2022، وافق المنتدى على رئاسة مصر والاتحاد الأوروبي للمنتدى.

في أغسطس/آب، أكدت "المفوضية الأوروبية" أن الاتحاد الأوروبي يعتزم تخصيص 80 مليون يورو (حوالي 82.3 مليون دولار) في 2022 و2023 لتوفير المعدات والخدمات للسلطات المصرية من أجل "دعم إدارة الحدود"، بما فيها "البحث والإنقاذ ومراقبة الحدود البرية والبحرية"، رغم السجل الحقوقي السيئ للبلاد وتأثير تمويل الاتحاد الأوروبي في إعاقة حق المصريين في المغادرة.

استمرت عدة دول أوروبية مثل فرنسا وإيطاليا في تصدير الأسلحة إلى مصر، رغم السجل الحقوقي للبلاد.

في فبراير/شباط، حضر الرئيس السيسي القمة الأوروبية الأفريقية التي نظمها الاتحاد الأوروبي و"الاتحاد الأفريقي" في بروكسل، وبالكاد تلقى انتقادات علنية من القادة الأوروبيين. في يونيو/حزيران، أقر الاتحاد الأوروبي ومصر أولويات الشراكة 2021–27 في اجتماع "مجلس الشراكة" الثنائي. تشير الوثيقة إلى ما يُزعم أنه "التزام مشترك بالقيم

العالمية للديمقراطية، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان"، لكنها لا تعترف بأزمة حقوق الإنسان المتجذرة في مصر. في نوفمبر/تشرين الثاني، اعتمد "البرلمان الأوروبي "قرارا دامغا بشأن حقوق الإنسان في مصر مكررا دعوته لإجراء "مراجعة عميقة وشاملة" لعلاقات الاتحاد الأوروبي مع مصر.

في سبتمبر/أيلول، قدمت منظمتان غير حكوميتين شكاوى في فرنسا لحث السلطات القضائية على التحقيق في تورط فرنسا المزعوم في عملية عسكرية مصرية سرية على الحدود الليبية على أساس أنها تنطوي على أعمال ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية.

3. مصر وملف حقوق الانسان[18]

الإثنين، 21 مارس 2022

ماهية حقوق الإنسان

تُعرَّف حقوق الإنسان(Human rights) على أنها الحقوق المكتسبة لكلِ إنسانٍ على وجه الأرض بلا تحيُزٍ أو تمييز، وبغض النظر عن عرقه، أو جنسيته، أو جنسه، أو لغته، أو دينه، وبذلك تحق لكلِ فردٍ في العالم بأن يتمتع بالحقوق الخاصة به دون أي مساسٍ بها بما يضمن له العيش بكرامةٍ ومساواة.

وتتمثل حقوق الإنسان في مجالاتٍ عديدة كالآتي أولها الحرية، كحرية المعتقد، وحرية الرأي والتعبير، والحماية من الاستعباد والتعذيب. حق الحياة. حق العمل والتعلُم. حق الحماية، والمحافظة على الحالة الاجتماعية والمتمثلة في الحصول على المنافع الخاصة بالأفراد. تجدر

[18] مصر وملف حقوق الانسان–الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

الإشارة إلى أن هذه الحقوق تُعدُ مكتسبة لكل فردٍ في أي مكانٍ في العالم؛ ويتم المطالبة بها تلقائياً من قِبَل الجهات المسؤولة أو المُكلَفين بالقيام بها .

أهمية حقوق الإنسان تكمُن أهمية حقوق الإنسان فيما يأتي: تضمَن الحدَ الأدنى والضروري لعيش الإنسان بكرامة سواءً على مستوى حاجاته الأساسية؛ كالطعام، والمسكن، والتَعلُم؛ الذي يقود به إلى الاستفادة من الفرص المتاحة له. تضمن للإنسان حرياته؛ كحرية اختيار أسلوب الحياة، وحرية التعبير، وحرية اختيار التوَجُهات السياسية التي يرغب الفرد بدعمها . يضمن تأمين كل تلك الحريات للأفراد الحماية من الاعتداء والاضطهاد من قبل أي جهةٍ أقوى أو أعلى سُلطَةٍ منهم.

خصائص حقوق الإنسان

يوجد لحقوق الإنسان خصائص عِدة، ومن أبرزها ما يأتي: الحقوق عالمية وغير قابلة للتصرُف يُعدُ هذا المبدأ بمثابة حجر الأساس في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد ظهر لأول مرةٍ في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948م؛ الذي وافقت جميع الدول على معاهدةٍ واحدة على الأقل من المعاهدات الرئيسيّة التي تتعلق بحقوق الإنسان الواردة فيه، كما وافقت حوالي 80% من الدول على 4 معاهداتٍ أو أكثر، وتتميز حقوق الإنسان بأنها غير قابلة للتصرف، ولا يمكن سحبها من الإنسان إلاّ في ظروفٍ معينة؛ كتقييد حقِ حرية الشخص نتيجة اكتشاف المحكمة القضائيّة بأنه مذنبٌ وقد ارتكب جريمةً من نوعٍ ما .

دور مصر فى إطار المنظومة الدولية لحقوق الانسان

جهود الدولة المصرية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان تنم في إطار تخطيط استراتيجي يعبر عن إرادة وطنية جادة، والتزام صادق بتعهدات مصر الدولية، ورؤية مستقبلية شاملة، تساهم مصر على مدار عقود طويلة في الجهود المبذولة لتطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك

من خلال مشاركتها في صياغة الإعلان العالمي والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان، والمشاورات والأعمال التحضيرية لصياغة الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

انضمت مصر لثمان اتفاقيات دولية أساسية لحقوق الإنسان، كما شاركت في جهود تطوير الآليات الدولية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة بما فيها مجلس حقوق الإنسان الذى شغلت عضويته عدة مرات، بجانب انتخاب العديد من الخبراء المصريين في عضوية هيئات معاهدات حقوق الإنسان، أما على المستوى الإقليمي، فانضمت مصر إلى عدد من الاتفاقيات فى إطار المنظومتين العربية والإفريقية لحقوق الإنسان.

تحرص مصر على تنفيذ التزاماتها الدولية والإقليمية فى مجال حقوق الإنسان على خلفية التطور الملحوظ للنظامين الدولي والإقليمي لحماية حقوق الإنسان والتوسع الكبير لنطاقهما وإنشاء آليات رصد ومتابعة متعددة". كما تحرص مصر على تطوير مستوى تعاونها مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وذلك من خلال، تقديم التقارير الوطنية الدورية في التوقيتات المحددة لها، ورصد ومتابعة وتقييم تنفيذ ما يصدر عنها من توصيات وذلك على نحو منتظم، والتفاعل مع شبكة الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والرد على كافة المراسلات الواردة إليها من تلك الآليات."

تقوم مصر بدور نشط وفعال فى إطار العمل الدولي المشترك فى مجال حقوق الإنسان، حيث تلعب دوراً حيوياً لبناء جسور وتعزيز التنسيق بين مختلف المجموعات الإقليمية داخل الأمم المتحدة من خلال العمل بصورة بناءة مع جميع الأطراف على أساس من الحوار والتعاون، كما أنها تنسق مع الدول العربية والأفريقية والإسلامية ودول حركة عدم الانحياز فى تناول القضايا ذات اهتمام الدول النامية على الأجندة الدولية لحقوق الإنسان، بما فى ذلك

العنصرية وكراهية الأجانب، والتحديات التي تواجه إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق فى التنمية.

ملامح الإطار الدستوري لحماية حقوق الإنسان بمصر

حقق الدستور المصري نقلة نوعية كبيرة على مستوى كفالة الحقوق والحريات الأساسية باشتماله على كافة مبادئ حقوق الإنسان وتأكيده على أن النظام السياسي يقوم على احترام حقوق الإنسان وترسيخ قيم المواطنة والعدالة والمساواة، بجانب نصه على أن "التمييز جريمة يعاقب عليها القانون" وأن "الحقوق والحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلاً ولا انتقاصاً، ولا يجوز لأي قانون تقييدها بما يمس أصلها وجوهرها". اتخذ الدستور المصري منحى أكثر تقدماً في مجال ضمان الوفاء بالالتزامات الدولية لمصر فى مجال حقوق الإنسان، حيث قرر – لأول مرة – وضعاً خاصاً للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وذلك بنصه على أن "تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها".

تزخر البنية التشريعية الوطنية بالعديد من الضمانات اللازمة لتعزيز واحترام حقوق الإنسان، حيث قطعت مصر شوطاً في سبيل تعزيز الاتساق بين القوانين الوطنية من جانب، والمبادئ والضمانات الواردة فى الدستور والاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان المنضمة إليها مصر من جانب آخر، كما "يتم بذل جهود مستمرة للبناء على هذا الزخم التشريعي، سواء من خلال إدخال تعديلات على بعض التشريعات القائمة أو استحداث تشريعات جديدة".

تمتلك مصر بنية مؤسسية متكاملة لتعزيز احترام وحماية حقوق الإنسان، مثل إنشاء اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان فى نهاية عام 2018 ، والذى شكل إضافة هامة فى هذا الشأن ودليلاً على الإرادة السياسية الأكيدة لتفعيل الإطارين الدستوري والتشريعي لحماية الحقوق والحريات العامة ولتعزيز تنفيذ الالتزامات الدولية والإقليمية لمصر فى هذا المجال.

وعلى صعيد التخطيط الاستراتيجي، فقد تم إطلاق أول استراتيجية وطنية متكاملة لحقوق الإنسان، وتعد المبادرة بإطلاق هذه الاستراتيجية ترجمة لقناعة وطنية بضرورة اعتماد مقاربة شاملة وجدية لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

لقراءة تقرير مصر وحقوق الإنسان

اضغط الرابط التالي:

مصر-وحقوق-الإنسان(alisalmi.com).pdf

مصر وحقوق الإنسان.pdf

https://youtu.be/H4-DU3TpVHU

https://youtu.be/iYJ4L2qQyCQ

https://youtu.be/e4yfQLV1e3I

الفصل السابع

الإصلاح التشريعي حتمية وطنية!

اللجنة العليا للإصلاح التشريعي

جمهورية مصر العربية

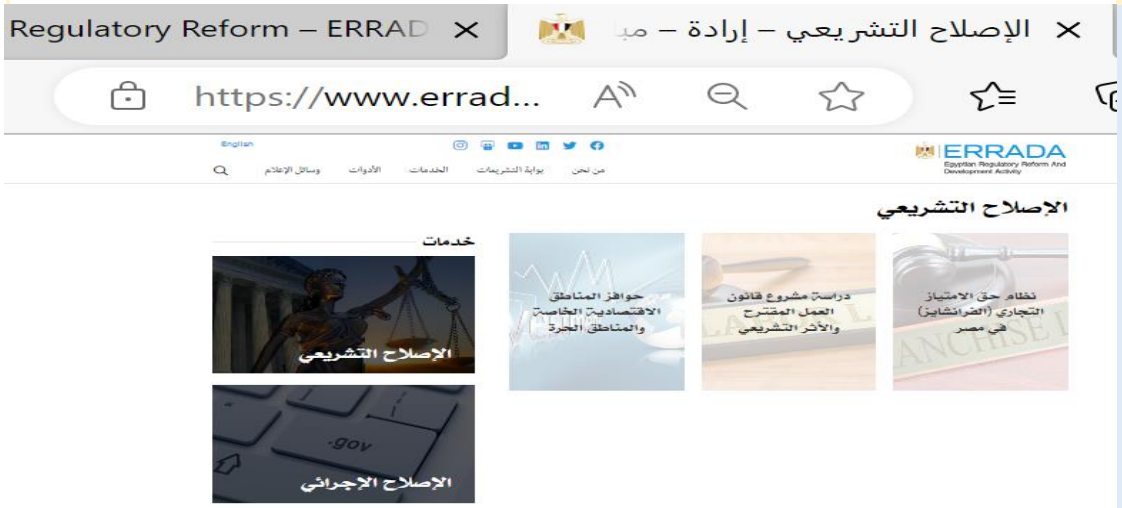

الإصلاح التشريعي – إرادة – مبادرة إصلاح مناخ الأعمال في مصر (errada.gov.eg)

1. أهمية مراجعة التشريعات المصرية وتنقيتها

يتم البدء بمراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان.

كذلك العمل من أجل ترجمة مبادئ ونصوص الدستور إلى تشريعات متوافقة مع روح الدستور وتستلهم غاياته الأساسية من حيث تأكيد الديمقراطية وسيادة القانون وضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان.

وفي هذا الإطار يجب إعادة النظر في القرارات والقوانين التالية:

1. قرارات رئيس الجمهورية بالتصديق على تعديلات قوانين "الهيئات القضائية" وهي القوانين رقم 13 لسنة 2017 بشأن تعديل بعض أحكام قانون هيئة النيابة الإدارية الصادر بالقانون رقم 117 لسنة 1958 وقانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم 75 لسنة 1963، وقانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم 46 لسنة 1972 وقانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم 47 لسنة 1972.
2. القرار بقانون رقم 89 لسنة 2015 بشأن حالات إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم.
3. قرار رئيس الجمهورية رقم 607 لسنة 2016، بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية.
4. قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي.

https://youtu.be/-pLAiRu4t08

2. الإصلاح التشريعي كضلع في مشروع مصر الشموي[19]

د. سليمان عبد المنعم

يذكر التاريخ لنابليون بونابرت الفرنسي إنجازين كبيرين، أولهما حركة فتوحاته العسكرية لتأسيس إمبراطورية فرنسية، وهو إنجاز تجاوزه الزمن وربما طواه النسيان، أما إنجازه الثاني الذي ما زال باقيا فهو النهضة القانونية التي تمت في عهده بإطلاق عملية كبرى لتقنين التشريعات الفرنسية بمناهج حديثة، سرعان ما فرضت نفسها خارج فرنسا، وتأثرت بها كثير من دول العالم حتى أصبح الفكر القانوني أحد مظاهر القوة الناعمة لفرنسا حتى اليوم.

وبرغم أن مصر كانت الدولة العربية والمتوسطية والإفريقية الأكثر تأثرا بالنموذج القانوني الفرنسي فإنها تحولت من دولة "متأثرة" بهذا النموذج إلى دولة "مؤثرة" فيمن حولها، بعد أن راكمت هذا النموذج، وأزعم أنها أضافت إليه أحيانا من خلال تراث عريق لمحكمة النقض، ومجلس الدولة، والمحكمة الدستورية العليا، بالإضافة إلى كتابات جيل ذهبي من الرواد المؤسسين في الفقه القانوني المصري.

استطاعت مصر منذ أواخر القرن التاسع عشر حتى عدة عقود مضت أن تبنى نهضة قانونية جعلت منها نموذجا ملهما وقوة ناعمة في منطقتها العربية. لكن شيئا فشيئا تراجعت القوة الملهمة والناعمة لمصر في المجال القانوني وأصابها شيء من بطء وترهل وعدم مواكبة حركة العصر لأسباب عديدة ومتنوعة.

صحيحٌ أن النموذج القانوني المصري ما زال تحمل بريق جيل من الرواد المؤسسين في الفقه، والقضاء، وصناعة التشريع، لكن بدأ البريق يخبو برغم استثناءات إيجابية ومضيئة لحسن الحظ هنا أو هناك.

والواقع أن تحديث مرفق العدالة شيء والإصلاح التشريعي شيء آخر.

---

[19] الإصلاح التشريعي كضلع في مشروع مصر الشموي – الأهرام اليومي (ahram.org.eg)

فمرفق العدالة يئن بسبب قلة عدد القضاة وتواضع كفاءة الجهاز الإداري المعاون وزيادة عدد السكان وكثرة القضايا، وكلها أمور تتطلب إمكانات ومخصصات مالية وخطط زمنية للتنفيذ.

أما الإصلاح التشريعي فهو عمل بلا تكلفة تقريبا، لأنه لا تحتاج لأكثر من رؤية ومشروع وعقول وكفاءات لدينا منها الكثير.

وإذا كانت مصر اليوم تعيش مشروعا نهضويا للتنمية الشاملة فإن الإصلاح التشريعي يصبح ضلعا لا غنى عنه لإنجاز هذا المشروع. فنحتاج لعملية إصلاح تشريعي شامل وعميق وعصري بقدر شمول وعمق ومستجدات حركة العصر، لأنه ما من متغير أو جديد في مجالات التنمية الاقتصادية والبشرية والثقافية والاجتماعية والتكنولوجية والسياسية إلا وكان تحتاج لأدوات تشريعية تنظمه.

والأمل معقود في أن تصبح اللجنة العليا للإصلاح التشريعي لاسيما بعد صدور قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم 209 لسنة 2017 بإعادة تنظيمها وتشكيلها إيذانا بتحقيق الإصلاح التشريعي. واللجنة تصبح بذلك أحد مراكز صناعة التشريع في مصر وفقا للاختصاصات المخولة لها والتي اتسعت عما كان ينص عليه القانون السابق الصادر في بداية إنشائها، لكن مصر تزخر فوق ذلك بمؤسسات أخرى عريقة ونخبوية تُسهم في عملية صناعة التشريع مثل قسم التشريع بمجلس الدولة، وإدارة التشريع بوزارة العدل، وهيئة مستشاري مجلس الوزراء حتى يؤول الأمر في النهاية إلى سلطة التشريع الأصيلة وهي مجلس النواب لتقول كلمتها وتصدر قانونها.

ومن هنا فإن تكامل الأدوار وتضافر الجهود بين هذه المؤسسات، باختلاف طبيعة دور كل منها، كفيلٌ بإنجاز الإصلاح التشريعي المنشود. هذا التكامل قائم نظريا لأن رؤساء المؤسسات المعنية بصناعة التشريع وهم قامات قضائية رفيعة ممثلون في واقع الأمر في اللجنة

العليا للإصلاح التشريعي، ولا شك أن تحقيق التكامل عمليا سيمثل قوة دفع كبيرة للجنة ولمجمل عملية صناعة التشريع في مصر.

خطاب الإصلاح التشريعي يتطلب تحديد المقصود به أولا، والوعي بتحدياته وعقباته ثانيا، لكي يتسنى على ضوء ذلك رسم مساراته المختلفة ثالثا .

المقصود أولا بالإصلاح التشريعي ليس مجرد إجراء تعديل تشريعي هنا أو هناك مهما يكن قدر هذا التعديل "وبالتأكيد هناك تعديلات تشريعية مطلوبة" لكن الإصلاح التشريعي أبعد وأعمق من التعديل التشريعي، لأنه يعنى حركة إصلاح وتحديث جذري ترتبط بالسياسات التشريعية "بركائزها وأهدافها ومنهجيتها" . فالتعديلات التشريعية تنصب على "النصوص"، أما الإصلاح التشريعي فيرتبط "بالسياسات والأهداف" الفارق كبير إذن بين المفهومين. والملاحظ أن حركة التشريع المصري تميل في العقود الأخيرة إلى التعديلات الجزئية والطارئة التي كانت تتم في الغالب كرد فعل سريع على متغير أو توجه ما، وهذا أمر طبيعي ومطلوب لكنه لا يُغني عن الإصلاح التشريعي الشامل والعميق.

والوعي مطلوب ثانيا بالتحديات والعقبات التي تواجه عملية الإصلاح التشريعي التي تتركز في ظاهرتين سلبيتين هما تضخم التشريعات وجمودها . ظاهرة التضخم التشريعي أنتجت ما يُشبه غابة من التشريعات المتداخلة يكاد المتخصص نفسه يجد مشقة في التعامل معها . والواقع أن هذه الغابة من التشريعات تبدو مربكة أكثر لأننا نفتقر إلى قاعدة بيانات تشريعية موحدة ومفهرسة وفق مناهج عصرية ونظم تبويب وفهرسة ذكية قابلة لأن تستوعب يوما بيوم كل إضافة أو تعديل جديد وبشكل إلكتروني يتيح ذلك. والملاحظ أن تضخم التشريعات زاد وتراكم فأفضى إلى حالات من الازدواجية والتعارض وربما التناقض أحيانا . ولهذا كان لدينا مثلا حتى مارس 2007 دستور " دستور 1971" يتكلم عن النظام الاشتراكي والاتحاد الاشتراكي العربي كتنظيم سياسي يمثل تحالف قوى الشعب العامل، في وقت كانت

توجد فيه قوانين تنظم الخصخصة واقتصاد السوق والانفتاح الرأسمالي "!" كان المشهد يعكس حالة غير مفهومة بلا تفسير لتناقض استمر نحو عشرين عاما.

أما ظاهرة الجمود التشريعي فتجلت مثلا في أننا انتظرنا حتى عام 2018 لنصدر قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الذي كانت سبقتنا إليه بسنوات دول عربية شقيقة. وما زلنا لا نمتلك قانونا شاملا لاسترداد المتهمين والمحكوم عليهم على الصعيد الدولي. ولدينا حتى اليوم تشريعات أصبحت تتسم بقدر كبير من الجمود مثل قانون العقوبات الصادر في 1937 الذي تجاوزته حركة العصر والسياسات الجنائية الحديثة في التجريم والعقاب، والظواهر الإجرامية الجديدة، والجرائم المنظمة عابرة الحدود، وما زال هذا القانون يتضمن عقوبات بالغرامة لبضعة جنيهات! وما يسري على التشريعات الجنائية يسري على غيرها من تشريعات أخرى معظمها يتسم بالجمود.

أما مسارات الإصلاح التشريعي ثالثا فهي عديدة ومتنوعة تتجاوز حدود هذه المساحة المتاحة، واللجنة العليا للإصلاح التشريعي مؤهلة وعازمة وقادرة على إنجازها. أحد هذه المسارات هو ضرورة إطلاق عملية مراجعة وتنقية للتشريعات المصرية لتتحول من غابة كثيفة ومعقدة ومتناثرة من القوانين إلى مجموعات تشريعية مقننة ومتجانسة تحسب المجال الذي تنظمه والمصلحة القانونية التي تحميها.

آن الأوان لوجود قاعدة بيانات تشريعية شاملة ومحدثة وعصرية. ودون الدخول في أفكار وتفصيلات مجالها القاعات المغلقة وهي ملك اللجنة كمؤسسة وكيان، فإن ما تجدر التأكيد عليه هنا أن عملية الإصلاح التشريعي جزء لا يتجزأ من مشروع مصر التنموي ومظهر كان وما زال على مصر بمؤسساتها القضائية والقانونية العريقة وبخبها العلمية المتميزة أن تستعيد فيه ريادتها وتأثيرها الملهم في محيطها العربي. نجاح هذه المهمة يبدأ من تكامل الأدوار كمنهج عمل لتوظيف العقول والرؤى.

3. إطلالة مُقارنة على مسار جهود الإصلاح التشريعي[20]

المستشار محمد عبد الفتاح عبد البر

الأربعاء 9 فبراير 2022

تفعيلًا لقيمة سيادة القانون - والتي لا تكاد تخلو منها الوثائق الدستورية - لا بد أن تُعبر المنظومة التشريعية القائمة عن المجتمع الذي تحكم حركته وتنظم نشاط أفراده وعمل مؤسساته، وأن تترجم آماله إلى رؤىً واضحة وأن ترتقي بتطلعاته إلى واقع ملموس، بحيث تنقل خطط الحكومة من دائرة الأفكار الطموحة والأطروحات النظرية إلى حيز النفاذ بحيث تجد طريقها للتطبيق العملي.

وحتى تؤدي المنظومة التشريعية هذا الدور بالكفاءة المنشودة، لابد أن تواكب حركة المجتمع وديناميكية تطوره، فلا تقف عند نقطة معينة تجاوزتها ظروف الواقع، أو أن تتمسك بنُظم هجرتها قاطرة الأمم المُتقدمة.

ولكل ما تقدم، أضحى إصلاح منظومة التشريع ضرورة لا تجب أن تُخطئها عين، وبقدر ما يسارع القائمون على صناعة التشريع بالاستجابة لهذه الضرورة، بقدر ما تختصر من المسافة صوب تقدم مُجتمعاتهم.

سنحاول في هذه الإطلالة أن نُلقي الضوء على مفهوم الإصلاح التشريعي وآلياته، وصولاً في الأخير لرسم ملامح مسار هذا الإصلاح.

1. ماهية الإصلاح التشريعي

لا يُمكن الاتفاق على معنى جامع مانع لعملية الإصلاح التشريعي، فللأخير أكثر من معنى، بحسب الزاوية التي يُنظر إليه منها، فيمكن مثلًا بشكل عام تعريفه من زاوية القائم عليه بأنه ناتج ما تقوم به الجهات أو الهيئات المسؤولة عن عملية إصلاح التشريع. وبينما يتعذر

[20] إطلالة مُقارنة على مسار جهود الإصلاح التشريعي | منشورات قانونية (manshurat.org)

الوقوف على معنى واحد لهذا الاصطلاح، إلا أن الحد الأدنى المُتفق عليه هو أن الإصلاح التشريعي – بحسب موضوعه – هو تحسين مادة أو مضمون التشريع:

"Law reform is about the substance of the law. It means improving the law in significant ways"

ولذلك فالإصلاح التشريعي – فنياً – تختلف عن مُراجعته revision([1]) أو توحيده شكلاً consolidation ([2])أو تقنينه موضوعاً([3]) codification، أو إلغاء وحذف المهجور منه.([4]) repeal .

ويُمكن القول بأن الإصلاح التشريعي قد يتضمن كل هذه المراحل أو بعضها، لكن أياً منها ليست الهدف في حد ذاته، فالهدف الذي ينبغي أن يتغياه أي جهد للإصلاح التشريعي هو الارتقاء بجودة التشريع؛ أي تحسين مادته، وهو ما قد تحتاج القيام به مُراجعة التشريعات القائمة، ودمج المرتبط منها، وبلورة موضوعها في ضوء فلسفة واحدة، وتخليص المنظومة التشريعية من بقايا الأفكار القانونية القديمة.

إطلالة على مسائل التشريع.pdf

لقراءة الدراسة كاملة اضغط علامة

4. السلطة التشريعية في مصر[21]

مجلس النواب

بموجب أحكام دستور 2014، يتولى مجلس النواب سلطة التشريع، وإقرار السياسة العامة للدولة، والخطة العامة للتنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والموازنة العامة للدولة، ويمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وذلك كله على النحو المبين فى الدستور.

ويُشكل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعمائة وخمسين عضواً، يُنتخبون بالاقتراع العام السرى المباشر. ويُشترط فى المترشح لعضوية المجلس أن يكون مصرياً، متمتعا بحقوقه المدنية والسياسية، حاصلاً على شهادة إتمام التعليم الأساسي على الأقل، وألا تقل سنه يوم فتح باب الترشح عن خمس وعشرين سنة ميلادية. . ويُبين القانون شروط الترشح الأخرى، ونظام الانتخاب، وتقسيم الدوائر الانتخابية، بما يراعى التمثيل العادل للسكان، والمحافظات، والتمثيل المتكافئ للناخبين، وتجوز الأخذ بالنظام الانتخابي الفردي أو القائمة أو الجمع بأي نسبة بينهما .

[21] السلطة التشريعية–الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

كما تجوز لرئيس الجمهورية تعيين عدد من الأعضاء فى مجلس النواب لا يزيد على 5% ، وتحدد القانون كيفية ترشيحهم. وطبقاً لمواد الدستور، يتفرغ عضو مجلس النواب لمهام العضوية، ويُحتفظ له بوظيفته أو عمله وفقاً للقانون. . ويُشترط أن يؤدى العضو أمام مجلس النواب، قبل أن يباشر عمله، اليمين الآتية "أقسم بالله العظيم أن أحافظ مخلصا على النظام الجمهوري، وأن أحترم الدستور والقانون، وأن أرعى مصالح الشعب رعاية كاملة، وأن أحافظ على استقلال الوطن ووحدة وسلامة أراضيه" . ويتقاضى العضو مكافأة تحددها القانون، وإذا جرى تعديل المكافأة، لا ينفذ التعديل إلا بدءاً من الفصل التشريعي التالي للفصل الذى تقرر فيه. . ومدة عضوية مجلس النواب خمس سنوات ميلادية، تبدأ من تاريخ أول اجتماع له. وتجرى انتخاب المجلس الجديد خلال السنين يوماً السابقة على انتهاء مدته.

تختص محكمة النقض بالفصل فى صحة عضوية أعضاء مجلس النواب، وتقدم إليها الطعون خلال مدة لا تجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ إعلان النتيجة النهائية للانتخاب، وتفصل فى الطعن خلال ستين يوماً من تاريخ ورود إليها . .وفى حالة الحكم ببطلان العضوية، تبطل من تاريخ إبلاغ المجلس بالحكم. . وإذا خلا مكان عضو مجلس النواب، قبل انتهاء مدته بستة أشهر على الأقل، وجب شغل مكانه طبقاً للقانون، خلال ستين يوماً من تاريخ تقرير المجلس خلو المكان. . ولا تجوز لعضو المجلس طوال مدة العضوية، أن يشترى، أو يستأجر، بالذات أو بالواسطة، شيئاً من أموال الدولة، أو أي من أشخاص القانون العام أو شركات القطاع العام، أو قطاع الأعمال العام، ولا يؤجرها أو يبيعها شيئاً من أمواله، أو يقايضها عليه، ولا يبرم معها عقد التزام، أو توريد، أو مقاولة، أو غيرها، ويقع باطلاً أي من هذه التصرفات. . ويتعين على العضو تقديم إقرار ذمة مالية، عند شغل العضوية، وعند تركها، وفى نهاية كل عام. .وإذا تلقى هدية نقدية أو عينية، بسبب العضوية أو بمناسبتها، تؤول ملكيتها إلى الخزانة العامة للدولة. .وكل ذلك على النحو الذى ينظمه القانون.

تحدد مواد الدستور، انه لا يجوز إسقاط عضوية أحد الأعضاء إلا إذا فقد الثقة والاعتبار، أو فقد أحد شروط العضوية التي انتخب على أساسها، أو أخل بواجباتها . ويجب أن يصدر قرار إسقاط العضوية من مجلس النواب بأغلبية ثلثي أعضائه. . ويقبل مجلس النواب استقالة أعضائه، ويجب أن تُقدم مكتوبة، ويُشترط لقبولها ألا يكون المجلس قد بدأ فى اتخاذ إجراءات إسقاط العضوية ضد العضو . . ولا يُسأل عضو مجلس النواب عما يبديه من آراء تتعلق بأداء أعماله فى المجلس أو فى لجانه. . ولا يجوز، فى غير حالة التلبس بالجريمة، اتخاذ أي إجراء جنائي ضد عضو مجلس النواب فى مواد الجنايات والجنح إلا بإذن سابق من المجلس. وفى غير دور الانعقاد، يتعين أخذ إذن مكتب المجلس، ويُخطر المجلس عند أول انعقاد بما اُتخذ من إجراء. . وفى كل الأحوال، يتعين البت فى طلب اتخاذ الإجراء الجنائي ضد العضو خلال ثلاثين يوماً على الأكثر، وإلا عُد الطلب مقبولاً.

مقر مجلس النواب مدينة القاهرة. ويجوز له فى الظروف الاستثنائية عقد جلساته فى مكان آخر، بناءً على طلب رئيس الجمهورية، أو ثلث عدد أعضاء المجلس. واجتماع المجلس على خلاف ذلك، وما يصدر عنه من قرارات، باطل. . ويدعو رئيس الجمهورية مجلس النواب للانعقاد للدور العادي السنوي قبل يوم الخميس الأول من شهر أكتوبر، فإذا لم تتم الدعوة، يجتمع المجلس بحكم الدستور فى اليوم المذكور. . ويستمر دور الانعقاد العادي لمدة تسعة أشهر على الأقل، ويفض رئيس الجمهورية دور الانعقاد بعد موافقة المجلس، ولا يجوز ذلك للمجلس قبل اعتماد الموازنة العامة للدولة. . ويجوز انعقاد مجلس النواب فى اجتماع غير عادى لنظر أمر عاجل، بناءً على دعوة من رئيس الجمهورية، أو طلب موقع من عُشر أعضاء المجلس على الأقل. ينتخب مجلس النواب رئيساً ووكيلين من بين أعضائه فى أول اجتماع لدور الانعقاد السنوي العادي لمدة فصل تشريعي، فإذا خلا مكان أحدهم، ينتخب المجلس من يحل محله، وتحدد اللائحة الداخلية للمجلس قواعد وإجراءات الانتخاب، وفى حالة

إخلال أحدهم بالتزامات منصبه، يكون لثلث أعضاء المجلس طلب إعفائه منه، ويصدر القرار بأغلبية ثلثي الأعضاء. .وفى جميع الأحوال، لا يجوز انتخاب الرئيس أو أي من الوكيلين لأكثر من فصلين تشريعيين متتاليين.

يضع مجلس النواب لائحته الداخلية لتنظيم العمل فيه، وكيفية ممارسته لاختصاصاته، والمحافظة على النظام داخله، وتصدر بقانون. . وتختص مجلس النواب بالمحافظة على النظام داخله، ويتولى ذلك رئيس المجلس.

جلسات مجلس النواب علنية. .ويجوز انعقاد المجلس فى جلسة سرية، بناءً على طلب رئيس الجمهورية، أو رئيس مجلس الوزراء، أو رئيس المجلس، أو عشرين من أعضائه على الأقل، ثم يقرر المجلس بأغلبية أعضائه ما إذا كانت المناقشة فى الموضوع المطروح أمامه تجرى فى جلسة علنية أو سرية. . ولا يكون انعقاد المجلس صحيحاً، ولا تُتخذ قراراته، إلا بحضور أغلبية أعضائه. وفى غير الأحوال المشترط فيها أغلبية خاصة، تصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للحاضرين، وعند تساوى الآراء، يعتبر الأمر الذى جرت المداولة فى شأنه مرفوضاً. . وتصدر الموافقة على القوانين بالأغلبية المطلقة للحاضرين، وبما لا يقل عن ثلث عدد أعضاء المجلس. .كما تصدر القوانين المكملة للدستور بموافقة ثلثي عدد أعضاء المجلس. وتعد القوانين المنظمة للانتخابات الرئاسية، والنيابية، والمحلية، والأحزاب السياسية، والسلطة القضائية، والمتعلقة بالجهات والهيئات القضائية، والمنظمة للحقوق والحريات الواردة فى الدستور، مكملة له.

لرئيس الجمهورية، ولمجلس الوزراء، ولكل عضو فى مجلس النواب اقتراح القوانين. وتحال كل مشروع قانون مقدم من الحكومة أو من عُشر أعضاء المجلس إلى اللجان النوعية المختصة بمجلس النواب، لفحصه وتقديم تقرير عنه إلى المجلس، ويجوز للجنة أن تستمع إلى ذوى الخبرة فى الموضوع. . ولا تحال الاقتراح بقانون المقدم من أحد الأعضاء إلى اللجنة النوعية، إلا إذا

أجازته اللجنة المختصة بالمقترحات، ووافق المجلس على ذلك، فإذا رفضت اللجنة الاقتراح بقانون وجب أن يكون قرارها مسبباً وكل مشروع قانون أو اقتراح بقانون رفضه المجلس، لا يجوز تقديمه ثانية فى دور الانعقاد نفسه. . أيضاً لرئيس الجمهورية حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها . وإذا اعترض رئيس الجمهورية على مشروع قانون أقره مجلس النواب، رده إليه خلال ثلاثين يوماً من إبلاغ المجلس إياه، فإذا لم يرد مشروع القانون فى هذا الميعاد أُعتبر قانوناً وأُصدر. وإذا رُد فى الميعاد المتقدم إلى المجلس، وأقره ثانية بأغلبية ثلثي أعضائه، أُعتبر قانوناً وأُصدر.

تشمل الموازنة العامة للدولة كافة إيراداتها ومصروفاتها دون استثناء، ويُعرض مشروعها على مجلس النواب قبل تسعين يوماً على الأقل من بدء السنة المالية، ولا تكون نافذة إلا بموافقته عليها، وينم التصويت عليه باباً باباً . . ويجوز للمجلس أن يعدل النفقات الواردة فى مشروع الموازنة، عدا التي ترد تنفيذاً لالتزام محدد على الدولة. . وإذا ترتب على التعديل زيادة فى إجمالي النفقات، وجب أن يتفق المجلس مع الحكومة على تدبير مصادر للإيرادات تحقق إعادة التوازن بينهما، وتصدر الموازنة بقانون يجوز أن يتضمن تعديلاً فى قانون قائم بالقدر اللازم لتحقيق هذا التوازن. . وفى جميع الأحوال، لا يجوز أن يتضمن قانون الموازنة أي نص يكون من شأنه تحميل المواطنين أعباء جديدة . . وتحدد القانون السنة المالية، وطريقة إعداد الموازنة العامة، وأحكام موازنات المؤسسات والهيئات العامة وحساباتها . وتجب موافقة المجلس على نقل أي مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الموازنة العامة، وعلى كل مصروف غير وارد بها، أو زائد على تقديراتها، وتصدر الموافقة بقانون. . هذا ويجب عرض الحساب الختامي للموازنة العامة للدولة على مجلس النواب، خلال مدة لا تزيد على سنة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية، ويُعرض معه التقرير السنوي للجهاز المركزي للمحاسبات وملاحظاته على الحساب الختامي. . وينم التصويت على الحساب الختامي باباً باباً،

ويصدر بقانون. وللمجلس أن يطلب من الجهاز المركزي للمحاسبات أية بيانات أو تقارير أخرى. . وينظم القانون القواعد الأساسية لتحصيل الأموال العامة وإجراءات صرفها . . ولا يجوز للسلطة التنفيذية الاقتراض، أو الحصول على تمويل، أو الارتباط بمشروع غير مدرج فى الموازنة العامة المعتمدة يترتب عليه إنفاق مبالغ من الخزانة العامة للدولة لمدة مقبلة، إلا بعد موافقة مجلس النواب. . ويبين القانون قواعد تحديد المرتبات والمعاشات والتعويضات والإعانات والمكافآت التي تقرر على الخزانة العامة للدولة، وتحدد حالات الاستثناء منها، والجهات التي تتولى تطبيقها.

لكل عضو من أعضاء مجلس النواب أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو أحد الوزراء، أو نوابهم، أسئلة فى أي موضوع يدخل فى اختصاصاتهم، وعليهم الإجابة عن هذه الأسئلة فى دور الانعقاد ذاته. . ويجوز للعضو سحب السؤال فى أي وقت، ولا يجوز تحويل السؤال إلى استجواب فى الجلسة ذاتها . . أيضاً لكل عضو فى مجلس النواب توجيه استجواب لرئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو أحد الوزراء، أو نوابهم، لمحاسبتهم عن الشئون التي تدخل فى اختصاصاتهم. . ويناقش المجلس الاستجواب بعد سبعة أيام على الأقل من تاريخ تقديمه، وتحدد أقصى سنون يوماً، إلا فى حالات الاستعجال التي يراها، وبعد موافقة الحكومة. . وللمجلس النواب أن يقرر سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو أحد الوزراء، أو نوابهم. ولا يجوز عرض طلب سحب الثقة إلا بعد استجواب، وبناءً على اقتراح عُشر أعضاء المجلس على الأقل، ويصدر المجلس قراره عقب مناقشة الاستجواب، ويكون سحب الثقة بأغلبية الأعضاء. . وفى كل الأحوال، لا يجوز طلب سحب الثقة فى موضوع سبق للمجلس أن فصل فيه فى دور الانعقاد ذاته. وإذا قرر المجلس سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، أو من أحد نوابه أو أحد الوزراء، أو نوابهم، وأعلنت الحكومة تضامنها معه قبل التصويت، وجب أن تقدم الحكومة استقالتها، وإذا كان قرار سحب الثقة

متعلقاً بأحد أعضاء الحكومة، وجبت استقالته. . وتجوز لعشرين عضواً من مجلس النواب على الأقل طلب مناقشة موضوع عام لاستيضاح سياسة الحكومة بشأنه. . ولكل عضو من أعضاء مجلس النواب إبداء اقتراح برغبة فى موضوع عام إلى رئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو أحد الوزراء، أو نوابهم. . أيضاً لكل عضو من أعضاء مجلس النواب أن يقدم طلب إحاطة أو بياناً عاجلاً، إلى رئيس مجلس الوزراء، أو أحد نوابه، أو أحد الوزراء، أو نوابهم، فى الأمور العامة العاجلة ذات الأهمية.

ولمجلس النواب أن يُشكل لجنة خاصة، أو يُكلف لجنة من لجانه بتقصي الحقائق فى موضوع عام، أو بفحص نشاط إحدى الجهات الإدارية، أو الهيئات العامة، أو المشروعات العامة، وذلك من أجل تقصى الحقائق فى موضوع معين، وإبلاغ المجلس بحقيقة الأوضاع المالية، أو الإدارية، أو الاقتصادية، أو إجراء تحقيقات فى أي موضوع يتعلق بعمل من الأعمال السابقة أو غيرها، ويقرر المجلس ما يراه مناسباً فى هذا الشأن. . وللجنة فى سبيل القيام بمهمتها أن تجمع ما تراه من أدلة، وأن تطلب سماع من ترى سماع أقواله، وعلى جميع الجهات أن تستجيب إلى طلبها، وأن تضع تحت تصرفها ما تطلبه من وثائق أو مستندات أو غير ذلك. وفى جميع الأحوال لكل عضو فى مجلس النواب الحق فى الحصول على أية بيانات أو معلومات من السلطة التنفيذية تتعلق بأداء عمله فى المجلس.

لرئيس مجلس الوزراء، ونوابه، والوزراء، ونوابهم حضور جلسات مجلس النواب، أو إحدى لجانه، ويكون حضورهم وجوبياً بناءً على طلب المجلس، ولهم الاستعانة بمن يرون من كبار الموظفين. . وتجب أن يُستمع إليهم كلما طلبوا الكلام، وعليهم الرد على القضايا موضوع النقاش دون أن يكون لهم صوت معدود عند أخذ الرأي.

لا تجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس النواب إلا عند الضرورة، وبقرار مُسبب، وبعد استفتاء الشعب، ولا تجوز حل المجلس لذات السبب الذى حُل من أجله المجلس السابق. . ويصدر

رئيس الجمهورية قراراً بوقف جلسات المجلس، وإجراء الاستفتاء على الحل خلال عشرين يوماً على الأكثر، فإذا وافق المشاركون فى الاستفتاء بأغلبية الأصوات الصحيحة، أصدر رئيس الجمهورية قرار الحل، ودعا إلى انتخابات جديدة خلال ثلاثين يوماً على الأكثر من تاريخ صدور القرار. وتجتمع المجلس الجديد خلال الأيام العشرة التالية لإعلان النتيجة النهائية. .

ولكل مواطن أن يتقدم بمقترحاته المكتوبة إلى مجلس النواب بشأن المسائل العامة، وله أن يتقدم إلى المجلس شكاوى تحيلها إلى الوزراء المختصين، وعليهم أن يقدموا الإيضاحات الخاصة بها إذا طلب المجلس ذلك، وتخاط صاحب الشأن بنتيجتها.

شاهد صور مجلس النواب بالعاصمة الإدارية الجديدة

5. وزارة التخطيط تنشر معلومات عن الإصلاح التشريعي كأحد محاور خطة الإصلاح الإداري[22] .

9-12-2017

كشفت وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري، عن معلومات جديدة حول محور الإصلاح التشريعي كأحد المحاور المهمة لخطة الإصلاح الإداري، عبر صفحتها على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

وبحسب الصفحة، يهدف الإصلاح التشريعي في خطة الإصلاح الإداري إلى وضع إطار قانوني يضمن انضباط أعمال الإدارة العامة، ويُمكن القيادات من القيام بأداء مسئولياتها بمرونة.

وأشارت الصفحة إلى أنه تم تحقيق مجموعة من التشريعات تمثلت في صدور اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 بالقرار رقم 1216 لسنة 2017، وصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 612 لسنة 2017 بشأن نظام تعيين مساعدي ومعاوني الوزراء، وقرار وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري رقم 95 لسنة 2017 بشأن نموذج مقترح التطوير للمتقدمين لشغل الوظائف القيادية أو وظائف الإدارة الإشرافية في الجهاز الإداري للدولة، وقرار وزيرة التخطيط رقم 96 لسنة 2017 بشأن التعاقد مع الخبراء، قرار وزيرة التخطيط رقم 97 لسنة 2017 بشأن نظام تدريب الشباب في الجهاز الإداري للدولة.

كما تضمن المنشور المخطط تحقيقه في الفترة القادمة في محور الإصلاح التشريعي وهو: استصدار القرارات التنفيذية المتعلقة بقانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية، وإعادة النظر في التشريعات (قوانين ولوائح وقرارات) المتعلقة بعمل الجهاز الإداري.

---

[22] وزارة التخطيط تنشر معلومات عن الإصلاح التشريعي كأحد محاور خطة الإصلاح الإداري – بوابة الأهرام (ahram.org.eg)

10 محاور لتحقيق الإصلاح الإداري في مصر (dostor.org)

الفصل الثامن

تأكيد الشفافية لتحرير النقابات ومؤسسات المجتمع المدني

1. مفهوم تأكيد الشفافية

ممارسة أقصى درجات الشفافية والإفصاح في كل ممارسات السلطات والمؤسسات العامة وإعلان الأسس والمبادئ والاتفاقيات والقرارات والتصرفات ذات التأثير على الصالح العام، وإتاحة الفرص الكاملة للمواطنين لمناقشتها وإبداء الرأي بشأنها، والمطالبة بتغييرها أو نقضها في حالة تضاربها مع المصلحة العامة والقيم والأعراف المجتمعية المرعية.

مفهوم الشفافية والمساءلة ودور الأجهزة العليا للرقابة[23]

أدركت أغلب المجتمعات أن ظاهرة الفساد من أبرز المشكلات التي تواجه خطط التنمية، وخاصة في المجتمعات والدول النامية، واتفقت تقارير الخبراء والمتخصصين على ضرورة مكافحته وتطويقه للقضاء عليه حيث هناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حددته منظمة الشفافية الدولية على أنه: "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة أي أن يستغل المسؤول منصبه وسلطته من أجل تحقيق منفعة شخصية ذاتية لنفسه أو لجماعته.

إن العولمة والثورة التقنية والمعلوماتية والاتصالات مع ما واكبها من انفتاح في الأنظمة والمواثيق لمست وأثرت في كل أنماط حياة الإنسان وذلك من خلال اعادة النظر للمفاهيم والقيم واعادة ترتيبها بما يتواكب مع متطلبات العصر المختلفة، حيث برزت من ضمن هذه التغيرات ظاهرة الفساد والذي من البديهي أن يوجد ما يقابله، مكافحة الفساد، حيث ظهر ضمن سياقات هذا التطور والحداثة لغة ذات مفردات ومصطلحات جديدة نسبياً كالشفافية والمساءلة والحوكمة والحكم الصالح، فلا يكاد تخلو مقام للحديث أو النقاش عن مكافحة الفساد سواء كان سياسيا أو اقتصاديا أو اجتماعيا دون أن تكون كلمة الشفافية حاضرة فيه.

[23] مفهوم الشفافية والمساءلة ودور الأجهزة العليا للرقابة من أجل دعم قيم الشفافية(weebly.com)

فما الشفافية ؟ . . وهل لها تعريف محدد ؟ . . وما هي سبل دعمها وتحسينها ؟ . . وهذا ما نحن بصدد تسليط الضوء عليه.

ماهية الشفافية ؟

كلمة الشفافية، لو بحثنا في متون الثقافات الإنسانية مصطلح الشفافية لما وجدنا معاني تقابلها أكثر قربا لها من كلمات الأمانة ، الصدق ،الإخلاص، العدالة ، والشفافية بمعناها المستعار في علم الفيزياء تعني المادة الشفافة وهي المادة الواضحة الزجاجية التي يمكن رؤية تصرفات الأطراف من خلالها .

ويمكن تعريف الشفافية بأنها :

* :يقصد بالشفافية مبدأ خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة وبشكل أكثر تحديد ومنهج توفير المعلومات وجعل القرارات المتصلة بالسياسة المتعلقة بالمجتمع معلومة من خلال النشر في الوقت المناسب والانفتاح لكل الأطراف ذوي العلاقة.

*وتعرف هيئة الأمم المتحدة الشفافية بأنها حرية تدفق المعلومات معرفة بأوسع مفاهيمها ، أي توفير المعلومات والعمل بطريقة منفتحة تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية للحفاظ على مصالحهم واتخاذ القرارات المناسبة ، واكتشاف الأخطاء.

ونستخلص مما سبق أن الشفافية هي نقيض الغموض أو السرية في العمل ، وتعني توفير المعلومات الكاملة عن الأنشطة العاملة للصحافة والرأي العام والمواطنين الراغبين في الاطلاع على أعمال الحكومة وما يتعلق بها من جوانب ايجابية أو سلبية على حد سواء دون إخفاء ، وكذلك يتضح أن الشفافية تتعلق بجانبين:

الأول يتعلق بوضوح الإجراءات وصحة مصداقية عرض المعلومات والبيانات الخاصة بالوحدات والمؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الخاصة والعامة ووضوح

العلاقات فيما بينها من حيث (التخطيط – والتمويل – والتنفيذ) للوصول للغايات والأهداف المعلنة مسبقاً .

في حين ينعلق الجانب الثاني بعلاقة ذوي العلاقة من الخدمات التي يقدمها الجانب الأول وحقهم في الحصول والوصول للمعلومات الصحيحة والحقيقة في الوقت المناسب.

الشفافية المالية :

تعني الشفافية توفير المعلومات الموثوقة والآتية المتعلقة بالنشاطات والإجراءات والقرارات والسياسات التي تتخذها المؤسسة وضمان الوصول إليها .

*المتطلبات الأساسية للشفافية المالية

1. الالتزام بالانفتاح ، والشفافية ، والأمانة ، فيما ينعلق بالمؤسسة ورسالتها ، وسياستها ، ونشاطاتها على المستويات الإدارية كافة ، بشكل يسمح بمساءلة جادة للمؤسسة والعاملين بها فيما ينعلق بمعاملاتها كافة ومع الأطراف ذات العلاقة.

2. العمل ، ضمن اجراءات واضحة ومعلنة ، على تبني مواقف ذات علاقة بسياسات المؤسسة المالية والنقدية ، ومواقفها من السياسات العامة ، ضمن سياسات اخلاقية صريحة توجه الخيارات الاستراتيجية.

3. الالتزام بسياسة واضحة للنشر تتضمن حفظ وتوثيق كل ما ينعلق ببناء المؤسسة وعملها ، من خلال إصدار قرارات مجلس إدارة أو لوائح واجراءات مصادق عليها واضحة فيما ينعلق بنشر المعلومات الشفوية والكتابية أو المخزنة الكترونيا.

4. التعهد بتوفير المعلومات الصحيحة للجمهور العام بأعلى مستوى من الدقة وذلك بتخصيص دائرة أو وحدة ، أو شخص على الأقل ، للقيام بهذه المهمة لتوفير قناة اتصال المؤسسة بالجمهور ، واتخاذ الإجراءات التي تضمن حفظ السجلات والمعلومات التي تتعلق بعمل المؤسسة

بما يضمن دقة المعلومات والأمانة وسهولة عملية عرض المعلومات وتحليلها وتقديمها لطالبيها وفق اجراءات واضحة ومنظمة.

5. التعهد بالمحافظة على سرية المعلومات الشخصية المتعلقة بشؤون الموظفين والعملاء ما لم يتنازل الأشخاص المعنيون عن هذا الحق أو يتطلب القانون كشف هذه البيانات.

6. تبني اجراءات مكتوبة ومعلنة تحمي المواد البشرية في المؤسسة ، من الممارسات غير المهنية ، بما فيها أسس التوظيف ، والتقييم والتدريب والترقيات وسلم الرواتب ، وآلية اختيار المستفيدين ، وشبكة علاقاتها.

7. التقيد بالمعايير المهنية والقواعد الخاصة بالشفافية المالية ، من خلال وضع اجراءات المراجعة المحاسبية والضبط الداخلي وآلياته.

8. ينبغي أن تتولى هيئة مراجعة أو منظمة أخرى في حكمها ، تكون مستقلة عن السلطة التنفيذية بإعداد وتقديم تقارير إلى السلطة التشريعية والجمهور في الوقت المناسب عن السلامة المالية لحسابات الحكومة .

مبادئ الشفافية المالية:

الشفافية والمسائلة
ودور اجهزة الرقابة العليا

لقراءة الدراسة كاملة اضغط علامة

2. تحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني

رفع يد السلطة التنفيذية تماماً عن النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني، وكفالة حرياتها في التأسيس والممارسة من دون عوائق وبمجرد الإخطار، واحترام ما يقضي به الدستور في هذا الخصوص وتعديل القوانين المنظمة لمؤسسات المجتمع المدني لإلغاء كافة القيود المفروضة فيها وتأكيد حقوقها في الممارسة الديمقراطية.

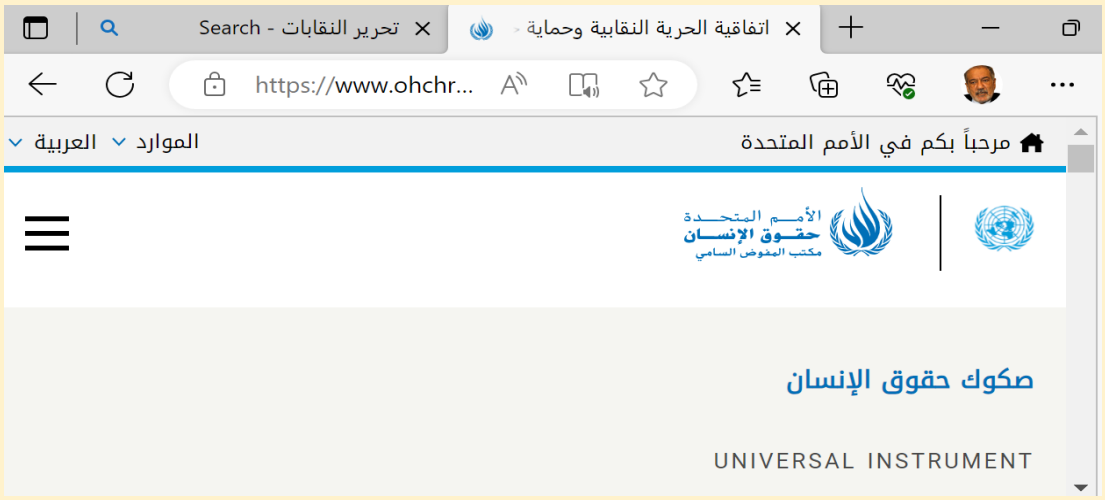

صكوك حقوق الإنسان

UNIVERSAL INSTRUMENT

اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي[24]

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في سان فرانسيسكو، وانعقد فيها في دورته الحادية والثلاثين يوم 17 حزيران/يونيه 1948، وقد قرر أن يعتمد، على شكل اتفاقية، مقترحات معينة تتصل بموضوع الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي وهو موضوع البند السابع من جدول أعمال الدورة،

[24] اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي | OHCHR

وإذ يري أن ديباجة دستور منظمة العمل الدولية تعتبر "الاعتراف بمبدأ الحرية النقابية" وسيلة لتحسين أوضاع العمال ولإقرار السلام،

وإذ يري أن إعلان فيلادلفيا قد أكد مجددا أن "حرية التعبير والحرية النقابية" شرطان أساسيان لاطراد التقدم،

ولما كان مؤتمر العمل الدولي قد أقر بالإجماع، في دورته الثلاثين، المبادئ التي ينبغي أن تكون أساسا للتنظيم الدولي،

وإذ يري أن الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها الثانية، قد تبنت هذه المبادئ ورجت منظمة العمل الدولية أن تواصل بذل كل ما في وسعها لكي يصبح في المستطاع عقد اتفاقية دولية أو عدة اتفاقيات دولية،

يعتمد، في هذا اليوم التاسع من شهر تموز/يوليه عام ألف وتسعمائة وثمانية وأربعين، الاتفاقية التالية التي ستدعي "اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام 1948":

الباب الأول: الحرية النقابية

المادة 1

يتعهد كل عضو في منظمة العمل الدولية تكون هذه الاتفاقية نافذة إزاءه بوضع الأحكام التالية موضع التنفيذ.

المادة 2

للعمال وأصحاب العمل، دون تمييز من أي نوع، الحق في إنشاء ما تختارونه هم أنفسهم من منظمات، ولهم كذلك، دون أن يرهن ذلك بغير قواعد المنظمة المعنية، الحق في الانضمام إلي تلك المنظمات، وذلك دون ترخيص مسبق.

المادة 3

1. لمنظمات العمال وأصحاب العمل حق وضع دساتيرها وأنظمتها، وانتخاب ممثليها في حرية تامة، وتنظيم إدارتها ووجوه نشاطها، وصياغة برامجها.

2. تمتنع السلطات العامة عن أي تدخل من شأنه أن يحد من هذه الحقوق أو يحول دون ممارستها المشروعة.

المادة 4

لا تخضع منظمات العمال وأصحاب العمل لقرارات الحل أو وقف العمل التي تتخذها سلطة إدارية.

المادة 5

لمنظمات العمال وأصحاب العمل حق تكوين اتحادات واتحادات حلافية والانضمام إليها، كما أن لكل منظمة أو اتحاد أو اتحاد حلافي من هذا النوع حق الانتساب إلي منظمات دولية للعمال وأصحاب العمل.

المادة 6

تنطبق أحكام المواد 2 و3 و4 من هذه الاتفاقية علي اتحادات منظمات العمال وأصحاب العمل واتحاداتها الحلافية.

المادة 7

لا يجوز إخضاع اكتساب منظمات العمال وأصحاب العمل واتحاداتها الحلافية للشخصية القانونية لشروط يكون من شأنها الحد من تطبيق أحكام المواد 2 و3 و 4 من هذه الاتفاقية.

المادة 8

1. علي العمال وأصحاب العمل، ومنظمات أولئك وهؤلاء، في ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذه الاتفاقية أن تحترموا القانون الوطني، شأنهم في ذلك شأن غيرهم من الأشخاص والجماعات المنظمة.

2. لا يجوز للقانون الوطني، ولا للأسلوب الذي يطبق به، انتقاص الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة 9

1. تحدد القوانين واللوائح الوطنية مدي انطباق الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية علي القوات المسلحة والشرطة.

2. طبقا للمبدأ المقرر في الفقرة 8 من المادة 19 من دستور منظمة العمل الدولية، لا يعتبر تصديق أي عضو لهذه الاتفاقية ذا أثر علي أي قانون أو حكم قضائي أو عرف أو اتفاق قائم بالفعل، ينمنع أعضاء القوات المسلحة أو الشرطة بمقتضاه بأي حق تضمنه هذه الاتفاقية.

المادة 10

في هذه الاتفاقية، يراد بكلمة "منظمة" أية منظمة للعمال أو لأصحاب العمل تستهدف تعزيز مصالح العمال أو أصحاب العمل والدفاع عنها.

الباب الثاني: حماية حق التنظيم النقابي

المادة 11

يتعهد كل عضو من أعضاء منظمة العمل الدولية تكون هذه الاتفاقية نافذة إزاءه باتخاذ جميع التدابير اللازمة والمناسبة لضمان تمكين العمال وأصحاب العمل من ممارسة حق التنظيم النقابي في حرية.

الباب الثالث: أحكام متنوعة

المادة 12

1. فيما يتعلق بالأقاليم المشار إليها في المادة 35 من دستور منظمة العمل الدولية بصيغتها المعدلة بصك تعديل دستور منظمة العمل الدولية لعام 1946، عدا الأقاليم المشار إليها في الفقرتين 4 و5 من المادة المذكورة المعدلة علي النحو المذكور، يقوم كل عضو في المنظمة يصدق علي هذه الاتفاقية بإيداع المدير العام لمكتب العمل الدولي، لدي التصديق، أو في أقرب وقت ممكن بعده، بيانا تحدد فيه:

(أ) الأقاليم التي بشأنها يتعهد بأن يتم تطبيق أحكام الاتفاقية دون تعيير،

(ب) الأقاليم التي بشأنها يتعهد بأن يتم تطبيق أحكام الاتفاقية مع تغييرات، مع ذكر تفاصيل هذه التغييرات،

(ج) الأقاليم التي لا تنطبق عليها الاتفاقية، مع ذكر مبررات عدم انطباقها في هذه الحالات،

(د) الأقاليم التي بشأنها يتحفظ باتخاذ قراره.

2. تعتبر التعهدات المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة 1 من هذه المادة جزءا لا يتجزأ من التصديق، ويكون لها مثل آثاره.

3. لأي عضو، في أي حين، أن يلغي بإعلان لاحق، كليا أو جزئيا، أية تحفظات أوردها في إعلانه الأصلي عملا بالفقرات الفرعية (ب) و (ج) و (د) من الفقرة 1 من هذه المادة.

4. لأي عضو، في أي حين تجوز فيه الانسحاب من هذه الاتفاقية طبقا لأحكام المادة 16، أن يوجه إلي المدير العام إعلانا جديدا يدخل، علي أي صعيد آخر، تغييرات علي مضامين أي إعلان سابق ويذكر الموقف الراهن في أية أقاليم تحددها.

المادة 13

1. حين تكون المسائل التي تعالجها هذه الاتفاقية داخلة في اختصاصات الحكم الذاتي التي يملكها أي إقليم غير متروبولي، تجوز للعضو المسؤول عن العلاقات الدولية لهذا الإقليم أن

يوجه إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي، بالاتفاق مع حكومة الإقليم المذكور، إعلانا يقبل به، باسم ذلك الإقليم، التزامات هذه الاتفاقية.

2. يمكن أن يوجه إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي إعلانا بقبول التزامات هذه الاتفاقية:

(أ) أي اثنين أو أكثر من أعضاء المنظمة، بصدد أي إقليم موضوع تحت سلطتهما أو سلطتهم المشتركة، أو

(ب) أية سلطة دولية تكون مسؤولة عن إدارة أي إقليم بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة أو بمقتضى أي حكم آخر، بصدد هذا الإقليم.

3. يجب أن تذكر الإعلانات الموجهة إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي عملا بالفقرتين السابقتين من هذه المادة هل ستطبق أحكام الاتفاقية في الإقليم المعني دون تغيير أم رهنا بإدخال تغييرات عليها، فإذا ذكر الإعلان أن أحكام الاتفاقية ستطبق رهنا بإدخال تغييرات عليها وجب أن يذكر تفاصيل هذه التغييرات.

4. للعضو أو الأعضاء أو السلطة الدولية المعنيين بالأمر، أن يتخلوا كليا أو جزئيا، في أي حين، بإعلان لاحق، عن حق اللجوء إلي أي تغيير أشير إليه في أي إعلان سابق.

5. للعضو أو الأعضاء أو السلطة الدولية المعنيين بالأمر، في أي حين يجوز فيه الانسحاب من هذه الاتفاقية طبقا لأحكام المادة 16، أن يوجهوا إلي المدير العام إعلانا يدخل، علي أي صعيد آخر، تغييرات علي مضامين أي إعلان سابق، وتحدد الموقف الراهن بشأن تطبيق الاتفاقية.

الباب الرابع: أحكام ختامية

المادة 14

توجه صكوك التصديق الرسمية لهذه الاتفاقية إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي، الذي يقوم بتسجيلها.

المادة 15

1. لا تلزم هذه الاتفاقية إلا أعضاء منظمة العمل الدولية الذين تم تسجيل صكوك تصديقهم لها لدي المدير العام.

2. ويبدأ نفاذها بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي يكون قد تم فيه تسجيل المدير العام لصكي تصديق عضوين.

3. وبعد ذلك يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية إزاء كل عضو بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي يكون قد تم فيه تسجيل صك تصديقه.

المادة 16

1. لأي عضو صدق هذه الاتفاقية أن ينسحب منها لدي انقضاء عشر سنوات علي وضعها موضع النفاذ، وذلك بوثيقة توجه إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي، الذي يقوم بتسجيلها . ولا يسري مفعول هذا الانسحاب إلا بعد سنة من تاريخ تسجيله.

2. كل عضو صدق هذه الاتفاقية ولم يمارس، خلال السنة التي تلي انقضاء فترة السنوات العشر المذكورة في الفقرة السابقة، حق الانسحاب الذي تنص عليه هذه المادة، يظل مرتبطا بها لفترة عشر سنوات أخري، وبعد ذلك يجوز له الانسحاب من هذه الاتفاقية لدي انقضاء كل فترة عشر سنوات بالشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة 17

1. يقوم المدير العام لمكتب العمل الدولي بإشعار جميع أعضاء منظمة العمل الدولية بجميع صكوك التصديق والإعلانات والتحفظات ووثائق الانسحاب التي يوجهها إليه أعضاء المنظمة.

2. علي المدير العام، حين يقوم بإشعار أعضاء المنظمة بتسجيل صك التصديق الموجهة إليه، أن يسترعي نظر أعضاء المنظمة إلي التاريخ الذي سيبدأ فيه نفاذ هذه الاتفاقية.

المادة 18

يقوم المدير العام لمكتب العمل الدولي بإيداع الأمين العام للأمم المتحدة بيانات كاملة عن جميع صكوك التصديق والإعلانات ووثائق الانسحاب التي قام بتسجيلها ووفقا للمواد السابقة، كيما يقوم هذا الأخير بتسجيلها وفقا لأحكام المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة 19

لدي انقضاء كل فترة عشر سنوات تلي بدء نفاذ هذه الاتفاقية، يقدم مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلي المؤتمر العام تقريرا حول سير تطبيق هذه الاتفاقية، كما يدرس مسألة ضرورة أو عدم ضرورة إدراج بند في جدول أعمال المؤتمر حول تنقيحها كليا أو جزئيا.

المادة 20

1. إذا حدث أن اعتمد المؤتمر اتفاقية جديدة تنطوي علي تنقيح كلي أو جزئي، وما لم تنص الاتفاقية الجديدة علي خلاف ذلك،

(أ) يستتبع تصديق أي عضو للاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح، بمجرد قيام هذا التصديق، وبصرف النظر عن أحكام المادة 16 أعلاه، انسحابه الفوري من هذه الاتفاقية، إذا، ومتي، أصبحت الاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح نافذة المفعول،

(ب) تصبح هذه الاتفاقية، اعتبارا من بدء نفاذ الاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح، غير متاحة للتصديق من قبل الأعضاء.

2. تظل هذه الاتفاقية علي أية حال، بشكلها ومضمونها الراهنين، نافذة المفعول إزاء الأعضاء الذين صدقوها، ولكنهم لم يصدقوا الاتفاقية المنطوية علي التنقيح.

المادة 21

يكون النصان الإنكليزي والفرنسي لهذه الاتفاقية متساويين في الحجية. النص الوارد أعلاه هو النص الرسمي للاتفاقية التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية وفقا للأصول في دورته الحادية والثلاثين المنعقدة في سان فرانسيسكو والتي أعلن اختتامها في اليوم العاشر من تموز/يوليه 1948.

وإثباتا لذلك، ذيلناه بتواقيعنا في هذا اليوم، الحادي والثلاثين من آب/أغسطس 1948.

3. تقرير بشأن أوضاع الحريات النقابية[25]

2021/6/15 -2020/7/1

الإطار القانوني المنظم للأوضاع النقابية العمالية

القانون رقم 213 لسنة 2017

ينظم الأوضاع النقابية العمالية في مصر قانون المنظمات النقابية العمالية وحماية حق التنظيم النقابي رقم 213 لسنة 2017 ، وهو القانون الذي أقره مجلس النواب يوم 5 ديسمبر 2017 ثم صدق عليه رئيس الجمهورية يوم 17 ديسمبر من نفس العام ليعمل به من اليوم التالي لنشره .

وقد جاء هذا القانون منطوياً على الكثير من المثالب التي تؤثر سلباً على حق العمال في تكوين نقاباتهم، وممارسة أنشطتها بحرية، ولعل أبرزها ما يلي :

- استنساخ بعض نصوص القانون القديم المُلغى رغم أنه كان قانوناً لمصادرة الحق في تكوين النقابات وحرمان العمال المصريين من حقهم في تكوين النقابات استقلالاً عن الاتحاد "الحكومي". لهذا جاء القانون الجديد شائهاً يعترف في بعض مواده بحرية تكوين النقابات ، بينما تختنقها مواد أخرى بالقيود المستدعاة من القانون المعيب القديم، حيث يُفرض على العمال مجدداً نموذج الاتحاد الحكومي بتركيبته الهرمية ومستوياته الثلاث
- وتحتفظ القانون الجديد بتبويب القانون القديم، وبعدد مقارب من المواد التي يفتت الكثير منها على صلاحيات الجمعيات العمومية للنقابات وحق أعضائها فى وضع نظم نقاباتهم ولوائحها بأنفسهم. فنراه تحدد مدة الدورة النقابية وعدد أعضاء الهيئات التنفيذية وصلاحياتها مصراً على الاحتفاظ بذات المسميات وطرق إدارة العمل [مجلس

---

[25] تقرير بشأن أوضاع الحريات النقابية في الفترة ما بين الأول من يوليو 2020 حتى الخامس عشر من يونيو 2021 | دار الخدمات النقابية والعمالية(ctuws.com)

الإدارة وهيئة المكتب]. . . . شروط العضوية وشروط الترشح لعضوية مجالس الإدارات، أسباب انتهاء العضوية وأحكام تجميد العضو النقابي وفصله. . وقواعد إجراء الانتخابات التي تجرى فى يوم واحد فى جميع مواقع العمل ، وتتولى وزارة القوى العاملة دوراً إشرافياً مباشراً عليها مع وجود قاضٍ فى كل لجنة عامة، على غرار ما كان ما كان تحدث مع "الاتحاد العام لنقابات عمال مصر" الذى كان تجرى التعامل معه وكأنه إحدى مؤسسات الدولة. غير أننا إذا كنا نتحدث حقاً عن نقابات يقوم العمال بإنشائها بمبادراتهم وجهدهم وإرادتهم هم. . . . فكيف يمكن تصور هذا النسق من الانتخابات. . انتخابات تجرى على المستوى القومي فى وقت واحد من خلال لجان عامة ، ولجان فرعية. . الخ ؟ !ولعله جديرٌ بالذكر أن الحاجة الآن تبدو ملحة إلى مراجعة هذه النصوص التي تنظم عملية الانتخابات النقابية حيث شارفت الدورة النقابية على الانتهاء بعد عام واحد، وتنظيم الانتخابات النقابية على ذات النهج الذي حدث عام 2018 إنما يعني تكرار ما شهدته انتخابات هذا العام من انها كانت تجاوزت كل التصورات، حيث تم استبعاد المئات أو بالأحرى الآلاف من المرشحين ,وحرمانهم من حقهم في خوض الانتخابات ، كما بلغ الأمر اتخاذ بعض لجان الإشراف على الانتخابات قرارات بحل لجان نقابية قائمة ومكتسبة شخصيتها الاعتبارية على سند من القول بوجود لجان نقابية تابعة للاتحاد العام لنقابات عمال مصر "الحكومي" في مواقعها ، رغم أن القانون لا تجيز حل أي لجنة نقابية مكتسبة شخصيتها الاعتبارية، ورغم أن لجان الإشراف على الانتخابات- وفقاً للقانون أيضاً- يفترض ألا تتجاوز صلاحياتها مراقبة صحة عملية الانتخابات فقط دون النظر في شرعية اللجان النقابية.

ا. إن هذا النسق الذي أبقى عليه القانون 213 لسنة 2017 لم يزل يثير تناقضاً واضحاً حيث يفترض تأسيس منظمات نقابية جديدة كل عام ، فكيف تحتسب الدورة النقابية لهذه

المنظمات، ولا زالت أوضاع بعض المنظمات النقابية التي لم تجرِ بها الانتخابات عام 2018 معلقة حتى الآن ، بسبب الارتباك في تطبيق القانون في هذا الصدد . وإن كان التوافق قد تم مؤخراً مع وزارة القوى العاملة على أن تنتخب الجمعيات العمومية لهذه المنظمات النقابية مجالس إدارات مؤقتة لحين إجراء الانتخابات النقابية العامة على أن تتمتع هذه المجالس بكامل الصلاحيات، إلا أن ذلك لم تزل تكتنفه بعض العقبات والتعقيدات البيروقراطية.

- تشترط المادة 41 من القانون فيمن يرشح نفسه لعضوية مجلس إدارة المنظمة النقابية سبعة شروط فيما يعد افتئات على حق الجمعية العمومية الأصيل فى وضع نظمها واختيار ممثليها، وانتهاكاً لحقي الانتخاب والترشيح المفترض كفالتهما لجميع أعضاء النقابة [وفقاً لأدبيات منظمة العمل الدولية تجوز فقط استثناء العضو الذى سبق الحكم عليه فى جناية او جنحة مخلة بالشرف والأمانة من حق الترشح للمناصب التنفيذية فى النقابة لما تفترضه من الثقة فى نزاهته] . ومن الغريب والمؤسف أن هذه الشروط قد تضمنت ألا يكون العضو (الذى يترشح لعضوية مجلس الإدارة) "عاملاً مؤقتاً، أو معاراً، أو منتدباً....." .. إنه نفس النص الغريب الذى ورد منقولاً عن القانون القديم المُلغى رقم 35 لسنة 1976 الذى كان قد وُضع منذ أربعين عاماً "مفصلاً على مقاس تنظيم نقابي "يكاد يكون واحداً من مؤسسات الحكم" ، تنحصر عضويته فى القطاع العام الذى كان العامل المؤقت فيه – آنذاك- استثناءً على القاعدة- ! !فهل يعقل أن يأتي مثل هذا الشرط الآن بينما يشكل العاملون بعقود مؤقتة النسبة الأكبر من العاملين فى القطاع الخاص؟ !

دار الخدمات النقابية والعمالية

الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

تقرير بشأن أوضاع الحريات النقابية
2021/6/15 -2020/7/1

الإطار القانوني المنظم للأوضاع النقابية العمالية

القانون رقم 213 لسنة 2017

لقراءة التقرير كاملا اضغط علامة

downloadتقرير.pdf

4. تفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية

تعديل قانون الأحزاب السياسية لتأكيد ما نص عليه الدستور في شأن حرية تأسيس الأحزاب وفق الشروط التي حددها وأهمها "عدم جواز القيام بأي نشاط سياسي أو تأسيس أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري أو شبه عسكري. ومطالبة جميع الأحزاب القائمة بتوفيق أوضاعها وفق القانون الجديد.

5. بحث ودراسة قانونية حول الحق في تكوين الأحزاب السياسية[26]

– 1 –

حق تكوين الأحزاب السياسية

للمصريين حق تكوين الأحزاب السياسية ولكل مصري الحق في الانتماء لأي حزب سياسي وذلك طبقا لأحكام هذا القانون.

إذ كان قانون نظام الأحزاب السياسية قد كفل فى مادته الأولى للمصريين عامة حق تكوين هذه الاحزاب والانتماء إليها وأوجب فى مادته الخامسة أن يشمل النظام الداخلي القواعد التي تنظم كل شئونه بما فيها شروط العضوية فيه وقواعد وإجراءات الانضمام إليه والفصل من عضويته والانسحاب منه وكان حق اللجوء إلى القاضي حقا مكفولا بمقتضى الدستور على فإنه لا يقبل التحدي بتحصين أعماله ونظامه الداخلي من رقابة القضاء وحرمان أعضائه من الإستظلال بسيادة القانون التي هي أساس الحكم فى الدولة طبقا للمادة 64 من الدستور، ومن ثم يكون للمحاكم صاحبة الولاية العامة الرقابة على تطبيق أحكام النظام الداخلي للحزب الذى يرأسه الطاعن تطبيقا صحيحا إذا ما لجأ أصحاب الشأن ملتمسين لديها الحكم على مدى التزام الحزب بأحكام نظامه الداخلي الذى وضعه والتعويض عن مخالفته إن كان له مقتضى.

---

[26] بحث ودراسة قانونية حول الحق في تكوين الأحزاب السياسية 2023(mohamah.net)

]الطعن رقم 2028 – لسنة 63 ق – تاريخ الجلسة 29 / 12 / 1994 – مكتب فني 45 – رقم الجزء 2 – رقم الصفحة 1747 – تم قبول هذا الطعن[

المقصود بالحزب السياسي

– 2 –

يقصد بالحزب السياسي كل جماعة منظمة تؤسس طبقا لأحكام هذا القانون وتقوم على مبادئ وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديموقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة، وذلك عن طريق المشاركة في مسئوليات الحكم.

دراسة عن الحق في تكوين
لأحزاب السياسية في مصر

لقراءة الدراسة كاملة اضغط علامة

https://youtu.be/rZZ1kT8UbsA

https://youtu.be/mAsPZqopGiw

https://youtu.be/AZ6I-CWLi48

مع خالد داوود

6. قائمة الأحزاب السياسية في مصر

الأحزاب السياسية في مصر قبل ثورة 25 يناير 2011 بلغ عددها 84 حزبا سياسيا قانونيا .[1] إلا أن العديد منها لم يكن يتعدى مقرا وجريدة، وذلك بسبب غياب الديمقراطية الحقيقية في مصر. إلا أنه بعد الثورة أعلنت عدة جهات تأسيسها لأحزاب سياسية جديدة.

أحزاب قانونية

حزب مصر المستقبل	الايديولوجية معتدل	تاريخ التأسيس 2012
حزب الوسط الجديد	إسلام سياسي	2011
حزب التحالف الشعبي الاشتراكي	اشتراكي	2011
النور	إسلام سياسي	2011
الفضيلة	إسلام سياسي	2011
الأصالة	إسلام سياسي	2011
حزب الإصلاح والنهضة	وطني اجتماعي محافظ	2011
العدل	وسطي محافظ	2011

الكرامة	ناصرية	2011
العربي الديمقراطي الناصري	ناصرية	1992
المصري الديمقراطي الاجتماعي	ليبرالية اشتراكية	2011
حزب نصر بلادي	ديمقراطي اجتماعي	2012
النهضة	إسلام سياسي	2011
مصر الحرية	ليبرالية	2011
المصريين الأحرار	ليبرالية	2011
حزب المصريين	ليبرالية	2011
الوفد الجديد	ليبرالية	1978
الخضر	غير واضحة	1990
الاتحاد الديمقراطي	غير واضحة	1990
حزب مصر 2000	غير واضحة	2001
حزب الجيل الديمقراطي	غير واضحة	2002
الحزب الدستوري الاجتماعي الحر	غير واضحة	2004
حزب الغد	ليبرالية	2004
حزب شباب مصر	غير واضحة	2005
حزب السلام الديمقراطي	غير واضحة	2005
الحزب الجمهوري الحر	غير واضحة	2006
التغيير والتنمية	غير واضحة	2011
التجمع الوطني التقدمي الوحدوي	يسارية	1977
الأمة	يسارية	1982
العمال الديمقراطي	يسارية	2011
الشيوعي	أقصى اليسار	2011
مصر العربي الاشتراكي	اشتراكي	1976
حزب الأحرار الاشتراكيين	اشتراكي	1976
الحرية		2011
البناء والتنمية	إسلام سياسي	2011

حزب غد الثورة	ليبرالي	2011
حزب الحضارة	يساري وسطي	2011
حزب الدستور	يساري وسطي	2012
حزب مصر القوية	وسطي	2012
حزب السادات الديمقراطي[3]	غير معروف	2014
حزب الحركة الوطنية المصرية[4]	غير معروف	2013
حزب الأحرار الدستوريين الجديد[5]	غير واضحة	2013
حزب فرسان مصر[6]	غير معروف	2013
حزب مستقبل وطن[7]	مدنية ليبرالية	2014
حزب إرادة جيل[8]	ليبرالي	2019
حزب الحرية المصري[9]	غير واضحة	2011
حزب الشعب الجمهوري	مدنية ليبرالية	2012

للاطلاع على ملف الأحزاب السياسية في مصر كاملًا اضغط الرابط التالي:

قائمة الأحزاب السياسية في مصر – ويكيبيديا (wikipedia.org)

الفصل التاسع

إعادة صياغة دور الدولة

1. دور الدولة

إن الدولة ممثلة في سلطاتها التنفيذية والتشريعية والقضائية مسئولة عن القيام بوظائف استراتيجية رئيسة لا تجوز لها أن تتنازل عنها تحت أي دعاوى للتطوير، وأن الأخذ باقتصاديات السوق لا يمنع من وجود دولة قوية فاعلة لها من الصلاحيات ما يتيح لها القدرة على تحديد التوجهات الاستراتيجية للمجتمع وتوجيه مسارات التنمية الوطنية الشاملة الأفضل لتحقيق مصالح المجتمع وحماية موارده وتنميتها، وتأمين مستقبل الأجيال القادمة.

إن مسئوليات الدولة في العصر الديمقراطي تتمثل بالدرجة الأولى في إعداد وتهيئة البنية الأساسية لإدارة المجتمع وفق قواعد الحوكمة وأن مسئولية الدولة هي توفير السياسات والمعايير والمبادرات المؤدية إلى الاستقرار السياسي، والنمو الاقتصادي السريع، والتنمية المستدامة والتكامل الاقتصادي الإقليمي بما تحقق أعلى مستويات الرفاهية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي والحرية والعدالة للمواطنين.

وبذلك تتبلور مسئوليات الدولة في وضع الاستراتيجيات والنظم والآليات المحققة للتطوير والنمو في مختلف مجالات العمل الوطني، وأن تراقب تنفيذها وتضبط العلاقات بين طوائف المجتمع المختلفة المشاركة في العمل الوطني على كافة الأصعدة.

الدور الرئيس للدولة

1. إدارة شئون الوطن الاستراتيجية متمثلة فيما يلي:

- ✓ تحديد الأهداف والغايات الاستراتيجية المحققة لتطلعات وآمال المواطنين والمتوافقة مع القيم والأسس الحضارية للمجتمع المصري.
- ✓ وضع السياسات العامة الحاكمة لتصرفات الدولة والمجتمع بأفراده وشرائحه المختلفة في كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والسياسية والعلمية وغيرها.

- ✓ بناء الاستراتيجيات الكبرى للتنمية الوطنية الشاملة وترجمتها إلى برامج وخطط توضح معايير تخصيص الموارد الوطنية وتحدد أسس توزيع مسئولية تنفيذها بين كلا من أجهزة الحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص والقطاع الأهلي وأفراد المجتمع.
- ✓ استصدار التشريعات وتصميم النظم والآليات اللازمة لضبط وتنسيق حركة المجتمع ومؤسساته في ممارسة كافة الأنشطة الحياتية وفق التوجهات الديمقراطية ومن دون الإخلال بقواعد المنافسة والحريات العامة المصانة بالدستور.
- ✓ متابعة الأداء الوطني العام وتقييم الإنجازات وتطوير البرامج والخطط والسعي لتنمية الموارد الوطنية لتحقيق مستويات الإنجاز الوطني المأمولة.
- ✓ إدارة الأموال العامة بتحصيل الضرائب ومختلف أنواع الإيرادات العائدة إلى الحكومة، وتنسيق الإنفاق العام بما تحقق أهداف التنمية الوطنية الشاملة.
- ✓ دعم ومساندة مؤسسات وأفراد المجتمع في القيام بأدوارهم في عمليات التنمية الوطنية الشاملة، وتوفير الخدمات والموارد التي يصعب عليهم اقتناؤها أو لا يوجد مبرر اقتصادي لتكرارها في مؤسسات مجتمعية متعددة.
- ✓ إدارة العلاقات الخارجية مع مختلف دول العالم.
- ✓ الدفاع عن أمن الوطن والمواطنين وحماية التراب الوطني ضد أي مصادر للعدوان المباشر أو غير المباشر.

2. تنمية وضبط توجهات الاقتصاد الوطني

- ✓ تحقيق الاستقرار الاقتصادي والرقابة على النشاط الاقتصادي باعتبار الدولة مسئولة عن سلامة أداء الاقتصاد الوطني ونتائجه.
- ✓ وضع الإطار المؤسسي اللازم لكفاءة عمل نظام السوق.
- ✓ منع الاحتكار ووضع الضمانات لحماية المستهلك.

- ✓ وضع الشروط والمواصفات لجودة الإنتاج وسلامته.
- ✓ تقديم الحوافز لتشجيع الاستثمار ومنع الانحرافات.
- ✓ توفير السلع والخدمات العامة وتحديد الكيانات المسئولة عن التعامل مع المواطنين والرقابة على كفاءة وجودة ما يُقدم للمواطنين.

3. تحقيق العدالة في توزيع الثروات والدخول

- ✓ الدولة مسئولة عن تحقيق العدل والإنصاف بين المواطنين.
- ✓ معالجة التفاوت الكبير في توزيع الدخول والثروات من خلال نظم عادلة للأجور والضرائب تحقق العدالة في توزيع منافع وأعباء التنمية.

4. تأكيد وحماية سيادة القانون

- ✓ تنظيم المشاركة المجتمعية الجادة في صياغة القوانين.
- ✓ تصميم وتفعيل نظم وأساليب الرقابة الشعبية على تطبيق القانون.
- ✓ تيسير إجراءات الإبلاغ عن المخالفات التي تُرتكب ضد المواطنين بالمخالفة للدستور والقانون، وتيسير إجراءات التقاضي في هذا الشأن.

5. تنمية وتأمين المشاركة الديمقراطية

- ✓ تفعيل دور المجتمع المدني في الممارسة الديمقراطية بإتاحة الفرص المتعادلة لكافة طوائفه وفعالياته للمشاركة في مناقشة قضاياه واختيار مسيرات التنمية والتطوير، وتحمل مسئوليات التنفيذ والحصول على أنصبة متكافئة من عوائد التنمية ومنجزات العمل الوطني على كافة الأصعدة.
- ✓ إزاحة كافة المعوقات التي تعترض سبيل الراغبين من المواطنين ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة بالعمل السياسي، والنشاط الاقتصادي، والعمل النقابي وي وغيرها من الفعاليات التي تسهم في دفع مسيرة الوطن.

6. التوفيق بين متطلبات التنمية واعتبارات الأمن

- ✓ وضع قواعد ضبط النشاط الاقتصادي وتحديد الحقوق والواجبات لمختلف الأطراف المشاركة في جهود ومشروعات التنمية سواء من المواطنين أو غيرهم من المستثمرين الأجانب والشركات متعددة الأممية وممثلي المنظمات الدولية ذات العلاقة.
- ✓ تصحيح المنظومات التشريعية التي تنظم وتضبط الأنشطة الاقتصادية وسد الثغرات التي قد يتسلل منها الفساد والمفسدون لتشويه نتائج التنمية وإفراغ منجزاتها من مضامينها وحرمان الجماهير من الحصول على أنصبتها العادلة من تلك المنجزات.

7. حماية الخصوصية الثقافية للمجتمع

- ✓ المحافظة على الهوية الثقافية للمجتمع المصري،
- ✓ إدارة التحول إلى مجتمع المعلومات والعمل على سد الفجوة الرقمية التي تفصلنا عن العالم المتقدم.
- ✓ توفير البنية التحتية ووضع الإطار القانوني والتنظيمي الملائم لبناء مجتمع المعلومات والثورة المعرفية
- ✓ تأمين حرية انسياب المعلومات باعتبارها أساس قوة الدفع والخلق والابتكار التي تتميز بها المجتمعات المعاصرة.

8. إدارة العلاقات الدولية في عالم متغير

- ✓ إعادة بناء هيكل العلاقات المصرية مع دول العالم المختلفة وفق رؤية تعتمد الفكر الوطني وتوجهات الاستراتيجية الوطنية والمصالح والأهداف الوطنية أساساً في تشكيل علاقات مصر مع دول الجوار ومختلف دول العالم في الدوائر الإقليمية والدولية المختلفة.
- ✓ عدم انفراد مؤسسة الرئاسة ولا وزارة الخارجية ولا الأجهزة السيادية بإدارة علاقات مصر الدولية باعتبارها شأناً وطنياً يهم كل القوى السياسية والمجتمعية.

- ✓ تأكيد فرص مشاركة القوى السياسية الوطنية والقوى المجتمعية في تدارس مشكلات وتطورات علاقات مصر الدولية وتصميم نظم وآليات المشاركة في تدارسها وتقييم واتخاذ القرارات بشأنها،
- ✓ إعطاء دور مركزي لممثلي الشعب في مجلس النواب لتدارس ما تقترحه السلطة التنفيذية ومراقبة نتائجها .
- ✓ المراجعة الجادة والشفافة علاقات مصر مع تلك الدول المناهضة لآمال وأهدافها التنموية والمجتمعية وأهمها إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية، وتبين المواقف الحقيقية لدول متهمة بالعداء لمصر وهي قطر وتركيا وإعادة صياغة السياسة الخارجية لمصر في ضوء المراجعة والتقويم.
- ✓ تطوير وتنمية العلاقات المصرية على جميع الأصعدة مع الدول العربية الداعمة لمصر على أسس الندية وتوافق المصالح الوطنية.

2. وظائف الدولة[27]

تقوم الدولة بالعديد من الوظائف المختلفة والتي يمكن تصنيفها إلى نوعين هما: الوظائف الأساسية ووظائف الخدمات ومن أبرزها:

الوظائف الأساسية

أولًا: تأسيس جيش لحماية مصالح الدولة والأفراد.

ثانيًا: حفظ الأمن والنظام وتحقيق العدالـــــــة.

ثالثًا: تنظيم القضاء وإنشاء محاكـــــــــــــم.

رابعًا: رعاية العلاقات الخارجية مع الدول الأخرى.

[27] دولة – ويكيبيديا (wikipedia.org)

خامسًا: تمويل مؤسساتها العسكرية والأمنية والمدنية.

سادسًا: إصدار العملة.

وظائف الخدمات

أولا: التعليمية والثقافية .

ثانيا: الرعاية الصحيـــة.

ثالثا: المواصـــــــلات.

رابعا : خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي .

خامسا: إنشاء موانئ وبناء المطـــــــــــــارات.

سادسا : الاتصالات السلكية واللا سلـــكية.

مقالات في الموضوع

1. الأزهر يدعم تأسيس دولة ديمقراطية و"ليست دينية"[28]

20 يونيو 2011

فضيلة الإمام الأكبر

[28] الأزهر يدعم تأسيس دولة ديمقراطية و"ليست دينية" - BBC News عربي"

أكد فضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الجامع الأزهر أهمية الاعتماد على النظام الديمقراطي القائم على الانتخاب الحر المباشر، وطالب فضيلته بأن تكون مصر دولة ديمقراطية "حديثة" مؤكدا أن الإسلام "لم يعرف في حضارته الدولة الدينية".

وأكد الطيب في مؤتمر صحفي عقده مع مجموعةٍ من الأدباء والكُتَّاب بمشيخة الأزهر في القاهرة على "أهمية اعتماد النظام الديمقراطي القائم على الانتخاب الحر المباشر".

واعتبر الطيب أن "ذلك الإجراء يدعم تأسيس الدولة الوطنية الدستورية الديمقراطية الحديثة التي تعتمد على دستور يفصل بين سلطات الدولة ومؤسساتها القانونية وتحدد إطار الحكم ويضمن الحقوق والواجبات لكل أفرادها وتكون سلطة التشريع فيها لنواب الشعب بما يتوافق مع المفهوم الإسلامي الصحيح".

وأوضح أن "الإسلام لم يعرف في حضارته ولا تشريعاته ولا تاريخه ما يُعرف في الثقافات الأخرى بالدولة الدينية الكهنوتية التي تسلطت على الناس وعانت منها البشرية في بعض مراحل التاريخ".

وقدم الأدباء والمفكرون والعلماء لشيخ الأزهر ورقة حول "رؤية الأزهر والمثقفين لمستقبل مصر" شارك في وضعها حسن الشافعي الرئيس السابق للجامعة الإسلامية بباكستان وأحمد كمال أبو المجد المفكر الإسلامي والمفكرون سمير مرقص وليلى تكلا وجلال احمد أمين وجابر عصفور والروائيون جمال الغيطاني ويوسف القعيد وبهاء طاهر والمخرج محمد فاضل.

وتأتي هذه الوثيقة في الوقت الذي تشهد فيه مصر جدلا بشان ضرورة وضع الدستور قبل الانتخابات التشريعية أم بعدها حيث يسود الاعتقاد بأن جماعة الاخوان المسلمين القوة

الأفضل تنظيما الآن في مصر، يمكن أن تحصل على أغلبية مقاعد البرلمان الجديد ما يهدد بأن تضع الدستور حسب وجهة نظرها .[29]

ودعا الإمام الأكبر "الشعب المصري وكل القوى الوطنية إلى الاحترام التام لآداب الاختلاف وأخلاقيات الحوار واجتناب التكفير والتخوين وعدم استغلال الدين لبثّ الفرقة والتنابذ والعداء بين المواطنين" .

2. الدولة والطبقة الوسطى . . نحو صياغة جديدة[30]

5أغسطس 2014

سمير مرقس

تأسست الدولة الحديثة في مصر على يد محمد علي في عام 1805 . قامت هذه الدولة على ثلاثة أركان أساسية هي: أولا: تكوين جيش وطني، وثانيا: بناء جهاز إداري على النمط الحديث لإدارة شئون الدولة، وثالثا: التوسع في تكوين مؤسسات حداثية في شتى المجالات مثل: المدارس العليا، والأجهزة القضائية، والتخطيطية، والعمرانية، والأدبية، والفنية، الجمعيات الأهلية . . إلخ.

كان المصريون ممن منحوا ملكية الأراضي هم المكون الأساسي لأركان الدولة الحديثة، ما سمح لهم بأن يشكلوا في المجمل ثلاثية:

---

[29] وذلك ما حدث في وضع دستور 2012 .

[30] الدولة والطبقة الوسطى . . نحو صياغة جديدة – الأهرام اليومي (ahram.org.eg)

الضابط، والموظف، والتكنوقراط (الخبراء /المهنيون)، والذين اعتبروا في الواقع النواة الأساسية للطبقة الوسطى الجديدة الصاعدة.

وفي هذا المقام، نشير إلى ما ذكره سعد الدين إبراهيم، بأن هناك طبقة وسطى قديمة تتكون من :التجار والمشايخ من ذوي الثقافة التقليدية والذين ارتضوا بأدوار ذات طبيعة اجتماعية لا تقترب من السياسة إلا عند الضرورة ، وفي إطار الوساطة بين "الرعيـــــة" و"الحاكم الوافد" .

. وهو فرق جوهري بين الطبقة الوسطى القديمة والطبقة الوسطى الجديدة، لماذا ؟ لأن هناك فرقا بين لعب دور الوسيط بين جموع الناس أو العوام وبين أن تكون لاعبا أساسيا في العملية السياسية الجديدة في قلب الدولة الحديثة، ومحركا لها عسكريا وإداريا وتقنيا ، إنها الطبقة الوسطى الحديثة تشكلت نتيجة التعليم الحديث بعلومه الجديدة فنبع الخبراء والضباط والموظفون.

ظلت الطبقة الوسطى الجديدة التي ولدت من رحم دولة محمد علي، هي الفاعل الرئيسي في العملية التحديثية المجتمعية بأبعادها : التعليم، تعبئة المجتمع من خلال مؤسسات المجتمع المدني، تأسيس مدارس قومية في الفن والموسيقى والعلم وفي شتى المعارف، والدفاع عن الوطن والنضال من أجل تحقيق الاستقلال، والنضال السياسي من أجل وضع دستور للبلاد ووضع بذرة العمل السياسي، وتجديد الفكر والخطاب الديني وفق المركب الثقافي المصري. . إلخ. وإجمالا قامت بعمل هذا التضفير : " البديع بين التحديث والحداثة ..إلخ" .

مع مطلع القرن العشرين وجدنا هذه الطبقة يزيد عددها وتنتشر في المدن الكبرى. وجاءت 1919 حتى انتفضت هذه الطبقة وكانت قاعدة انطلاق الثورة المصرية. ولكن مع هزيمة الوفد الثاني تخبت في الأربعينيات وجدت الطبقة الوسطى نفسها خارج السلطة التي احتكرها كبار ملاك الأرض. وكان البديل لهذه الطبقة المحورية إما أن تنخرط في جماعات سياسية، رسميا،

تعد غير شرعية شعبوية الطابع أو مشاركة الشرائح العمالية نضالاتهم، أو العودة إلى التكوينات الأولية التقليدية.

ومع ثورة 1952 تحقق للطبقة الوسطى »احتلال مقدمة المسرح في المجتمع المصري «بحسب يونان لبيب رزق. حيث كانت ثورة يوليو ودولتها الناصرية تتسم بأنها تعبير عن تحالف الطبقة الوسطى، وكانت قراراتها في صالح هذه الطبقة، وتعمل على تلبية تطلعاتها، فكانت قادرة على شراء السيارة الخاصة وشقة »المصيف «بسلاسة ويسر، بحسب وصف جلال أمين في كتابه الأشهر ماذا حدث للمصريين؟ لقد كانت قرارات النظام بعناصره الحاكمة تراعي مصالح الطبقة الوسطى وتطلعاتها كما وفرت لها.

لكن مع دولة يوليو المضادة التي تكونت مطلع السبعينيات، تشكل التحالف السلطوي الحاكم من المقاولين، والسماسرة ووكلاء الشركات العالمية وملاك الأراضي القديمة تحت مظلة قانون الانفتاح أو القانون 43 لسنة 1974 ومن بعده جاءت سياسات الليبرالية الجديدة في الثمانينيات وما بعدها :من خصخصة وتبني اقتصاد السوق، مسببة أضرارا كبيرة للطبقة الوسطى بشرائحها، ما جعلها تودع)بحسب تعبير رمزي زكي وداعا للطبقة الوسطى (المشهد السياسي المصري.

وعليه، أقصيت الطبقة الوسطى من موقع الصدارة في الدولة الحديثة، ما دفع بعضها للارتحال إلى دول النفط وبعضها الآخر للهجرة إلى دول المهجر، وبعضها الثالث للعودة إلى الاحتماء وطلب الرعاية من الجماعات الأولية. فلم تعد الطبقة الوسطة قادرة على شراء السيارة الخاصة أو تعليم أولادها وبناتها أو الذهاب إلى المصيف كما كان الحال وقت صعود الطبقة الوسطى في الفترة من 1919 إلى 1969 . وهنا حدث »الخلل الكبير «، الذي لم ينتبه إليه أحد، حيث تم فك الارتباط التاريخي بين الدولة والطبقة الوسطى، وتم تفكيك »الصيغة

التاريخية «التي جمعت بينهما . حتى من بقي على قوة الدولة المصرية مثل الجهاز الاداري تتردى وضع عناصره إلى حد كبير.

لذا كانت 25 يناير التي أعتبرها حراكا صريحا من قبل الطبقة الوسطى للمشاركة في الثروة من جهة والمشاركة في السلطة من جهة أخرى مع ما أطلق عليه «شبكة الامتيازات المغلقة" وهو تعبير أظنه أدق من تعبير رأسمالية المحاسيب، أو بلغة أخرى محاولة " لتجديد الصيغة التاريخية" بين الدولة والطبقة والوسطى. لماذا ؟ وكيف؟ وما ضرورة ذلك من أجل سلامة الوطن؟

3. الدولة الحديثة.. مسارها ومستقبلها[31]

11 يونيو 2022

عام 1805 هو التاريخ الرسمي، لتأسيس ما بات يعرف فى الأدبيات: بالدولة الوطنية الحديثة فى مصر. ليس بسبب تولى محمد على حكم مصر، ولكن نتيجة للتفاعلات المجتمعية المركبة الضاغطة لعصور ممتدة - والتي وصلت إلى ذروتها فى العصرين المملوكي والعثماني، اللذين امتدا لما يزيد على خمسة قرون ونصف القرن. . . ففي هذين العصرين، ونتيجة للإثقال على كواهل المصريين، حسب المقريزي، واعتصارهم، تعددت هبات وانتفاضات المصريين بداية من 1291 بما عرف بثورة القاهرة، وهبات إسكندرية ،ودمياط، وغيرها .

وعرفت مصر ما يعرف بالانتفاضات العامة أعوام 1369و1401و1449و1450و1480. . ، واتخذت هذه الهبات تجليات أخرى ساعية للاستقلال ضد الإثنية الأجنبية الحاكمة. وأتت

[31] الدولة الحديثة.. مسارها ومستقبلها – الأهرام اليومي (ahram.org.eg)

ثورة شيخ العرب همام عام 1763 لنمثل ذروة هذا المقام. . .وبالأخير، انتفض سكان القاهرة عام 1804، واحتشدت تطلعات قوى اجتماعية مصرية، تضم علماء وتجارا وحرفيين وعاملين. . .للاستقلال. حسب المفكر والمناضل المصري الكبير الراحل أبو سيف يوسف. فى هذا السياق تسلم محمد على حكم مصر الذى لم يكن لديه أي خيار إلا أن يستجيب لتطلعات المصريين فى بناء الدولة التي يتطلعون إليها والتي تعبر عن أزمنة الظلام والظلم. وما كان ذلك ليحدث ما لم تتم بلورة طبيعة جديدة للدولة فى مصر، وتشييد الأعمدة القادرة على حمل البناء الدولتى بطبيعته الجديدة، وإحداث التحولات المطلوبة لانطلاقها . . .

أولا: حول طبيعة الدولة الحديثة، يمكن القول إن الدولة المصرية الحديثة قد تبلورت وفق المبادئ الثلاثة الجوهرية التالية: المبدأ الأول: الاستقلال وإعلاء الرابطة الوطنية (غير المخاصمة للدين). المبدأ الثاني: الاعتماد على الذات. والمبدأ الثالث: بناء القوة المادية العسكرية والإنتاجية(الصناعية).

ثانيا: حول أعمدة الدولة الجديدة؛ شيد الحكم الجديد بناء دولتيا يقوم على ثلاثة أعمدة رئيسية كما يلي: أولا: الجيش الوطني. ثانيا: الجهاز الإداري العصري. ثالثا: مؤسسات الحداثة من: مدارس عليا، وقضاء، وأجهزة تخطيطية وعمرانية، وكيانات أهلية وأدبية وصالونات/منتديات ثقافية وفنية إلخ.

ثالثا: أما عن التحولات التي أجراها محمد علي؛ فنشير، أيضا، إلى ثلاث تحولات جذرية ضخمة نعددها كما يلي: التحول الأول: "المصرنة"، إن جاز التعبير، أي الحضور المصري فى مؤسسات الدولة. التحول الثاني: إحداث تغيير جذري فى البنية الزراعية من حيث: نظام ادارة المجال الزراعي، والملكية، تطوير تقنية الري، وتطوير الزراعات، واستخدام الميكنة. التحول الثالث: الانفتاح على جديد العصر: معرفيا وعلميا وثقافيا. مما سبق، نؤكد مع الكثيرين من المفكرين والمؤرخين أن الدولة المصرية الوطنية الحديثة مثلت انقطاعا

عن عصور خاصمت التقدم المجتمعي: المادي والفكري. كما مثلت فرصة لميلاد المواطن المصري كي يكون حاضرا وفاعلا في بنى ومؤسسات دولته الجديدة. وهو الأمر الذى كان مستحيلا فى ظل الإثنيات الأجنبية الحاكمة التي وفدت على مصر وتعاقبت حكمها، منذ البطالمة إلى العثمانيين مرورا بالرومان والبيزنطيين والطولونيين والإخشيديين والفاطميين والأيوبيين والمماليك... ومن ثم أتاح الانقطاع من جهة، والحضور المواطني المصري من جهة أخرى، دخول مصر الحديثة فى مسارات جديدة: مسار اقتصادي تجلى فى ملكية المصريين للأرض الزراعية، ودخول مصر عصر الصناعة، ومسار سياسي تجلى فى تأسيس مجلس شورى النواب عام 1866، وفكري تجسد فى الرؤية الطهطاوية المرجعية للفكر المصري إلخ.

لم تكن عملية بناء الدولة الحديثة فى مصر عملا سهلا فلقد واجهتها الكثير من الانتصارات والاخفاقات على مدى أقل من قرنين وربع القرن. وإذا اعتبرنا القرن التاسع عشر هو قرن: التأسيس للدولة المصرية الوطنية الحديثة فيما يتعلق بطبيعتها وأعمدتها وتحولاتها... كذلك إذا اعتبرنا، أيضا، القرن العشرين هو قرن اختبار الدولة الحديثة المصرية بما خاضته من اختبارات ومعارك: استقلالية، ودستورية، وتحضوية، ...إلخ، أو ما اختبرته من دورات صعود وهبوط... فإنه من الواجب علينا فى الربع الأول من القرن الثالث لدولتنا الوطنية الحديثة ونتيجة لكل من: أولا: حراك 25 يناير من أجل صياغات متوازنة للعلاقات الجيلية والطبقية والسياسية والاجتماعية والثقافية، وثانيا: ثورة 30 يونيو دفاعا عن طبيعة وهوية وأعمدة الدولة الحديثة، أن نعمل على تجديد دولتنا الوطنية الحديثة. ويقينا أن العملية التجديدية بدأت بإنجاز بنية تحتية واسعة، وتعظيم قوتنا الذاتية المادية للدفاع عن الوطن، ويبقى أن نستكمل عملية التجديد - وربما يكون ذلك من خلال الحوار الوطني بكيفية وضع رؤية لمستقبل مصر فى ضوء القيم النارتخية للدولة المصرية الوطنية الحديثة التي اكتسبتها

نتيجة لمراحل الانتصار ودورات الصعود المتمثلة في: الوطنية، المؤسسية، الحداثة، المواطنة، المرجعية الدستورية والقانونية، المدنية/التمدن، العصرنة، العقلنة والتفكير العلمي والتعليم العصري، التجديد الديني والمصالحة التاريخية مع الدين، الخير العام، الحرية، اقتصاد إنتاجي، النهض، القوة، الاعتماد على الذات، الصياغة المتوازنة للعلاقات الجيلية والطبقية والثقافية، . . . ،إلخ، . . .والتمكين من إحداث تطورات فى بنى المجتمع المصري تصب لصالح المواطنة/التنمية المستدامة تواكب الرقمنة والثورة الصناعية الرابعة والذكاء الاصطناعي والانفجار المعرفي/العلمي/التقني، ما يرفع القدرة على مواجهة التحولات الديموجرافية الطفرية والتي من أبرزها أن 80% من سكان مصر يقعون تحت سن الأربعين وما يترتب على هذا التحدي من استجابة مبدعة، كذلك تعظيم قدراتنا الذاتية على مواجهة التحديات الكونية: الاقتصادية والسياسية والطبيعية: البيئية والمناخية.

4. الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة (1)[32]

1 مارس 2021

د. جابر عصفور

عنوان هذا المقال يتكرر كثيرًا منذ أن قامت ثورة 30 يونيو 2013 تصحيحًا وتصويبًا لمسار ثورة الشعب المصري فى 25 يناير 2011، فقد كادت الأمور تخرج عن إطارها السليم وتنحرف بالمسار الشعبي المصري فى ثورته إلى منحدرٍ لا قرار له، فتحالف الجيش مع الشعب وقام بثورة 30 يونيو التي أعادت مصر إلى حلمها الذى لم يتحقق كاملًا بعد، وهو بناء دولةٍ مدنيةٍ

[32] الدولة الحديثة.. مسارها ومستقبلها - الأهرام اليومي (ahram.org.eg)

ديمقراطيةٍ حديثةٍ. وينبغي أن نضع فى اعتبارنا أن مصطلح مدنية فى هذا العنوان لا تختلف كثيرًا عن مصطلح علمانية، فكلاهما يتحدان فى الدائرة الدلالية التي تشير إلى معنى واحد، هو فصل الدين عن الدولة، وتأكيد حقوق المواطنة لجميع المواطنين بالمساواة الكاملة بينهم بغض النظر عن عقائدهم أو مكاناتهم الاجتماعية أو أصولهم العِرقية.

والحق أن عنوان: دولة مدنية ديمقراطية حديثة، ليس اختراعًا جديدًا، وإنما هو نتاج طبيعي لأمة قامت بثورة 1919 لكى تؤكِد أن مصر للمصريين، وأن الوطن للجميع، وأنه لا فارق بين مصري مسلم أو مصري غير مسلم تحت الراية الواحدة التي تجمع ما بين الهلال والصليب.

ولا ينبغي أن ننسى أن الذين وضعوا دستور 1923 كانوا من عناصر الأمة الثلاثة فى ذلك الوقت، وهم المسلمون الأغلبية، والمسيحيون الأقلية، واليهود الذين مثلوا الأقلية الأقل.

ولذلك كان من الطبيعي أن ينص الدستور على أن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة بوصفه دين الأغلبية، ولكن بما لا ينتقص من الحقوق الدستورية والقانونية لبقية المواطنين.

ومن المؤكد أن ذلك الدستور ظل يمنح حقوق المواطنة كاملةً لكل من المسيحيين واليهود إلى أن اشترك بعض اليهود فى التآمر مع القوى التي أنشأت إسرائيل، وبدأوا يهاجرون من مصر أو يهربون إلى إسرائيل، ولم يبق داخل مصر إلا المسلمون والأقباط فيما أُطلق عليه: وحدة الهلال مع الصليب. وهى وحدة لا تزال قائمة، ولا تزال ثورتا 25 يناير و30 يونيو تدافعان عن هذه الوحدة؛ لكونها تمثل الركنين الأساسيين لعقائد المواطنين داخل الدولة المدنية. والدولة المدنية هي دولة تفصل الدين تمامًا عن السياسة ونظام الحُكم، فلا أفضلية لمسلمٍ على مسيحي ولا لمسيحي على مسلم، فالكل أمام الدستور والقانون سواء، والكل يتمتع بحقوق المواطنة الكاملة. وأي اعتداء من أي مواطنٍ على غيره ، فى المجال الديني أو غيره ، بالقول أو بالفعل، إنما هو اعتداء يُجرِمه القانون ويضع صاحبه موضع الاتهام

الذى تحدد عقوبته القانون فى دائرة التمييز الديني، أو بتهمة ازدراء الأديان التي تحاول بعض السلفيين استغلالها للنيل من المسلمين المُستنيرين إلى اليوم.

وعندما تكون الدولة مدنية تفصل تمامًا بين النظام السياسي والمشاعر الدينية أو الروحية للمواطنين، فإن هذا الأمر فى ذاته يؤسس لمعنى الدولة الحديثة، ومن ثم يدعم الدستور العدل بما يؤكد المساواة بين أفراد الأمة، ومن ثم يرد الحُكم إلى الشعب كله عن طريق الانتخابات النزيهة وليس إلى طائفةٍ أو فرقةٍ أو جماعةٍ بعينها . فالدولة المدنية فى مصر هي دولة لا تعرف التفرقة بين المسلم والمسيحي.

وللأسف تحاول بعض المتطرفين من السلفيين أو من بقايا الإخوان الذين يلبسون أقنعة التَقِيَّة، استغلال أية فرصةٍ مُمكنةٍ لزعزعة معنى الدولة المدنية، أو التشويش على هذا المعنى، ولكن حقيقة معنى الدولة المدنية تظل هي الفاصل الحاسم بين الدين والدولة. فالدين لله والوطن للجميع، كما يقول شعار ثورة 1919.

والوطن لا يُحكم إلا بحسب الشعار المصري الذى تبناه جميعًا منذ ثورة 1919 وهو وحدة الهلال مع الصليب. والصفة الديمقراطية تعنى فى جانبها المدني، إلغاء أية سُلطةٍ سوى سُلطة القانون أو الدستور، ومن ثم فإن ادعاء البعض بأن الأزهر أو الكنيسة بأنه سُلطة دينية موازية لسُلطة الدولة إنما هو ادعاء باطل.. وأظن أنه لا فارق بين المجموعات السلفية والإخوان فى مسألة تديين الدولة، ومن ثم العداء لأية صفةٍ مدنيةٍ من صفات الدولة.

ولكن لحسن الحظ فإن سلطة الدولة المصرية القائمة على الدستور والقانون هي أقوى من أي نزوعٍ لأية فرقةٍ خارجةٍ عن إجماع الأمة الذى تؤكده انتخاباتها التي أتت بالدستور الذى تتضمن أغلب نصوصه معنى الدولة المدنية التي تتسرب دلالاتها فى الأكثرية الكاثرة من مواد الدستور الأخير الذى لا يتناقض مع نفسه إلا فى مادةٍ أو مادتين على الأكثر، فيتحدث عن دين الأغلبية فى مادةٍ، ويمنح الأزهر سُلطة ليست له فى مادةٍ ثانيةٍ، لكن فيما

عدا هاتين المادتين، فالدستور يظل دستور دولةٍ مدنيةٍ ديمقراطيةٍ حديثةٍ ما دُمنا ننتخب الرئيس والحكومة والبرلمان على السواء.

والحق أن وجود هاتين المادتين إنما هو من بقايا التحولات التاريخية؛ فنحن قد أسسنا دولةً مدنيةً حديثةً منذ أن خرجنا فى الثلاثين من يونيو لكى نُسقط حُكم الإخوان، وفعلنا الأمر نفسه حينما قررنا عدم تديين الدولة أو إعطاء سلطة استثنائية أو دينية لأية مؤسسةٍ من مؤسساتها بأية حالٍ من الأحوال. ولا نزال نطالب باستبعاد النص على الدين الإسلامي فى الدستور بوصفه دينًا للأغلبية؛ لأن الذى يربط بين الأقلية والأغلبية ليس هو الدين، وإنما هو الوطن الذى اختاره الجميع ملاذًا وحِصنًا ووعاء جامعًا على أساسٍ من عقد اجتماعي يتجسد فى دستور وقوانين مدنية. ولماذا نذهب بعيدًا؟ فإن من يقرأ أغلب مواد الدستور تجدها فى الأغلب الأعم موادَّ تُشير إلى دولةٍ مدنيةٍ وإلى حُكمٍ مدنى. وظني أن الصفة المدنية لكل من الدولة والدستور سوف تتأكد مع استمرار المُمارسة من ناحيةٍ، ومع الوعى بضرورة الفصل بين الدين والسياسة من ناحيةٍ ثانيةٍ، وعدم التحزب الديني إسلاميًا أو مسيحيًا بشكلٍ مُطلقٍ من ناحيةٍ موازية.

الفصل العاشر

مراجعة وتقويم الموقف الاقتصادي

https://fb.watch/lycf7VtnHg

1. أهمية المراجعة من أجل تدعيم الاقتصاد المصري

مراجعة وتقييم السياسات والقرارات والالتزامات التي ترتبت على الوطن وتأثرها وأهمها ما يلي:

1. مراجعة برنامج الإصلاح الاقتصادي.
2. مراجعة قرارات تحرير سعر الصرف.
3. مراجعة رؤية 30/20 للتنمية المستدامة.
4. مراجعة موقف الدين الإجمالي واتجاهات تطوره.
5. حصر ومراجعة موقف القروض الخارجية وكيفية استخدامها.
6. مراجعة تكلفة الثريعة الجديدة لقناة السويس وما تحقق من زيادة في إيرادات قناة السويس نتيجة تشغيل الثريعة.
7. حصر "المشروعات القومية" وتكلفتها ومصادر تمويلها، وموقف التنفيذ في كل منها والجدوى الاقتصادية والمجتمعية والتكاليف المقدرة لاستكمالها والعوائد المتوقعة منها [العاصمة الإدارية الجديدة، منتجع الجلالة، جامعة الجلالة، مشروع استصلاح وزراعة مليون ونصف مليون فدان، مشروعات الطرق والكباري والأنفاق، .... إلى آخر قائمة تلك المشروعات].
8. حصر آثار تحرير سعر الصرف على قيمة العملة الوطنية، وأسعار السلع والخدمات، والقوة الشرائية للمواطنين وقدراتهم الاستثمارية والادخارية.
9. حصر التكلفة السياسية والمجتمعية والاقتصادية المترتبة على اتباع وصفة صندوق النقد الدولي وشروطه للحصول القروض التي تم تسلمها.
10. حصر التكلفة السياسية والمجتمعية والاقتصادية المترتبة على اتباع وصفة البنك الدولي وشروطه للحصول على القروض التي تم تسلمها.

11. مراجعة دور البنك المركزي في إدارة الاقتصاد الوطني ومدى كفاءة قرارات تحديد أسعار الفائدة ومجمل السياسات النقدية، ومدى كفاءة إدارة الاحتياطي الدولاري وكيفية تنمية مصادره.
12. حصر ومراجعة كل ما حصلت عليه مصر من المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة والكويت وغيرها من الدول الشقيقة والصديقة في صور منح لا ترد ومساعدات نقدية وعينية وودائع للإيداع بالبنك المركزي ومجالات استخدامها والسلطة التي كانت مسئولة عن استقبال تلك المنح والمساعدات والتصرف فيها.
13. التعرف على مصير تلك المنح والمساعدات والرصيد المتبقي من كل منها وتكلفة فوائد ما كان منها في شكل قروض، ومدى مشاركة وزارة المالية والخزانة العامة في استخدامها، ومدى خضوعها لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.
14. تكلفة وسائل الإعلام الخاصة التي اشترتها أجهزة سيادية أو ساهمت فيها [تكلفة الشراء والتشغيل] ومصادر تمويلها.
15. تكلفة مؤتمرات الشباب المتعددة ومؤتمر الشباب العالمي ومصادر تمويلها.
16. تكلفة المؤتمرات المصاحبة لطقوس افتتاح مشروعات ومصادر تمويلها.
17. موقف المساعدات الأجنبية والدول المانحة وأوجه التصرف فيها.
18. تكلفة قرار إعادة جزيرتي صنافير وتيران إلى المملكة العربية السعودية والموارد التي تخسرها مصر بسبب غياب السياحة التي كانت تقصدهما.
19. حالة قطاع الأعمال العام ومؤشرات الخسائر والربحية وأسباب عدم تطويره والخسائر الناجمة عن تعطل طاقاته الإنتاجية وقدراته التسويقية وتكلفة تمويله بالقروض من الجهاز المصرفي.
20. حالة بنك الاستثمار القومي ومصير قروضه للدولة وشركات قطاع الأعمال العام.

21. حالة هيئة التأمين والمعاشات ومصير مدخرات العاملين التي تحصل عليها وزارة المالية لسد العجز في الموازنة العامة.

22. موقف المؤسسات الصحفية القومية والمديونيات المتراكمة عليها وقيمة الخسائر السنوية، والجدوى الاقتصادية والسياسية والمجتمعية من تواجدها .

23. تكلفة عجز الموارد المائية من نهر النيل وتأثيراتها على الزراعة ومجمل الحياة في مصر.

24. تكلفة مشاريع التنقية الثلاثية لمياه الصرف الصحي ومصادر تمويلها .

25. تكلفة مشروعات تحلية مياه البحر ومصادر تمويلهـــا .

26. تكلفة الطاقات العاطلة في قطاعات الاقتصاد الوطني.

27. تكلفة الأضرار المادية من العمليات الإرهابية ومصادر تمويلها [على سبيل المثال تكاليف تجديد وإصلاح الكنائس المتأثرة من العمليات الإرهابية] ومصادر تمويلها .

28. تكلفة الطاقات المعطلة في قطاعات الإنتاج الخاصة والعامة.

29. تكلفة الفساد في الدولة ومدى كفاءة لجنة استرداد أراضي الدولة، ونتيجة تحقيقات النيابة العامة في قضية الفساد في صوامع القمح وقيمة ما كشفت عنه التحقيقات وكيفية الحصول عليها من الفاسدين.

30. تكلفة مؤسسة الرئاسة ومجلس الوزراء والجهات التابعة لهما ومصادر تمويلها .

31. مراجعة وتقويم أسباب قرارات زيادة أسعار السلع العامة [المياه، النقل العام..]، الخدمات الحكومية للمواطنين [التوثيق في الشهر العقاري، استخراج الوثائق الرسمية، رسوم الدراسة في المدارس والجامعات الحكومية....].

32. مراجعة وتقييم أسباب قرارات رفع الدعم عن الوقود.

إن الهدف من تلك المراجعات هو المصارحة الوطنية بما قد يكون من أخطاء للعمل على تصويبها وإزالة آثارها ، إن أمكن وعدم تكرارها وهو الأهم.

2. برنامج اقتصادي شامل [مقترح]

يستهدف البرنامج:

1. تطوير النظام الاقتصادي في مصر والتخلص من آثار السياسات والأخطاء التي كشفت عنها المراجعات المنصوص عليها في البند السابق.
2. حماية مصالح المواطنين والحفاظ على فرصهم في العمل والإنتاج والحصول على نصيب عادل من الدخل القومي يتناسب مع ما يبذلونه من جهد ويسمح لهم بحياة كريمة.
3. مكافئة أصحاب الأعمال والمستثمرين على جهودهم وإبداعاتهم في خلق فرص العمل واستثمار موارد الوطن وذلك على أسس عادلة تسمح بتوازن وعدالة توزيع الثروة والأعباء الاقتصادية.
4. معالجة الآثار السلبية التي خلفها برنامج الخصخصة الذي تم في عهد الرئيس الأسبق حسني مبارك.
5. معالجة مشكلات انتشار حالات الاحتكار الضار والمخاطر التي تهدد حرية المنافسة وتغول قلة من رجال الأعمال تحتكر من قطاعات إنتاجية مهمة وحيوية وعدم قدرة أجهزة الحكومة على كبح جماحهم وإلزامهم بقرارات ضبط الأسعار أو تنظيم تداول السلع التي يسيطرون عليها.
6. ضبط قوى السوق لتسيير الاقتصاد الوطني بمراعاة الأبعاد الاجتماعية ومسئولية الدولة عن رعاية المواطنين وضمان حد معقول لهم من الرفاهة الاجتماعية والأمان الاقتصادي، الأمر الذي يفرض ضرورة اعتماد قواعد ومعايير لضبط السوق.
7. تفادي أخطاء الإدارة الحكومية للاقتصاد الوطني التي تكرس السيطرة البيروقراطية على الأوضاع والأنشطة الاقتصادية وتعطل تدفق الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

5. التأكيد على القضاء على الفقر وانقاذ ما يقرب من نصف عدد المصريين الذين يعيشون تحت خط الفقر.

محاور البرنامج الاقتصادي

يتبنى برنامجنا المنهجية التي جاءت في مشروع "الإطار الاستراتيجي لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى عام 2022" الذي صدر عن وزارة التخطيط عام 2011 ولم يتم تنفيذه.

ويقوم هذا الإطار الاستراتيجي على اعتبارات ثلاث:

1. مفهوم "ثلاثية" التنمية"، الممثلة في:
   - النمو الاقتصادي المرتفع،
   - والتشغيل الكامل والكفء واللائق،
   - والعدالة الاجتماعية في توزيع وإعادة توزيع الثروات والدخول.
2. الاهتمام بالأبعاد المكانية والزمنية في إعداد الخطط التنموية لتأكيد أهمية انتشار التنمية مكانياً لتغطي كافة المناطق والأقاليم، والتنمية المستدامة بالحفاظ على الموارد وصونها وحمايتها من الهدر لصالح الأجيال القادمة.
3. الاعتراف بركائز الاقتصاد المعرفي التي تساهم في اكتساب المعارف والعلوم والقدرة على الابتكار والتطوير ومن ثم الانتقال إلى الاقتصاد المعرفي.

وكذلك يركز البرنامج الاقتصادي على:

1. تنمية الموارد البشرية.
2. تطوير نظم الاتصالات وتقنية المعلومات.
3. توفير الإطار المؤسسي والتنظيمي المحفز لقطاع الأعمال، وما يتطلبه ذلك من مراجعة التشريعات القائمة وتبسيط لإجراءات الاستثمار، وتحفيز القطاع الخاص وتنظيمات المجتمع المدني علي مزيد من المشاركة الفاعلة في خطط التنمية.

جمهورية مصر العربية

الإطار الاستراتيجي لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية
حتى عام ٢٠٢٢
(مقترح لأغراض الحوار المجتمعي)

وزارة التخطيط و التعاون الدولى

نوفمبر ٢٠١٢

لقراءة الإطار اضغط الرابط التالي:

الإطار الاستراتيجي لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى 2022 – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

كما يهدف برنامجنا المقترح إلى:

1. التحرك السريع والمدروس

نحو تحقيق التنمية المستدامة بركائزها الثلاث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية،

2. إعداد خطة عشرية للتنمية

تستهدف تحفيز طاقة النمو المحتملة للوصول إلى مضاعفة الدخل القومي في عشر سنوات، وزيادة التشغيل الذي يوفر عدداً كافياً من فرص العمل ذات الأجور اللائقة لقوة العمل المشاركة في النمو، مع الانتقال من اقتصاد يعتمد على الموارد إلي اقتصاد يعتمد علي التقنيات المتطورة والمعرفة، وتحافظ على البيئة.

3. العمل على تعظيم السمات المستهدفة في بناء مصر الجديدة وأهمها:

- التجديد والابتكار.
- مجتمع صحي وآمن يسوده العدل والمساواة والسلام والرفاهية لجميع فئات المجتمع.
- فرصة عمل لكل الجادين الراغبين في العمل.
- المنافسة وتكافؤ الفرص لجميع أفراد المجتمع وتضافر الجهود.

4. استثمار الفرص المتاحة لمصر:

- مصادر الطاقة الطبيعية المستدامة.
- الطاقات البشرية العلمية والتقنية عالية الكفاءة.
- إمكانية التحالف التقني مع كبري الشركات في العالم.
- شركات قطاع الأعمال العام والأصول المملوكة للدولة.
- القدرات الاستثمارية والتسويقية والتمويلية والإدارية للقطاعين الخاص والأهلي.

5. مواجهة التحديات الأساسية التي تهدد مسيرة التنمية:

- تصاعد الدين الإجمالي المحلي والخارجي.

- البطالة الظاهرة والمستترة.
- تباطؤ التنمية بقطاعات الإنتاج والخدمات وتقادم التقنيات المستخدمة، ارتفاع تكلفة دعم وتحديث البنية التحتية للخدمات الإنتاجية والاجتماعية.
- تراجع مصر في المؤشرات الدولية.

6. مضاعفة الدخل القومي في عشر سنوات ويقوم هذا الهدف على أساس:

- استقرار مستوي الأسعار .
- التنمية الصناعية والتوسع في الصناعات التي تعتمد على الإنتاج الزراعي، مثل الصناعات الغذائية.
- زيادة نصيب الصناعة التحويلية في هيكل الصناعة. لابد من السعي إلى إقامة صناعات جديدة ذات محتوي تكنولوجي ومعرفي أعلي.
- المحافظة على الصناعات التقليدية في مصر وعدم التخلي عنها، مثل صناعة الغزل والنسيج، والجلود، والصناعات الغذائية ،وغيرها .
- التنمية الزراعية، وزيادة القيمة المضافة في السلع الزراعية التي يتم تصديرها .
- زيادة معدلات نمو قطاعات التشييد والبناء والخدمات وقطاعات النقل والاتصالات والمرافق العامة.
- زيادة يبلغ معدل الاستثمار من الناتج المحلي الإجمالي وأن تتجاوز الاستثمارات العامة المجالات التقليدية من مرافق عامة وبنية تحتية، وتتطرق أيضاً إلى مجالات إنتاجية، وذلك بالمشاركة والتكامل مع القطاع الخاص.
- زيادة الاستثمار الخاص، وذلك باتخاذ السياسات والإجراءات الكفيلة بتهيئة المناخ الملائم للاستثمار، وتبسيط الإجراءات ونظم التقاضي والشفافية واستقرار السياسات العامة.

- رفع معدل الادخار ما يقارب المستويات العالمية، وذلك لتأمين مصدر تمويل محلي مستقر لتنفيذ الاستثمارات المستهدفة.
- زيادة الاستثمارات العامة لتقترب من المستويات العالمية.
- تحديد أولويات الاستثمار العام بما يتوافق وأهداف التنمية الشاملة والمستدامة وفي ضوء الموارد المتاحة وذلك في إطار سياسات قوية وواضحة تحددها الدولة وترتكز على التوسع في الاستثمارات العامة، وبناء القدرات، وتعبئة الموارد، والمساعدات الإنمائية الرسمية.
- مراعاة الترتيب الزمني لأولويات الاستثمار في تنفيذ الخطة الاستثمارية تجنباً لحدوث اختناقات أثناء التنفيذ يمكن أن تعوق تحقيق الأهداف المطلوبة.

7. زيادة التشغيل والحد من البطالة:

وفقا لمعدل النمو السنوي للسكان في تقديرات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وبافتراض ثبات نسبة قوة العمل للسكان، فان ذلك يعني أن جهود التنمية عليها أن توفر فرص عمل للقوى البشرية الجديدة ويمثل ذلك أحد التحديات الهامة في أية خطة للتنمية.

8. سياسات لحل مشكلات البطالة وسوق العمل:

سوف يتبنى برنامجنا لمص السياسات التالية لحفز النشاط الاقتصادي والتطوير الاجتماعي:

❖ سياسيات اقتصادية كلية

1. تهدف الي تعظيم النمو الاقتصادي والمنافع المشتركة تتضمن سياسات الاستثمار، والسياسات المالية والنقدية والتجارية بما يعزز الطلب على العمل.
2. سياسات اجتماعية متوازنة تأخذ في الاعتبار آراء المواطنين وتُمكن من مساءلة الحكومة في المجال الاقتصادي، كما سيتم تفعيل نظم للحماية الاجتماعية توفر دخلاً

وأمن وظيفي لكافة المواطنين بما يعظم من فرص تحقيق أهداف الحد من الفقر وغو العمالة.

❖ سياسة الحماية الاجتماعية:

1. تطوير سياسات وآليات الأمن الغذائي والضمان الاجتماعي لكافة المواطنين.
2. تصميم برامج تعويضات البطالة كما تحتاج قوة العمل في القطاع غير المنظم وأولئك الذين يعملون لحسابهم وفي المناطق الريفية إلى أشكال بديلة لحمايتهم من التعطيل عن العمل.
3. التصميم على التنفيذ الفعال لكافة هذه البرامج، بما تحقق استدامة نظم الضمان الاجتماعي على المدي الطويل.

9. تشجيع تكوين النقابات العمالية

بما تحفز على زيادة العضوية في النقابات العمالية الأمر الذي يزيد من فعالية تمثيل العمال، ويساعد على توضيح وجهات نظرهم واحتياجاتهم واهتماماتهم، وهو ما يمكن من تأمين التشغيل وفرص العمل بشكل أفضل، كذلك ستتيح لأعضاء النقابات المشاركة بشكل فعال في صياغة وتنفيذ سياسات سوق العمل.

10. إنشاء الجهاز القومي لتنفيذ وإدارة المشروعات الكبرى:

سيتم إنشاء " الجهاز القومي لتنفيذ وإدارة المشروعات الكبرى" لتكون مهمته الأساسية الإشراف على تنفيذ وإدارة المشروعات القومية التي يتم إدراجها في الخطة الاستثمارية ويتم تدبير مصادر التمويل لها .

وسيكون ذلك الجهاز أحد الأجهزة المركزية ويصدر قانون خاص بإنشائه وتحديد اختصاصاته وهيكله التنظيمي ونظم العمل الفنية والإدارية والمالية، وتحديد تبعيته.

3. تصحيح مسار الاقتصاد الوطني

1. إعادة هيكلة مؤسسات الاقتصاد الوطني في الصناعة، الزراعة، الخدمات الإنتاجية، والتجارة بما تحقق زيادة الإنتاج من السلع والخدمات وتخلق فرص العمل الحقيقية،
2. معالجة مشكلة تضخم الدين المحلي العام والدين الخارجي، بما يؤدي في النهاية إلى معدلات نمو حقيقية في الناتج القومي الإجمالي يلمس المواطن آثارها وينعكس بنتائجها في شكل مستويات أفضل للمعيشة.
3. معالجة مشكلة العجز المتصاعد في الموازنة العامة والبحث على حلول غير تقليدية لزيادة وتنمية موارد الدولة وترشيد النفقات العامة، والحد من الاتجاه للتمويل بالعجز.
4. تشغيل الطاقات العاطلة والمعطلة في المؤسسات الصناعية بقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص.
5. توفير مقومات توافق اقتصاد السوق مع أهداف المجتمع من خلال:

- تأسيس بنية قانونية ومؤسسات للرقابة والإشراف وتوفير الشفافية في المعلومات بما يهيئ المجتمع لمباشرة النشاط الاقتصادي الخاص في ظل نظام السوق بشكل منضبط.
- توفير الضمانات لسرعة الفصل في القضايا الاقتصادية وجدية تنفيذ الأحكام.
- تطبيق قرارات عاجلة لمساندة قطاعات الاقتصاد الوطني المتضررة من آثار الإرهاب وفي مقدمتها السياحة وتقديم حوافز مغرية لجذب الاستثمارات الأجنبية والوطنية للتغلب على حالات البطالة وتعطل موارد وطاقات إنتاجية.
- تفعيل قوانين حماية حقوق الملكية، وضمان احترامها ،واحترام العقود والتعهدات.
- تعميق استخدامات تقنية الاتصالات والمعلومات وتطبيقات الحاسب الآلي في أعمال الشهر العقاري للمساعدة على ضبط المعاملات وسرعة إنجازها وتقليل حالات الغش والفساد.

- تطوير القوانين والنظم الخاصة بحماية المستهلكين وتوفير المعايير والمواصفات للإنتاج بما يضمن رعاية مصالحهم وصحتهم.
- توفير المعلومات والبيانات الكافية والصادقة والمستمرة التي يعتمد عليها المستثمرون، كذا العمل على ضمان صحة وسلامة البيانات المالية التي تصدرها الشركات والمشروعات مما يضع مسئولية كبيرة على عاتق جمعيات ونقابات المحاسبة والمراجعة.

إعادة هيكلة القطاع المصرفي

1. تأكيد الدور الرقابي والإشرافي للبنك المركزي المصري على جميع البنوك العاملة في مصر، وتأكيد ضرورة ممارسة البنك المركزي للسلطة المخولة له في التفتيش على البنوك بصفة مستمرة.
2. تحديد الحجم الأمثل للقطاع من حيث عدد البنوك ودرجة الانتشار وإنشاء الفروع ونمط الملكية والإدارة ونوع النشاط [تجاري، صناعي، عقاري...].
3. تحديد الحد الأدنى لمدى نفاذ رأس المال غير المصري في ملكية القطاع المصرفي.
4. تحديد الحجم الأمثل للبنوك المملوكة للقطاع العام من حيث العدد ودرجة الانتشار ونوع النشاط.
5. مراجعة الضوابط المنظمة لعمل القطاع من حيث نسبة الاحتياطي، ونسبة السيولة، ومعيار كفاية رأس المال، والحد الأقصى للتمويل الممنوح للعميل الواحد، والضوابط المتعلقة بتمويل بعض أفرع النشاط أو طبقاً لنوع العملة، والحد الأقصى لنسبة المساهمة في المشروعات.
6. تطوير وتحديث أنماط الإدارة والتكنولوجيا المستخدمة في البنوك والارتفاع بكفاءة العنصر البشري بما يكفل رفع قدرة القطاع في مباشرة الوظائف الأساسية لخدمة تمويل

التنمية وفي مقدمتها تعبئة الموارد التي يمكن إتاحتها للتوظيف، تمويل قطاع الأعمال، وتوفير وسائل الدفع وتسوية المعاملات.

ترشيد إدارة واستثمار الأصول العامة

1. تطوير استراتيجية إدارة الأصول العامة من خلال حصر الأصول المملوكة لأجهزة الحكومة على جميع المستويات والتأكد من التحديث المستمر لسجلات الأصول.
2. تحديد حالة تلك الأصول من حيث الصلاحية للاستخدام وكفاءتها في الاستخدام ومدى وجود برامج لصيانتها وتحديثها، ومدى توفر قطع الغيار اللازمة للآلات والمعدات، فضلاً عن توفر الخبرات الفنية المناسبة لأعمال الصيانة والإصلاح.
3. تحديد وحصر الأصناف الراكدة في المستودعات الحكومية على مختلف المستويات، وتحديد قيمتها، وبيان مدى الحاجة إليها من جانب الأجهزة الحكومية المختلفة.
4. نشر قوائم الأصناف الراكدة وتعميمها على كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والمحافظات لتحديد ما تحتاج إليه كل جهة من الركود الموجودة في جهات أخرى.
5. إدارة عملية التبادل وفق احتياجات الجهات بغرض التخلص من المخزون الراكد وتوجيهه للاستخدام في الجهات التي تحتاج إلى تلك الأصناف.
6. وضع قواعد ملزمة بضبط عمليات المشتريات الحكومية طبقاً للاحتياجات الفعلية، مع البدء بمراجعة قوائم الأصناف الراكدة قبل إقرار شراء أصناف جديدة، وتنسيق المشتريات الخاصة بمختلف الجهات الحكومية من الأصناف المشتركة والمتكررة ومنع تجزئة المشتريات من نفس المواد ومن ثم ضياع فرص الوفرة بالحصول على أسعار وشروط أفضل في حالة شراء كميات أكبر.
7. تخطيط وتنظيم عملية بيع الأصناف الخردة والكهنة وفق معايير تضبط عملية التخريد والتكهين.

8. حصر الأراضي والعقارات والممتلكات العائدة إلى الدولة وتسجيلها، ودراسة مدى صلاحيتها للاستخدام ومدى حاجة الوزارات والجهات الحكومية إلى تلك الأصول.
9. وينم اتخاذ إجراءات الاستفادة من تلك الأصول سواء بالتبادل بين الهيئات الحكومية، أو البيع أو الإيجار، على أن تخصص الحصيلة الناتجة من البيع أو الإيجار لتمويل برامج تطوير الجهاز الإداري للدولة وتحسين كفاءته.
10. تفعيل دور الهيئة العامة للخدمات الحكومية وتخويلها مسئولية إدارة الأصول الحكومية غير المستغلة وفقا لضوابط تضاف إلى تأشيرات الموازنة العامة للدولة.
11. إدارة استثمارات الدولة في الشركات المشتركة مع القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي وفق استراتيجية وطنية تحدد مجالات النشاط الاقتصادي الذي يتفق مع أهداف الدولة في التنمية، كما تحدد معايير تحديد نسب المشاركة العامة في تلك الشركات وأساليب اختيار ممثلي المال العام في مجالس إداراتها وأساليب الرقابة وتقييم الأداء بها.

تطوير وترشيد دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

1. التطبيق الحاسم لقانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار، وتتبع حالات الاحتكار المشتبه بها واتخاذ إجراءات واضحة لإنهائها.
2. التأكيد على ضبط تصرفات شركات القطاع الخاص في مجالات التوظيف والالتزام بقانون العمل وسد الطرق على محاولات التحايل للتهرب من التزاماتها نحو العاملين لديها.
3. التأكيد على التزام شركات القطاع الخاص بالتطبيق السليم لقانون التأمينات الاجتماعية والإفصاح عن المعلومات الصحيحة الخاصة بالرواتب وغيرها التي تتخذ أساساً لتحديد النسب التي تتحملها تلك الشركات في التأمين على العاملين لديهم.
4. إلزام شركات القطاع الخاص في كافة المجالات الاقتصادية الالتزام بقواعد حوكمة الشركات وتفعيل دور الأجهزة الحكومية المعنية في متابعتها.

5. ربط ما تحصل عليه شركات القطاع الخاص من مزايا ضريبية أو جمركية أو مساعدات حكومية بالتزامها بالاستثمار في خلق فرص عمل لأبناء مصر المتعطلين.
6. إنشاء "الصندوق الوطني لتنمية الموارد البشرية" لتخطيط وإدارة منظومة وطنية من مراكز ومعاهد التدريب المهني والحرفي لإعداد ورفع كفاءة العاملين في مختلف المهن والحرف اللازمة للنهضة الصناعية والإنتاجية في البلاد. على أن يتم تمويل هذا الصندوق بتخصيص نسبة من الأرباح الصافية لشركات القطاع الخاص وفق شرائح تحددها القانون المنشئ للصندوق.

تطوير قطاع الأعمال العام

ترتكز استراتيجية إعادة بناء الوطن في شأن التعامل مع قضية قطاع الأعمال العام على المبادئ التالية:

1. يمثل قطاع الأعمال العام شريحة مهمة في الاقتصاد الوطني حيث تتركز فيه استثمارات كبيرة، فضلاً عن تراكم مخزون كبير من الخبرات الفنية والإدارية أنفقت عليها مبالغ طائلة في عمليات التدريب والتنمية وإكساب الخبرة لا يمكن تكرارها أو تعويضها بسهولة.
2. رغم التوجه نحو إعمال آليات السوق والاعتماد بصفة أساسية على القطاع الخاص في تنفيذ برامج ومشروعات التنمية الاقتصادية، إلا أن استمرار دور مؤثر لقطاع الأعمال العام ومشاركته في التنمية الاقتصادية هو أمر لازم لا يمكن التفريط فيه حيث يكون هو أداة الدولة في تنفيذ مشروعاتها الاستراتيجية وتحقيق ضبط وتوازن الاقتصاد الوطني والسيطرة على جموح الأسعار، فضلاً عن تنفيذ برامجها المتعلقة بتحقيق التنمية في مناطق البلاد المحرومة والأقل نمواً والتي قد لا يقدم القطاع الخاص على الاستثمار فيها.
3. أن الإبقاء على قطاع الأعمال العام والتأكيد على استمراره لا ينبع من أسباب عقائدية، وإنما يصدر عن اقتناع موضوعي بقدرته على الإسهام في برامج التنمية بما يتوفر له من

طاقات إنتاجية وموارد وأصول لا معنى لتجاوزها أو تكرارها في شركات خاصة. كما أن الفترة اللازمة لنمو القطاع الخاص كي يصل إلى مستوى التراكم الرأسمالي الذي كان متاحاً للقطاع العام ستكون طويلة وغير مضمونة النتائج.

4. أن شركات قطاع الأعمال العام وإن كانت مملوكة للدولة، إلا أنها تجب تعامل معاملة القطاع الخاص وأن تخضع لمعايير ومفاهيم الإدارة السليمة التي تعمل شركات الخاص المتطورة وفقاً لها، وينبغي أن يتوفر لها الكوادر الإدارية ذات الخبرة والصلاحية وتتاح لها الفرص لحرية الحركة واتخاذ القرارات، على أن تحاسب بالنتائج.
5. أن الإشراف على قطاع الأعمال العام من جانب الشركات القابضة ينبغي أن ينحصر في حدود دور المالك وليس المدير. بمعنى أن جهة الإشراف العامة تمثل في الجمعية العامة بصفتها صاحبة حقوق الملكية، كلها أو جزء منها في حالة وجود مساهمين أفراد أو من شركات القطاع الخاص، من دون أن تتدخل في الإدارة التي تجب أن تنحصر في مجالس الإدارة والقيادات التنفيذية للشركات.
6. أن شركات قطاع الأعمال العام ملتزمة بتنفيذ كل قواعد ومعايير حوكمة الشركات الصادرة عن وزارة الاستثمار شأنها في ذلك شأن جميع الشركات الخاضعة لتلك القواعد.

التنظيم المقترح لشركات قطاع الأعمال العام

1. حصر شركات قطاع الأعمال العام والمساهمات في شركات مشتركة وتقييم مدى جدوى استمرارها في نطاق الملكية العامة [سواء بالكامل أو بنسبة من الملكية]، وذلك في ضوء معيار أساسي وهو الأهمية الاستراتيجية للنشاط الذي تقوم به كل شركة بالنسبة لخطة الدولة في التنمية والاقتصادية والاجتماعية.

2. دمج الشركات القابضة القائمة التسع القائمة حالياً في شركة واحدة بمسمى " الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية"، ويتبعها جميع الشركات التي يتقرر إبقاؤها في نطاق الملكية العامة، وكذا المساهمات العامة في شركات مشتركة.
3. تتولى "الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية" إدارة محفظة الاستثمارات المتمثلة في أسهم الشركات التابعة والحصص المملوكة في الشركات التابعة، وتضع خطة للتعامل في هذه الأسهم وفق اعتبارات اقتصادية واستثمارية تتوافق مع توجهات خطتها الاستثمارية العامة.
4. تلغى القوالب التنظيمية الجامدة واللوائح الموحدة والقواعد العامة التي تفرض على جميع شركات قطاع الأعمال العام بغض النظر عن اختلاف أنشطتها وتنوع مجالات عملها وتباين ظروف وأوضاع كل منها .
5. تحرير شركات قطاع الأعمال العام بحيث يكون لكل شركة حرية تامة في تنظيم أوضاعها وترتيب آليات العمل بها وتحديد نظمها الإدارية والفنية والتسويقية، ومباشرة كافة الاختصاصات المعتادة للإدارة المحترفة في شركات الأعمال بغض النظر عن كونها مملوكة للدولة، والمعنى هو فصل الملكية عن الإدارة.
6. إلغاء القانون رقم 203 الصادر سنة 1991 وتنظيم شركات قطاع الأعمال العام وفق قانون الشركات [سواء قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة رقم 159 لسنة 1981 أو قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم 8 لسنة 1997] وبالتالي تعتبر شركات قطاع خاص تخضع لذات القواعد والمعايير وتعامل ذات المعاملة التي تتعامل بها الدولة مع شركات القطاع الخاص من دون أي تمييز. كما تتعرض للدمج والتصفية وتخفيض رأس المال أو زيادته وفق قرارات الجمعية العمومية المشكلة حسب القانون. وفضلاً عن كونها شركات قطاع خاص لها مراجع حسابات قانوني خاص،

فكون الدولة تملك حصة في رأس مالها تزيد عن 25% تخضعها أيضاً لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.

7. وقف كل أشكال الدعم غير المبرر والمساندة غير المحدودة والمعاملة الاستثنائية التي كانت تحصل عليها شركات قطاع الأعمال العام من الدولة باعتبارها المالك المسئول عنها، بمعنى أن الهدف هو إقامة نوع من التوازن بينها وبين شركات القطاع الخاص حتى يمكن أن تنشأ حالة صحية من التنافسية الموضوعية لصالح الاقتصاد الوطني.

8. تشرف " الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية" على إعادة هيكلة شركاتها وحفزها على تحسين مستوى الإدارة وخاصة الاهتمام بالقضايا التالية:

- إعادة التنظيم وصياغة الهياكل التنظيمية ونظم العمل وفق الاعتبارات الإدارية المتقدمة، وتنشيط الوظائف الاستراتيجية في إدارة تلك الشركات بالتركيز على مفاهيم التخطيط الاستراتيجي وتخطيط التسويق وتنمية الموارد البشرية وتطوير العلاقات مع العملاء، والسعي إلى اكتشاف وتنمية وتوظيف قدراتها التنافسية.
- تصويب هياكلها التمويلية وتوفير مصادر متجددة للتمويل وفق المعايير المالية السليمة مثل إصدار أسهم أو سندات أو تخويلها حق إصدار شهادات استثمار كما حدث في حالة هيئة قناة السويس لتمويل مشروع قناة السويس الجديدة.
- حل مشكلات المخزون السلعي المتراكم ووضع أسس سليمة لإدارة المخزون بالتنسيق بين سياسات وبرامج الإنتاج والتسويق.
- تطوير وتحديث التقنيات الإنتاجية والتسويقية وتطوير نظم الإدارة.
- حل مشكلة الطاقات الإنتاجية العاطلة ومعالجة أسبابها.

- مراجعة هياكل الموارد البشرية وإعادة هيكلتها بما تحقق التناسب بين أعداد وكفاءات العاملين ومتطلبات الإنتاج، والقضاء على مظاهر البطالة المقنعة والعمالة الزائدة، وضبط تكلفة العمل باعتبارها من المكونات الرئيسية لتكلفة الإنتاج.
- تحريك المشروعات تحت التنفيذ والتي تمثل استثمارات معطلة وغير منتجة، والسعي إلى تدبير الاستثمارات والموارد اللازمة لإنهاء تلك المشروعات وإدخالها في حيز التشغيل.
- تأكيد المعايير الاقتصادية والإدارية السليمة في تحديد سياسات وقرارات وتوجهات الإدارة والتخلي عن اعتبار المعايير السياسية كأساس في توجيهها .
- تأكيد الأسس الاقتصادية وشروط التنافسية في التعامل بين شركات قطاع الأعمال بعضها البعض، وكذا في تأسيس علاقاتها وتعاملاتها مع أجهزة الدولة المختلفة.

9. تهتم " الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية" بتفعيل الجمعيات العمومية للشركات والتي نص عليها القانون وأسند إليها اختصاصات المالك من حيث إقرار الميزانية وحسابات الأرباح والخسائر وتوزيع الأرباح، والنظر في تقرير مجلس إدارة الشركة، وإقرار مشروع الخطة العامة للشركة، وتعديل نظام الشركة وإطالة مدتها أو تقصيرها، وزيادة رأس المال أو تخفيضه في الحدود التي نص عليها القانون، والترخيص باستخدام المخصصات في غير الأغراض المخصصة لها، واقتراح تصفية أو إدماج الشركات أو تقسيمها . كما يمكن أن تقوم " الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية" . في حدود القانون. باعتماد قرارات الجمعية العمومية بتنحية رئيس وأعضاء مجلس الإدارة كلهم أو بعضهم في شركة أو أكثر من الشركات التابعة.

10. تجري " الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية" تقييماً مستمراً لأداء شركاتها بإعمال قواعد ومعايير تقييم الأداء المعتمدة عالمياً، وتنمر محاسبة الإدارة لها على أساس النتائج المتحققة.

4. خمس سنوات على تعويم الجنيه المصري . . كيف تأثر الاقتصاد ؟[33]

التأثير كان مباشراً في سوق الصرف وتحويلات العاملين بالخارج واحتياطي النقد

3 نوفمبر 2021

تحل اليوم الأربعاء 3 نوفمبر الذكرى الخامسة لقرار البنك المركزي المصري بتعويم الجنيه مقابل الدولار، والذي تسبب في العديد من المتغيرات التي شهدها الاقتصاد المصري خلال السنوات الخمس الماضية.

ويعتبر تعويم الجنيه من أبرز قصص التغيير التي طالت الاقتصاد المصري في السنوات الأخيرة، إذ تم البناء عليه لينعكس إيجابا على شتى مناحي الاقتصاد وهو ما أثبتته المؤشرات في السنوات التي لحقت هذا القرار.

تكشف البيانات والأرقام التي أعدتها "العربية. نت"، أن التغيرات طالت احتياطي البلاد من النقد الأجنبي وحجم الصادرات والواردات وأيضاً تحويلات المصريين العاملين بالخارج.

اقتصاد مصر رويترز: توقعات بنمو الاقتصاد المصري 5.1% في 2021-2022

وقبل صدور قرار التعويم كان سعر صرف الدولار مستقر في البنوك المصرية عند مستوى 8.88 جنيهاً، وبمجرد صدور قرار التعويم وضع البنك المركزي المصري سعراً استرشادياً لصرف الدولار عند 13 جنيهاً، لتشهد السوق حالة من الارتباك وقيام التجار بالمضاربة وتحقيق مكاسب ضخمة خلال أول فترة من التعويم لينتهي العام 2016 وقد قفز سعر صرف الدولار إلى مستوى 19.60 جنيه.

وخلول العام 2017 بدأت السوق تدخل في مرحلة الاستقرار ويشهد الدولار تراجعاً ليسجل مستوى 18.30 جنيه، ثم واصل التراجع إلى مستوى 17.25 جنيه خلال العام 2019 لينتهي سعر صرف الدولار إلى مستوى 15.64 جنيهاً في الوقت الحالي.

---

[33] 5سنوات على تعويم الجنيه المصري. . كيف تأثر الاقتصاد ؟(alarabiya.net)

وتشير التقديرات غير الرسمية إلى أن السوق السوداء للعملة كانت تسيطر على ما يقرب من 60% من إجمالي التعاملات بالدولار قبل التعويم، وهو ما تسبب في خسائر عنيفة وكبيرة للبنوك التي ابتعد عنها المتعاملون في ظل أسعار صرف كبيرة في السوق السوداء مقارنة بالأسعار التي تطرحها البنوك.

لكن مع إحكام الرقابة على سوق الصرف وترك الدولار للعرض والطلب والسيطرة على الواردات وتقنينها بالتعاون بين البنك المركزي المصري ووزارة التجارة والصناعة، استقر الطلب على العملة الصعبة وزاد المعروض الدولاري في البنوك ما تسبب في أن يهوي سعر صرف الدولار وينصدر الجنيه المصري أفضل عملات الأسواق الناشئة مقابل الورقة الأميركية الخضراء.

تغيرات كبيرة في احتياطي النقد

على صعيد احتياطي النقد الأجنبي، فقد قفز من مستوى 31.3 مليار دولار خلال العام المالي 2016 / 2017 إلى نحو 44.3 مليار دولار خلال العام المالي 2017 / 2018، ثم واصل الارتفاع خلال العام المالي 2018 / 2019 ليسجل مستوى 44.5 مليار دولار، وهو أعلى رقم سجله احتياطي مصر من النقد الأجنبي.

فيما تسببت خطة التحفيز التي أطلقتها الحكومة المصرية في مارس من العام الماضي في إطار مواجهة تداعيات جائحة كورونا في أن يهوي الاحتياطي النقدي إلى نحو 40 مليار دولار خلال العام المالي 2019 / 2020، ليعاود الارتفاع إلى نحو 40.825مليار دولار في الوقت الحالي. لكن بعد إعلان وزارة المالية السعودية عن تقديم وديعة بقيمة 3 مليارات دولارات لمصر، فمن المتوقع أن يقفز احتياطي النقد الأجنبي لدى مصر إلى نحو 43.825 مليار دولار.

128مليار دولار تحويلات المصريين بالخارج

فيما يتعلق بتحويلات المصريين العاملين في الخارج، تشير البيانات إلى أنها ارتفعت من مستوى 18.7 مليار دولار خلال العام المالي 2016 / 2017 إلى نحو 24.7 مليار دولار خلال العام المالي 2017 / 2018، لتصعد إلى نحو 25.5 مليار دولار خلال العام المالي 2018 / 2019، وواصلت الارتفاع إلى نحو 27.8 مليار دولار خلال العام المالي 2019 / 2020، لتقفز إلى مستوى 31.4 مليار دولار خلال العام المالي 2020 / 2021 ليصل إجمالي التحويلات خلال السنوات الخمس الماضية إلى نحو 128.1 مليار دولار.

على صعيد الصادرات والواردات، تشير البيانات إلى ارتفاع إجمالي الصادرات المصرية من 22.5 مليار دولار في 2016 إلى نحو 26.3 مليار دولار في 2017 . وواصلت الارتفاع خلال العام 2018 لتسجل 29.3 مليار دولار، ثم 30.5 مليار دولار في 2019، لكنها تراجعت خلال العام الماضي إلى مستوى 29.3 مليار دولار.

بالنسبة للواردات، فقد سجلت نحو 69.6 مليار دولار عام 2020، مقارنة بنحو 76.4 مليار دولار عام 2019، و81.9 مليار دولار عام 2018، و66.6 مليار دولار فى عام 2017، و71.4 مليار دولار عام 2016.

https://youtu.be/x0_rCIMSI64

الفصل الحادي عشر

تنمية الصناعة الوطنيـــــــــــة

1. أهمية الصناعة الوطنية

إن قطاع الصناعة هو أساس بناء اقتصاد قوي يتمتع بقدرات تنافسية عالية تسمح بتوفير منتجات مصرية عالية الجودة ومواكبة للمعايير والمواصفات الدولية، ومن ثم تكون قادرة على النفاذ في الأسواق الأجنبية فضلاً عن وفائها بمتطلبات السوق المحلي وتقليل الحاجة إلى الاستيراد.

من جانب آخر، فإن الصناعة قادرة على تحريك القطاعات الاقتصادية الأخرى وقيادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما لها من خصائص تتغلب بها على محدودية الموارد، وقدرتها على استيعاب التقنيات الجديدة وتطبيق مستحدثات العلم الحديث بأسرع مما يتوفر لقطاعات أخرى كالزراعة مثلاً.

أهداف الاستراتيجية الجديدة للتصنيع

1. إحداث تغيير هيكلي في الاقتصاد الوطني يتم بمقتضاه زيادة مساهمة الصناعة في توليد الناتج القومي الإجمالي.
2. زيادة دور قطاع الصناعة في خلق فرص العمل وتشغيل المزيد من الأيدي العاملة المتعطلة.
3. تطوير الصناعات وتقنيات الإنتاج القائمة، وتحديث أسس تنظيم النشاط الصناعي في المجتمع، وإرساء أسس وآليات التطوير المستمر للصناعة باعتباره ضرورة حياة لمواجهة المتغيرات ومواكبة المنافسة الآتية من دول حققت معدلات عالية في التقدم الصناعي.
4. شمول تحديث الصناعة المصرية كافة جوانبها التقنية، والإدارية، والتمويلية، والتسويقية.
5. زيادة معدل الاستثمار في الصناعة، وتوفير الحوافز المناسبة لتوجيه نسب متزايدة من المدخرات المحلية إلى مجالات التصنيع. لقد بلغ الاستثمار السنوي في الصناعة ما يقرب من 212 مليار جنيه عام 2012 والمطلوب مضاعفته على الأقل لإحداث طفرة كافية في معدل مساهمة الصناعة في الناتج القومي الإجمالي الذي يراوح نسبة الـ 20% حالياً.

6. استعادة دور شركات قطاع الأعمال العام للقيام بدورها في تنفيذ استراتيجية التصنيع بتخصيص جانب من الاستثمارات العامة لإنشاء صناعات جديدة، حيث لا يمكن الركون فقط إلى مبادرات القطاع الخاص لإنجاز خطة التصنيع.
7. تشغيل كل الطاقات العاطلة، والمعطلة، في قطاع الصناعة الذي تراكمت مشكلاته منذ ثورة 25 يناير وما تلاها من أحداث لم تكن مواتية للاقتصاد الوطني.
8. دراسة إمكانيات وجدوى التعاون الإقليمي في إنشاء الصناعات الجديدة بما يسهم في تعزيز القدرة التفاوضية لمصر والدول المتعاونة معها في مجال نقل التكنولوجيا من الدول الصناعية المتقدمة، وكذا في الحصول على شروط أفضل لتدفق الاستثمارات الأجنبية.
9. إعادة هيكلة قطاع الصناعة التحويلية حيث تسود المصانع متناهية الصغر التي تفتقر إلى أبسط مقومات الصناعة الحديثة ولا تنتج سوى منتجات رديئة لا ترقى لأي مستوى تصنيف معروف. وتبلغ نسبة هذه المصانع والتي لا تعدو أن تكون مجرد ورش حرفية صغيرة ويشار إليها أحياناً "بمصانع تحت السلم" ما يقرب من 87%، بينما تمثل المصانع الصغيرة 5%، والمصانع المتوسطة 3% والمصانع الكبيرة 5% وذلك من إجمالي عدد المنشآت الصناعية البالغ ما يقرب من 25000 منشأة. إن هذا النمط لهيكل المؤسسات الصناعية يوضح بجلاء أسباب انحسار دور الصناعة المصرية وعدم قدرتها على الانطلاق، لذا يكون تعديل هذا الهيكل بالسعي لزيادة أعداد المصانع المتوسطة والكبيرة هو أساس جوهري في استراتيجية الانطلاقة الصناعية المستهدفة لما تتمتع به تلك المؤسسات من قدرة على تجميع وتوظيف الموارد والإمكانيات المالية والتكنولوجية والخبرات الإدارية، فضلاً عن القدرة على التعامل مع المؤسسات الصناعية والتجارية الكبرى في العالم والتحالف معها أو الاستعانة بها في تطوير منتجاتها وأساليبها التكنولوجية.

10. تجميع المصانع الصغيرة ومتناهية الصغر ممن تتوفر لها بعض المقومات الصناعية المعقولة في كيانات أكبر وتنظيم برامج لتطويرها والانتقال بها إلى مستوى أفضل من حيث القدرة الإنتاجية ونوعية المنتجات.
11. التركيز على زيادة مساهمة الصناعات التحويلية في إجمالي القيمة المضافة، وزيادة مساهمتها في خلق فرص العمل، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، ومعالجة مشكلة الطاقات المعطلة.
12. إعادة دراسة مشكلة توطن الصناعة المصرية وسوء توزيعها على مناطق مصر، ففي الوضع الحالي تتركز 41% من المؤسسات الصناعية في القاهرة الكبرى و17% في محافظات الدلتا و17% في الإسكندرية و15% في منطقة القناة ومعنى ذلك أن 89% من الإنتاج الصناعي يتركز في وشمال البلاد، بينما يسهم جنوب مصر بنسبة 11% من الإنتاج الصناعي الكلي. إن إعادة تخطيط التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصناعية أمر في غاية الأهمية ليس فقط بهدف المساعدة على سرعة تنمية الصعيد، ولكن أيضاً للمساهمة في تخفيف الضغط السكاني على محافظات الشمال ومعالجة الآثار السلبية للممارسات الملوثة للبيئة نتيجة عدم الالتزام بالقواعد والنظم المتعارف عليها للمحافظة على البيئة وحمايتها من مصادر التلوث الصناعية.
13. مراعاة التوازن بين الاتجاه إلى الصناعات كثيفة رأس المال التي تعتمد التقنيات الآلية الحديثة، والصناعات كثيفة العمالة التي تفتح فرصاً أوسع لاستيعاب القوة العاملة ومن ثم تسهم في تخفيض مشكلة البطالة.
14. الأخذ بمفهوم شامل لفكرة الصناعة لا يقصرها على الصناعات التحويلية أو الاستخراجية، بل لا بد من التطرق إلى الصناعات الجديدة ذات المحتوى المعرفي العالي مثل الصناعات الإلكترونية والبيولوجية وصناعات المعلومات والاتصالات فتلك هي التي تحقق أعلى قيمة مضافة في الهياكل الصناعية الحديثة.

15. الانطلاق لصناعات الخدمات وثيقة الصلة بالصناعات السلعية، ويأتي في المقدمة صناعات النقل البري والنهري والبحري والسكك الحديدية. ومن المعروف أن من أهم معوقات تصدير المنتجات المصرية إلى الأسواق الإفريقية هو نقص إمكانيات أسطول النقل البحري الوطني وضرورة الاعتماد على السفن الإسرائيلية لنقل المنتجات المصرية إلى موانئ أفريقيا.

16. إعادة تأهيل الصناعات المصرية التي لمص فيها ميزات تنافسية وهي:

- صناعات الغزل، والنسيج، والصباغة، والتجهيز.
- صناعة الملبوسات الجاهـــــــــــــــزة.
- الصناعات الغذائية وصناعة المشروبـــــات.
- الصناعات الكيماويـــــــــــــــة.

17. البحث في أسباب انهيار الميزات التنافسية التي كانت صناعات الأثاث والصناعات الجلدية تتمتع بها والعمل على استعادة قدراتها التنافسية.

18. مراجعة وتحديث العديد من الدراسات والمشروعات البحثية التي تناولت مشكلات الصناعات وإعادة النظر فيما تضمنته من اقتراحات لتطوير الصناعات التي فقدت مصر الميزات التنافسية التي كانت لها وتمكينها من استيعاب التطورات التكنولوجية وبناء قدرات تنافسية تستطيع بموجبها العودة إلى الأسواق العالمية والمنافسة للحصول على حصة معقولة منها.

19. العناية بتأهيل وتحديث المصانع القائمة وتشغيل ما بها من طاقات عاطلة والمحافظة على ما تراكم بها من خبرات صناعية وإدارية وكوادر بشرية مدربة. إن الاهتمام بإعادة تأهيل الصناعات القائمة إلى جانب كونه يتطلب استثمارات أقل ووقت أقصر من محاولة

إقامة مصانع جديدة، فإنه يسهم بسرعة وكفاءة في الوفاء باحتياجات السوق المحلي والحد من الضغوط الاستيرادية.

20. الاهتمام بتحسين الإنتاجية والارتفاع بمواصفات المنتجات ومستويات الجودة والسعي لطرق أسواق أخرى واعدة مثل أسواق روسيا ودول الاتحاد السوفييتي القديم وأمريكا اللاتينية، فضلاً عن الأسواق الإفريقية والعربية.

21. ضرورة الاهتمام بتطوير مشروعات التصنيع الزراعي، ومواجهة منافسة الواردات الأجنبية من السلع الغذائية ذات الأصل الزراعي. ولا شك أن منتجات الألبان والخضروات والفواكه المحفوظة واللحوم المصنعة وغيرها هي من أهم متطلبات الوفاء باحتياجات الأمن الغذائي للمصريين التي تجب أن تكون على قائمة أولويات برامج التنمية الصناعية.

22. وضع برنامج حاسم لتخليص الصناعة المصرية من ضرورة الاعتماد على إدخال مكونات إسرائيلية في منتجاتها حتى تستطيع التأهل للدخول إلى الأسواق الأمريكية معفاة من الضرائب، حيث من الواضح أن اتفاقية الكويز .التي مررها نظام مبارك دون عرضها على مجلس الشعب آنذاك . لم تسهم في زيادة الصادرات المصرية إلى السوق الأمريكية بقدر يتناسب مع أضرارها على الصناعة الوطنية حيث لم تساعد في التطوير التقني أو الإداري للمصانع المشاركة في هذا المجال، كما أن الفائدة منها قد اقتصرت على بعض كبار رجال الأعمال المشايعين لنظام مبارك.

2. ندوة لدعم الشركات الصغيرة المصدرة لأسواق اللايات المتحدة الأميريكية[34]

نظمت وحدة المناطق الصناعية المؤهلة "الكويز" التابعة لوزارة التجارة والصناعة بالتعاون مع جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر ومشروع تطوير التجارة وتنمية الصادرات في مصر الممول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ندوة موسعة لدعم الشركات الصغيرة المصدرة لأسواق الولايات المتحدة الأمريكية التي لم تتجاوز صادراتها 1.5 مليون دولار خلال عام 2020 بهدف زيادة قدراتها التصديرية الى أسواق الولايات المتحدة الأمريكية خلال المرحلة المقبلة وكذا التعرف على احتياجات هذه الشركات وسبل تلبيتها.

وقال الدكتور/ أشرف الربيعي رئيس وحدة المناطق الصناعية المؤهلة إن الشركات المصرية التي صدرت للولايات المتحدة الأمريكية من خلال وحدة الكويز خلال 2021 بلغت 183 شركة منها 80 شركة صغيرة تبلغ صادراتها مليون دولار أو أقل، لافتا الي أن هذه الشركات حققت مؤشرات إيجابية خلال العام الماضي حيث سجلت نحو 1.2 مليار دولار صادرات للولايات المتحدة الأمريكية.

وأوضح الربيعي أن الظروف الدولية حاليا تعتبر ظروف مواتية لزيادة الصادرات المصرية للسوق الأمريكي خاصة وأن واردات الولايات المتحدة الأمريكية من الملابس الجاهزة بلغت 121 مليار دولار خلال العام الماضي، مشيرا الي أهمية مساندة المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر باعتبارها العمود الفقري لاي اقتصاد سواء اقتصاد متقدم أو نامي حيث

[34] وزارة التجارة والصناعة – وحدة المناطق الصناعية المؤهلة وجهاز تنمية المشروعات والوكالة الامريكية للتنمية الدولية ينظمون ندوة لدعم الشركات الصغيرة المصدرة لأسواق الولايات المتحدة الامريكية(mti.gov.eg)

يقوم جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بدور رئيسي في مساندة هذه النوعية من المشروعات.

وأوضح رشيد بنجلون مدير مشروع تطوير التجارة وتنمية الصادرات في مصر المُمول من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أن المشروع مدته 5 سنوات من 2021 حتى 2026 ويهدف إلى تعزيز التجارة الدولية لمصر من خلال زيادة الصادرات المصرية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في 6 قطاعات مستهدفة هي قطاع مواد البناء والتشييد والتغليف والتعبئة، والصناعات الهندسية، والغذائية، والكيماوية، والمفروشات المنزلية، وقطاع الملابس الجاهزة، لافتا الي أن حجم تمويل البرنامج يبلغ 225 مليون دولار وذلك تماشياً مع خطة الحكومة المصرية لزيادة الصادرات المصرية إلى 100 مليار دولار .

وأضاف بنجلون أن المشروع يعمل على تقديم الدعم الفني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والشركات التي تسعى للتوسع ذات الجاهزية للتصدير من خلال بناء شراكات مع الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص لتعزيز ودعم بيئة الأعمال وبالأخص تقديم الخدمات التجارية لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الواعدة للتصدير لرفع قدراتهم التنافسية ومساعدتهم على الوصول للأسواق العالمية الجديدة لزيادة حجم صادراتهم.

الانتقادات الموجهة لاتفاقية الكويز

يعد أكبر انتقاد تم توجيهه لتوقيع هذه الاتفاقية في الأردن هو انها اتفاقية مع إسرائيل، وذلك لتعاطف العرب الشديد مع القضية الفلسطينية وموقفهم المعادي لإسرائيل. وشعور الكثير من الأردنيين بالاستياء من العمل مع الإسرائيليين للوصول إلى الأسواق الأمريكية. محللون آخرون ينتقدون الاتفاقية بناءً على أن الأرباح الناتجة ستعود بالنفع على إسرائيل أكثر من الأردن. بالإضافة إلى ذلك، فإن المنشآت التجارية تخشى من أي اتفاق يضعها تحت رحمة الحكومة الأميركية، التي قد تغير مواقفها في أي وقت. وقد أشار

خبراء اقتصاديون أيضاً إلى أن معظم الأيدي العاملة في مناطق الكويز من النساء غير المتزوجات، اللواتي يستقلن من العمل بعد الزواج وبالتالي تحرمن الاقتصاد الأردني من العديد من الأيدي العاملة الماهرة.

بروتوكول الكويز[35]

في الرابع عشر من ديسمبر 2004 وقعت مصر بروتوكولاً في إطار ما يعرف بالمناطق الصناعية المؤهلة (QIZ) مع إسرائيل والولايات المتحدة. [تعمدت الحكومة المصرية في ذلك الوقت تسمية الاتفاق مع الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل (بروتوكول) لعدم عرضه على مجلس الشعب وتمريره دون مناقشات من جانب نواب المعارضة!

وهى ترتيبات تسمح للمنتجات المصرية بالدخول إلى الأسواق الأمريكية دون جمارك أو حصص محددة شريطة ألا يتجاوز المكون الإسرائيلي في هذه المنتجات 11.7% ، والهدف من هذا البروتوكول هو فتح الباب أمام الصادرات المصرية إلى السوق الأمريكية التي تستوعب 40% من حجم الاستهلاك العالمي دون التقيد بنظام الحصص. والتي يتوقع أن تبلغ أربع مليارات دولار خلال الخمس سنوات القادمة. خاصة في ظل بدء تنفيذ اتفاقية الجات اعتباراً من أول يناير 2005 .

ويُعد بروتوكول المناطق الصناعية المؤهلة خطوة على الطريق للتوصل إلى اتفاق للتجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك بعد محاولات وحوارات سابقة على مدى عدة سنوات لم يكتب لها النجاح نتيجة عدم توافر بعض الشروط المطلوبة بالاقتصاد المصري ، مما دعا إلى الاكتفاء بتوقيع اتفاقية "إطار تجارة حرة" تمهيداً لتأهيل الاقتصاد المصري للمتطلبات الأمريكية المطلوبة ، والتي تؤهلها للوصول إلى توقيع "اتفاقية تجارة حرة شاملة".

---

[35] بروتوكول الكويز –الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

ووفقاً لبروتوكول "الكويز" الموقع مع مصر فإن الحكومة الأمريكية تمنح معاملة تفضيلية من جانب واحد لكل المنتجات المصنعة داخل هذه المناطق في الجمارك أو العقود غير الجمركية من الجانب المصري عن طريق دخولها إلى السوق الأمريكية دون تعريفة جمركية أو حصص كمية بشرط مراعاة هذه المنتجات لقواعد المنشأ واستخدام النسبة المتفق عليها من المدخلات الإسرائيلية (11.7%) ، وهو التزام غير محدد المدة وفي المقابل لا يترتب عليه أي التزام من قبل الجانب المصري ولا يستحدث أي جديد بالنسبة للعلاقات التجارية المصرية، وبموجبه أيضا تم الاتفاق على إقامة سبع مناطق صناعية مؤهلة في مصر على عدة مراحل.

إجراءات تنفيذ استراتيجية تطوير الصناعة

ومن أجل توفير أفضل الفرص لإعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية نرى ضرورة اتخاذ الخطوات التالية:

1. إعادة إنشاء وزارة متخصصة للتنمية الصناعية تكون مسئولة عن التخطيط الاستراتيجي لتنمية الصناعة المصرية، ودراسة المقومات اللازم توفيرها لتحقيق مشروعات تنمية صناعية قادرة على المنافسة العالمية، ومساندة جهات التنفيذ المختلفة في القطاعين العام والخاص على تخطي ما قد يصادفهم من معوقات.
2. مراجعة أهداف واختصاصات الهيئات التابعة حالياً لوزارة الصناعة في ضوء التوجهات الحديثة بتقليص الجهاز الحكومي والحد من المركزية والبيروقراطية، إذ تضم الوزارة ثلاثين هيئة تابعة فضلاً عن المجالس السلعية وهذا وضع يكرس البيروقراطية وغير مناسب مع هيكل قطاع الصناعة وإنجازاته المتواضعة.
3. الاهتمام بتطوير المناخ التشريعي المنظم لمختلف شئون الصناعة المصرية وأسس التنظيم الصناعي. وتطبيق المواصفات العالمية ونظم الجودة الشاملة في جميع المؤسسات الصناعية المصرية.

4. إعادة تحديد اختصاصات هيئة التنمية الصناعية بالتركيز على تنفيذ المشروعات الصناعية الجديدة والترويج لها .
5. دمج الشركات القابضة للصناعة في شركة واحدة تتولى مسئوليات إعداد والإشراف على تنفيذ المشروعات الصناعية الكبرى ومتابعة أداءها لحين أن تصل إلى مستوى متقدم يسمح بطرحها للبيع للمصريين، ثم تعود الشركة القابضة لإنشاء المزيد من المشروعات الصناعية باستثمار حصيلة البيع.
6. ضرورة تطوير ودعم بنك التنمية الصناعية وإنشاء المزيد من فروعه في المناطق الصناعية الأساسية بالبلاد ليكون آلية مهمة في توفير التمويل بشروط ميسرة للمشروعات الصناعية، وتبني تمويل ومساندة المشروعات الصناعية الصغيرة ومتناهية الصغر.
7. مراجعة شاملة لهيئات ومؤسسات التعليم الصناعي والتدريب المهني وتوحيد الإشراف عليها في هيئة واحدة للتعليم والتدريب الصناعي تتبع وزارة التنمية الصناعية [المقترحة]، ويكون لها فروع في مختلف المحافظات، وأن تنشئ لها وحدات تدريب متطورة في داخل المؤسسات الصناعية الكبرى.
8. تطوير مركز تحديث الصناعة ليكون المركز الوطني لدعم الصناعة يتولى إجراء دراسات التطوير الصناعي ورعاية المشروعات البحثية ومساندة التجارب الصناعية الهادفة إلى تطوير منتجات أو أساليب صناعية جديدة، وتوفير التمويل اللازم لمساندة كافة مشروعات تحديث المؤسسات الصناعية القائمة ومدها بالخبرات الوطنية والأجنبية. ويتم تمويل المركز الوطني من حصيلة الرسوم المفروضة على إصدار تراخيص المؤسسات الصناعية، والاعتماد الذي تخصصه له الدولة في الموازنة العامة، ونسبة من أرباح بنك التنمية الصناعية.

9. التوسع في إنشاء المناطق الصناعية المجهزة لاستيعاب المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وتوفير ما تحتاجه من دعم لوجيستي في نقل وتخزين وتأمين سلامة منتجاتها .
10. إنشاء شركة أو شركات متخصصة في دعم المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بإجراء دراسات الجدوى الفنية والتسويقية، وتوفير مصادر مأمونة للتمويل قليل التكلفة، وتسويق منتجات تلك الشركات وإقامة المعارض وكافة أشكال الترويج، على يعتبر أصحاب تلك المشروعات مساهمين بالعمل في الشركة .
11. الاهتمام برعاية المبتكرين والمخترعين في مجالات الصناعة وتخصيص جهاز في وزارة التنمية الصناعية لموالاتهم بالمساعدة الفنية والارشادات القانونية حتى تمام إنجاز اختراعاتهم.
12. الاهتمام بإعادة تنظيم الأسواق المتخصصة والمعارض الوطنية والخروج بمنتجات الصناعة المصرية إلى الأسواق الخارجية .
13. مساندة ودعم الجمعيات التعاونية الصناعية بمراجعة أوضاعها الإدارية وإمكانياتها التمويلية ومدى توفر الطاقات الإنتاجية والخبرات الفنية في التصميم والإنتاج والتسويق، ودعمها بالتدريب وإعادة التأهيل حتى تصبح إضافة لقطاع الصناعة الوطني تخدم شرائح مهمة من المستهلكين من ذوي الدخل المتوسط والمحدود .
14. تطوير وتحديث قانون تنظيم الصناعة في ضوء التطورات العلمية والتكنولوجية والإدارية منذ صدوره[36]، وفي ضوء اتجاه دول الخليج العربي لإصدار قانون [نظام] موحد للتنظيم الصناعي بها .

[36] القانون رقم (21) لسنة 1958 بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها

3. الصناعة تعتزم إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية مطلع 2023[37]

28 ديسمبر 2022

أعلن المهندس أحمد سمير وزير التجارة والصناعة أنه سيتم مطلع عام 2023 إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية (2022-2023/ 2026-2027) التي تعدها الوزارة وتستهدف تحقيق 5 أهداف أساسية تشمل تحقيق نسبة 8% لمعدل النمو الصناعي، وزيادة نصيب الصناعة من الناتج المحلي الإجمالي إلى 20%، مع الوصول إلى معدل نمو الصادرات الصناعية ما بين 18 إلى 25% سنويا، والتوسع في التحول نحو الصناعات الخضراء والاقتصاد الدائري، وذلك من أجل تحقيق الهدف المنشود للدولة المصرية المتمثل في تحقيق صادرات بنحو 100 مليار دولار.

وقال الوزير، في بيان اليوم الأربعاء، إن الاستراتيجية تستهدف أيضاً رفع كفاءة تشغيل المجمعات الصناعية القائمة وتوجيهها للصناعات المُستهدفة لإحلال الواردات، من خلال عدة آليات، منها تيسر الإجراءات، وتوفير الآليات والأدوات التمويلية اللازمة للمستثمرين بشروط ميسرة، وفتح قنوات للتواصل المباشر مع المستثمرين للوقوف على التحديات وسرعة العمل على تذليلها مع الجهات ذات الصلة.

وأضاف سمير أن الاستراتيجية تسعى لجذب استثمارات لتعميق الصناعة، باستهداف قطاعات صناعية ذات أولوية تمتلك مصر فيها قاعدة تصنيعية وفرصاً ومزايا تنافسية على المستويين الإقليمي والعالمي، وذلك عبر تقديم حزمة متكاملة من الحوافز والدعم الفني، بما يتلاءم مع احتياجات كل قطاع صناعي.

وأوضح الوزير أن عام 2022 شهد اهتماماً غير مسبوق من القيادة السياسية والحكومة بقطاع الصناعة لتحقيق التنمية الصناعية المستهدفة باعتبارها قاطرة التنمية الاقتصادية الشاملة

[37] الصناعة تعتزم إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية مط | مصراوي (masrawy.com)

والمستدامة، مشيراً إلى أن الوزارة وأجهزتها التابعة بذلت جهود حثيثة لإحداث تنمية صناعية حقيقية في كافة القطاعات الصناعية وبصفة خاصة في القطاعات التي نمتلك مصر فيها ميزات تنافسية.

وفي هذا الإطار أشار سمير إلى أنه تم طرح 5 مجمعات صناعية خلال عام 2022 شملت محافظات قنا واسيوط واسوان والفيوم بإجمالي 1692 وحدة صناعية، وبلغ عدد الوحدات المخصصة بالمجمعات الصناعية السابق طرحها نحو 1963 وحدة في 14 مجمع صناعي، كما تم منح 16 ألف و414 رخصة تشغيل لمنشآت صناعية، فضلاً عن إصدار نحو 3592 سجل صناعي المنشآت في مختلف الانشطة الصناعية باستثمارات تصل إلى حوالي 48 مليار و742 مليون جنيه وتوفر حوالي 155 ألف فرصة عمل جديدة في 25 محافظة.

وفيما يتعلق بمنظومة تخصيص الأراضي أوضح وزير التجارة والصناعة ان الدولة خطت خطوات ملموسة لتيسير منظومة اتاحة وتسعير الأراضي الصناعية للمستثمرين، حيث أصدر مجلس الوزراء قراراً بتشكيل اللجنة رقم 2067 لسنة 2022 برئاسة الهيئة العامة للتنمية الصناعية وعضوية كافة جهات الولاية تختص بتوحيد جهة التعامل مع المستثمر لإنشاء مشروعه الصناعي، وتجميع طلبات المستثمرين الجادين الخاصة بالحصول على أراضي صناعية، مشيراً إلى أن إجمالي مساحة الأراضي الصناعية التي قامت اللجنة بتخصيصها منذ قرار تشكيلها بلغ ما يقرب من 1.2 مليون متر مربع لعدد 219 مشروع صناعي.

كما أصدر مجلس الوزراء موافقة بتحديد أسعار الأراضي الصناعية التي يتم طرحها للمستثمرين وإتاحتها بنظامي التملك وحق الانتفاع مع إصدار الضوابط الخاصة بعملية التخصيص وتقديم تيسيرات مالية وإجرائية غير مسبوقة لتسهيل عملية تخصيص الأراضي.

وأوضح الوزير انه سيتم مطلع عام 2023 إطلاق "منصة مصر الصناعية الرقمية" والتي تتيح تقديم الخدمات الكترونياً للمستثمرين، وتستهدف تنمية الصناعة من خلال دعم المُصنعين،

وتلبية متطلباتهم في جميع المراحل التي يمر بها المصنع، والنهوض بالخدمات المقدمة للقطاع الصناعي؛ من خلال إتاحة جميع الخدمات على منصة رقمية تفاعلية تدعم خطة التحول الرقمي التي تنتهجها الوزارة.

ولفت الى أنه جاري أيضاً تحديث خريطة الاستثمار الصناعي بهدف توفير جميع المعلومات الفنية والاقتصادية عن الفرص الاستثمارية للمستثمر، مما يمكنه من عمل دراسة جدوى المشروع الراغب في إقامته، بالإضافة إلى توفير المعلومات عن الأرض المناسبة والمتاحة وأسعارها، وآلية التقديم إلكترونيا وتلقي كافة الخدمات المقدمة، وإيضاح مدى توافر المواد الخام المستخدمة في بعض المحافظات، وحجم ونوعية العمالة بكل محافظة ومدى توافرها، والميزة التنافسية لبعض المنتجات الصناعية، واحتياج مصر لنقل التكنولوجيا لبعض المنتجات الأخرى، بالإضافة إلى الأراضي المتاحة ومدى توافقها مع المشروعات.

4. مصر على أعتاب ثورة صناعية.. ماذا يمكن أن تقدم إستراتيجية التنمية التي تستعد الدولة لإعلانها ؟[38]

29-1-2023

وها نحن اليوم في الثالث من يوليو 2023 ولم تطلق الاستراتيجية الموعودة بعد !!!!!

تسعى الدولة إلى وضع أسس جديدة في قطاع الصناعة من خلال تنفيذ الإستراتيجية الوطنية، لإحداث ثورة صناعية من تهدف إلى تعميق التصنيع المحلي وزيادة الاستثمارات، ورفع نسبة مشاركة القطاع الصناعي ودعم الاقتصاد المصري.

ومن المتوقع، حسب خبراء، وبعد تطبيق الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية، أن ترتفع الصادرات المصرية من 80 مليارا إلى 150 مليارا كما أن القدرات الكامنة للاقتصاد تمكن من زيادة رقم الصادرات أكثر من 150 مليار بحلول عام 2030.

---

[38] مصر على أعتاب ثورة صناعية.. ماذا يمكن أن تقدم إستراتيجية التنمية التي تستعد الدولة لإعلانها ؟ – بوابة الأهرام (ahram.org.eg)

وأكد خبراء، أن تأثير الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية على دعم الصناعة المصرية، سيؤدي إلى دعم المستثمرين في الحصول على الأراضي الصناعية سواء بالإيجار أو بالتمليك، والتي ستتم على أسس واضحة، حيث لا يتم إعادة بيع الأراضي، لوضع خارطة طريق لتسهيل حصول المستثمر على تراخيصه بسهولة، وبالتالي الإستراتيجية ستتلافى كافة أنواع الروتين الموجود داخل الجهات الحكومية المختلفة.

أبرز ملامح الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية

وجاءت أبرز ملامح الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية حتى عام 2027 والتي تستهدف الإستراتيجية إحراز 5 أهداف أساسية بحلول عام 2027/2026، وتشمل تحقيق نسبة 8% لمعدل النمو الصناعي، وزيادة نصيب الصناعة إلى 20% من الناتج المحلي الإجمالي، مع الوصول إلى معدل نمو للصادرات ما بين 18 إلى 25% سنوياً، والتوسع في التحول نحو الصناعات الخضراء والاقتصاد الدائري، وذلك من أجل تحقيق الهدف المنشود للدولة المصرية والمتمثل في تحقيق صادرات بنحو 100 مليار دولار.

الإستراتيجية أيضا تسعى لجذب استثمارات لتعميق الصناعة، باستهداف قطاعات صناعية ذات أولوية تمتلك مصر فيها قاعدة تصنيعية وفرصاً ومزايا تنافسية على المستويين الإقليمي والعالمي، وذلك عبر تقديم حزمة متكاملة من الحوافز والدعم الفني، بما يتلاءم مع احتياجات كل قطاع صناعي، بحسب وزارة الصناعة.

كما تنص الإستراتيجية على أن جهود الحكومة لتوطين الصناعة وتعميق التصنيع المحلي، حددت 152 منتجاً مستهدف توفير البدائل المحلية منها، طبقاً لاحتياج السوق المحلية وقدرة الصناعة الوطنية على توفيرها، وجذب استثمارات في تلك المنتجات بهدف تعميق التصنيع المحلي وزيادة المكون المحلي والقيمة المضافة، بما يسهم في توفير المزيد من فرص العمل وتعظيم حجم الاستثمارات.

وتحدد الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية، الفرص الاستثمارية الواعدة في كل قطاع صناعي، والعمل على إعداد وصف دقيق لطبيعة كل فرصة وصياغتها في شكل ترويجي ودعائي جذاب يتناول أهم الملامح ومزايا الاستثمار في تلك الفرصة ورفع كفاءة تشغيل المجمعات الصناعية القائمة وتوجيهها للصناعات المُستهدفة لإحلال الواردات، من خلال عدة آليات، منها تيسير الإجراءات، وتوفير الآليات والأدوات التمويلية اللازمة للمستثمرين بشروط ميسرة، وفتح قنوات التواصل المباشر مع المستثمرين من المجمعات الصناعية، للوقوف على التحديات وسرعة العمل على تذليلها مع الجهات ذات الصلة.

تعميق التصنيع المحلي

يقول المهندس محمد عبد الكريم رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية، إن الهدف من الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية هو تعميق التصنيع المحلي وزيادة الاستثمار المحلي والأجنبي، بهدف رفع نسبة مشاركة القطاع الصناعي والصناعات التحويلية في الاقتصاد المصري.

كما أن ملامح إستراتيجية التنمية الصناعية إنها تركز في التيسير على المستثمرين، وتتطرق إلى موضوع الميكنة التي تعتبر من الموضوعات المهمة جدا لأنها ستوفر على المستثمرين الكثير من الإجراءات، وتشجع على التنمية الصناعية.

ويشير رئيس الهيئة العامة للتصنيع إلى أن الشيء الآخر من إستراتيجية التنمية الصناعية، هو تحديد الموارد الموجودة في الدولة وتحديد القطاعات الواعدة الحالية والمستقبلية، وهي تعتبر من النقاط المهمة وهي قطاعات الصناعات المستقبلية وكيفية الاستعداد لها وكذلك تكنولوجيا الثورة الصناعية الرابعة، وكيفي رفع تنافسية المنتج الصناعي المصري واستخدام البنية التحتية الموجودة في مصر والتي تعتبر ممتازة وفائقة على مستوى العالم.

كما سنؤثر إستراتيجية التنمية الصناعية في دعم التنمية الصناعية من خلال استخدام موارد مصر الطبيعية والموارد البشرية في التنمية الصناعية، حيث إن التنمية الصناعية تركز على عدة محاور منها محور استخدام التكنولوجيات الحديثة، ومنها محور استخدام الموارد الطبيعية الموجودة في مصر سواء ثروة محجريه أو ثروة معدنية والشيء الآخر هو موقع مصر وعلاقتها التجارية مع الأسواق المختلفة وكيف ننمي الصادرات .

انتهاء المشاكل البيروقراطية مع تطبيق الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية

يقول مجدي المنزلاوي لأمين العام لجمعية رجال الأعمال المصريين ورئيس لجنة الصناعة والبحث العلمي، إن وجود الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية، يبس الكثير جدا من مشاكل البيروقراطية التي كانت موجودة في الماضي، وبذلك تعتبر من أحد العوامل الرئيسية للإستراتيجية أنها تتلافى طول مدة التراخيص في الحصول عليها عند التعامل مع هيئة التنمية الصناعية.

والشيء الآخر أن إستراتيجية التنمية الصناعية تحتوي على تخصيص الأراضي وبالتالي من خلالها سيتم وضع وتحديد أطر التعامل مع هذه الأراضي بالتمليك أو بالإنجار وهذا عامل مهم لكي تستطيع هيئة التنمية الصناعية السيطرة عليهما لأنهما مهمان للصناعة وبالتالي ستتيح الإستراتيجية حل تلكما الجزئيتين .

بالإضافة إلى ضرورة أن تضع هيئة التنمية الصناعية في إستراتيجيتها ، ما هي أهم الصناعات التي تحتاجها السوق المصري، وتحفض من الاستيراد، مع وجود قائمة بمعظم الواردات وهي قائمة تم إعدادها بواسطة تحديث الصناعة وهي حوالي ، 130 ونعتقد أن إستراتيجية التنمية لن تخل أنها تضع بالتعاون مع هيئة الاستثمار خريطة استثمارية من داخل استراتيجية التنمية الصناعية .

كيف تؤثر الإستراتيجية في دعم التنمية الصناعية في مصر

ويستطرد مجدي المنزلاوي، قائلا إن الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية ستدعم المستثمرين في إيجاد الأراضي الصناعية سواء بالإيجار أو بالتمليك والتي ستتم على أسس واضحة بحيث لا يتم إعادة بيع الأراضي، كما أن إستراتيجية التنمية ستتعمق في وضع خارطة طريق لتسهيل حصول المستثمر على تراخيصه بسهولة وبالتالي الإستراتيجية ستتلافى كل الروتين الموجود داخل الجهات الحكومية المختلفة.

أهداف وتأثير إستراتيجية التنمية الصناعية

يقول دكتور فرج عبد الله الخبير الاقتصاد بأكاديمية الثقافة والعلوم وعضو الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع، إن الدولة تستهدف بالأساس تغطية الواردات ببدائل محلية، بالإضافة إلى زيادة حجم الصادرات فيما يتعلق بالميزة النسبية للصادرات المصرية والمنتج المحلي، وذلك من خلال إنتاج ما يتم شراؤه من الخارج وفي نفس الوقت زيادة إنتاج المنتجات المحلية وزيادة تصديرها للخارج، وهي تسمى إستراتيجية إحلال محل الواردات وزيادة الصادرات معا في نفس التوقيت.

وتستهدف الدولة من خلال ذلك إيجاد وإقامة مجمعات صناعية وفقا للمعايير البيئية والحديثة للإنتاج في مناطق عدة أبرزها محافظة الجيزة والمنيا والمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ومحافظة الإسكندرية وعدد من المحافظات التي تعتبر موطنا للإنتاج المحلي حاليا .

كيف يتم تنفيذ الإستراتيجيات؟

وفي سياق متصل يقول الدكتور فرج عبد الله، لكي يتم تنفيذ الإستراتيجيات يجب أن يكون الاتجاه الأول هو تنفيذ عملية تخصيص الأراضي للمطورين الصناعيين، وهذا على مستوى الصناعات الكبيرة لكي يقوم المطورون الصناعيون بعملية الإنشاء وطرحها للمصانع والشركات الصناعية.

أما الاتجاه الثاني، أن تقوم الحكومة نفسها بتطوير المشروعات وبعض القطاعات الصناعية التي يمنع القطاع الخاص عن العمل فيها لعدة أسباب، لأنها قد تكون قطاعات صناعية عالية المخاطر سواء مخاطر السوق أو مخاطر تشغيل ومثل قطاع البترو كيماويات هنا الدولة في هذه الحالة ستقوم بعملية الإنشاء والتطوير وعملية التنمية في القطاع الصناعي الذي يمنع القطاع الخاص من الدخول فيه نظرا لمخاطرة وكبر حجمه وتمويله الضخم.

ويعتبر الاتجاه الثالث، وهي القطاعات الصناعية التي لها علاقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة أو متناهية الصغر وهنا الدولة قامت بالفعل بإقامة 17 مجمعا على مستوى الجمهورية، وهذه المجمعات ستكون بمثابة شرايين أساسية لتكملة الصناعات الكبيرة التي سيقوم بها المطورون، والتي ستوفر الدولة مستلزمات إنتاجها مثل صناعات البترو كيماويات على سبيل المثال لا الحصر وهذا هو ما تستهدفه الدولة.

الصادرات والواردات المصرية

ويشير الدكتور فرج عبدالله إلى أن حجم صادراتنا يتخطى 53 مليار دولار وحجم واردتنا يتخطى 82 مليار دولار ولدينا قيمة الصادرات لتغطية الواردات في حدود ما بين 50 إلى 60% وهذا مؤشر ارتفع خلال عامين في حدود 1%، لأنه في العام قبل الماضي كنا نتحدث عن 42% لأن الصادرات تغطي الواردات، ولكن هذا العام وفقا للبيانات التي أعلنت نحن نتحدث عن صادرات تكفي الواردات بنسب تقترب من الـ 60% ونستطيع تغطية واردتنا من خلال صادرات مصر .

معايير تطبيق الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية

ويضيف فرج عبدالله، أننا لدينا بعض المعايير التي يمكن أن نحكم عليها أو نضعها في الاعتبار عند تطبيق الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية لكي يكون هدف لها هو أن نميل الصناعة إلى زيادة القيمة المضافة للمنتج المحلي، بمعنى أنه لا يتم تصدير شيء خام لكي نعزز وننظم

من القيمة المضافة للمنتج المحلي، إذا الصادرات من ضمن أهدافها هو زيادة نسبة المكون الصناعي الموجودة فيها، وليس مجرد فقط زيادة في الصادرات ولكنها ستكون زيادة في الصادرات مع زيادة نسبة المكون المحلي وزيادة نسبه التصنيع في الصادرات الخاصة بنا.

متطلبات نجاح الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية

ويشير إلى أن نجاح الإستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية تحتاج بعض المتطلبات لنجاحها، ويتم ذلك من خلال توحيد جهة الاختصاص لكي يعرف المطور الصناعي لمن يتوجه، وإذا كان مستثمرا محليا ومعه شريك أجنبي تجب أن يعرفوا ما هي الجهة التي سيتم توجههم لها، فإذا تجب من البداية توحيد جهة الاختصاص والفصل ما بين جهة الولاية وجهة الاختصاص.

الأمر الثاني وهو أن تضم استراتيجية تنمية الصناعة وضوح السياسة الضريبية، وتوضح أنها لن تغير التعريفة الضريبية مثلا لمده 10 أعوام على سبيل المثال فإذا تم إنتاج المنتج الذي يتم استيراده من الخارج فهنا لمده من خمس أو 10 سنين لن يدفع إلا ما يقتطع للضرائب والرسوم فقط، مما تجعل المنتج لسلع معينة أنه يكون آمن من مخاطر التقلبات التي من الممكن أن تحصل في السياسة المالية، في حالة حدوث أي تغيرات واردة بالتالي لن تحدث أي تغيير في التعريفة الضريبية التي يتم دفعها وترتيب حساباتها، ودراسات المشروع على هذا الأساس يعتبر ضمانة واستقرار السياسات المالية فيما يتعلق بالرسوم والضرائب المقررة على النشاط.

كل ما ورد في أحاديث الوزير المختص والمسئولين عن التنمية الصناعية عن "الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية" هو من قبيل التمنيات وجميعها مسبوقة بكلمة "سوف".

ولم يسأل أحد وزير الصناعة عن تلك الاستراتيجية التي كان من المقرر اطلاقها في يناير 2023!!

5. دراسة تكشف أبرز التحديات التي تواجه الصناعة المصرية والمستثمرين[39]

10 فبراير 2021

كشفت دراسة بعنوان "وضع استراتيجية التنمية الصناعية المصرية على أسس سليمة.. فرص الاستفادة من تجربة جنوب أفريقيا"، ضمن سلسلة تقارير "رأى في أزمة"، المعنية بطرح محاور العمل الاستراتيجية لمرحلة ما بعد الكورونا على صعيد الاقتصاد المصري، أخذا في الحسبان الوضع الاقتصادي العالمي الجديد الذى فرضته الأزمة.

وقالت الدراسة ، إن هذه السلسلة من التقارير تركز على تناول تفصيلي لمجموعة من محركات التغيير، أو القضايا التي يتوقع إذا تم تداولها بالشكل السليم أن تحدث طفرات تنموية كبيرة للاقتصاد المصري، وقد تكون هذه القضايا تم تناولها مسبقا إلا أنه لم يتم تبنيها بالشكل المطلوب، وبالتالي تحتاج إلى مراجعة، أو قضايا لم يتم التطرق إليها بالأساس رغم أهميتها .

وأشارت الدراسة إلى أن استراتيجيات التنمية الصناعية تستخدم من قبل مختلف الدول في العالم بهدف إحداث تغير هيكلي مستمر بما يحقق أفضل استخدام للموارد يستجيب للتطورات المحلية والعالمية ويتحقق من خلالها طفرات تنموية للوصول إلى الهدف الدائم "التنمية المستدامة"، كما أنها تؤثر على كافة الأنشطة الاقتصادية من خلال الترابط بينها .

وأكدت الدراسة أن مصر قامت بوضع العديد من استراتيجيات التنمية الصناعية منذ سبعينيات القرن العشرين استهدفت تحقيق التصنيع بالأساس (بمعنى إحداث تحول هيكلي نحو الصناعة التحويلية)، إلا أن الغالبية العظمى من تلك الاستراتيجيات المتعاقبة لم توضع على أسس سليمة، فكانت في أغلبها تتسم بالعمومية الشديدة، وبالتالي يتم تنفيذ مجموعة من الإجراءات المتفرقة، بالإضافة إلى عدم الاستمرارية فى تنفيذ استراتيجية التنمية الصناعية حتى الانتهاء

39

من تحقيق أهدافها، حيث يتم البدء من نقطة الصفر مع تغيير شخص الوزير المختص، وهو ما نتج عنه عدم قدرة مصر على إحداث طفرة حقيقية في التنمية الصناعية بالدخول في المراحل الأعلى من التصنيع، ليستقر نصيب الصناعة التحويلية من الناتج المحلى الإجمالي ما بين 15 – 17% منذ ثمانينيات القرن العشرين مع ثبات هيكلها لتتركز الصناعة التحويلية فى الصناعات الاستهلاكية والصناعات الوسيطة.

وشددت الدراسة على وجود حاجة ماسة لمراجعة أسلوب وضع وتنفيذ استراتيجية التنمية الصناعية فى مصر؛ حيث إن الاستمرار في الممارسات السابقة لن يسفر عن نتيجة مختلفة، ناهيك عن عدم القدرة على مواجهة تحديات الدخول فى الثورة الصناعية الرابعة، والاتجاهات العالمية للاعتماد على الخدمات مرتفعة القيمة المضافة.

واستعرضت الدراسة استراتيجية التنمية الصناعية بجنوب أفريقيا، وأهم الأسس التي قامت عليها، والتي يرتبط نجاح تنفيذها بوجود مجموعة من الأسس التنفيذية، وهو ما يميز هذه الاستراتيجية، وهى: الديناميكية، والشامل حيث يتم تنفيذ بعض البرامج على المستوى الكلى وليس وزارة أو جهة بعينها، كما تتسم أيضا بالتكامل بين محاورها مع السياسات الحكومية الأخرى، والمعلومات حيث يتم بناء القرارات على معلومات دقيقة ومحدثة، والأطر الداعمة خاصة المؤسسية والتمويلية، وخطط التنفيذ "smart" التي تتسم بالتحديد والواقعية وقابلية القياس والتقييم وتحدد جهات التنفيذ، كما أنها محددة زمنيا.

وأشارت الدراسة إلى المحاور العامة لاستراتيجية التنمية الصناعية في مصر وبرامجها التنفيذية، لافتا إلى أن آخر استراتيجية للتنمية الصناعية معلنة من قبل وزارة التجارة والصناعة تم إطلاقها عام 2016 تحت عنوان "استراتيجية وزارة التجارة والصناعة لتعزيز التنمية الصناعية والتجارة الخارجية 2016-2020"، ولكن نظرا لعدم وضوح الموقف

التنفيذي لتلك الاستراتيجية فقد تم التركيز على البرامج التي جاءت فى الخطة السنوية للعام 2021/2020 على اعتبار أنها تعكس ما يتم تنفيذه على أرض الواقع.

ورصدت الدراسة أوجه القصور فى استراتيجية التنمية الصناعية المصرية، بداية من وجود بعض الاختلافات بين الخطة الخمسية المتوسطة المدى للتنمية المستدامة، والخطة السنوية الصادرة عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية التي يفترض أن تكون خطة تنفيذية سنوية لما ورد فى الخطة الخمسية، كما تضمنت الأخيرة بعض العناصر التي لم يرد ذكرها فى الخطة السنوية، فضلا عن اختلاف مستوى التفصيل الوارد فى كل محور من المحاور ما بين العمومية الشديدة وغياب أي مؤشرات أداء فى بعض المحاور فى مقابل وجود مؤشرات كمية محددة فى محاور أخرى، وهو ما يصعب معه تحديد المحاور الفعلية للاستراتيجية.

نكتة من لبنان، كلنا في الهم سواء!!!

ونكتة مصرية

الفصل الثاني عشر

التنمية الزراعيـــــــــــــــــــة

1. أهم مشكلات الزراعة المصرية

1. انحسار مساحات الأراضي ذات الرتب الإنتاجية المرتفعة وزيادة مساحات الأراضي منخفضة الإنتاجية. وهذا ما يؤدي إلى تدني محصلة الاستثمار الزراعي الموجه في زراعة تلك الأراضي ذات الإنتاجية المنخفضة.
2. تفتت الملكية الزراعية حيث بلغ عدد الحائزين للمساحة المزروعة في 2000/1999 حوالي 3.5 مليون حائز بمتوسط 2 فدان و7 قيراط لكل حائز. وتبلغ نسبة الحائزين لأراضي مساحتها أقل من فدان واحد 43.2% وارتفعت نسبة تلك الحيازات الأقل من فدان بنسبة 32.9%.
3. تدني نسبة الاستثمار في قطاع الزراعة إلى إجمالي الاستثمارات المنفذة سنوياً.

محاور استراتيجية للتنمية الزراعية

1. أهداف برنامج التنمية الزراعية:

- تحقيق الاكتفاء الذاتي من القمح وغيره من الحبوب الغذائية والإنتاج الحيواني.
- مراجعة السياسات الزراعية المتعلقة بالتركيب المحصولي والإنتاج الزراعي للتركيز على تحقيق أهداف وطنية مهمة تتبلور في ضمان الأمن الغذائي لمصر.
- التوسع في إنتاج المحاصيل التصديرية مع تحقيق درجة من التوازن بين إنتاج الغذاء للإنسان والحيوان وبين الإنتاج للتصدير وتوفير مواد خام للصناعة.
- تنظيم استغلال الموارد المائية.
- العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب للمنتجات الزراعية، وتنظيم الإنتاج من خلال دورة زراعية ملائمة.

2. التقييم الموضوعي لخطة استصلاح أربعة ملايين فدان التي أقرها رئيس الجمهورية وضمنها "إحياء مشروع توشكي"!

3. إعادة هيكلة وزارة الزراعة للتركيز على مسائل التخطيط للتنمية الزراعية ودراسة مشروعات التوسع الأفقي والرأسي في الزراعة، والاهتمام بقضايا زراعة الصحاري المصرية.
4. تجنيب أجهزة وزارة الزراعة أي تعاملات مع المزارعين أو المستثمرين وإسناد كافة المسائل التنفيذية المتعلقة بمشروعات التنمية الزراعية إلى شركات متخصصة تعمل بأساليب تكنولوجية وإدارية متطورة، بما يسد باب الفساد.
5. مراجعة برامج استصلاح الأراضي الجديدة في سيناء وجنوب الوادي على وجه الخصوص وإعادة تصميمها بالتركيز على المناطق الأعلى إنتاجية، حيث يلاحظ أن نسبة الأراضي الجديدة التي دخلت طور الإنتاج فعلاً خلال السنوات الماضية لا تتعدى 60%.
6. مراجعة وتقييم مشروع توشكي والتحقق من إجمالي الاستثمارات المنفذة به والعائد المتحقق حتى الآن، ومعدلات النمو المستهدفة ونوعية المحاصيل والمساحات الفعلية التي تمت زراعتها ومستوى إنتاجيتها، كل ذلك من أجل اتخاذ قرار صريح ومؤسس على التقييم العلمي الموضوعي لجدوى الاستمرار في هذا المشروع أو مجالات التطوير والتعديل الواجبة من أجل تحسين اقتصاداته وإنقاذ ما تم استثماره هناك.
7. التعجيل بتنفيذ خطة استغلال الموارد الأرضية البالغ مساحتها 1.5 مليون فدان بمحافظات جنوب مصر [أسيوط، سوهاج، قنا، أسوان، الوادي الجديد].
8. تنفيذ برامج التوسع الرأسي في الأراضي الزراعية بالعمل على تحسين التربة وتخفيض نسب الملوحة فيها.
9. الحسم في مواجهة الاستقطاعات من الأراضي المنزرعة فعلاً لأغراض غير زراعية والتي تبلغ في المتوسط 60 ألف فدان سنوياً، ووضع آليات حاسمة لوقف تلك التعديات ومحاولة استعادة الأراضي المستقطعة وإعادتها إلى الإنتاج الزراعي.

10. استثمار وتوظيف الطاقات العلمية والموارد البحثية المصرية في مجالات الزراعة، وتوجيهها للعمل من أجل تحسين مستوى الإنتاجية في أغلب المحاصيل المصرية التي لا تزيد في المتوسط عن 45–60% من المستويات العالمية.
11. التوسع في برامج علمية لتحسين إنتاج الحاصلات الزراعية الأساسية وخاصة القمح، الذرة، الحبوب الزيتية.
12. تطوير برنامج وطني لإعادة قيمة القطن في منظومة الزراعة المصرية وتحسين إنتاجه واستعادة المركز التنافسي للأقطان المصرية في أسواق العالم.
13. تطوير سياسة وطنية مستقرة لزراعة القمح والقطن على سبيل التحديد وتطوير آلية لتحديد أسعار عادلة لشراء المحاصيل من المزارعين ضماناً لاستقرار زراعة هذين المحصولين الأساسيين، وحفزاً للمزارعين على التوسع في زراعتهما مما يقلل الحاجة إلى استيراد القمح ويوفر فائضاً مهماً من القطن لأسواق التصدير.
14. تطوير برنامج وطني لمعالجة مشكلة تفتت الملكية والحيازة الزراعية وآثارها السالبة على الإنتاج الزراعي وتطوره يتضمن العناصر التالية:

- تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي القديمة بضم صغار الملاك في تعاونيات زراعية بمساحات كبيرة تسمح بتحسين اقتصاديات الإنتاج واستخدام الميكنة وتقنيات الزراعة الحديثة.
- تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي الجديدة بتشجيع قيام شركات مساهمة للاستثمار الزراعي هناك، وتشجيع المزارعين الأفراد على المساهمة فيها بما يملكونه من حيازات باعتبارها مساهمة عينية، وتصحيح مفهوم دعم الشباب عن غير طريق الاستمرار في تفتيت الملكية والأسلوب التقليدي لتوزيع الأراضي المستصلحة عليهم بمساحات ضئيلة لا توفر فرصة للزراعة الحديثة.

- تطوير الجمعيات التعاونية الزراعية وتعديل قانون التعاونيات لتأكيد استقلاليتها الإدارية باعتبارها منظمات شعبية.
- إعداد برنامج متكامل للنهوض بقدرات الجمعيات الإدارية وتفعيل مشاركتها في رسم السياسات الزراعية.
- دراسة مشكلة أسلوب الإيجار وتأثيره السالب على الإنتاج حيث ما يزال هناك ما يقرب من ربع المساحة المزروعة تستغل عن طريق الإيجار الذي يمثل حالات متنوعة من مختلف العلاقات الإنتاجية في القطاع الزراعي.
- التوسع العلمي المخطط في المكينة الزراعية واستخدام تقنيات الزراعة الحديثة في المساحات الكبيرة.

15. تطوير برنامج وطني لتنمية الثروة الحيوانية وزيادة إنتاج اللحوم ومنتجات الألبان، وتنمية مصادر إنتاج الثروة السمكية. إن تحقيق الاكتفاء الذاتي من هذه المنتجات وتقليل الاعتماد على الاستيراد يمثل تحدياً محورياً لا بد لقطاع الزراعة الوطني أن يواجهه باستخدام تقنيات الإنتاج والتسويق المتقدمة.
16. الإعداد لمواجهة العجز المائي مع تنفيذ برامج التوسع الزراعي، بالعمل على زيادة الموارد المائية مع الانتقال من الطريقة التقليدية للري وهي الغمر بالمياه إلى الطرق الحديثة الأكثر توفيراً للمياه، فضلاً عن أنها أكثر اتساقاً مع تقنيات الزراعات الحديثة.
17. دراسة الاستخدام الأمثل لمخزون المياه الجوفية وإعادة استخدام مياه الصرف والزراعة في المناطق الصحراوية والجافة وغيرها من تقنيات تساعد في توفير موارد مائية متجددة والمحافظة على المياه المتاحة وترشيد استخدامها.

18. إعادة هيكلة قطاع الائتمان الزراعي على أسس اقتصادية وإدارية واضحة، وإعادة تنظيم أساليب توزيع الأسمدة والمبيدات وغيرها من المستلزمات الزراعية التي تنظم الدولة تداولها .

19. مراجعة أوضاع كليات الزراعة في الجامعات المصرية ومدى كفاءتها في مواجهة متطلبات تطوير القطاع الزراعي وقدراتها التعليمية والبحثية، والبحث في أسباب عزوف الطلاب عن الالتحاق بها . إن كليات الزراعة ومعاهدها العليا ينبغي أن تتحول إلى مصادر مستمرة لتزويد القطاع الزراعي بالموارد البشرية المؤهلة والمدربة للعمل في كافة المجالات الزراعية، كما يجب أن تكون مصدراً متجدداً للمعلومات الزراعية والمواد الإرشادية للمزارعين، مع تطوير قدراتها لتصبح بيوت خبرة استشارية للجمعيات التعاونية والشركات الزراعية.

20. التركيز على حل قضية الأمن الغذائي نظراً لوجود فجوة كبيرة بين ما هو الإنتاج الزراعي واحتياجات الاستهلاك المحلي خاصة في الحبوب والزيوت والسكر.

21. تطوير السياسات الزراعية لتدعم قيام مشروعات زراعية كبري تستخدم التقنيات الجديدة وتحقق قيمة مضافة عالية ويكون من أهدافها:

- تحقيق الاكتفاء الذاتي.
- تصدير المحاصيل والمنتجات الزراعية ذات المعايير العالمية .
- العمل على زيادة الإنتاج والإنتاجية للمحاصيل التقليدية خاصة محصول القمح والشعير.
- مع خفض المساحات للزراعات كثيفة الاستخدام للمياه على ضوء محدودية الموارد المائية، وأن يستبدل بها محاصيل لها ذات القيمة الغذائية.
- التوسع في زراعة الحاصلات التي تتسم بخصائص تتوافق والبيئة الصحراوية والساحلية، وتتمتع بميزة نسبية.

- زيادة الرقعة الزراعية باستصلاح المناطق القابلة للزراعة في صحراوات مصر وسواحلها في الحيز الجديد، والعمل على إيجاد الحل المناسب لمشكلة تفتت الملكيات الزراعية في الحيز الحالي وتجميعها في وحدات زراعية كبيرة لإمكان زراعتها وريها بالطرق الحديثة. فمن المقدر أن 96% من ملاك الأراضي في الحيز الحالي يملكون نصف فدان أو أقل. أما في الحيز الجديد تبلغ مساحة الأراضي التي يمكن استزراعها خلال الأربعين سنة القادمة 5.9 مليون فدان، منها 2.9 مليون فدان تعتمد على موارد المياه التقليدية مع تطوير نظم الري، و3 ملايين فدان تعتمد على التقنيات الحديثة في الري وفي توفير موارد مائية جديدة.
- إنشاء المناطق الزراعية الصناعية التي تعمل على الربط بين الزراعة والصناعة التحويلية والخدمات من خلال تصنيع المنتجات الغذائية، وإنشاء الصناعات الداعمة مثل مواد التعبئة والتغليف، وتوفير الخدمات اللوجستية من النقل المبرد والتجميد والتخزين، وتطوير عمليات التجارة، والتمويل، والمعلومات والتسويق.
- تقليل الفاقد في عمليات ما بعد الحصاد، وتطوير المرافق والتجهيزات التسويقية. إذ يصل الفاقد في المتوسط إلى 30% بالنسبة للخضر والفاكهة، و20% للبقول، وبما لا يقل عن 10% بالنسبة للحبوب.
- استخدام التكنولوجيات الحديثة وعلى الأخص النانو تكنولوجي في استنباط محاصيل جديدة، وزيادة المنتج من الحاصلات الحالية، وكذلك زيادة خصوبة التربة وتحلية المياه المالحة.
- تنفيذ برامج التوسع الرأسي في الأراضي الزراعية بالعمل على تحسين التربة وتخفيض نسب الملوحة فيها.

- مواجهة الاستقطاعات من الأراضي المنزرعة فعلاً لأغراض غير زراعية والتي تبلغ في المتوسط 60 ألف فدان سنوياً، ووضع آليات حاسمة لوقف تلك التعديات ومحاولة استعادة الأراضي المستقطعة وإعادتها إلى الإنتاج الزراعي.

22. العناية باستثمار وتوظيف الطاقات العلمية والموارد البحثية المصرية في مجالات الزراعة، وتوجيهها للعمل من أجل تحسين مستوى الإنتاجية في أغلب المحاصيل المصرية التي لا تزيد في المتوسط عن 45-60% من المستويات العالمية، وفي هذا المجال من المهم تحقيق ما يلي:

- الاهتمام بتحسين إنتاج القطن واستعادة المركز التنافسي للأقطان المصرية في أسواق العالم.
- تطوير سياسة وطنية مستقرة لزراعة القمح والذرة والحبوب الزيتية، وتطوير آلية لتحديد أسعار عادلة لشراء المحاصيل من المزارعين ضماناً لاستقرار زراعة هذه المحاصيل الأساسية، وحفزاً للمزارعين على التوسع في زراعتها مما يقلل الحاجة إلى استيرادها ويوفر في النقد الأجنبي الموجه لهذا الغرض.
- مراجعة السياسات الزراعية المتعلقة بالتركيب المحصولي والإنتاج الزراعي للتركيز على تحقيق أهداف وطنية مهمة تتبلور في ضمان الأمن الغذائي لمصر، والتوسع في إنتاج المحاصيل التصديرية مع تحقيق درجة من التوازن بين إنتاج الغذاء للإنسان والحيوان وبين الإنتاج للتصدير وتوفير مواد خام للصناعة، وتنظيم استغلال الموارد المائية، كذلك ينبغي العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب للمنتجات الزراعية،

إنشاء شركات وطنية للتنمية الزراعية

إن إنشاء شركات مساهمة وطنية للتنمية الزراعية تقوم بالأساس على مساهمات المواطنين من الفلاحين وصغار المدخرين. وتقوم فكرة الشركة على الأسس التالية:

1. تطوير مشروع لتجميع الحيازات الزراعية الصغيرة وتكوين وحدات زراعية كبيرة المساحة بما يسمح بتحسين اقتصاداتها وإمكان استخدام التقنيات الزراعية الحديثة بكفاءة وجدوى. ويتم هذا التجميع سواء باستئجار الأرض من الحائزين، أو بشراء تلك الحيازات الصغيرة أو بتقييمه واعتبارها مساهمات عينية من أصحابها في الشركة.
2. توفير فرص العمل المنظم والمستقر لعمال الزراعة في المشروعات الزراعية الكبرى.
3. تطبيق نظام للتأمين الاجتماعي والصحي الشامل لكافة العاملين بالشركة ومشروعاتها في إطار علاقات التوظف ومعطيات قانون العمل، وفتح مجال الاستفادة من هذا النظام التأميني للمساهمين.
4. تطوير مشروعات متكاملة للتنمية الزراعية وتنمية الثروة الحيوانية في مناطق الاستصلاح والأراضي الجديدة.
5. تطوير و/ أو المشاركة في مشروعات التصنيع الزراعي.

وفي جميع الأحوال، ينبغي ألا تتم أي مشروعات للتنمية الزراعية إلا من خلال وزارة الزراعة وفق الأساليب العلمية المعتبرة وفي ضوء خبراتها المصرية المتراكمة عبر سنوات وأخذاً بكل جديد في العلوم والتقنيات الزراعية، وفي ضوء التكامل والتنسيق بين قطاعي الزراعة والري. وتجنب انفراد مسئول. مهما كان. باتخاذ القرارات المصيرية!!!

2. أهداف إستراتيجية التنمية الزراعية بمصر 2030 لتدعيم الأمن الغذائي[40]

23-8-2021

الصادرات الزراعية

وضعت الدولة المصرية إستراتيجية للتنمية الزراعية تتوافق في أهدافها مع رؤية مصر 2030 والأهداف الأممية للتنمية المستدامة واستهدفت تعزيز الأمن الغذائي وتحسين التغذية بشكل صحي وآمن مع تعزيز الزراعة المستدامة والقضاء على الفقر في المناطق الريفية وتحسين مستوى المعيشة وزيادة القدرات التنافسية للصادرات الزراعية وخلق فرص للتشغيل خاصه للشباب والمرأة.

وتمثلت أهم محاور الإستراتيجية والمشروعات التي تتبناها القيادة السياسية لتدعيم الأمن الغذائي في:

- محور التوسع الأفقي الذى يستهدف زيادة مساحة الرقعة الزراعية تعويضا المساحات التي تم فقدها نتيجة التعديات عليها وتحقيق تنمية متكاملة وزيادة فرص التشغيل وخلق مجتمعات عمرانية ومناطق جذب للسكان للتخفيف من الكثافة السكانية فى بعض المناطق وتتمثل أهم مشروعات التوسع الأفقي مشروع الدلتا الجديدة الذى يستهدف تحقيق تنمية شاملة لمساحة 2,2 مليون فدان تعتمد على التكنولوجيا الحديثة في الزراعة واستخدام آليات

---

[40] أهداف إستراتيجية التنمية الزراعية بمصر 2030 لتدعيم الأمن الغذائي – بوابة الأهرام (ahram.org.eg)

الذكاء الاصطناعي ، ويستهدف زراعة محاصيل إستراتيجية لتخفيض الفجوة الغذائية ومنها (القمح، الذرة الصفراء، البقوليات، ومحاصيل زيتية)، والتوسع في المشروعات المرتبطة من تصنيع زراعي ومحطات إنتاج حيواني وداجني واستزراع سمكي تكاملي محطات تعبئة وتصدير وصوامع للتخزين وغيرها مع إقامة مجتمعات عمرانية وتوفير فرص التشغيل.

• مشروع تنمية شمال ووسط سيناء بحوالي 500 ألف فدان ومشروع تنمية مناطق توشكي وجنوب الوادي وغرب المنيا، هذا بخلاف مشروع تنمية الريف المصري الجديد لمساحة 1,5 مليون فدان.

وجميع هذه المشروعات تستهدف زيادة الرقعة الزراعية بحوالي 4 ملايين فدان تقريباً وهو ما يعادل أكثر من 65% من مساحة الأراضي القديمة، حيث إن تنفيذ مثل هذه المشروعات تحتاج إلى مبالغ طائلة لتوفير المياه من مصادر متعددة سواء من معالجة مياه الصرف الزراعي أو تحلية مياه البحر أو من المياه الجوفية وهو ما تسعى الدولة إلى تنفيذه رغم التكاليف الكبيرة في سبيل تحقيق الأمن الغذائي المستهدف.

• وفي مجال التوسع الرأسي فقد تمكنت الدولة المصرية من خلال الخبراء والباحثين والمنتجين الزراعيين من تحسين أساليب الزراعة والاعتماد على آليات تقلل من الاحتياجات المائية واستنباط أصناف مبكرة النضج وقادرة على تحمل التغيرات المناخية مما ساهم بقدر كبير في رفع متوسط الإنتاجية وتعظيم كفاءة استخدام وحدتي الأرض والمياه.

• أيضاً أطلقت الدولة المصرية في ظل ما تعانيه من فقر مائي مبادرة لتشجيع المزارعين و الفلاحين على التحول إلى نظم الري الحديثة في أطار توجه الدولة لتعظيم ورفع كفاءة استخدام المياه، سواء بالأراضي الجديدة أو بالأراضي القديمة حيث أطلقت مبادرة لتشجيع عمليات التحول بتمويل ميسر من البنوك يسدد على 10 سنوات بدون فائدة مع تقديم الاشراف والدعم الفني من جانب وزارتي الزراعة واستصلاح الأراضي والموارد المائية والري ويستهدف ذلك

تحويل مساحة 3,7 مليون فدان من نظم الري بالغمر إلى نظم الري الحديثة، بالإضافة إلى المشروع القومي لتبطين الترع والذى تبنته القيادة السياسية بتكلفة تصل إلى أكثر من 20 مليار جنيه.

- أيضاً أطلقت القيادة السياسية المشروع القومي للصوب الزراعية، الذى استهدف زراعة 100 ألف فدان وفقاً لنظم الزراعة المحمية، مما ساهم بقدر كبير في سد فجوة الغذاء وتحقيق قدر كبير من التوازن في الأسعار.
- أما بالنسبة لمحور زيادة تنافسية الصادرات المصرية من الإنتاج الزراعي فقد تحققت طفرة غير مسبوقة في مجال الصادرات الزراعية خلال عام 2020 حيث بلغت حوالي 5,2 مليون طن بقيمة قدرها نحو 2,2 مليار دولار وبما يعادل 33 مليار جنيه مصري بالإضافة الى الصادرات من المنتجات الزراعية المصنعة والمعبأة، التي بلغت حوالى 2,7 مليار دولار، هذا وقد بلغ إجمالي حجم الصادرات خلال عام 2021 حوالى 4,3 مليون طن ، بزيادة قدرها 600 ألف طن على نفس الفترة من العام الماضي.
- وفي هذا الصدد نشير إلى أنه رغم القيود على حركة التجارة الدولة وظروف جائحة كورونا فقد تمكنت الدولة المصرية من فتح 11 سوق جديد في 2020، ليصل إجمالي عدد الدول التي يتم التصدير إليها إلى 150دولة لعدد 350 منتج زراعي.
- أيضا لم تنسى الدولة المصرية دعم المزارعين والفلاحين والمنتجين الزراعيين من تقديم الخدمات المتعددة لهم وإتاحة استفادتهم من الحصول على التمويل ميسر من كل مبادرات البنك المركزي المصري ذات العائد المنخفض وتمويل محاصيلهم الزراعية مع ادخال المصدرين الزراعين ضمن برنامج رد أعباء الصادرات.

• أما على صعيد تنمية الثروة السمكية فقد تبنت الدولة المشروع القومي لتنمية وتطوير البحيرات (المنزلة – البرلس – مريوط – البردويل) مع التوسع في مشروعات الاستزراع السمكي (بركة غليون – مثلث الديبة – شرق التفريعة – شرق قناة السويس – مشروع الفيروز ببورسعيد) . وقد أدى ذلك وصول إنتاج مصر من الأسماك إلى حوالى 2 مليون طن، وتحقق معه الاكتفاء الذاتي بنسبة تصل إلى 90% .

وقد أصبحت مصر تحتل المركز الأول أفريقياً والسادس عالمياً في الاستزراع السمكي والثالث عالمياً في إنتاج أسماك البلطي .

أما في مجال الثروة الحيوانية فقد تم إنجاز: مشروع المليون رأس ماشية وإحياء المشروع القومي للبتلو، مع تبنى تحصير السلالات والتحسين الوراثي والاهتمام بالإرشاد والقوافل البيطرية كل هذا ساهم بدرجة كبيرة في زيادة نسبة الاكتفاء الذاتي في مجال اللحوم وتحقيق التوازن في الأسعار وتقليل الاستيراد .

وعلى جانب آخر وفي إطار الاهتمام بصحة المواطن وزيادة دخل المربي الصغير فقد تم إطلاق مشروع تطوير ودعم مراكز تجميع الألبان .

• أما بالنسبة لقطاع الثروة الداجنة: تتمثل في أنه قطاع مهم وحيوي إذ يبلغ حجم الاستثمارات فيه حوالى أكثر من 100 مليار جنية ويستوعب حوالى 3 مليون عامل وأصبح تحقق الاكتفاء الذاتي بنسبة تصل إلى 97% .

وفي إطار دعم هذا القطاع وزيادة قدراته تم لأول مرة منذ 2006 تم اعتماد وتسجيل 30 منشأه معزولة خاليه من أنفلونزا الطيور من المنظمة العالمية لصحة الحيوان خلال عامي 2021/2020 مما ساعد في فتح مجال لتصدير الدواجن ومنتجاتها، لعدة دول (غانا – عمان – الإمارات) .

3. الزراعة في مصر[41]

يمثل القطاع الزراعي في مصر 14.7% من الناتج القومي الإجمالي ويعمل بها حوالي 8.5 ملايين شخص ما يشكل نسبة 32% من سوق العمل المصري.[1] بلغت قيمة الإنتاج الزراعي 142.2 مليار جنيه وقيمة الصادرات الزراعية نحو 6.79 مليارات جنيه خلال عام 2008.[2] مساحة مصر الإجمالية مليون كم2 وهي ما يساوي 238 مليون فدان معظمها صحراء ومنها 5.5% فقط مسكونة وتبلغ المساحة المزروعة 8.6 ملايين فدان أي ما يمثل 3% من إجمالي مساحة مصر.[43]

تاريخ

بعد قيام ثورة يوليو 1952 بمصر بقيادة جمال عبد الناصر والضباط الأحرار وضعت الثورة بعض مبادئها الست موضع التنفيذ ومنها إقامة حياة ديمقراطية سليمة وعدالة اجتماعية وجيش وطني قوي. ولتحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية صدر قانون الإصلاح الزراعي مبكرا في 9 سبتمبر 1952 - في عهد الرئيس محمد نجيب- وطبقه جمال عبد الناصر. وينص القانون على تحديد الملكية الزراعية للأفراد، وأخذ الأرض من كبار الملاك وتوزيعها على صغار الفلاحين المعدمين. وصدرت تعديلات متتالية حددت ملكية الفرد والأسرة متدرجة من 200 فدان إلى خمسين فدان للملاك القدامى.

الزراعة في مصر القديمة

ارتبط المصريون بنهر النيل منذ أقدم العصور، وارتبطت مصر وحضارتها بالزراعة، وابتكر المصري القديم الآلات الزراعية وآلات الري، وعنى المصريون بتصوير العمليات

---

[41] الزراعة في مصر - ويكيبيديا (wikipedia.org)

الزراعية من حرث وري وحصاد وتخزين على جدران معابدهم، ووضعوا أساس التقويم الزراعي، فكانت مصر أول دولة نظمت فيها الزراعة بمواعيد.

وكان الفراعنة أصحاب أقدم مدرسة للري في التاريخ، حيث أرسوا قواعد الري الحوضي على أسس هندسية دقيقة، وأقاموا السدود وشقوا القنوات وأقاموا بعض شبكات الري لتوزيع المياه وتخزينها، وأنشئوا المقاييس لتحديد ارتفاع مياه النيل وتقدير الضرائب على أساسها، واستخدموا قواعد حسابية بالغة الدقة، وبذلك كان للنشاط الزراعي الفضل في تقدم المصريين القدماء في علوم الفلك، والحساب والإحصاء والمساحة.

استمر النشاط الزراعي يشكل ركيزة الحضارة والاقتصاد عبر العصور التاريخية المتتالية، ففي عصر البطالمة اتسعت مساحة الأراضي الزراعية وتنوعت المحاصيل المزروعة وعنى ملوك البطالمة بشئون الري وتنظيم استخدام المياه وشق الترع والقنوات وإقامة الجسور وحفر الآبار في الصحراء. كما حققت مصر في العصر الإسلامي تقدماً متواصلاً في مجال الزراعة، فتم استصلاح الأراضي، واستمر الاهتمام بزراعة الحبوب وأدخلت زراعة الأرز والذرة الشامية وانتشرت زراعة البقول وزراعة القطن التي ازدهرت في مصر. ومنذ قيام ثورة يوليو 1952 وحتى الآن تواصل الاهتمام بقطاع الزراعة والعمل على تطوير وتنمية هذا القطاع الهام، وعرفت مصر تنفيذ مشروعات الري العملاقة فتم البدء في إنشاء السد العالي عام 1960.

الأراضي والري.

الري في مصر

يعرف الري السطحي[5] أو الري بالغمر كمجموعة من تقنيات تطبيق مياه الري وتوزيعها فوق سطح التربة بفعل الجاذبية. وعادة ما تصل نسبة الري السطحي بمصر حاليا إلى حوالي 90 ٪ من الأراضي المروية في مصر، وتعد كفاءة الري بهذه الطريقة منخفضة. وعادة ما يستخدم

نظام الري السطحي في الأراضي القديمة المزروعة، والتي تبلغ المساحة الإجمالية لها نحو 2.73 مليون هكتار (6.5 مليون فدان).

ويعدّ الري بالأحواض وبالشرائح وبالخطوط هي الطريقة الرئيسية للري السطحي في مصر. وتعدّ طرق الري السطحي غير فعالة، والتي يمكن أن تكون بسبب العديد من العقبات الفيزيائية (على سبيل المثال: شدة انحدار الأرض، والتربة الضحلة، وسوء إمدادات المياه..وغيرها)، وذلك من خلال سوء التصميم والتخطيط، أو نتيجة الإدارة غير الجيدة للري. ويمثل استهلاك المياه لهذا النوع من الري نحو 61 % من إجمالي الموارد المائية. ولذلك، فإن تحسين هذا النظام يوفر كميات كبيرة من مياه الري، والتي يمكن استخدامها بعد ذلك للتوسع الأفقي.[6]

ويعتمد هذا الري على الاساليب التكنولوجية الحديثة المستخدمة حاليا.

موارد مصر المائية

يبدأ تاريخ إدارة المياه الحديثة في مصر مع بناء سد أسوان[7] القديم في عام 1902، والقناطر على فم النيل في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين. حجز وخزن سد أسوان القديم جزءاً من مياه النيل، ما أتاح زراعة محاصيل متعددة سنوياً في دلتا النيل، في حين رفعت القناطر مستوى مياه النيل حتى تمكن تحويل الماء إلى قنوات ري كبيرة تعمل بصورة موازية للنهر. تم تغيير نظام المياه من النهر أساساً في عام 1970 بعد الانتهاء من السد العالي بأسوان،[8] والقضاء على فيضان النيل السنوي. جلب السد فوائد رئيسية مثل زيادة توافر المياه لأغراض الزراعة في مصر بما في ذلك سنوات الجفاف، ما يؤدي إلى زيادة الدخل والعمالة، والطاقة المائية للإنتاج والسيطرة على الفيضانات وتحسن الملاحة، وإنشاء مصائد الأسماك في بحيرة ناصر.[9][10] لكن نجم عن ذلك آثار بيئية واجتماعية أيضاً، ويشمل ذلك إعادة التوطين، وفقدان الطمي الخصب الذي يتجمع الآن في الخزان خلف السد، وزيادة في ملوحة التربة.[11]، وزيادة تآكل وحت السواحل.[12]

بعيداً عن بناء السد العالي بأسوان، فقد تدهورت نوعية المياه من خلال تدفقات الصرف غير المعالجة وتصريف مياه الصرف الصحي المحلي والصناعي. تحسنت طرق معالجة مياه الصرف الصحي في بدايات أعوام عقد 1980، كما تحسنت نوعية المياه في النيل أيضاً تدريجياً مرة أخرى، حيث قررت الحكومة تحديد أنواع المحاصيل التي تجب زراعتها، مما سمح لها تقديم كميات محددة من المياه لكل قناة على أساس الاحتياجات المائية للمحاصيل. في عام 1992، حدث تغيير كبير عندما تم تحرير الأنماط الزراعية والمزارعين لزراعة ما يريدون وبشكل حر.[13] وفي الوقت نفسه بدأت الحكومة بنقل مسؤولية إدارة الترع الفرعية والقنوات لجمعيات وهيئات مستخدمي المياه، وهي عملية تُسمى أيضاً بـ "نقل الري". في منتصف أعوام عقد 1990، بدأت الحكومة أيضاً ثلاث مشروعات عملاقة لتوسيع عملية الري في "أراضٍ جديدة" في الصحراء.

تعتمد إدارة الموارد المائية في مصر على مجموعة معقدة من البنى التحتية على طول النهر. أهم عنصر في هذه البنية التحتية هو السد العالي في أسوان والذي يشكل بحيرة ناصر. تحمي السد العالي مصر من الفيضانات، ويُخزن المياه للري على مدار السنة وينتج الطاقة المائية. مع اتباع مجرى النهر انطلاقاً من سد أسوان، توجد سبع قناطر لزيادة مستوى مياه النهر، بحيث يمكن أن تتدفق إلى قنوات الري من المستوى الأول. إحدى هذه القنوات قناة الإبراهيمية التي تمتد بطول 350 كم. وقد تم الانتهاء منها في عام 1873، وهي أكبر قناة اصطناعية في العالم. لها فروع خارج الضفة اليسرى لنهر النيل في أسيوط ومن ثم تسير بمحاذاة النهر. تعمل قناطر أسيوط على زيادة التصرف المائي وقد تم الانتهاء منها في عام 1903.[14][15] على فرع دمياط، توجد قناطر إدفينا على فرع رشيد من النيل.[16] كما يتدفق الماء من النيل إلى واحة الفيوم من خلال قناة تُسمى بحر يوسف، يعود تاريخها إلى العصور الفرعونية. ومن الواحة تتدفق المياه إلى بحيرة قارون. تمتد قناة المياه العذبة من القاهرة إلى الإسماعيلية، وتعمل القناة بالتوازي مع قناة

السويس، موفرة مياه الشرب للمدن على طول القناة. ويشار هنا إلى أنه قد تم الانتهاء من بناء كل القنوات في عام 1863. تربط قناة المحمودية النيل بالإسكندرية. تم الانتهاء منها في عام 1820 وذلك لاستخدامها لتلعب دوراً هاماً في الملاحة، لكن في الوقت الحاضر تُستخدم في المقام الأول لأغراض الري وتزويد الإسكندرية بمياه الشرب.

الإنتاج الزراعي

المحاصيل

كانت مصر تشتهر في هذه الفترة بزراعة أصناف كثيرة من الحبوب والنباتات والخضروات:

1. ومنها من الفول، العدس، الذرة العوجة، الحلبة، الخيار، البصل، الخس.
2. ومن الفواكه التين، العنب، النبق، الجميز، البلح.
3. وهنا محاصيل الزينة، مثل السمسم، الخروع، كما بدأت زراعة الزيتون منذ الأسرة الثامنة عشر، ولكنه كان نادراً دائماً.
4. كذلك كانت بمصر حدائق للزهور ممتدة من الزوق المصري، الذي أحب باقات الزهور وأكاليلها، وتوجد صور ملونة لهذه الباقات والأكاليل مرسومة على أرضيات القصور، ومن تلك الزهور أزهار اللوتس والأقحوان وأزهار الغلال الزرقاء، وكذلك النبات المعروف باللفاح، وكانوا يعتبرون ثماره رمزاً للحب.
5. وهناك أيضا نباتات برية تنمو على ضفاف النيل وفي الصحراء من أعشاب الكرفس والريزومات مما يستعمل إما في طهي الطعام أو في العطور والبردي ونباتات الزينة مثل اللبلاب والسوسن، ونباتات الصباغة، والنباتات الطبية مثل شجرة التربينثين.

الصادرات

قال الدكتور محمد القرش المتحدث باسم وزارة الزراعة، إننا قارينا على زيادة الصادرات الزراعية حوالى 15% العام الحالي 2021، مضيفا أنه للعام الرابع على التوالي نشهد طفرات في حجم الصادرات الزراعية. وأضاف خلال مداخلة هاتفية مع الإعلامية سارة حازم عبر برنامجها اليوم المذاع على قناة DMC، أن نظرة القيادة السياسة للزراعة أنه شق مؤثر في الدولة وينجاوز التأثير 50% بالدولة، لافتا إلى أن الدولة تبذل جهودا مباشرة وغير مباشرة وهناك مشروعات قومية كبرى في مجال الزراعة".

وكان السيد القصير وزير الزراعة واستصلاح الأراضي، تلقى تقريرا من الدكتور أحمد العطار رئيس الإدارة المركزية للحجر الزراعي حول إجمالي الصادرات الزراعية خلال الفترة من الأول من يناير 2021 وحتى 24 نوفمبر 2021، حيث بلغت حوالي 5 ملايين و200 ألف و864 طنا من المنتجات الزراعية بزيادة قدرها حوالي 600 طن عن نفس المدة من العام الماضي.

وضمت قائمة أهم الصادرات الزراعية عن هذه الفترة " الموالح، البطاطس، البصل، فراولة، رمان، بطاطا، فاصوليا، بنجر، جوافة، الفلفل، مانجو، ثوم، عنب، بطيخ". وأضاف القصير، أن إجمالي الصادرات الزراعية من الموالح بلغت مليون و882 ألفا و300 طنا، بالإضافة إلي تصدير 620 ألفا و769 طن بطاطس، لتحتل المركز الثاني في الصادرات الزراعية بعد الموالح، بينما تم تصدير 607 آلاف و247 طن بنجر علف، محتلا المركز الثالث في الصادرات، واحتل البصل المركز الرابع في الصادرات الزراعية بإجمالي 256 ألفا و255 طنا، في حين احتل العنب على المركز الخامس في الصادرات بإجمالي 143 ألفا و201 طن، بينما احتلت صادرات مص من البطاطا على المركز السادس بإجمالي كمية بلغت 94 ألفا و312 طنا. حققت الصادرات الزراعية في المتوسط خلال الفترة (من يوليو 2014 حتى يونيو 2018 (متوقع) نحو 51,63 مليار

جنيه، بنسبة زيادة نحو 20,54% من جملة الصادرات الكلية. ويوضح الجدول التالى، تطور مساهمة الصادرات الزراعية في الصادرات الكلية في مصر خلال الفترة (2014-2018).

ارتفع حجم صادرات القطاع خلال الفترة من يناير إلى سبتمبر 2017 بنحو 2,162% مليار دولار، وبلغت قيمة صادرات الموالح، لنفس الفترة، 511,22 مليون دولار وسجلت صادرات الفاكهة نحو 324,61 مليون دولار وبلغت صادرات البطاطس 268,09 مليون دولار وقدرت صادرات البصل والثوم بنحو 191,11 مليون دولار. وسجلت الخضر نحو 103,59 ملايين دولار وسجلت صادرات الفول السوداني والمحاصيل البقولية نحو 124,83 مليون دولار، وبلغت صادرات مصر من النباتات الطبية والعطرية 47,13 مليون دولار وسجلت صادرات زهور القطف ونباتات الزينة ما قيمته 32,80 مليون دولار وسجلت صادرات النخيل 23,21 مليون دولار. وعلى مستوى الأسواق الخارجية، ذكر المجلس التصديري الزراعي أن الأسواق الروسية تأتى في المرتبة الأولى في استيراد المحاصيل المصرية تليها أسواق المملكة السعودية، ثم هولندا فالإمارات العربية المتحدة وإيطاليا الخامسة، وشهدت المنتجات المصرية تطوراً، في يوليو 2017 بفتح سوق جديدة للعنب المصري في الصين، وفتحت فيتنام في نوفمبر 2017 أسواقها وبشكل رسمي أمام الصادرات الزراعية المصرية، خاصة الموالح المصرية من برتقال وليمون ويوسفي، كما نجحت مصر في تصدير البطاطس لإندونيسيا، والثوم المصري إلى دولة تايوان لأول مرة.

الاستثمارات في قطاع الزراعة

تحرص خطة الدولة لعام 2017/2016 على رفع مساهمة قطاع الزراعة في النشاط الاقتصادي، بجانب إحداث تنمية شاملة بالمحافظات خاصة محافظات شبه جزيرة سيناء وجنوب الصعيد والمحافظات الحدودية والتركيز على المشروعات ذات البعد القومي وتدعيم مشروعات البحث العلمي الزراعي.

مع تفعيل دور القطاع الخاص للقيام بدور أكبر لتلبية احتياجات القطاع العائلي من الغذاء والقطاع الصناعي والتصدير.

وقد زادت الاستثمارات الزراعية في الفترة من يوليو 2014 حتى يونيو 2018 إلى 18,3 مليار جنيه، بنسبة 4,45 % من الاستثمارات الكلية مقابل تحقيقها في الفترة من يوليو 2010 حتى يونيو 2014 مبلغ 8,05 مليارات جنيه بنسبة 3,28% من الاستثمارات الكلية.

وبلغت جملة الاستثمارات الحكومية لبرامج الزراعة عام 2017/2016 نحو 745,9 مليون جنيه منها 640,9 مليون جنيه من الخزانة العامة، مقابل تنفيذ استثمارات حكومية بنحو 734,5 مليون جنيه منها 427,5 مليون جنيه من خزانة الدولة عام 2016/2015.

وعلى مستوى البرامج الاستثمارية، استحوذ برنامج تنمية خدمات الإنتاج النباتي (إرشاد – بحوث) في خطة عام 2017/2016، على استثمارات بلغت 642,1 مليون جنيه منها 583,2 مليون جنيه تمويل من الخزانة العامة، يليه برنامج تنمية الخدمات البيطرية والسمكية باستثمارات قدرها 103,8 ملايين جنيه منها 57,7 مليون جنيه من الخزانة العامة، بينما حصل برنامج استصلاح الأراضي على النصيب الأكبر من استثمارات الهيئات الاقتصادية وتبلغ 101 مليون جنيه.

الدعم الممنوح للمزارعين:

بلغت قيمة الدعم الممنوح للمزارعين عام 2017/2016 نحو 4712,5 مليون جنيه.

قوة العمل

يشهد قطاع الزراعة والغابات والصيد حالة من الاستقرار والتطوير، وقد بلغ إجمالي أعداد العاملين بقطاع الزراعة والصيد واستغلال الغابات عام 2015، حوالى 6,478 ملايين مشتغلاً يشكلون نحو 25,6% من إجمالي قوة العمل. وذكر بحث القوى العاملة الصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء عن الربع الثالث من عام 2017، أن هذا النشاط من أهم

الأنشطة الاقتصادية التي اجتذبت أكبر نسبة من الداخلين في سوق العمل حيث اجتذب هذا القطاع نحو 312 ألف مشتغل زيادة خلال الربع الثالث عن الربع الثاني من عام 2017 .

الناتج المحلى الزراعي

ساهم القطاع الزراعي والغابات والصيد في الناتج المحلى، بتكلفة عوامل الإنتاج وبالأسعار الجارية عام 2017/2016 بنحو 354,9 مليار جنيه، مقابل 318,8 مليار جنيه عام 2016/2015 . ومن المستهدف أن يصل المتوسط السنوي للناتج المحلى الزراعي في الفترة من يوليو 2014 حتى يونيو 2018 إلى 336,83 مليار جنيه.

تطبيق قانون التأمين على الفلاحين

قامت وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي بخصم الفلاحين وتطبيق القانون الذي أصدره الرئيس عبد الفتاح السيسي، للتأمين على الفلاحين، وبدأ فعلياً التأمين على 350 ألف مزارع كمرحلة أولى.

مشروع الحيازة الإلكترونية: بدأت وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي تطبيق نظام الحيازة الإلكترونية، بهدف تيسير التعامل مع ملاك الأراضي الزراعية من خلال رقم موحد للحيازة الزراعية وربطه بالرقم القومي للحائز لضمان وصول دعم الدولة للأسمدة ومستلزمات الإنتاج لمستحقيها . وتبلغ التكلفة الإجمالية للمشروع 357 مليون جنيه، وتم البدء في المنظومة بشكل استرشادي في محافظتي الشرقية والإسماعيلية بوصفهما المحافظتين الأكبر من حيث مساحات الأراضي الزراعية، وتخدم المشروع أكثر من 4 ملايين ونصف المليون فلاح على مستوى الجمهورية، وتستهدف المنظومة الجديدة، استخراج حيازة إلكترونية لمساحة 9 ملايين فدان. وتعمل خطة الدولة للتنمية على زيادة مخصصات برامج دعم القطاع الزراعي، لتطوير أوضاع الفلاحين وتحسين مستوى معيشتهم، ونظراً للتغيرات الاقتصادية واهتمام القيادة السياسية والحكومة بالمزارعين.

الثروة السمكية في مصر

يتولى المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد القيام بعمل مسح لشواطئ البحرين المتوسط والأحمر لرسم خريطة للمصايد السمكية لاستكشاف مناطق صيد جديدة على أعماق مختلفة، وتقدير المخزون السمكي الحالي، ورفع إمكانيات الصيد المتاحة لزيادة عرض الأسماك في الأسواق.

وقد بدأت بالفعل السفينة التي يطلق عليها (سلسبيل) إجراءات المسح على شواطئ البحر الأحمر في مارس من عام 2004، أما السفينة الثانية والتي يطلق عليها (اليرموك) فتتولى مسح شواطئ البحر المتوسط.

ويشار إلى أن السفينتين المستخدمتان في عمليات المسح هدية من هيئة المعونة اليابانية (الجايكا) وقد قامت هذه الهيئة بتدريب طاقم السفينتين تدريبا جيدا. وتعتبر سلسبيل السفينة الوحيدة التي تصلح للقيام بمهمة الأبحاث ودراسة المصايد في المنطقة العربية المطلة على البحر الأحمر، وتم تسلم السفينتين في نوفمبر 1999، حيث قامتا بأول رحلة في يناير 2000، ومنذ ذلك التوقيت قامتا بمعدل ممتاز من الرحلات، واستطاعت هاتان السفينتان رسم خريطة لشكل البحرين الأحمر والمتوسط ولأول مرة رغم أنه تم رصد البحرين من الأقمار الصناعية من قبل، ولكن كانت هذه هي أول مرة تقوم فيها سفن أبحاث بهذا العمل.

وهما مجهزتان بشباك جر لأعماق مختلفة لتقدير المخزون السمكي واكتشاف مواقع تجمعات الأسماك الصالحة للصيد، كما أنهما مزودتان بأحدث أجهزة الرصد لتجنب الصيد الجائر وتحديد الإنتاج الأمثل المستمر دون استنزاف أو إخلال وما يتبعه من تحديد عدد المراكب وقوتها ونوعية الشباك وعدد الصيادين للسماح بتكاثر الأسماك، مع مراعاة العوامل الأخرى المساعدة ومنها الضغوط البيئية والملوثات المختلفة مثل الصرف (الصحي والصناعي والزراعي).

ويعتمد عمل "اليرموك" في مسح شواطئ البحر المتوسط على رصد التجمعات السمكية في المياه العميقة والمتوسطة، بالإضافة إلى تحديد أماكن ومواسم توالد الأنواع المختلفة من الأسماك على طول السواحل لمنع صيدها خلال فترة توالدها، وكذلك دراسة توزيع وانتشارها بهدف تنظيم المصايد، حيث يمكن عمل خرائط استرشادية يمكن من خلالها توجيه أسطول الصيد التجاري للأماكن الأكثر عمقاً، حيث توجد مجاميع الأسماك بكثافة اقتصادية يساعد استغلالها على زيادة الإنتاج السمكي، وتطوير طرق ومعدات الصيد المستخدمة في صيد الأسماك السطحية والقاعية وتحديد المعدلات المثلى لاستغلال مخزون الأسماك ومنع صيد الصغيرة قبل قيامها بعمليات التوالد.

الثروة الحيوانية في مصر

- عرف الإنسان المصري تربية الحيوان منذ عصور مصر القديمة فاهتم بتربية الأبقار والأغنام والدواب وجعل منها مصدرا لمساعدته في أعمال الحقل والأعمال الزراعية. ومنذ ذلك اهتم المصري بالحيوانات واستأنس بها بجواره لكي يستفيد من لحومها وأصوافها ومنتجاتها من الألبان والجبن والسمن.
- وفي عهد الإسكندر الأكبر كانت مصر تمتلك نحو 3 ملايين رأس من الماشية حيث أدت الغزوات والحملات التي كان يقودها الإسكندر إلى البلدان المجاورة إلى زيادة في أعداد الحيوانات بفضل الغنائم التي كانوا يحصلون عليها في الحروب.
- كما اهتم محمد علي باشا بتربية الحيوانات وعمل على توفير كافة المستلزمات التي تجعل تربية الحيوان في مصر من الحرف المتطورة. فعمل على إدخال آلات جديدة للحيوانات
- أما في العصور الحديثة فأنشأت الكثير من المشاريع لتنمية الثروة الحيوانية في مصر حتى تخطى ذلك حدود مصر وأصبح هناك مشاريع دولية بين مصر وبعض البلدان مثل السودان[17] وألمانيا لتنمية الثروة الحيوانية في مصر.

الفصل الثالث عشر

تطوير منظومة التجـــــــــــــــارة

1. محاور إعادة هيكلة قطاع التجارة الداخلية

1. إعادة إنشاء وزارة متخصصة للتجارة . بفرعيها الخارجية والداخلية . حيث أن إدماج التجارة الخارجية في وزارة التجارة والصناعة، وإدماج وزارة التجارة الداخلية ضمن وزارة التموين والتجارة الداخلية، قد صرف الاهتمام عن أمور تنظيم الأسواق الداخلية وضبط حركة الأسعار والتفتيش الفعال على الأسواق وذلك لحساب الاهتمام بأمور التجارة الخارجية من ناحية ولحساب قضايا التموين من ناحية أخرى. ويقع في صميم أعمال وزارة التجارة الداخلية إجراء دراسات تخطيط الاستهلاك وتحليل ومتابعة ميزانية الأسرة، والتعرف على أنماط الاستهلاك السائدة واتخاذ الإجراءات العلمية لترشيد الاستهلاك باستخدام وسائل الإعلام والتوعية الاقتصادية.
2. إعادة تفعيل شركات تجارة التجزئة المملوكة لقطاع الأعمال العام ونشرها في المناطق الفقيرة والمتوسطة الدخل لخدمة جموع المواطنين من محدودي ومتوسطي الدخل، مع العناية بمستويات الجودة، على أن تدار هذه الشركات إدارة اقتصادية محترفة وتخضع لمعايير الإدارة العلمية في اختيار القائمين عليها ومحاسبتهم بالنتائج، وتطبيق نفس نظم وآليات الإدارة في القطاع الخاص عليها .
3. تمليك شركات التجارة الداخلية في قطاع الأعمال العام للمواطنين من خلال طرح أسهمها في سوق الأوراق المالية بعد إعادة هيكلتها وتخليصها من السلبيات الإدارية وتضخم العمال وغيرها من المشكلات المتراكمة عبر سنوات إهمال الدولة لها وتقاعسها عن تطويرها .
4. تطبيق نظام المشاركة بين قطاع الأعمال العام وبين القطاع الخاص في هذا المجال ليساعد على توفير التمويل اللازم لتطوير تلك الشركات فضلاً عن خبرة وعلاقات القطاع الخاص

بالشركات المماثلة في الدول الأجنبية والعربية مما يوفر للشركات المطورة عناصر الإدارة المتقدمة وتقنيات التسويق الحديثة.

5. تطوير نظام الجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتشجيع المواطنين على الانضمام إليها والتعامل من خلالها لاقتضاء احتياجاتهم المختلفة والمشاركة في إدارتها من خلال انتخاب ممثلين لهم في مجالس الإدارة. ويؤدي هذا إلى تمتع المواطنين أعضاء الجمعيات الاستهلاكية بمزاياها من حيث انخفاض معدلات الربح التي تسعى إليها ومن ثم انخفاض أسعار البيع فيها بالقياس إلى المتاجر غير التعاونية، وكذا فإنهم تحصلون على نصيب في الأرباح في نهاية السنة المالية كعائد على جملة مشترياتهم. إن تنمية الحركة التعاونية خاصة في المناطق الشعبية يمثل منطلقاً مهماً لتوفير الرعاية المستهدفة لمتوسطي ومحدودي الدخل ويمكن أن يكون آلية مهمة في ترشيد وتطوير نظام الدعم السلعي لهؤلاء المواطنين بربط السلع المدعمة على الجمعيات التعاونية وتوزيعها على الأعضاء المسجلين بها مما يضمن وصول الدعم إلى المستحقين.

6. إنشاء شركات مساهمة للتسويق الداخلي يسهم فيها قطاع الأعمال العام بنسبة صغيرة من أجل تشجيع المدخرين على شراء أسهمها ولضمان وجود أعضاء أكفاء يمثلون المصلحة العامة في مجالس إدارتها، وتتولى تلك الشركات سد العجز في الوظائف التسويقية في منظومة التجارة الداخلية ومنها:

- تطوير الأسواق العامة في القرى والأحياء والمناطق الشعبية وتنظيمها بتوفير مساحات كافية من الأرض لها، وتنميط منشآتها ومدها بالخدمات اللازمة من مياه وإنارة وثلاجات لحفظ السلع القابلة للتلف ووسائل للأمان والحراسة. وينم تخصيص منافذ البيع فيها بمساحات مختلفة تناسب قدرات صغار البائعين ونوعيات السلع المعروضة من فواكه وخضراوات

وغيرها مما يعرض في تلك الأسواق على أن تتولى إدارتها جمعيات تعاونية منتخبة من البائعين وأصحاب الأعمال مستأجري المنافذ بها .

- تجميع منتجات الوحدات الإنتاجية متناهية الصغر والصغيرة والأسر المنتجة وغيرها من وحدات الإنتاج اليدوي والحرفي، وتنسيق إعدادها للتسويق الداخلي والتصدير الخارجي. وكذلك توفير التمويل ومستلزمات الإنتاج والتدريب المهني وتطوير وسائل الإنتاج لتلك الوحدات الإنتاجية.
- تنظيم معارض متنقلة بجوب البلاد خاصة في القرى والأحياء ومناطق محدودي الدخل التي لا يتواجد بها أسواق دائمة أو فروع كافية للجمعيات التعاونية الاستهلاكية لعرض المنتجات المحلية وتسويقها وتوفير احتياجات المواطنين وتجنيبهم مشقة الانتقال للمراكز الحضرية للحصول على احتياجاتهم.

7. تطوير الغرف التجارية واعتبارها شريك مهم في مراقبة الأسواق وضبط العلاقات بين عناصر السوق المختلفة، والإشراف على حل اختناقات السوق وتنظيم التعامل في السلع محدودة العرض.
8. إصدار تشريع شامل لتنظيم إنشاء الشركات العاملة في حقل التجارة الداخلية، والمحال التجارية على اختلاف أنشطتها، وتحديد معايير الجودة والاشتراطات الصحية الواجبة الاعتبار في كل نوع من تلك المحال، وتحديد العقوبات في حالة مخالفة تلك الشروط والمعايير. كما يتضمن القانون المقترح تحديد حقوق المستهلكين وضمانات وإجراءات حمايتها ضد الاستغلال أو الغش أو التدليس.

2. تنمية شبكات الربط بين مراكز الإنتاج وبين الأسواق[42]

يتم إنشاء شبكة نقل ذات كفاءة عالية قائمة على التقنيات الحديثة المتقدمة ، وتشمل محاور نقل رئيسة طولية وعرضية تربط أقاليم مصر بعضها مع بعض ، وتصل شمالاً وشرقاً بالموانئ البحرية الرئيسة على البحرين المتوسط والأحمر ، ومع استكمال شبكات النقل المحلية والموانئ البرية داخل الأقاليم ، وكذلك مع إنشاء مطارات دولية ومحلية بكل إقليم تنموي يمكن تحقيق الربط المباشر السريع بين مراكز الإنتاج والتصنيع في ربوع مصر وبين الأسواق المحلية والأسواق الخارجية على مستوى العالم ؛ مما يسهم مساهمة فعالة في ازدهار التجارة المحلية والتجارة الخارجية على سواء .

ونظراً لموقع مصر المتميز عند تلاقي القارات الثلاث، وعند التقاء البحرين المتوسط المتصل بالمحيط الأطلنطي، والأحمر المتصل بالمحيط الهندي، فإنها تصير بذلك مركزاً عالمياً ليس له نظير في تجارة الترانزيت، وفي إقامة الخدمات اللوجستية والمناطق الحرة عند ممرها المائي العالمي في إقليم قناة السويس.

تطوير نظم وآليات التجارة الخارجية وتنمية الصادرات

1. إعداد استراتيجية للتصنيع من أجل التصدير.
2. تطوير سياسات تعليمية وتدريبية مناسبة لتلك الصناعات التصديرية.
3. توفير الحوافز الكافية للصناعات المحلية والأجنبية لولوج المجالات الصناعية المختلفة مع الحرص على تطوير مزايا تنافسية لهذه الصناعات.
4. أخذ المتغيرات التالية في الاعتبار:

[42] المصدر: المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية، الهيئة العامة للتخطيط العمراني، 2011

- تضاؤل قدرة مصر التنافسية في مجال إنتاج وتصدير الأقطان منذ ظهور الألياف الصناعية وزوال أهمية الأقطان طويلة التيلة التي تميزت بها مصر، مما أدى إلى تدهور حصيلة الصادرات الزراعية المصرية.
- تغير الأوضاع العالمية والاتجاه إلى تحرير التجارة الدولية وسيطرة منظمة التجارة العالمية وانتهاء عصر المبادلات القائمة على المقايضة والصفقات المتكافئة التي اعتمدت مصر خلال السبعينيات حين تركزت تجارتها الخارجية مع الاتحاد السوفييتي القديم ودول الكتلة الشرقية بموجب اتفاقيات للتجارة والدفع لم يعد لها مكان الآن في ظل قواعد تحرير التجارة الدولية.
- ضرورة التعامل مع العالم الخارجي في سوق مفتوح تقوم على الاعتبارات الاقتصادية في التكلفة والعائد.
- أن الاقتصاد المصري الإنتاجي -زراعي وصناعي -غير مهيأ للتبادل على أسس تجارية تنافسية، فالزراعة تراجعت تحت الضغط السكاني ولم تعد كافية لسد الاحتياجات الغذائية. والمحاصيل الزراعية القابلة للتصدير محدودة، وخاصة في مواجهة قيود شديدة من معظم الدول الصناعية في وجه الواردات الزراعية من الدول النامية. والإنتاج الصناعي غير مهيأ للمنافسة العالمية بعد أن عاش طويلا في ظل حماية عالية بعيدا عن المنافسة.
- التأكيد على أن النجاح الصناعي من أجل تنمية الصادرات يتطلب السيطرة الكاملة على التكنولوجيا والارتفاع بالإنتاجية إلى أقصى ما يمكن، ومحاولة الدخول إلى كافة أسواق العالم خاصة للدول المتقدمة اقتصادياً وتكنولوجياً حيث يعتبر هذا هو المحك الأساسي للقدرة التنافسية للصادرات المصرية.

- إن السبيل الوحيد لاكتساب القدرة التصديرية المستدامة هو المنافسة في أكبر الأسواق وأكثرها ديناميكية وتطورا .
- عدم إهمال أسواق الدول الأقل نمواً –الدول الفقيرة في أفريقيا مثلاً. حيث يمكن توجيه جانب من منتجاتنا الزراعية والصناعية إلى تلك الأسواق بمستويات جودة وأسعار تتناسب مع قدرتها على الاستيعاب.
- ليس من الضروري التركيز على تصنيع كامل السلعة. فلم يعد من المقبول إن تقوم كل دولة بإنتاج كامل السلعة بكل مكوناتها . بمعنى أن يكون تصنيع المكونات الأكثر نمطية هو البداية المنطقية في انطلاق برامج التصنيع، ثم التطور تدريجياً لمزيد من تصنيع السلع بكاملها وفق مقتضيات السوق والقدرات الإنتاجية المتاحة. وبطبيعة الأحوال.
- مراعاة المواصفات والمعايير الدولية للإنتاج،
- الدخول في تحالفات واتفاقات مع الشركات العالمية والتي تسيطر على الصناعات المختلفة.
- مراجعة وتطوير سياسة دعم الصادرات بشكل يحقق العدالة والتوازن بين الفائدة المحققة لكبار المصدرين والفائدة والمزايا العائدة لصغار المصدرين من ناحية، وبين مزايا المصدرين من جانب والفوائد التي تعود على المنتجين من جانب آخر.

تطوير استراتيجية تسويقية متكاملة

1. تطوير الشركات التجارية الدولية أو إقامة تحالفات مع شركات تجارية عالمية من أجل فتح الأسواق أمام المنتجات المصرية. ودراسة الأسواق المختلفة وتحديد أكثرها احتمالاً لقبول المنتجات المصرية، والتعرف على احتياجاتها والمواصفات الأقرب للقبول بها، وأفضل الأساليب لدخول كل سوق منها .
2. إعادة هيكلة الأجهزة والهيئات المتصلة بعمليات التصدير وتوحيدها في كيان متكامل يتمتع بالاستقلالية الإدارية وحرية الحركة ويتعامل بمنطق الشركات الخاصة، على أن

يضم هذا الكيان الوظائف التي يمارسها مركز تنمية الصادرات، نقطة التجارة، مركز معلومات التجارة الخارجية، هيئة المعارض والأسواق – فيما يتصل بنشاط التجارة الخارجية، وهيئات التفتيش والرقابة على الصادرات.

3. إنشاء مراكز ترويج الصادرات المصرية في مناطق العالم الواعدة كنقاط ارتكاز تباشر مهام الترويج ونشر المعلومات عن الصادرات المصرية، وتعمل على تنمية العلاقات التجارية مع المستوردين وقطاعات الاقتصاد المحلي في تلك الدول، والتدخل لحل أي مشكلات تصادفها الصادرات المصرية هناك.
4. تنشيط دور التمثيل التجاري وتحميله مسئوليات ومهام واضحة ومحددة في فتح الأسواق وتنمية فرص التصدير، وتنسيق أنشطته مع مراكز ترويج الصادرات المصرية في الدول التي توجد بها.

تطوير آليات تمويل الصادرات

إن النجاح في ميدان الصادرات الصناعية يتطلب أيضاً توفر تسهيلات تمويلية مناسبة. وتملك معظم الدول الصناعية مؤسسات مالية للمساعدة في تمويل وضمان ائتمان الصادرات. وقد بدأت مصر هذه التجربة بإنشاء البنك المصري لتنمية الصادرات ثم الشركة المصرية لضمان الصادرات وكان ذلك، بإمكانيات متواضعة.

https://youtu.be/izYVZjtyKZA

الفصل الرابع عشر

تطوير قطاع النقـــــــــــــــل

1. متطلبات تطوير منظومة عصرية للنقل

1. توفير الإمكانات الضرورية لإقامة البنية الأساسية للنقل، من طرق وخطوط سكك حديد ومطارات، ومجاري مائية ،وموانئ، ومرافئ.
2. تحديد الحجم المناسب من وحدات النقل المتحركة من القطارات، والطائرات، والسفن، والسيارات.
3. توفير مصادر تمويل تلك الاحتياجات إما من الموارد المتاحة للمجتمع، أو الالتجاء إلى مصادر التمويل الخارجية، هذا بالإضافة لما يمكن أن يساهم به القطاع الخاص في توفير تلك الإمكانيات.
4. منح القطاع الخاص امتياز تشغيل وسائل النقل في بعض المناطق، وفقاً لضوابط دقيقة تحدد مستوى الخدمة، وتوقيتاتها، ومناطق تشغيلها ،وأسعارها . وتفرض هذه الضوابط إما بشكل مباشر كما إذا تضمنتها عقود الامتياز، وإما بشكل غير مباشر كما إذا نتت عن طريق اشتراطات تحددها تراخيص التشغيل أو الأجهزة المحلية ذات العلاقة، على أن يكون ذلك في إطار خطة وطنية استراتيجية للنقل بمختلف صوره ومجالاته - برياً وبحرياً وجوياً ونهرياً ..

تطوير منظومة النقل الداخلي

تطوير نمط النقل بحيث يتم نقل 40% من إجمالي البضائع على المستوى الوطني بالسكك الحديدية، و40% بالنقل النهري، و20% بالسيارات [نقل بري]. وهذا يعني حل مشكلة النقل على شبكة الطرق المحدودة من جهة، ومن جهة أخرى خفض متوسط تكلفة النقل على المستوى الوطني.

تطوير منظومة النقل الجوي

1. تدعيم النقل الجوي بأسطول طائرات حديثة ومطارات قادرة على التعامل مع التطورات المستمرة في أحجام وتوعيات حركة النقل الجوي محلياً وعالمياً .
2. إعطاء عناية خاصة لأسطول نقل البضائع جواً، حيث أن توفير خطوط نقل جوي منتظمة لنقل البضائع يؤدي إلى تنشيط حركة الصادرات المصرية بما يتيح استخدام طائرات ذات طاقة تحميليه عالية، ومن ثم تكلفة أقل لوحدة المنقول [طن/كيلومتر]، وكذلك توفير مستوى أعلى للخدمة نتيجة للتقاطر الأسرع لخدمات النقل الجوي لمختلف الجهات الخارجية.
3. التوسع في تنشيط حركة الطيران الداخلي وتطوير المطارات بحيث لا تقتصر على المحافظات والمناطق السياحية، بل تنتشر في جميع محافظات مصر، مع العمل على تشجيع المواطنين لاستخدام الطائرات النماسا للسرعة.

تطوير منظومة النقل داخل المدن

وضع استراتيجية وطنية شاملة للنقل بمختلف مجالاته تحدد أولويات استخدام الاستثمارات المتاحة لقطاع النقل على أساس حساب التكلفة/العائد لمختلف البدائل المطروحة، واختيار البدائل التي تعد بأعلى قيمة مضافة. وتؤمن تلك الاستراتيجية تكامل خدمات النقل بمختلف وسائله بما يحقق للراكب أو البضائع المنقولة رحلة مناسبة من "الأصل" إلى "المقصد" وبأقل تكلفة وأعلى مستوى من جودة الخدمة ومعامل الأمان.

2. سياسات النقل المصرية 2014–2021[43]

لقراءة الملف اضغط الرابط التالي:

https://s3.eu-central-1.amazonaws.com/storage.arab-reform.net/ari/2022/04/04160049/2022-03-AR-EgyptPolicyDialogues-Egypt-transport-policies-2014-2021.pdf

[43] سياسات النقل المصرية 2014–2021 (arab-reform.net) – Arab Reform Initiative

الفصل الخامس عشر

إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة

1. تتبلور عملية إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة في مصر فيما يلي:

1. إعادة بناء وتأسيس الجهاز الإداري على أسس تكريس منطق الخدمة والتوجه لتوفير مطالب المواطنين وإعمال العدالة، وإنفاذ القانون، وتحقيق الشفافية، والمساءلة.
2. التفرقة بين مهام وحدات الإدارة العامة بحسب أهميتها الاستراتيجية ومدى اقترابها أو ابتعادها عن المنتفعين بمخرجاتها:

❖ الحكومة المركزية؛

- ممثلة في عدد محدود من الوزارات، تختص بوظائف التخطيط الاستراتيجي الشامل وتصميم التوجهات الاستراتيجية وأعمال التوجيه والتنسيق والمساندة وتدبير الموارد والإمكانيات، والمتابعة على مستوى النتائج الكلية وتقويم الإنجازات بالقياس إلى الأهداف الاستراتيجية المخططة.

❖ الهيئات القومية والهيئات العامة والأجهزة النوعية؛

- وتختص بالتخطيط التفصيلي وتنفيذ البرامج وتقديم الخدمات إلى جماهير المنتفعين.

❖ وحدات الحكم المحلي،

- تختص بمباشرة التخطيط التفصيلي لمختلف الخدمات وأعمال المرافق ومشروعات التنمية المحلية، وتوفير متطلبات التنفيذ وتقديم الخدمات للمواطنين على المستوى المحلي.

3. التحول من نمط الموازنة الحكومية الحالية كونها موازنة اعتمادات ونفقات موزعة إلى أبواب، إلى موازنة للبرامج والأداء توزع فيها الاعتمادات على برامج لها أهداف قابلة للقياس، ومن ثم تتحول طريقة متابعة الإنفاق إلى قياس لمدى تحقيق الأهداف.
4. استبدال "المركزية" بـ "اللامركزية المناسبة" Appropriate Decentralization والمتوافقة مع متطلبات الأداء في كل وحدة من وحدات الجهاز الإداري للدولة.

5. التحول عن منطق " التمييط الجامد " Standardization إلى منطق "التنوع الإيجابي" Positive Diversity الذي يتيح لكل وحدة رئيسية من وحدات جهاز الدولة الإداري تشكيل أوضاعها التنظيمية وأساليبها في الأداء وتحقيق الأهداف بما يناسب وطبيعة النشاط التي تقوم بها والمناخ الذي تعمل في إطاره وخصائص العملاء الذين تقوم على خدمتهم.
6. التحول عن منطق التركيز على " الإجراءات " Procedures أو " الروتين " إلى منطق التركيز على " النتائج " Results، واتخاذ الأهداف أساساً في تقويم الأداء المؤسسي وليس مجرد استيفاء الإجراءات والمتطلبات الورقية.
7. تنقية وتطهير الجهاز الإداري للدولة من القيادات والعناصر التي ساهمت في إفشال برامجه وترهله وفساده، ووفق معايير ومبادئ العدالة الانتقالية.
8. تصميم خطة إعادة تصمير الجهاز الإداري للدولة في مص باعتبارها جزء أساس من استراتيجية وطنية شاملة لتحديث مص وتحويلها إلى " مجتمع المعرفة والإبداع"، وليست قضية منفصلة أو مستقلة.
9. إعادة بناء وهيكلة الحكومة المركزية وكذلك المحليات على أسس جديدة، تحقق تكامل السياسات التنموية، وتكامل المسئولية عنها .
10. تفعيل الاستراتيجية الوطنية للتصدي للفساد في جهاز الدولة الإداري.
11. تعميق استخدامات تقنية الاتصالات والمعلومات في كافة وحدات الجهاز الإداري وعلى جميع المستويات.
12. مراجعة الهياكل الوظيفية لوحدات الجهاز الإداري والعمل على تخفيض أعداد العاملين في الوحدات التي تعاني من تضخم ودعم الوحدات التي تعاني من نقص العاملين، مع مراعاة أن تكون المهارات والخبرات مناسبة مع احتياجات كل وحدة.

13. تيسير خروج الأعداد الزائدة من العاملين بنظام المعاش المبكر مع تنشيط دور الصندوق الاجتماعي للتنمية في تدبير مجالات للعمل المنتج لهم من خلال إيجاد فرص إقامة المشروعات الإنتاجية الصغيرة، وتوفير التمويل، والمساندة الفنية، والإدارية والتدريب.

14. مراجعة هيكل الرواتب بما يساعد في تخفيف الأعباء الاقتصادية المتزايدة عن العاملين بتنفيذ النص الدستوري بتطبيق الحدين الأدنى والأقصى للأجور، مع إعمال قاعدة ربط الأجر بالإنتاجية.

15. تطبيق نظام " إدارة الأداء" Performance Management والتقنيات الإدارية الحديثة في تخطيط ومتابعة وتقويم أداء الموظف والمنظمة الحكومية.

16. اعتماد نظام متطور لقياس الكفاءة وتقويم الأداء يكون أساساً في الترقية واستحقاق الحوافز وغيرها من المزايا الوظيفية.

17. تطوير نظام شامل للحوافز يقوم على أساس الجدارة والكفاءة في خدمة المواطنين ويجمع كافة أشكال المكافآت والأجور الإضافية وغيرها وتنظيم صرفها كإضافة على الراتب الشهري بحيث يشعر الموظف بقيمتها ويستطيع إعادة ترتيب شئونه.

18. إعادة النظر في الضريبة على الرواتب والحوافز وما في حكمها.

19. توفير الخدمات الاقتصادية والعلاجية للعاملين بالجهاز الإداري للدولة بما يساوي زيادة حقيقية في دخولهم مقابل رسوم تغطي التكلفة المباشرة للخدمات.

20. إحياء معهد الإدارة العامة ليتولى مهام إعداد برامج شاملة لإعداد وتدريب القيادات الإدارية والعاملين على مختلف المستويات، وتنظيم برامج إعداد العاملين الجدد وبرامج التدريب المستمر لرفع الكفاءة وتحسين أسلوب التعامل مع المواطنين، وإخضاع كافة العاملين لهذا التدريب.

21. مراجعة قانون الخدمة المدنية وتقييم نتائج التطبيق وتطوير القانون وفق نتائج المراجعة.

22. تفعيل دور الجهاز المركزي للمحاسبات في مجال متابعة الإنفاق العام وتقييم أداء وحدات الجهاز الإداري من حيث جدواه وارتباطه بمشروعات وأهداف مقررة.

23. تعديل وتطوير التشريعات الأساسية الحاكمة لعمل الجهاز الإداري للدولة كنقطة انطلاق أساسية نحو تفعيل استراتيجية إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة.

24. مراجعة أوضاع الهيئات العامة والقومية الاقتصادية والخدمية وتقييم فعالياتها وجدوى الاستمرار في هذا النمط التنظيمي. وتشمل تلك المراجعة:

24.1. إلغاء الهيئات العامة التي لا تباشر أنشطة اقتصادية أو خدمية تتفق والمعايير التي نص عليها القانون الجديد.

24.2. لا يبقى في شكل هيئة عامة سوى الهيئات القائمة على إدارة مرافق عامة قد لا يناسبها نمط الشركات، أو تقوم على تقديم خدمات جماهيرية لها طابعها القومي المتميز ولا يمكن للإدارات الحكومية التقليدية في الوزارات المعنية القيام بها بالكفاءة والمرونة المطلوبة.

24.3. مراعاة التدقيق عند إنشاء هيئات عامة جديدة ضرورة انطباق المعايير التي تحدد طبيعة الأنشطة التي تتخذ شكل هيئات عامة.

24.4. إصدار قانون جديد للهيئات العامة تحل محل القانون رقم 61 لسنة 1963.

24.5. تحويل الهيئات العامة والقومية التي تمارس أنشطة اقتصادية إلى شركات تخضع لأحكام قانون الشركات.

2. الإصلاح المؤسسي وعهد جديد بالعاصمة الإدارية[44]

13 يوليو 2019

الإصلاح المؤسسي أحد المستهدفات التي تعمل الدولة على تحقيقها خلال الفترة الحالية فى ظل التوجه إلى تطوير الجهاز الإداري للدولة الذى واجه العديد من المشكلات بدءا من البيروقراطية والبطالة المقنعة، وعدم كفاءة استغلال الموارد البشرية والمالية، وتعمل أجهزة الدولة الآن وفى مقدمتها وزارة التخطيط والإصلاح الإداري على إحداث طفرة هائلة فى الجهاز الإداري للدولة تستند بشكل أساسي إلى نقل هذا الجهاز إلى العاصمة الإدارية الجديدة، مما سيتيح الفرصة لتطوير هذا الجهاز وتحديثه بشكل كامل، الى جانب طرح حزمة من التعديلات التشريعية للنهوض بهذا الجهاز.

وحول رؤية تطوير الجهاز الإداري للدولة، أشارت دراسة أعدها المركز المصري للدراسات الاقتصادية وتم عرضها خلال ندوة بعنوان " الجهاز الإداري فى مصر مربط الفرس للإصلاح المؤسسي" إلى وجود رؤية للإصلاح الإداري تم اعتمادها من القيادة

[44] الإصلاح المؤسسي وعهد جديد بالعاصمة الإدارية – الأهرام اليومي (ahram.org.eg)

السياسية فى أغسطس 2014 قبل صياغة إستراتيجية التنمية المستديمة رؤية مصر 2030، وتم تطوير مستهدفاتها لاحقا ووضع تصور أشمل للإصلاح الإداري بالمحور الرابع " الشفافية وكفاءة المؤسسات الحكومية" رؤية مصر 2030.

ولتحقيق هذه الرؤية يجب العمل على مبادرات رئيسية تتمثل فى تطوير منظومة إدارة الجهاز الإداري للدولة لإحداث التغييرات الهيكلية والتنظيمية اللازمة لرفع كفاءة الجهاز الإداري فى إدارة شئون البلاد، وهذا يتطلب إعادة النظر فى الحجم الأمثل للحكومة وهى حاليا 33 وزارة، فى حين تدار دولة بحجم أمريكا بمتوسط 15 وزارة، ويبلغ متوسط عدد الوزارات فى دول الاتحاد الأوروبي 22 وزارة.

وقال الدكتور طارق الحصري، وكيل كلية الدراسات العليا فى الإدارة بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري: إن الجهاز الإداري للدولة يتكون من 2443 كيانا، يشمل 33 وزارة ملحقا بها 14 مصلحة، بالإضافة إلى 217 هيئة عامة، و27 محافظة، و188 مركزا، و226 مدينة، و91 حيا و1325 قرية، بالإضافة إلى 25 جهاز مدينة.

وأشار الحصري إلى عدد من التحديات التي تواجه الجهاز الإداري فى مصر التي تتمثل فى ضخامته وتعقده، ضاربا المثل بتضخم عدد الوزارات فى مصر والتي يصل عددها إلى 33 وزارة، بينما يبلغ عدد الوزارات فى كل من الولايات المتحدة وأمريكا الجنوبية 15 وزارة، وفرنسا 16 وزارة، واليابان 10 وزارات، وسنغافورة 12 وزارة، فضلا عن التداخل فى اختصاصات بعض الوزارات وتفتيت المهمة بين أكثر من وزارة. وأوضحت الدراسة وجود العديد من الهيئات التي انتهت مهمتها أو نقلت مهامها إلى جهة أخرى أو تتداخل فى اختصاصات جهات أخري، وهو ما يؤدى إلى عدم وحدة المسئولية، وعدم ترشيد الإنفاق بوجود هيئات كاملة من مقار وموارد بشرية ومادية بالرغم من عدم وجود مهام تقوم بها، وهو ما يتطلب دراسة مستقلة. ومن أهم التحديات التي تواجه الجهاز الإداري للدولة

أيضا، تضخم العمالة وسوء توزيعها وارتفاع تكلفتها وانخفاض إنتاجيتها وعدم رضا المواطنين عن الخدمات التي يقدمها الجهاز الإداري، حيث يوجد نحو 6.4 مليون درجة وظيفية ممولة بالجهاز الإداري، وهى نسبة ضخمة جدا تعادل نحو موظف لكل 15 مواطنا .

وأشارت الدراسة إلى سوء إدارة منظومة تنمية المهارات للموظفين بالجهاز الإداري للدولة، وتراجع ميزانيات التدريب خلال السنوات الماضية خاصة بعد ثورة 2011، حيث بلغ نصيب الموظف من موازنة التدريب 14.1 جنيه فى السنة المالية 2013/2012، وارتفع إلى 38.42 جنيه فى 2019/2018، وهو مبلغ متدن للغاية.

وأكد الدكتور صفوت النحاس الرئيس الأسبق للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، أن تفعيل قانون الخدمة المدنية هو ما تجب تنفيذه لتحقيق تطوير الجهاز الإداري، لافتا إلى أن صدوره أغلق الكثير من الأبواب الخلفية للتعيينات بالحكومة، ومازال التدريب نقطة ضعف كبيرة فى الجهاز الإداري وهو ما يتطلب تنفيذ إدارات الموارد البشرية فى الوحدات الحكومية كبديل عن إدارات شئون العاملين.

وطالب النحاس بوجود رقابة من جهة غير رسمية على تفعيل قانون الخدمة المدنية، مقترحا إنشاء هيئة لضمان الجودة والاعتماد للجهاز الإداري تتبع رئيس مجلس الوزراء أو مجلس النواب لضمان ضبط سير العمل بالجهاز الإداري، بجانب التحول لموازنة البرامج والأداء وتدريب الموظفين للتعامل معها.

ودعا طارق توفيق، نائب رئيس المركز المصري للدراسات الاقتصادية، إلى تفعيل مبادرة «إرادة» لتنقية التشريعات وهو ما سبق أن طالب به اتحاد الصناعات المصرية، مضيفا أنه قد حان الوقت لوضع حلول فعلية فى ظل إرادة سياسية لتحقيق التغيير.

ومن جانبها، أكدت الدكتورة عبلة عبد اللطيف، المدير التنفيذي ومدير البحوث بالمركز، أن كل المشاكل الاقتصادية سببها الحقيقي هو الجهاز الإداري للدولة، وهو ما يسعى المركز

لمناقشته من خلال تبنى هذه القضية، مشيرة إلى أن نتائج الدراسة مفزعة، ولكن المشكلة تتمثل فى استمرار الخطأ بعمل كيانات لنفس عدد الوزارات الـ 33 فى العاصمة الإدارية الجديدة، وهو ما يتطلب إعادة نظر مشددة على ضرورة الفصل بين المخطط والمنفذ والمراقب حتى يمكن إحداث تطوير وإصلاح مؤسسي حقيقي.

3. كتابي عن التطوير المؤسسي للدولة

دكتور علي السلمي – التطوير المؤسسي في مصر – كدولة جديدة – موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

الفصل السادس عشر

مكافحة الفقر والبطالـــــــــــــة

1. خطة مقترحة للقضاء على الفقر

1. تكون وزارة التضامن الاجتماعي [أي الوزارة المسئولة عن إدارة شبكات الضمان الاجتماعي ومقاومة الفقر] هي الجهاز الوطني المسئول عن وضع وتنفيذ استراتيجية شاملة للقضاء على الفقر تركز على تحقيق المساواة وتمكين الفقراء وخلق فرص العمل لهم، وترشيد استثمار الموارد المتاحة والمحتملة لبرامج تخفيض الفقر، وتطوير الإدارة والرقابة الفعالة في تلك البرامج.
2. تتولى وزارة التضامن الاجتماعي تنسيق جهود كافة الوزارات والأجهزة الحكومية ذات العلاقة، وحشد مساهمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، فضلاً عن قطاع الأعمال العام، والتأكيد على إشراكهم جميعاً في صياغة استراتيجية مواجهة الفقر وتطوير برامجها، وتحديد أدوار كل منها بأسلوب يضمن التناغم ويتجنب التضارب أو التصادم بين ما تقوم به تلك الجهات.
3. إيجاد مزيد من الفرص الاقتصادية للفقراء من خلال إعادة توجيه "الصندوق الاجتماعي للتنمية" إلى هدفه الأصيل الذي أنشئ من أجله وهو المساعدة في تخفيف مشكلة الفقر.
4. حفز القطاع الخاص على التوسع في الاستثمار من أجل خلق المزيد من فرص العمل.
5. مراجعة وترشيد برامج الدعم التي تقدمها الدولة لتحقيق مزيد من الضبط حيث تتجه فعلاً إلى المستحقين ويتم التخلص من أشكال الهدر والفاقد نتيجة سوء الإدارة وعدم التحديد الدقيق للمستهدفين بالدعم، وكذا افتقاد الضوابط الدقيقة للتحقق من فعالية هذا الدعم.
6. تنمية مهارات الفقراء حتى يستطيعوا رفع قدراتهم المهنية وتحسين فرصهم للحصول على عمل منتج وذلك بتطوير برامج التعليم خاصة للإناث.

7. تحسين مستوى الخدمات الصحية وبرامج مكافحة أمراض الأطفال خاصة في المناطق الريفية.
8. توجيه نسبة متزايدة من الاستثمارات الحكومية للتطوير الاقتصادي وخلق فرص العمل في الريف وصعيد مصر حيث تبلغ معدلات الفقر أعلاها .
9. تفعيل شبكات الضمان الاجتماعي للمساعدة في مواجهة الاضطرابات المتوقعة وغير المتوقعة في الدخل/الاستهلاك للفقراء وذلك بزيادة المبالغ المخصصة لبرنامج المعونات الغذائية، وتوفير المزيد من الإعانات النقدية التي تقدمها وزارة الضمان الاجتماعي.
10. تصميم برنامج وطني لتحسين تغذية الفئات المهمشة مع التركيز على حماية الأطفال، ودعم جهود المجتمع المدني في مشروعات مثل بنك الطعام وغيره من المنظمات العاملة في حقل مقاومة الفقر والمساعدة في تحسين مستوى الحياة للفقراء.
11. الربط الموضوعي بين استراتيجية مكافحة الأمية وتعليم الكبار واستراتيجية القضاء على الفقر نظراً للتفاعل الشديد بين حالات الفقر وانخفاض مستوى التعليم أو الأمية.
12. نقل الاهتمام بتنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر من حيز الشعارات والأقوال المرسلة إلى مجال التفعيل من خلال استراتيجية وطنية شاملة واضحة الأهداف وبرامج عمل محددة الأولويات والتوقيتات الزمنية ومصادر واضحة ومستمرة للتمويل، مع توفير الفرص الحقيقية لتدريب المستفيدين من تلك المشروعات ومساندتهم للتغلب علة ما قد يصادفهم من مشكلات. ويأتي إنشاء شركة مساهمة كبرى لتوفير خدمات الدعم الإداري ومصادر التمويل والمساندة التكنولوجية وتسويق المنتجات لتلك المشروعات في مقدمة الضرورات التي تحتم إحياء دور قطاع الأعمال العام.

2. تطوير سياسة الأجور

1. تفعيل المجلس القومي للأجور لمباشرة مهامه في وضع سياسات وطنية للأجور على المستوى القومي بمراعاة نفقات المعيشة، وإيجاد الوسائل والتدابير التي تكفل تحقيق التوازن بين الأجور والأسعار، وإعادة النظر فيه بصفة دورية لا تجاوز ثلاث سنوات.
2. رفع الحد الأدنى للأجور بصفة دورية بما يتلاءم مع تطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، ووفقاً لمعدلات التضخم المعلنة.
3. ربط الحد الأدنى للأجور باستراتيجية تخفيف حدة الفقر، وبذلك ينبغي زيادته بالنسبة للعاملين في المناطق الريفية بالصعيد حيث تشتد حدة الفقر، فمن المعلوم أن 75% من فقراء مصر يقطنون في المناطق الريفية، وأن 55% منهم يوجدون في ريف الصعيد، كما أن 64% من إجمالي الفقراء يقطنون في الصعيد على الرغم من 37% فقط من سكان مصر يقطنون في الصعيد. كذلك فإن 22% من سكان المناطق الريفية بالصعيد يعانون من سوء التغذية ولا تكفي دخولهم الحالية للوفاء باحتياجاتهم الأساسية.
4. ربط الأجر بالإنتاجية، بحيث تجري تعديل الحد الأدنى للأجر بالزيادة بنفس نسبة تحسن الإنتاجية، مما تحفز العاملين على التجويد في أعمالهم.

3. الحق في الغذاء

1. وضع برنامج وطني لتأمين حق الإنسان المصري في الغذاء الكافي الآمن، وذلك بالنظر إلى الحالة المتدنية التي وصل إليها مستوى ونوعية الغذاء المتداول في كثير من المناطق بالبلاد والتي يعتمد عليها غالبية المواطنين مما يؤثر سلباً على المستوى الصحي ويهدد بتأثيرات سلبية على كفاءة وقدرات رأس المال البشري والذي يمثل الدعامة الرئيسية للتنمية.

2. معالجة تأثير عدم توفر الغذاء الكافي والآمن على نمو الأطفال وصحتهم، وما يؤدي إليه سوء التغذية من تأثير سيئ على القدرات الذهنية للأطفال ومدى قابليتهم للتحصيل الدراسي.
3. قضية توفير الغذاء الكافي والآمن للإنسان المصري مسئولية مشتركة تتحملها قطاعات متعددة في الدولة، تجب أن تخضع للتخطيط والتنسيق، مضافة إليها جهود ومبادرات المجتمع المدني والأسر والأفراد في جميع أنحاء مصر.
4. انشاء وحدة خاصة بالرقابة على الغذاء ضمن منظومة الهيئة المصرية للرقابة الدوائية حتى تكتمل حلقات الرقابة على الأغذية والأدوية وخاصة من السلامة والجودة.
5. إصدار قانون موحد للغذاء في مصر تحدد الجهات المسئولة عن هذه القضية الوطنية ويضع أسس التنسيق بين فعالياتها، ويقرر المعايير اللازم توافرها لسلامة الغذاء المصري.
6. تقييم نظام توزيع حصص الدقيق المدعم وإنتاج الرغيف البلدي وإعادة صياغته بما تحقق الأهداف المرجوة منه في إنتاج رغيف تتوفر فيه المواصفات الغذائية المطلوبة،
7. إعادة النظر فيما يسمى "منظومة الخبز" والقضاء على ما فيها من فساد!
8. تقييم برنامج التغذية المدرسية والنظر في إمكانية تطويره لمزيد من القيمة الغذائية للطلاب، وزيادة أعداد المستفيدين منه، وذلك على مدار السنة الدراسية.
9. تشجيع المبادرات المجتمعية للتوسع في تدبير الموارد والإمكانيات للاستمرار في تقديم الوجبات على مدار السنة الدراسية تحت الإشراف والرقابة لضمان الجودة وسلامة الغذاء.
10. مراجعة السياسات الزراعية ونظم الإنتاج الغذائي بجميع أنواعه، وسياسات الاستيراد المكملة، وذلك من منظور الأمن الغذائي بغرض ضمان وفرة السلع الغذائية بما يتفق مع الأنماط الصحية للتغذية.

4. التطوير الاجتماعي الشامل

1. تطوير نظام المعاشات بما يوفر للمواطنين دخلاً مناسباً بعد التقاعد وينم تمويله بمساهمات مشتركة من العاملين وأصحاب الأعمال. وتجري صرف المعاشات المستحقة من خلال شبكة البنوك ومكاتب البريد المنتشرة في جميع أنحاء البلاد من دون تحميل المواطنين أية أعباء مالية إضافية.
2. تفعيل نظام تأمين البطالة يوفر للمتعطلين عن العمل والقادرين عليه تعويضاً شهرياً مناسباً يعادل نسبة لا تقل عن 65% من الراتب الذي تحصل عليه المشتغل والذي يتصف بنفس مواصفات المتعطل من حيث مستوى التعليم والخبرة والتخصص المهني. ويستمر حصول المتعطل على هذا التعويض إلى حين يتم تشغيله بواسطة مكاتب التوظيف الحكومية التابعة لوزارة القوى العاملة، أو حصوله على عمل نتيجة جهده الشخصي.
3. تطوير نظام معاشات كبار السن الذين لم يسبق لهم الاشتغال بوظيفة منتظمة في الحكومة أو القطاع الخاص. ويتم احتساب قيمة المعاش الشهري بما يعادل الحد الأدنى من الدخل اللازم لتوفير احتياجات الإنسان فوق خط الفقر.
4. تفعيل نظام للإعانات الاجتماعية للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة الذين لا تتوفر لهم فرص العمل ولا يوجد لهم عائل يرعاهم. ويتم احتساب قيمة الإعانة الشهرية بما يعادل الحد الأدنى من الدخل اللازم لتوفير احتياجات الإنسان فوق خط الفقر مضافاً إليه التكلفة التقديرية للعلاج ومقابل الأجهزة التعويضية التي قد تحتاجها المواطن.
5. تفعيل نظام لتوفير السكن البديل لمن يعيشون في المناطق العشوائية، أو الذين تنهار مساكنهم أو تتقرر إزالتها كونها آيلة للسقوط. وينص النظام على توفير السكن البديل أو سداد قيمة إيجاريه معادلة لقيمة الإيجار المحتسبة للسكن البديل. ويتم تحديد الترتيبات الخاصة بمدة الاستفادة من هذه الخدمة وشروط الاستمرار في الحصول عليها.

6. مراجعة نظام دعم المواد الغذائية باستخدام بطاقات التموين الذكية وحل ما يواجه النظام والمواطنين من مشكلات وتنقيته من ثغرات الفساد؟

5. معالجة مشكلة البطالة

1. تنشيط الاقتصاد الوطني وتنفيذ الخطة الاستثمارية للدولة وتشجيع المستثمرين المصريين ومصادر الاستثمار الخارجي، وتشغيل الطاقات العاطلة في جميع مجالات الإنتاج والخدمات بما تحقق خلق المزيد من فرص العمل الحقيقية لقوى العمل المتعطلة.
2. إعادة هيكلة وزارة القوى العاملة وزيادة قدراتها في مجالات التأهيل والتدريب والتدريب التحويلي والتشغيل المحلي وفتح الأسواق العربية والإفريقية والأجنبية عامة أمام العمالة المصرية، ومتابعة شؤون العمالة المصرية والتحقق من حصولهم على الأجور وشروط العمل المناسبة والعادلة.
3. إعادة هيكلة الاتحاد العام لعمال مصر على أساس ديموقراطي ورفع أيدي وزارة القوى العاملة وكافة الأجهزة التنفيذية والأمنية عنه ومنعها من التدخل في شؤونه وفعالياته أو في أعمال النقابات والالتزام التام بالدستور في هذا الشأن [وفي كل شأن].

6. القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان [45]

تقر خطة عام 2030 بأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد عالمي وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة.

ويرمي الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة إلى "القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان"؛ وتهدف الغايات السبع المرتبطة بها إلى أمور من بينها القضاء على الفقر المدقع لجميع الناس في كل مكان، وخفض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعيشون في فقر إلى النصف على الأقل، وتنفيذ نظم وتدابير الحماية الاجتماعية المناسبة على الصعيد الوطني للجميع، بما في ذلك وضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.

وكما أشير إليه في تصدير تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2015، اعتمد 189 بلداً بالإجماع إعلان الألفية في مؤتمر قمة الألفية في سبتمبر 2000، متعهدة بألا "تدخر أي جهد في سبيل تخليص بني الإنسان، الرجال والنساء والأطفال، من ظروف الفقر المدقع المهينة واللاإنسانية".

وتجسد هذا الالتزام في إطار ملهم يضم ثمانية أهداف، ثم في خطوات عملية واسعة النطاق مكنت الناس في جميع أنحاء العالم من تحسين حياتهم وآفاقهم المستقبلية. وساعدت الأهداف الإنمائية للألفية على انتشال أكثر من بليون شخص من براثن الفقر المدقع، وإحراز تقدم في مكافحة الجوع، وتمكين عدد أكبر من الفتيات من الالتحاق بالمدارس مقارنة بأي وقت مضى، وحماية كوكبنا.

غير أنه، رغم كل المكاسب الملحوظة، استمرت أوجه عدم المساواة وكان التقدم متفاوتاً. ولذلك، التزمت خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ومجموعة أهداف التنمية

---

[45] القضاء على الفقر | Department of Economic and Social Affairs (un.org)

المستدامة التي تتضمنها، كما ورد في إعلان الخطة، "بالاستناد إلى إنجازات الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفَّذ من تلك الأهداف".

وكان موضوع المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام 2017 هو" القضاء على الفقر وتعزيز الازدهار في عالم متغير" وشمل الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة باعتباره أحد الأهداف موضع التركيز.

من جدول أعمال القرن 21 إلى الوثيقة الختامية المعنونة " المستقبل الذي نصبو إليه":

في الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو+20 المعنونة " المستقبل الذي نصبو إليه"، شددت الدول الأعضاء على ضرورة إيلاء الأولوية العليا للقضاء على الفقر في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية ومعالجة مشكلة الفقر من جذورها والتصدي للتحديات المتصلة بها باتباع استراتيجيات متكاملة منسقة منسقة على جميع الأصعدة.

وفي سياق برنامج العمل المتعدد السنوات الذي اعتمدته لجنة التنمية المستدامة بعد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002، يبدو القضاء على الفقر "مسألة مهيمنة" على جدول أعمال مؤتمر التنمية المستدامة كل عام. ويتناول الفصل الثاني من خطة جوهانسبرغ التنفيذية (2002) القضاء على الفقر، التي شددت على أن القضاء على الفقر أعظم تحد شامل يواجه العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية.

ومن الإجراءات ذات الأولوية بشأن القضاء على الفقر ما يلي:

- تحسين سبل الحصول على سبل العيش المستدامة وفرص تنظيم المشاريع والموارد الإنتاجية؛
- إتاحة إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية للجميع؛
- تطوير نظم الحماية الاجتماعية تدريجياً لدعم من لا يستطيعون إعالة أنفسهم؛
- تمكين الناس الذين يعيشون في فقر ومنظماتهم؛

• معالجة الأثر المفرط للفقر على المرأة؛

• العمل مع الجهات المانحة والجهات المنفذة المهتمة لتخصيص حصص متزايدة من المساعدة الإنمائية الرسمية للقضاء على الفقر؛

• تكثيف التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر.

وقررت الجمعية العامة، في برنامجها لعام 1997 لمواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21 (الفقرة 27) أن يكون القضاء على الفقر موضوعاً يعلو على ما عداه من مواضيع التنمية المستدامة في الأعوام المقبلة. فهو أحد الأهداف الأساسية للمجتمع الدولي ولمنظومة الأمم المتحدة بكاملها.

و "مكافحة الفقر" هو موضوع الفصل 3 من جدول أعمال القرن 21. وترد أيضاً في الالتزام 2 من إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية.

وأكد جدول أعمال القرن 21 أن الفقر مشكلة معقدة متعددة الأبعاد لها جذور على الصعيدين الوطني والدولي. ولا يمكن إيجاد حل موحد يطبَّق على الصعيد العالمي. بل لإيجاد حل لهذه المشكلة، لا بد من برنامج خاص بكل بلد من أجل النصدي للفقر وجهود دولية لدعم الجهود الوطنية، إضافة إلى العملية الموازية لتهيئة بيئة دولية داعمة.

وشهدت السنوات التي أعقبت مؤتمر ريو لعام 1992 زيادة في عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، لا سيما في البلدان النامية. فضخامة مسألة الفقر وتعقيدها يمكن أن يعرضا التماسك الاجتماعي للخطر، ويقوضا التنمية الاقتصادية والبيئة، ويهددا الاستقرار السياسي في العديد من البلدان.

لمزيد من المعلومات والوثائق عن هذا الموضوع، يرجى زيارة هذا الرابط:

تقرير الأمم المتحدة عن "المستقبل الذي نصبوا إليه"[46]

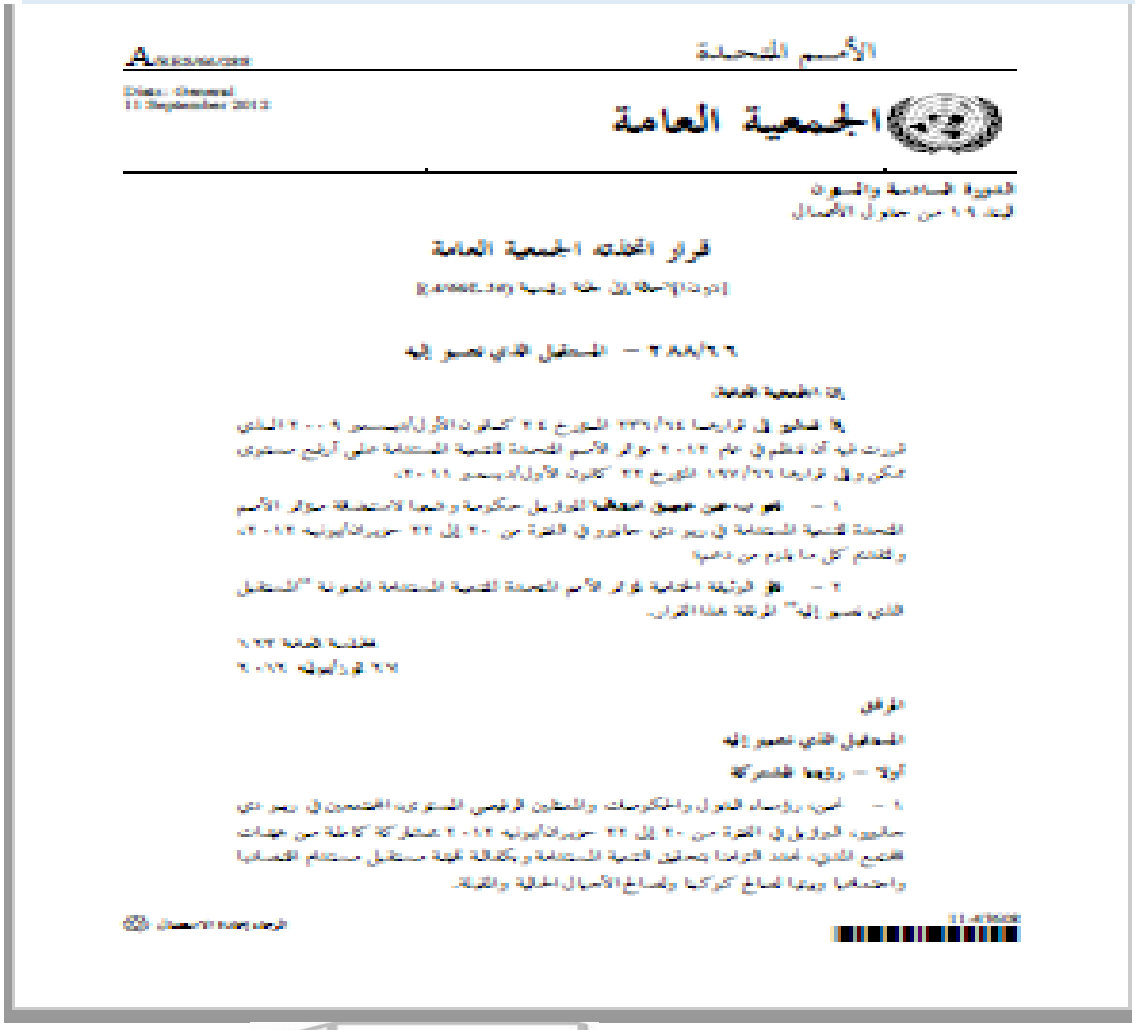

الأمم المتحدة

A/RES/66/288

الجمعية العامة

Distr.: General
11 September 2012

الدورة السادسة والستون
البند ١٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الرئيسية (A/66/458)]

٦٦/٢٨٨ — المستقبل الذي نصبو إليه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٦٦/٢٣٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ الذي قررت فيه أن تنظم في عام ٢٠١٢ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة على أرفع مستوى ممكن وفي قرارها ٦٦/٢٨٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

١ - تقر بأن جميع أهداف المؤتمر حكومية وتهدف لاستفادة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ وتقدم كل ما يلزم من دعمها؛

٢ - تقر الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" الواردة بهذا القرار.

٦٤ جلسة عامة
٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

المرفق

المستقبل الذي نصبو إليه

أولا - رؤيتنا المشتركة

١ - نحن، رؤساء الدول والحكومات والممثلون الرفيعو المستوى المجتمعون في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بمشاركة كاملة من جهات المجتمع المدني، نجدد التزامنا بتحقيق التنمية المستدامة وبكفالة تمتع مستقبل مستدام اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا لمساغ كوكبنا ولمساغ الأجيال الحالية والمقبلة.

11-47608

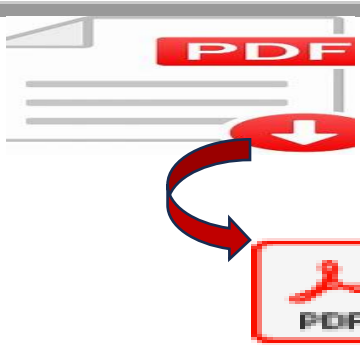

لقراءة الملف اضغط علامة

المستقبل الذي نصبوا إليه.pdf

[46] Microsoft Word - N1147608.doc (un.org)

7. حلول للقضاء على الفقر في العالم وضعتها الأمم المتحدة[47]

حلول للقضاء على 5
الفقر في العالم - مقال

لقراءة المقال اضغط علامة

[47] 5حلول للقضاء على مشكلة الفقر في العالم – مقال(mqaall.com)

الفصل السابع عشر

بناء نظام ديمقراطي للإدارة المحلية

1. الإدارة المحلية في دستور 2014 المعدل في 2019

الفرع الثالث الادارة المحلية

مادة 175

تقسم الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، منها المحافظات، والمدن، والقرى، وتجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويراعى عند انشاء أو الغاء الوحدات المحلية أو تعديل الحدود بينها، الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وذلك كله علي النحو الذي ينظمه القانون.

مادة 176

تكفل الدولة دعم اللامركزية الادارية والمالية والاقتصادية، وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، وتحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلي وحدات الادارة المحلية.

مادة 177

تكفل الدولة توفير ما تحتاجه الوحدات المحلية من معاونة علمية، وفنية، وإدارية، ومالية، وتضمن التوزيع العادل للمرافق، والخدمات، والموارد، وتقريب مستويات التنمية، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين هذه الوحدات، طبقًا لما ينظمه القانون.

مادة 178

يكون للوحدات المحلية موازنات مالية مستقلة. يدخل فى مواردها ما تخصصه الدولة لها من موارد، والضرائب والرسوم ذات الطابع المحلى الأصلية، والإضافية، وتطبق فى تحصيلها القواعد، والإجراءات المتبعة فى تحصيل أموال الدولة.

وكل ذلك على النحو الذى ينظمه القانون.

مادة 179

ينظم القانون شروط وطريقة تعيين أو انتخاب المحافظين، ورؤساء الوحدات الإدارية المحلية الأخرى، وتحدد اختصاصاتهم.

مادة 180

تنتخب كل وحدة محلية مجلساً بالاقتراع العام السرى المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يُخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة، على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلا مناسباً للمسيحيين وذوى الاعاقة.

وتختص المجالس المحلية بمتابعة تنفيذ خطة التنمية، ومراقبة أوجه النشاط المختلفة، وممارسة أدوات الرقابة على الأجهزة التنفيذية من اقتراحات، وتوجيه أسئلة، وطلبات إحاطة، واستجوابات وغيرها، وفى سحب الثقة من رؤساء الوحدات المحلية، على النحو الذى ينظمه القانون. وتحدد القانون اختصاصات المجالس المحلية الأخرى، ومواردها المالية ،وضمانات أعضائها ،واستقلالها.

مادة 181

قرارات المجلس المحلى الصادرة فى حدود اختصاصه نهائية، ولا تجوز تدخل السلطة التنفيذية فيها، إلا لمنع تجاوز المجلس لهذه الحدود، أو الإضرار بالمصلحة العامة، أو بمصالح المجالس المحلية الأخرى. وعند الخلاف على اختصاص هذه المجالس المحلية للقرى أو المراكز أو المدن، يفصل فيه المجلس المحلي للمحافظة. وفي حالة الخلاف على اختصاص المجالس المحلية للمحافظات، تفصل

فيه على وجه الاستعجال الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة، وذلك كله وفقا لما ينظمه القانون.

مادة 182

يضع كل مجلس محلى موازنته، وحسابه الختامي، على النحو الذى ينظمه القانون.

مادة 183

لا يجوز حل المجالس المحلية بإجراء إداري شامل. وينظم القانون طريقة حل أي منها، وإعادة انتخابه.

كما نص الدستور في مادة 242

يستمر العمل بنظام الادارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام المنصوص عليه فى الدستور بالتدريج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه، ودون إخلال بأحكام المادة (181) من هذا الدستور.

وقد مرت السنوات الخمس وبعدها ما يقرب من سنوات خمس أخرى ولم يتم تفعيل المادة 242 وما يزال نظام الإدارة المحلية وقانون الانتخابات المحلية بدون تعديل ولا تغيير !!!!!!!!

يجب لتفعيل المواد الدستورية في الفصل الثالث الخاص المتعلقة بالإدارة المحلية:

1. إعداد قانون جديد للإدارة المحلية وطرحه للحوار المجتمعي الجاد قبل إصداره.
2. إجراء الانتخابات المحلية وفق القانون الجديد في فترة لا تتجاوز الستة أشهر بعد الانتخابات الرئاسية، علماً بأن الانتخابات الرئاسية القادمة ستكون في 2024.
3. دعم التحول إلى اللامركزية من أجل:

✓ تحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين.

- ✓ تمكين المواطنين وإتاحة الفرص العادلة لهم لمباشرة قدراتهم وطاقاتهم وإبداعاتهم في خدمة الأهداف والقضايا العامة، وكذلك تحقيق أهدافهم ومصالحهم الخاصة من دون تعارض بين الاثنين.
- ✓ توزيع السلطات والصلاحيات وحق اتخاذ القرارات لتجنب الانحصار والتجمد فيما يتاح لسلطة مركزية من خبرات وقدرات هي محدودة بطبيعتها مهما بلغت.
- ✓ سد منابع الفساد الذي ينمو ويتنشى في ظل ما تفرضه النظم المركزية عادة من غياب الشفافية، وعدم وضوح معايير وقواعد اتخاذ القرارات.
- ✓ توسيع قاعدة المشاركة في بحث قضايا الوطن واتخاذ القرارات، ومن ثم استثمار طاقات المواطنين والاستفادة مما لديهم من خبرات وطاقات ذهنية وإبداعية.
- ✓ تنويع الخبرات وطرح حلول وبدائل متنوعة لمواجهة المشكلات، والخروج من أسر الفكر المركزي المتوحد مع شخص القائد أو المسئول التنفيذي، والذي عادة ما يكون الزمن والمتغيرات قد تجاوزته.
- ✓ تسريع عمليات التنمية الوطنية على المستويات المحلية وزيادة القدرة على الكشف عن الموارد والثروات الوطنية وإتاحة الفرص لاستثمارها بسرعة.
- ✓ تطبيق نظم للتمويل المحلي والتشريع المحلي بما يؤكد قدرة المحليات على أداء مهامها وواجباتها نحو مواطنيها، والتخلص من القيود والمعوقات التي تنشأ من تدخلات السلطة المركزية.

https://youtu.be/u209b8M4XKc

2. نص مشروع قانون نظام الإدارة المحلية.. والنظام الانتخابي.. ومهام المجالس المحلية[48]

1-5-2016

قدمت الحكومة مشروع قانون نظام الإدارة المحلية لمجلس النواب على أن يتم مناقشة مشروع القانون وإقراره، وذلك نظرًا لعزم الحكومة إجراء انتخابات المحليات عقب الانتهاء من إقرار مشروع القانون.

حصلت "بوابة الأهرام" على النص الكامل لمشروع القانون والنظام الانتخابي، ونسبة العمال والفلاحين وفقًا لما أقره الدستور.

وبملاحظة سريعة لا يبدو مشروع القانون جديداً ورغم أنه قد قُدم لمجلس النواب في شهر مايو 2016 أي بعد بدء دورة المجلس الأولى التي انعقدت في شهر يناير 2016، إلا أنه ما يزال في عالم الغيب بعد أن ينتهي "الحوار الوطني" من بحثه ثم تحيله إلى رئيس الجمهورية ضمن ما يصدر منه توصيات ليقرر الرئيس إحالته إلى الحكومة لترى فيه ما قد يعن لها من رؤى ثم قد يقرر مجلس الوزراء إحالة مشروع القانون مرة أخرى إلى مجلس النواب ، إذا كان في دورته بقية من الوقت قبل انفضاضه لإجراء الانتخابات التشريعية القادمة!!!!!!!!!!!!

[48] نشر نص مشروع قانون نظام الإدارة المحلية.. والنظام الانتخابي.. ومهام المجالس المحلية – بوابة الأهرام (ahram.org.eg)

نص مشروع قانون
الإدارة المحلية.pdf

لقراءة نص مشروع القانون اضغط علامة

3. مقال قديم لكن موضوعه ما يزال مطروحا !!!

نحو نظام ديمقراطي للحكم المحلي[49]

أ.د. علي السلمي

[يلاحظ أن الدستور المشار إليه في المقال هو دستور 1971 الذي تم تعطيله بقيام ثورة 25 يناير 2022 وتولي المجلس الأعلى للقوات المسلحة "إدارة شئون البلاد بعد تنحي الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك"]

نظم الدستور شئون الحكم المحلي في ثلاثة مواد من المادة 161-163 وردت في الفصل الثالث الخاص بالسلطة التنفيذية وتحت عنوان "الإدارة المحلية". واقتصرت التعديلات على طلب إضافة فقرة واحدة إلى المادة 161 تستهدف تطوير نظام الإدارة المحلية وتعزيز صلاحيتها التنفيذية.

ونرى أن تحقيق الديمقراطية والحكم الرشيد في البلاد يتطلب التوسع في تطبيق اللامركزية والحد من سيطرة الحكومة المركزية على كافة الأنشطة والموارد وتجاهل الطاقات والقدرات المتاحة بالمحليات.

---

[49] نشر في صحيفة الوفد في 24 يناير 2007

إن تطوير نظام الإدارة المحلية والتحول نحو إقامة نظام للحكم المحلي يمثل دفعة قوية في اتجاه تدعيم الحكم الديمقراطي وإشاعة العدل والمساواة بين مناطق الجمهورية ومحافظاتها حيث لا تتركز الخدمات ومصادر النمو في القاهرة الكبرى والدلتا، بينما تحرم محافظات الصعيد وجنوب الوادي عامة من فرص النمو المتكافئة.

ونرى ضرورة أن يتضمن التعديل المقترح لمواد الدستور ما ينص على التحول إلى الحكم المحلي بديلاً عن الإدارة المحلية، وأن يصدر قانون جديد للحكم المحلي يكرس المبادئ التالية:

1. إعادة صياغة العلاقة بين الحكومة المركزية وبين مستويات الإدارة المحلية على أساس اللامركزية، بحيث تختص الحكومة المركزية بالتخطيط الإستراتيجي للتنمية الوطنية الشاملة، فضلاً عن إدارة السياسة الخارجية للبلاد وإقامة العدل وتوفير أمن الوطن والمواطن. بينما تختص وحدات الحكم المحلي [المحافظات، المدن، القرى..] بتخطيط وتنفيذ برامج التنمية المحلية ومشروعاتها وتقديم الخدمات العامة للمواطنين والإشراف على مقدمي الخدمات من القطاع الخاص والمجتمع المدني.
2. تقليص سلطة أجهزة الدولة المركزية فيما تختص أعمال الوحدات المحلية بحيث يكون لتلك الوحدات اختصاصات وصلاحيات تمكنها من تأدية الخدمات للمواطنين محلياً دون الرجوع إلى السلطات المركزية، وبما تحقق التمايز بينها حسب ظروف وإمكانيات وموارد كل منها.
3. توضيح مجالات اختصاص الأجهزة المحلية في كل ما يتصل باحتياجات المواطنين المباشرة والتي يتم توفيرها محلياً [التعليم، الصحة، الثقافة، الرعاية الاجتماعية، الإسكان، المواصلات الداخلية، المرافق المحلية، تحسين وحماية البيئة، الرياضة، الخدمات الدينية، خدمات إطفاء الحرائق والإنقاذ والدفاع المدني.....] وتقوم الإدارات المحلية بتنفيذ

هذه الخدمات في إطار السياسات الوطنية والتي تراقب تنفيذها الوزارات والأجهزة المركزية.

4. إرساء دعائم الديمقراطية باختيار المحافظين ورؤساء المراكز والمدن بالانتخاب الحر المباشر من بين مرشحين متعددين ولمدة محددة. إن النظام الحالي الذي ابتدعته الدولة منذ سنوات ويقضي بتعيين المحافظين من بين ضباط القوات المسلحة والشرطة السابقين وبعض أساتذة الجامعات والمستشارين وتوزيعهم على المحافظات لم يثبت أبداً جدواه إلا في حالات نادرة. إذ يبدو أن الدولة تتوجه إلى اختيار محافظي المحافظات الحدودية من بين أفراد القوات المسلحة، ومحافظات الصعيد من بين ضباط الشرطة وباقي المحافظات الحضرية ومحافظات الدلتا تتوزع بين القضاة وأساتذة الجامعات. ويكون هؤلاء المحافظين في أغلب الأحيان غير مهيئين لممارسة أعمال القيادة الإدارية على مستواها العالي ولا مطلعين على المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية لتحقيق تنمية مجتمعية شاملة. وفي حالات نادرة تفوق بعض هؤلاء المحافظين المعينين ومنهم اللواء محمد عبد السلام المحجوب في الإسكندرية واللواء عادل لبيب في قنا ثم الإسكندرية حاليا. إن الانتخاب المباشر للمحافظين ينقل مسئولية وتبعة الاختيار من الدولة إلى المواطنين أصحاب المصلحة الحقيقية، وتدل التجربة في جميع أنحاء العالم على أن الاختيار الديمقراطي أصلح وأقوم، وأن النتائج ستكون هي اختيار الأصلح في النهاية.

5. تفعيل نظام للتشريع بحيث يكون للمجالس الشعبية المحلية حق إصدار قوانين محلية تناسب ظروف واحتياجات المنطقة المحلية المعنية. إن ظروف المحافظات وإمكانياتها تختلف، ومن ثم لابد أن يكون لمجالسها الشعبية المنتخبة صلاحية التشريع المحلي لكي تتوفر فرص مناسبة لتحقيق العدالة والتنمية في كل منها وفق ظروفها وطبيعة الأوضاع الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية في كل منها.

6. إعطاء كل محافظة حق إعداد وتنفيذ الموازنة الخاصة بها وتدبير مصادر التمويل من الموارد المحلية [الرسوم ومقابل أداء الخدمات وحصة في أرباح الشركات العاملة في المحافظة وعائد استثمار مشروعات التنمية المحلية التي تديرها المحافظة وموارد صناديق الخدمات والحسابات الخاصة]. وفي حالة عجز موارد المحافظة الذاتية عن الوفاء بمصروفاتها يتم سداد إعانة من الحكومة المركزية كرقم واحد " إعانة سد العجز"، وينضاءل هذه الإعانة تدريجيا مع نمو الموارد المالية للمحافظة.
7. تفعيل نظام الموظف المحلي، بحيث يكون كل العاملين في الجهاز التنفيذي للمحافظة تابعين إدارياً وفنياً للمحافظة وليسوا تابعين للوزارات المركزية المعنية، وبذلك تكون جميع الشئون الوظيفية للعاملين [التعيين، قياس الكفاءة، التدريب، الترقية والنقل والندب والإعارة، تقرير الحوافز والعلاوات والمكافآت، والتأديب وإنهاء الخدمة من سلطات الجهاز الإداري المحلي المختص.
8. تنمية الاتجاه نحو استخدام القطاعين الأهلي والخاص في تنفيذ الخدمات المحلية، وتشجيع الأفراد والجمعيات التعاونية ومختلف الهيئات الأهلية على الدخول في مجالات الخدمات العامة كالتعليم والصحة والثقافة وإصحاح البيئة وغيرها مما تقوم به الأجهزة الحكومية بكفاءة محدودة وتكلفة غير مرشدة.
9. تحويل كافة مشروعات التنمية المحلية التي تقوم بها أجهزة الإدارة المحلية إلى القطاعين الأهلي والخاص، واكتفاء الإدارات المحلية بالمتابعة والمساندة.

إن الغاية من تطوير نظام الإدارة المحلية والتحول به نحو شكل من أشكال الحكم المحلي تتركز في تحقيق سيطرة الحكومة المركزية على شئون المحليات التي يكون مواطنيها أعرف بمشكلاتها ويجب أن يكون للأجهزة الإدارية ومقدمي الخدمات بها الصلاحيات الكافية لإدارة شئونهم باستقلال يتناسب مع طبيعة الظروف المحلية التي تتباين من محافظة لأخرى ولا

يستقيم معها فرض ذات النظم والإجراءات والقواعد التي تحددها الحكومة المركزية على جميع تلك المحافظات والوحدات المحلية.

كما أن إدخال درجة من التنافسية بين المحافظات والوحدات المحلية، بما يستتبع ذلك من ضرورة تمكينها من الأداء واتخاذ القرارات، يعتبر حالة صحية من أجل تحسين مستوى الأداء وتقديم أفضل الخدمات للمواطنين. وكما أشرنا فقد تحققت في محافظة قنا على سبيل المثال إنجازات جعلتها تتحول من محافظة طاردة لأبنائها نتيجة الفقر والبطالة، إلى محافظة جاذبة لهؤلاء الأبناء نتيجة الجهود المتميزة التي قامت بها محافظها السابق اللواء عادل لبيب بمشاركة فاعلة من جماهير قنا.

إن العبرة في نجاح العمل التنموي هو إقبال الناس على المشاركة حين يقتنعون بعدالة وموضوعية ما يصدر عن السلطة المحلية من قرارات كان لهم رأي فيها، ومن ثم يكون التزامهم بها أعلى. ويمثل قنا حالة فريدة لم تتكرر كثيراً ولا يمكن الاطمئنان إلى أنها سوف تتكرر في حالات أخرى إلا من خلال إعمال نظام ديمقراطي لانتخاب المحافظين وضمان التشكيل الديمقراطي الصحيح للمجالس الشعبية المحلية.

وفي إطار نظام للحكم المحلي يقوم على قواعد اللامركزية والديمقراطية، يكون للمواطنين على المستوى المحلي حق المشاركة الفاعلة في توجيه وإدارة شئون مجتمعهم المحلي من خلال انتخاب المحافظين ورؤساء الوحدات المحلية، ومراقبة أداء الموظفين المحليين في مختلف الإدارات والأجهزة التنفيذية المحلية، ومن خلال المشاركة في عضوية المجالس الشعبية المحلية ومجالس الآباء بالمدارس، ومجالس الأمناء في غيرها من المؤسسات المحلية المختلفة. كما أن في هذا التطوير ما يسمح بتفعيل المادة 27 من الدستور التي تنص على أن "يشترك المنتفعون في إدارة مشروعات الخدمات ذات النفع العام والرقابة عليها وفقا للقانون" وهو الأمر الذي لم يتحقق إلى الآن رغم مرور ما يزيد عن ثلاثين عاماً منذ صدر دستور 1971.

ومن جانب آخر، نرى أن التحول نحو نظام ديمقراطي للحكم المحلي في إطار الدولة المركزية، تحقق مزية إشراك مؤسسات المجتمع المدني بالمحليات في التعاون مع السلطات المحلية المنتخبة لتسريع عمليات التنمية المحلية بشكل يفوق ما يمكن للسلطة المحلية المعينة تحقيقه في ظل النظام الحالي.

ونؤكد أن مجرد اتخاذ بعض القرارات لتفويض جانب من سلطات الوزراء المركزيين إلى المحافظين لن تحقق الطفرة المطلوبة في التنمية المحلية حيث لا يزال المحافظين – والمجالس الشعبية المحلية المنتخبة – يفتقدون السيطرة على الأجهزة التنفيذية المحلية التي تدين بالولاء والطاعة للوزارات المركزية التي يتبعونها. كذلك فإن التحويلات من الوزارات المركزية تشكل ما يقرب من 90% من إيرادات الوحدات المحلية، ومن ثم فإن الموارد المالية الذاتية للمحليات ضعيفة للغاية ولا تمكنها من بدء وتنفيذ مشروعات مهمة للتنمية المحلية، ويظل اعتمادها بالأساس على ما تقرره الوزارات المركزية من مشروعات لكل محافظة في دائرة نشاطها بغض النظر عن احتياجات المحليات وتوجهات مجالسها الشعبية المنتخبة.

إنه من الضروري تفعيل نظام الأقاليم الاقتصادية الصادر به القانون رقم 475 لسنة 1977 وتعديلاته، والغرض هو تحقيق التكامل والتناسق بين عمليات ومشروعات التنمية المتكاملة فيما بين المحافظات التي يتكون منها كل إقليم اقتصادي.

إن التطوير الديمقراطي لنظام الإدارة المحلية بتحويله إلى نظام للحكم المحلي في إطار دولة مركزية يستهدف بالدرجة الأولى إطلاق عملية التنمية المحلية ودفعها في سبيل تحقيق أعلى مستويات الاستثمار الفعال للموارد المحلية والطاقات والقدرات البشرية لمواطني مصر في مختلف أرجائها من دون انتظار أن تتذكر الحكومة المركزية إدراج بعض المشروعات هنا وهناك بشكل عفوي. ولعلنا نتأمل الإهمال الشديد الذي لاقته محافظات صعيد مصر المحروسة لسنوات طوال من جانب الدولة التي انصرفت جهودها بالأساس للمشروعات

التنموية في حضر مصر وتغافلت تماماً عن تخطيط التنمية وتوزيع مشروعاتها بعدالة بين أقاليم مصر، وكانت النتيجة تفاقم مستويات الفقر في صعيد مصر وانتشار البطالة بين أبنائه، ومن ثم ما كان من تفجر حالات العنف لفترة كانت من أسوأ ما شهدته مصر في تاريخها القريب. وليس يخفى على أحد أن ما يبدو من هدوء وانحسار للعنف والجماعات المتشددة لا يعني انتهاء المشكلة طالما كان الفقر وسوء توزيع الثروة وانعدام تكافؤ الفرص سائداً، وطالما كان صعيد مصر وغيره من المحافظات سيئة الحظ البعيدة عن اهتمام الدولة قائماً.

4. وثمة مقال آخر

الاستحقاق الخامس.. الانتخابات المحلية![50]

د. على السلمي

الثلاثاء 03-11-2015 |

لا تزال خارطة المستقبل تمثل الأساس الذى تم التوافق عليه بين المصريين باعتبارها الخطة الوطنية المتكاملة للعبور بالوطن إلى مستقبل أفضل وآمن بالتنمية المستدامة والديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وإنها ليست فقط تلك الاستحقاقات الثلاث التي حظيت بالاهتمام الرسمي والإعلامي.

فقد توافقت القوى السياسية المجتمعة يوم 3 يوليو 2013 على خارطة للمستقبل تتضمن خطوات أولية تحقق بناء مجتمع مصري قوى ومتماسك لا يُقصى أحداً من أبنائه وتياراته ويُنهى حالة الصراع والانقسام بحسب البيان الذى ألقاه الفريق السيسي.

واشتملت الخارطة على أمور تم تنفيذها مثل تعطيل العمل بالدستور الذى وضعته الجماعة الإرهابية، وتعيين رئيس المحكمة الدستورية العليا رئيساً مؤقتاً للبلاد، ووضع دستور

[50] نشر في 3 نوفمبر 2015 بصحيفة الوطن

جديد وافق عليه المصريون، وانتخاب رئيس للجمهورية، وتجرى الآن انتخاب مجلس النواب باعتباره، حسب القول الشائع، الاستحقاق الثالث والأخير من خارطة المستقبل! ولقد بينت فى مقال الأسبوع الماضي أن ثمة استحقاقاً رابعاً هو إعادة بناء الوطن، واليوم نستكمل بالحديث عن أمور لم يتم إنجازها من خارطة المستقبل، واستحقاق خامس لا بد أن يلقى الاهتمام والإنجاز السريع من الدولة والدعم والمؤازرة من المواطنين، وهو تشكيل مجالس محلية مؤقتة لحين إصدار قانون جديد للإدارة المحلية ينظم شئونها على نحو جديد. أما الأمور التي لم تتم من خارطة المستقبل فهي تشكيل حكومة كفاءات وطنية قوية وقادرة تتمتع بجميع الصلاحيات لإدارة المرحلة الحالية، ذلك بأن الحكومات التي تم تشكيلها منذ 30 يونيو 2013 افتقدت صفات الكفاءة والقدرة على إنجاز ما يطمح إليه المواطنون.

كذلك لم يتم وضع ميثاق شرف إعلامي يكفل حرية الإعلام وتحقق القواعد المهنية والمصداقية والحيادية وإعلاء المصلحة العليا للوطن، حيث لا يزال الإعلام المصري، وخاصة الإعلام والقنوات الفضائية الخاصة، تموج بكل ما هو سلبي ومناقض لمواثيق الشرف الإعلامي فى الدول الديمقراطية المتحضرة!

كذلك لم يتم اتخاذ الإجراءات التنفيذية لتمكين ودمج الشباب فى مؤسسات الدولة ليكونوا شركاء فى القرار كمساعدين للوزراء والمحافظين ومواقع السلطة التنفيذية المختلفة، فى حين تم تشكيل لجنة عليا للمصالحة الوطنية وقت الرئيس المؤقت عدلي منصور واجتمعت اللجنة مرة واحدة!

ونأتي إلى الاستحقاق الخامس لخارطة المستقبل، وهو ضرورة الإسراع بتشكيل مجالس محلية مؤقتة لضمان وجود رقابة ومساءلة شعبية على أداء المحافظين وأجهزة الإدارة المحلية بعد تفشى الإهمال وتردي الخدمات العامة، ناهيك عن توقف التنمية المحلية وتوحش الفساد! إضافة إلى أن نظام الإدارة المحلية الحالي يركز معظم السلطات فى الوزارات المركزية مع إنشاء

مديريات للخدمات على المستوى المحلي لمباشرة بعض الاختصاصات فى حدود ضيقة من الصلاحيات وتحت الإشراف والسيطرة والهيمنة من الوزراء المركزيين.

إن الغاية من تطوير نظام الإدارة المحلية هو التحول نحو اللامركزية لتخفيض سيطرة الحكومة المركزية على شئون المحليات التي يكون مواطنوها أعرف بمشكلاتها، مع تخويل الأجهزة الإدارية ومقدمي الخدمات بها الصلاحيات الكافية لإدارة شئونهم باستقلال يتناسب مع طبيعة الظروف المحلية التي تتباين من محافظة لأخرى ولا يستقيم معها فرض ذات النظم والإجراءات والقواعد التي تحددها الحكومة المركزية على جميع تلك المحافظات والوحدات المحلية. كما أن إدخال درجة من التنافسية بين المحافظات والوحدات المحلية، بما يستتبع ذلك تمكينها من الأداء واتخاذ القرارات، يُعتبر حالة صحية من أجل تحسين مستوى الأداء وتقديم أفضل الخدمات للمواطنين.

ولعلنا نتأمل الإهمال الشديد الذى لاقته محافظات صعيد مصر لسنوات طوال من جانب الدولة التي انصرفت جهودها بالأساس للمشروعات التنموية فى حضر مصر وتغافلت تماماً عن تخطيط التنمية وتوزيع مشروعاتها بعدالة بين أقاليم مصر، وكانت النتيجة تفاقم مستويات الفقر فى صعيد مصر وانتشار البطالة بين أبنائه، ومن ثم ما كان من تفجُّر حالات العنف لفترة كانت من أسوأ ما شهدت مصر فى تاريخها القريب.

وليس يخفى على أحد أن ما يبدو من هدوء وانحسار للعنف والجماعات المتشددة لا يعني انتهاء المشكلة ما دام الفقر وسوء توزيع الثروة وانعدام تكافؤ الفرص سائداً، وما دام صعيد مصر وغيره من المحافظات سيئة الحظ بعيدة عن اهتمام الدولة. ويصدق نفس الأمر بالنسبة لسيناء بسبب الإرهاب، ما يؤدى إلى تراجع معدلات تنفيذ المشروع القومي لتنميتها .

وتتضح حالة الوحدات المحلية فى ظل المركزية الشديدة وعدم إطلاق قدراتها فى التصرف من مأساة الإسكندرية خلال أيام سوء الأحوال الجوية فى الأسبوع الأخير من أكتوبر 2015

وغرق المدينة فى مياه الأمطار ومياه البحر وعدم وجود صيانة دائمة ومستمرة للبالوعات واختفاء عربات شفط وكسح المياه، ما أدى إلى وفاة خمسة مواطنين، ودعا المحافظ إلى الاستقالة وأن يجمع الرئيس السيسي مجلس الوزراء فى اجتماع عاجل لدراسة الحالة واتخاذ قرارات بشأنها .

وكان حل المجالس المحلية بعد 25 يناير 2011 تلبية لمطالب الثورة، وحكمت محكمة القضاء الإداري فى 25 يونيو 2011 بحل جميع المجالس الشعبية المحلية وإلزام المجلس العسكري ومجلس الوزراء بإصدار قرار بحل تلك المجالس .

وبالفعل أعد مجلس الوزراء، برئاسة الدكتور عصام شرف، مشروع قانون بحل المجالس الشعبية المحلية وتشكيل مجالس محلية مؤقتة فى المحافظات من 7 إلى 15 عضواً يتألفون من أعضاء الهيئات القضائية السابقين ومن هيئات التدريس بالجامعات والشخصيات العامة وممثل للشباب وممثلة للمرأة . وقد صدر المرسوم بقانون رقم 116 لسنة 2011 بتحديد اختصاصات المجالس الشعبية المحلية المؤقتة فى قيامها بتولي اختصاصات جميع المجالس الشعبية المحلية فى دائرة المحافظة بالنسبة للموضوعات الضرورية والعاجلة لإدارة عمليات التنمية وتلبية مطالب المواطنين طبقاً للخطة الاستثمارية للمحافظة والمشاركة المجتمعية بالإضافة إلى تحقيق سير المرافق العامة فى المحافظة بانتظام واطراد . على أن يسنّ المجلس الشعبي المحلى المؤقت المشكل وفقاً لهذا القانون لمدة سنة أو انتخاب مجالس شعبية محلية جديدة أيهما أقرب .

ولكن من أسف أن ذلك القانون لم تنفيذه فى صدد إلغاء المجالس المحلية التي كانت قائمة، ولم يتم تفعيله حتى الآن فيما يتعلق بتشكيل المجالس المؤقتة، فعسى أن يكون تشكيلها هو الاستحقاق الخامس لخارطة المستقبل !

5. نظم الحكم المحلي

local_governance_pre
sentation.mp4

لمشاهدة الفيديو اضغط علامة

6. الشعب يريد قانون الحكم المحلي[51]

[51] الشعب يريد قانون الحكم المحلي بقلم محمد سعد – المطرية اليوم – النسخة القديمة-almtrya-alyoum.blogspot.com)

الفصل الثامن عشر

التطوير التعليمي الشامـــــــــل

1. معالجة نقاط الضعف في المنظومة التعليمية في مص

1. انصراف الطلاب عن الانتظام في الدراسة بالمدارس وتحولهم إلى طلب المعونة من مدرسيهم أو آخرين غيرهم يمارسون تجارة "الدروس الخصوصية".
2. انحصار مفهوم التعليم لدى الطالب المصري. بل والمجتمع المصري بأسره. في قضية مجموع الدرجات في امتحان الثانوية العامة حيث هو المعبر إلى الكليات الجامعية، ومن ثم لم يعد التعليم مطلباً ثقافياً لبناء الإنسان وتكوين قدراته المعرفية وتنمية آلياته في السعي للمعرفة وتوظيفها بما يعود عليه والمجتمع بالمنفعة.
3. انصراف المعلمين عن واجباتهم المدرسية وتقبل أولياء الأمور لهذا الواقع الجديد، بل ومساهمتهم في تكريسه إلى إهمال مقومات العملية التعليمية ليس فقط في المدارس ولكن حتى في تلك الدروس الخصوصية،
4. انتقال سلبيات التعليم قبل الجامعي إلى الجامعات والمعاهد العليا من خلال الطلاب الملتحقين بها بكل ما تحملوه معهم من قيم وإمكانيات وقدرات محدودة على التعلم.
5. تخلف مناهج التعليم عن متابعة التطورات العلمية والمعرفية المتجددة وتراجع مستويات تأهيل المعلمين سواء في التعليم قبل الجامعي أو التعليم الجامعي.
6. تخلف تقنيات التعليم في المدارس والمعاهد العليا والجامعات عن ملاحقة التطورات التقنية في مجالات الاتصالات والمعلومات وتيسر استخدام نظم التعليم المستندة إلى الحاسب الآلي وشبكة الانترنت.

2. استراتيجية مقترحة لتطوير المنظومة الوطنية للتعليم

1. التعامل مع المنظومة التعليمية بكامل عناصرها وليس التركيز فقط على بعضها كالثانوية العامة ، وذلك بهدف تحقيق التكامل والترابط بين عناصر المنظومة، ومن ثم توظيف الموارد المتاحة بأفضل أسلوب لتحقيق المتطلبات التالية:

- ترابط عمليتا التعليم والتعلم على مدى حياة الإنسان، والأخذ بمفهوم التعلم مدى الحياة"، ومن ثم ضرورة تمكين وسائل وفرص التعليم المستمر والمتجدد وعدم الانحصار في سنوات الدراسة النظامية أو ما يعرف ب " التمدرس" .
- مواكبة نظم وآليات ومناهج التعليم والتعلم للتطورات العلمية والمعرفية وضمان التواصل بين خرجي المنظومة التعليمية ومصادر المعرفة المتجددة .
- حفز عناصر المنظومة التعليمية للمشاركة في حركة التطوير المعرفي والإضافة إلى الرصيد الإنساني المتجدد من العلوم والمعارف.
- تكامل نظم ومناهج وآليات التعليم القدرة على تدريب الإنسان للوصول إلى المعرفة بصورة مستقلة، أي دعم قدرات التعلم الذاتي . وإسهام التعليم في بناء المهارات الفكرية للإنسان من حيث القدرة على النقد، والإبداع وتحليل المشكلات ومهارات التفكير الخلاق.
- الربط بين تكوين المعرفة النظرية والمعرفة التطبيقية حتى يستطيع المتعلم استثمار معارفه في حل المشكلات وأداء متطلبات الأعمال التي يعهد بها إليه.
- توافق ما يقدمه النظام التعليمي من خدمات تعليمية وتربوية مع مطالب ورغبات واحتياجات المستفيدين من تلك الخدمات.
- استثمار المنظومة التعليمية لكافة الفرص العلمية والمنجزات التقنية وفرص التأهيل والتدريب والموارد الموجودة في المجتمع، والحرص على التفاعل الوثيق والارتباط التام بين النظام وبين المجتمع وتطوراته.
- تناسب الموارد المتاحة للمنظومة التعليمية مع الأنشطة والعمليات المختلفة التي تجب على المنظومة مباشرتها حتى تحقق الأهداف المناسبة لاحتياجات المستفيدين.

- مشاركة أصحاب المصلحة في المنظومة التعليمية وتوجيه فعالياتها وتصحيح مسارها إن انحرفت عن تقديم الخدمات اللازمة لهم بمستويات الجودة والكفاءة المرغوبة.
- توضيح دور أصحاب المصلحة في تقييم مستوى جودة وكفاءة المنظومة التعليمية، ومن ثم بناء مجموعة من المعايير والآليات التي توضح مدى نجاحها في تحقيق أهدافها بالقياس إلى رغبات المستفيدين، وبالمقارنة بمستويات الأداء والإنجاز في نظم التعليم الأكثر تقدماً وتطوراً.

2. دمج وزارات التربية والتعليم، والتعليم العالي، والثقافة باعتبارها قطاع رئيس في وزارة واحدة باسم "وزارة التعليم والتنمية المعرفية" تعنى بتعليم وتثقيف وتنشئة المواطن وبناء شخصيته على قيم المواطنة والابتكار والتعلم الذاتي.
3. مراجعة وتقييم خصائص ومستويات كفاءة العناصر الحاكمة للتعليم والتي تشمل ما يلي:
   - مفهوم التعليم، ورسالته وغاياته الإنسانية والمعرفية.
   - إتاحة التعليم للراغبين والمستحقين له [تكافؤ الفرص التعليمية].
   - اتساق هيكل النظام التعليمي ومستوياته وتنوعاته.
   - تأكيد تطور الإدارة التعليمية وتدعيم اللامركزية في بنيتها الرئيسة.
   - انضباط نظام ومصادر وآليات تمويل التعليم.
   - تأكيد عملية التطوير المستمر لمناهج التعليم وآليات تقويمها.
   - اكتمال هيكل الموارد البشرية المتخصصين في التعليم مع التركيز على المعلمين على كافة المستويات في التعليم العالي والتعليم قبل الجامعي، وأساليب تكوينهم وتدريبهم وحفزهم وتقويم أدائهم.
   - تأكيد استقلال المنظومة التعليمية وكفالة مستوى عال من الحرية الإدارية والأكاديمية لمؤسسات التعليم على كافة المستويات، في مؤسسات التعليم العالي والتعليم قبل الجامعي العامة والخاصة.

- مراجعة مخرجات المنظومة التعليمية والتأكد من قبول المجتمع لها .

4. وضع خريطة شاملة تحص المؤسسات التعليمية والتربوية القائمة وتحدد الفجوات [أي العناصر الغائبة في المنظومة] التي تفصلها عن المنظومة الأمثل.

5. وضع برامج محددة لاستكمال العناصر الغائبة في المنظومة الوطنية للتعليم ومن أهمها ما يلي:

- الخطة الوطنية لتأكيد الجودة في مؤسسات المنظومة التعليمية وجعل الالتزام بها أولوية متقدمة، ونشر مفاهيم الجودة في كافة المستويات والأصعدة في مجالات المنظومة التعليمية.
- تطوير نظم الاعتماد Accreditation والترخيص Licensure ومنح الشهادات الدالة على التأهيل Certification لجميع مقدمي الخدمات التعليمية من الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة، والنص على أن الالتزام بالشروط والمعايير الواردة في تلك النظم جزء لا يتجزأ من سياسات ونظم الجودة في تلك المؤسسات.
- الخطة الوطنية لإعادة صياغة المناهج والمقررات في كافة البرامج والمستويات التعليمية بما يعكس التطور العلمي والقيم والاحتياجات المجتمعية ويستثمر تقنيات التعليم الأكثر تطوراً، وبما ينمي القدرات الفكرية للطلاب.
- البرامج الوطنية لتأكيد القيم والأخلاقيات المهنية في مجالات المنظومة التعليمية.
- الخطط المتكاملة لتنمية القيادات الإدارية في المجالات التعليمية وتأهيل مديري تلك المؤسسات والمسئولين في مواقع الإدارة وتخصصاتها المختلفة بها على أسس وأساليب الإدارة الحديثة.
- الخطط والبرامج الشاملة لتوفير فرص التدريب والتنمية والتعليم المستمر لمختلف المهن التعليمية والتربوية.

- نظم الحوافز الإيجابية والسلبية لعناص المنظومة التعليمية من الأفراد والمؤسسات، وإدارة نظم الحوافز بموضوعية تامة وبترابط مع نظم الاعتماد وقياس جودة الأداء.

3. آليات تنفيذ استراتيجية تطوير المنظومة الوطنية للتعليم

1. إنشاء "هيئة وطنية مستقلة للتعليم والتنمية المعرفية" تضم خبرات علمية في نظم وتقنيات التعليم والتربية، كما تضم ممثلين لأصحاب المصلحة في التعليم من أولياء الأمور وأعضاء الهيئات التدريسية والإدارة التعليمية في مراحل التعليم المختلفة، وكذلك ممثلين للطلاب ومنظمات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني.
2. تختص هذه الهيئة بوضع الرؤية العامة والفلسفة الوطنية للتعليم والمبادئ الرئيسة التي توجه فعالياته:

- تصميم الاستراتيجية الوطنية للتعليم شاملة مستوياته المتعددة [التعليم الأساسي وقبل الجامعي، والتعليم الجامعي والعالي] وإقرارها في استفتاء شعبي حقيقي، ثم توثيقها في مجلس النواب باعتبارها وثيقة وطنية لا يجب أن يمسها تغيير أو تعديل إلا بناء على استفتاء مماثل، بحيث تكون استراتيجية التعليم بعيدة عن الشطحات والتحيزات الشخصية لوزراء التعليم المتعاقبين.
- تصميم الهيكل التعليمي الرئيسي من حيث المراحل وعدد سنوات كل مرحلة والبناء العام للمؤهلات العلمية وعلاقاتها المتداخلة.
- تحديد أسس ومحاور بناء المناهج وفلسفة التعليم وتكوين الطلاب بما يتوافق والتوجهات الوطنية ومبادئ الديمقراطية وحقوق المواطنة للإنسان المصري.
- وضع المعايير الرئيسية للتعليم شاملة المؤسسة التعليمية وعناصرها المختلفة، وشروط وإجراءات الترخيص بإنشاء وتشغيل المؤسسات التعليمية ومقوماتها الرئيسية.

- وضع معايير وتقنيات تقييم جودة المؤسسات والبرامج والمناهج التعليمية ومخرجات المنظومة الوطنية للتعليم، وشروط وإجراءات منح الاعتماد.

3. إصدار قانون شامل للتعليم. بناء على اقتراح "الهيئة الوطنية المستقلة للتعليم والتنمية المعرفية"، يترجم مبادئ وأسس وأهداف الاستراتيجية الوطنية للتعليم وتحدد اختصاصات ومسئوليات كل من عناصر المنظومة الوطنية للتعليم، ويقنن الضوابط والمعايير التي تضمنتها وثيقة الاستراتيجية.
4. تفعيل "الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد" لمراقبة مستويات الجودة في عناصر المنظومة الوطنية للتعليم واتخاذ إجراءات منح الاعتماد للمؤسسات والبرامج التي تستوفي الشروط، وكذا سحب الاعتماد حين مخالفة شروطه.
5. يشترط النص في قانون "الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد" على عدم الاستعانة مطلقاً بأعضاء هيئات التدريس وأعضاء الهيئات الأكاديمية العاملين في المؤسسات التعليمية ولو بطريق الندب أو الإعارة، في أعمال فحص طلبات الاعتماد وإجراء المراجعات المنصوص عليها من أجل التحقق من استكمال معايير الجودة والتأهل للحصول على الاعتماد وذلك ضماناً للشفافية ومنع تضارب المصالح ودرئا لشبهات الفساد.
6. على "الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد" إنجاز ما يلي للتمكن من مواجهة طلبات الحصول على الاعتماد من جميع المؤسسات التعليمية في المدة المقررة:

1. إعداد وتنفيذ خطة استراتيجية لتكوين الموارد البشرية وتدريب الخبراء والمتخصصين في كافة الأنشطة المتعلقة بفحص ومراجعة مدى استكمال المؤسسات التعليمية لمتطلبات التأهل والحصول على الاعتماد، على أن يتم ذلك في خلال مهلة العامين الممنوحة للمؤسسات التعليمية.

2. المبادرة إلى إبرام اتفاقيات تعاون مع هيئات مماثلة معترف بها في دول عربية وأجنبية للمساعدة في إنجاز ما يطلب منها من عمليات فحص ومراجعة واعتماد.

- دراسة وإعلان تكلفة التعامل مع الهيئة شاملة الزيارات والمراجعات حتى الحصول على الاعتماد والتي تتحملها المؤسسات التعليمية المعنية.

3. الغاء المجلس الأعلى للجامعات والمجلس الأعلى للجامعات الخاصة والأهلية والمجلس الأعلى للمعاهد العليا، وتحل الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد محل المجالس الملغاة في كل ما يتعلق بضوابط وقواعد تكوين هيئات التدريس ومعاونيهم، وكل ما يتصل بقواعد الترقية وذلك وفق ما ينص عليه قانون التعليم.

4. تنشأ مجالس تنسيقية بين وحدات منظومة التعليم الوطنية:

- مجلس أعلى لرؤساء الجامعات العامة والجامعات الخاصة والأهلية
- مجلس أعلى لرؤساء المعاهد العليا العامة والخاصة
- مجلس أعلى للتعليم قبل الجامعي

وينظم القانون تشكيل تلك المجالس وتحدد اختصاصاتها وطريقة اختيار رؤساءها.

5. تجري الفصل بين دور وزارة التعليم باعتبارها قائمة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتعليم والثقافة وبين تقديم الخدمات التعليمية ذاتها، حيث تتولى المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والأهلية على اختلاف مستوياتها تقديم الخدمات التعليمية وفق المعايير والبرامج والتوجهات التي تحددها "الهيئة الوطنية المستقلة للتعليم والتنمية المعرفية" وقواعد قانون التعليم وذلك حسب نظام "التعهيد" السابق الإشارة إليه. وتقوم وزارة التعليم أو الوحدات المحلية المختصة بشراء أماكن للطلاب الذين يستوفون شروط الحصول على "منحة تعليمية" من الدولة، وفي هذا السياق تتولى الوزارة أو الوحدة المحلية سداد الرسوم التعليمية للمؤسسات التي يتم التعاقد معها لتسكين طلاب المنح التعليمية.

6. الغاء مكتب التنسيق بين الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة، وتعلن الجامعات في وقت تحدده "وزارة التعليم والتنمية المعرفية" عن "شروط القبول" بها في مختلف التخصصات، شاملة الحد الأدنى من درجات الثانوية العامة والاختبارات العلمية والشخصية واختبارات القدرات وغيرها مما يتناسب مع كل تخصص.
7. يتقدم الطلاب الراغبون في الالتحاق إلى الجامعات المختلفة وتتم إجراءات الاختيار والقبول بمعرفة الجامعات المعنية، وتعلن نتائج القبول على مواقع تلك الجامعات في شبكة الإنترنت.
8. في جميع الأحوال، تكون عمليات القبول وإجراءاتها ونتائجها تحت إشراف ورقابة "الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد" وتؤخذ ممارسات كل جامعة ومدى التزامها بشروط القبول المعلنة في الاعتبار حين فحص طلبات الاعتماد أو حين تجديده.

4. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى الوطني

تتولى "الهيئة الوطنية للتعليم والتنمية المعرفية" مباشرة المهام الاستراتيجية التالية:

1. تحديد الغايات والأهداف الاستراتيجية التي تحقق مطالب المجتمع في توفير مستوى من الخدمات التعليمية والتربوية يتسم بالكفاءة والجودة والاقتصاد.
2. تصميم الصورة الكلية المستهدفة للمنظومة التعليمية لخدمة الاحتياجات الحالية في المجتمع، وإعداد الخطط المستقبلية لتطويرها وتنمية قدراتها بما يتوافق وتوقعات زيادة الطلب على تلك الخدمات وتنوع الاحتياجات وتغيرها مع حركة المجتمع وتطلعات أفراده وطوائفه. والمعنى المقصود هنا أن تضمن "الهيئة الوطنية للتعليم والتنمية المعرفية" دراسة كافة عناصر المنظومة التعليمية في ضوء المعطيات والظروف السائدة من ناحية، والتوقعات والاحتمالات المتوقعة سلبا أو إيجابا من ناحية أخرى.

3. تصميم آليات التنسيق والتربيط بين عناصر المنظومة الوطنية للتعليم، وترويج أنماط المشاركة وطرح مبادرات الدمج بين عناصر المنظومة كلها أو بعضها بهدف تكوين كيانات تتوفر لها القدرات المناسبة وتكون أقدر على تقديم خدمات أفضل بتكلفة اقتصادية ومستويات جودة لا تتوفر للكيانات الصغيرة والهامشية [مثل كثير من المدارس والمعاهد الخاصة التي لا تتوفر فيها المقومات المادية أو التقنية أو البشرية الضرورية لتقديم خدمة تعليمية ترقى إلى مستوى المعايير القومية التي أصدرتها وزارة التعليم منذ فترة].
4. تحديد المعايير التي ينبغي على مقدمي الخدمات التعليمية ومختلف عناصرها الالتزام بها من حيث نوعيات الخدمات المصرح بها لكل مستوى من مقدمي الخدمة، وأساليب تقديم الخدمات للمستفيدين، وضمان الوصول إلى الخدمات بيسر وبدون معاناة للطلاب واحترام حقوقهم وذويهم في تلقي الخدمة بأحسن الأساليب، وكذا تحديد أساليب تقدير رسوم المستويات المختلفة من الخدمات التعليمية.
5. اقتراح وصياغة القوانين والتشريعات المنظمة لإنشاء وتشغيل المؤسسات من عناصر المنظومة التعليمية، وتحديد الأشكال القانونية المسموح بها، والشروط الواجب توفرها في القائمين عليها، ومصادر التمويل والضوابط الكفيلة بضمان كفاءة وجدوى خدماتها وتأمين سلامة الطلاب والمعلمين وغيرهم من المتعاملين معها.
6. تصميم نظم وآليات متابعة أداء عناصر المنظومة وقياس مستويات الجودة والفعالية، ومدى الالتزام بالمعايير المعتمدة لمختلف أنواع الخدمات وتقرير أنواع الجزاءات على المخالفين.
7. تحديد معايير الترخيص والاعتماد ومنح الشهادات التي تجيز لعناصر المنظومة ممارسة أنواع محددة من الخدمات التعليمية والتربوية وفق المعايير والضوابط المنصوص عنها في قرارات الترخيص أو الاعتماد أو الإجازة.

من ناحية أخرى، تختص "وزارة التعليم والتنمية المعرفية" بالعمليات والإجراءات التنفيذية على النحو التالي:

1. تخطيط برامج توفير وتنمية الموارد البشرية والمعرفية والتقنية اللازمة لكفاءة تشغيل عناصر المنظومة، ووضع الضوابط والحوافز الكفيلة بتنظيم الاستفادة من تلك البرامج لمن تتوفر فيهم الشروط من أفراد ومؤسسات، وتأكيد التوظيف الإيجابي الفعال للخبرات العلمية والقدرات المهنية المكتسبة من عمليات التدريب والتنمية المتواصلة.
2. توفير آليات التدخل للمساندة في حال تعرض بعض عناصر المنظومة الوطنية لمشكلات أو مخاطر تهدد بتوقفها عن الأداء أو تعوق قدراتها على تقديم الخدمات بالمستويات المحددة.
3. توفير الإمكانيات اللازمة لدعم المنظومة الوطنية للتعليم والقيام بالوظائف المحورية التي لا يتسنى لأي مؤسسة من مؤسسات المنظومة أن تقوم بها منفردة، مثال ذلك إعداد وتطوير المناهج والمقررات، وتطوير أساليب التقويم والاختبار، وتعميق تكوين المهارات الإبداعية لدى الطلاب، والدراسات والمسوح الشاملة للحالة التعليمية في البلاد، والإيفاد في بعثات خارجية لتأهيل وتدريب كوادر متميزة من المعلمين والخبراء التربويين، والاستثمار في المراكز التعليمية المتخصصة عالية التكلفة مثل مراكز تطوير تقنيات التعليم وغير ذلك من مجالات تحتاج إلى قدرة الدولة وإمكانياتها.
4. تنظيم العلاقات بين عناصر المنظومة الوطنية من القطاعين الحكومي والخاص وتوزيع الأدوار بينها بما يحقق التكامل والتناسب مع طاقات وإمكانيات كل طائف.
5. تنفيذ كافة المهام التي توكلها إليها "الهيئة الوطنية للتعليم والتنمية المعرفية".

5. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى المحلي

- تكون مديريات التعليم في المحافظات مفوضة من وزارة التعليم في تنفيذ كافة البرامج واتخاذ جميع الإجراءات والقرارات اللازمة لتسيير العملية التعليمية في إطار الخطة

والمعايير المعتمدة. وتعتبر القيادة التعليمية المحلية هي السلطة النهائية في كل ما يتصل بالأمور التشغيلية. ويتشكل النظام على المستوى المحلي في مديريات التعليم بالمحافظات والتي تقوم بمباشرة وظائف وأنشطة الإشراف على مقدمي الخدمات التعليمية وتأمين الموارد والرقابة على الجودة وكافة العمليات المؤثرة في مستوى الخدمات المقدمة لمواطني المحافظة وفق المخططات والسياسات والمعايير التي تحددت على المستوى الوطني بواسطة " وزارة التعليم والتنمية المعرفية" .

- والأساس في إدارة نظام الخدمات التعليمية على المستوى المحلي أن تتمتع جهات الإشراف المحلية باللامركزية التي تمنحها صلاحيات اتخاذ القرارات وتمكنها بالتالي من التدخل السريع وفي التوقيت المناسب لدرء المخاطر وحشد الجهود المحلية وتحسين الأداء من دون انتظار صدور القرارات من المستوى المركزي [الوطني].

6. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى المؤسسي

- تكون إدارة مؤسسات المنظومة التعليمية مسئولة عن التخطيط والتنسيق والمتابعة لضمان تحقيق المستويات الأفضل من عناصر العملية التعليمية والتربوية، وتتمثل أهم وظائف الإدارة التعليمية فيما يلي:

✓ توفير أنواع ومستويات الخدمات التعليمية والتربوية التي تتميز بالجودة والتحسين المستمر وتتوافق مع احتياجات المجتمع وشرائح طالبي الخدمة من كل مؤسسة، وبالتناسق مع المعايير والمستويات المحددة في النظم والتشريعات الوطنية للتعليم.

✓ تأكيد وتحسين الجودة والتطوير المستمر في مستوى الخدمات وفق منهجيات وآليات معتمدة في النظام الوطني لضمان الجودة والاعتماد.

✓ تخريج متعلمين يتصفون بالقدرات المعرفية والمهارات التطبيقية المناسبة لاحتياجات المجتمع.

- ✓ توفير مناخ تعليمي وتربوي صحي ومحابى لتنمية شخصية المتعلم وتزويده بالقيم الأخلاقية والوطنية التي تجعل منه مواطناً صالحاً ومنتجاً .
- ✓ إصدار منتجات تعليمية وتربوية تسهم في تنمية الرصيد المعرفي وتراكم الخبرات الوطنية بما يهيئ القدرة على التطوير المستمر لعناصر المنظومة التعليمية والتربوية .
- ✓ تخطيط وتنسيق ومتابعة العمليات التعليمية والتربوية في ضوء المعايير ووفق النظم المعتمدة .

3. تطبيق نظم وأساليب قياس الأداء وتقويم النتائج للطلاب والمعلمين.
4. إجراء القياسات الفعلية للتأكد من توافق الأداء مع المعايير والالتزام الدقيق بها
5. العمل على توفير متطلبات الاعتماد أو التراخيص أو الشهادات بحسب الأحوال، وتأمين استمرار تلك الشروط تحسباً للمراجعات والفحوص الميدانية التي تقوم بها جهات الإشراف الحكومية أو هيئات الاعتماد .
6. تنسيق أنشطة وفعاليات الأجزاء المختلفة في المؤسسة التعليمية لضمان تكامل الخدمات وتناسقها .
7. وضع نظم ضبط التكلفة والرقابة على المصروفات وتدبير التمويل اللازم لمباشرة أنشطة المؤسسة.
8. تخطيط وتدبير الموارد البشرية، المالية، التقنية، المادية وغيرها اللازمة للأداء وتحقيق الأهداف المخططة.

6. بعض المقترحات لرفع كفاءة النظام التعليمي

- ✓ الاهتمام بمرحلة رياض الأطفال والتوسع في إلحاق الأطفال بها والنظر في ضمها إلى التعليم الإلزامي نظراً لخطورة تلك المرحلة العمرية في تكوين الطفل.
- ✓ تطوير بنية التعليم الثانوي والتخلص من ثنائية التعليم العام/ الفني، والتحول إلى نظام المدرسة الثانوية الشاملة أو نظام المقررات بحيث تحصل جميع الطلاب على جرعة

مشتركة من المقررات الأساسية في العلوم والرياضيات واللغات وعلوم الحاسب الآلي وتقنية المعلومات، فضلاً عن القدر اللازم من المواد الاجتماعية، ثم تختار كل طالب بعد ذلك المقررات التخصصية التي تناسب وميوله وقدراته سواء في المجالات العلمية أو الأدبية أو التقنيات والتطبيقات الفنية.

- ✓ تشجيع التوسع في التعليم الخاص، مع تشديد الرقابة على ما يقدم من مستويات تعليم، وإخضاع كافة المؤسسات التعليمية الخاصة لضوابط ومعايير الجودة الشاملة وضرورة التأهل للحصول على الاعتماد من هيئة ضمان الجودة والاعتماد.
- ✓ اعتبار المرحلة الثانوية مرحلة دراسية منتهية، والفصل بين الحصول على شهادة الثانوية العامة والالتحاق بالجامعات والمعاهد العليا عن طريق الاعتماد على اختبارات قبول في مواد مؤهلة تجريها الجامعات. والتحرر من شرط التقدم لمؤسسات التعليم العالي في نفس سنة الحصول على الثانوية العامة.
- ✓ تطوير القوانين المنظمة للتعليم ما قبل الجامعي والتعليم الجامعي لتأكيد الاستقلال الأكاديمي والمالي والإداري للمؤسسات التعليمية حتى تتمكن من اتخاذ القرارات والإجراءات التي تتطلبها معايير الاعتماد وضمان الجودة،
- ✓ ضرورة مراجعة نظم القبول بالجامعات والمعاهد العليا لمنح الإدارة التعليمية في كل منها سلطة قبول الطلاب المتقدمين وفق المعايير والشروط المعتمدة من غير التوقف فقط عند المجموع الكلي لدرجات النجاح في اختبار شهادة الثانوية العامة باعتباره المعيار الأوحد للقبول،
- ✓ ضرورة تأكيد سلطات الإدارة التعليمية في الجامعات والمعاهد العليا ومؤسسات التعليم ما قبل الجامعي في اختيار وتقويم أداء أعضاء هيئات التدريس بها وإلغاء خدماتهم في

حالات قصور الأداء عن المستوى المستهدف بما تحقق للمؤسسة التعليمية فرصة الحصول على الاعتماد.

7. برنامج تطوير التعليم الجامعي

أهداف التعليم الجامعي والعالي

1. تكوين الموارد البشرية المصرية تكويناً علمياً وتقنياً وفكرياً وثقافياً متكاملاً ومتوافقاً مع متطلبات العصر ومتغيراته ومرتكزاً إلى تقنياته، وتوفير سبل التنمية المستمرة لتلك الموارد بما يهيئها للمشاركة الفاعلة المتميزة في تفعيل ثروات المجتمع وتحقيق نموه وتطوره ودعم قدراته.
2. المشاركة المنظمة والفاعلة في تنمية وتطوير الرصيد المعرفي للمجتمع ومباشرة البحث العلمي المنظم والتطوير التقني لحل مشكلات المجتمع والمساهمة في التنمية الوطنية الشاملة، وذلك من خلال التوظيف المخطط والتنمية المستمرة للقدرات والموارد العلمية والبحثية بالجامعات بما يتناسق مع احتياجات المجتمع ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويسهم في زيادة قدراته التنافسية.
3. استثمار العلم والتقنية في إدارة منظمات التعليم الجامعي وتنمية علاقات التعاون والتفاعل الديمقراطي بين عناصرها، وإدماج مفاهيم وآليات التطوير المستمر والجودة الكاملة في نسيج المنظمة ونظمها بما يقدم نموذجاً تحتذى في سائر منظمات وقطاعات المجتمع.

المبادئ الحاكمة لتطوير التعليم الجامعي والعالي

1. الجامعات مؤسسات تعليمية ومراكز للبحث العلمي والإشعاع الثقافي.
2. الجامعات والمعاهد العليا مؤسسات مستقلة مالياً وإدارياً وأكاديمياً تحكمها لوائحها الخاصة وتديرها مجالس وقيادات منتخبة ديمقراطياً من بين المؤهلين علمياً وأكاديمياً وفق القانون، ولها حرية العمل من دون تقيد بالنظم الحكومية التقليدية.

3. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة باستيفاء شروط ومعايير الاعتماد الأكاديمي والتوافق مع متطلبات نظام ضمان الجودة في جميع عملياتها وفعالياتها .
4. التعليم الجامعي حق للطالب القادر على مواصلة التعليم بتميز والذي تتوفر فيه الشروط الموضوعية للنجاح في الدراسة، ومن ثم لا يكفي المجموع في شهادة الثانوية العامة كشرط وحيد للقبول في الجامعات وإنما ينبغي تطبيق مجموعة من المعايير واختبارات القبول تتناسب مع طبيعة الدراسة في كل كلية كأساس لتحديد من يقبل للدراسة بها .
5. ضرورة مراجعة وتقويم أسلوب القبول بالجامعات والمعاهد عن طريق مكتب التنسيق، وإحلال محله نظام يقوم على تفعيل سلطة الجامعات والمعاهد في إدارة عمليات القبول، مع خضوعها للمراقبة من هيئة الاعتماد وضمان الجودة للتحقق من سلامة معايير وأساليب وقرارات القبول.
6. التعليم الجامعي والعالي خدمة مجتمعية تلبي مطلباً إنسانياً متجددا لا يقتصر فقط على سنوات الدراسة المحددة في نظم التعليم الحالية، وإنما يستمر ويتصل على مدى حياة الإنسان ورغبته المتجددة في العلم والمعرفة.
7. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بتحقيق الملائمة المستمرة بين برامجها التعليمية والبحثية والمعرفية وبين متطلبات التنمية الوطنية الشاملة واحتياجات المجتمع وتطلعاته.
8. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بإدماج آليات التجديد والتحديث في نظم التعليم ومناهجه وبرامجه لتواكب التطورات العلمية والتقنية والمعرفية المستمرة والمتصاعدة، والسعي للوصول إلى مستويات التميز المتعارف عليها عالمياً .
9. التمايز والتنوع في البرامج والمناهج والنظم التعليمية صفات رئيسية مطلوبة في الجامعات والمعاهد حتى لا تصير كلها نسخة مكررة .

10. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بتنويع برامجها وتطوير أساليبها باستخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات المتجددة للوصول بخدماتها التعليمية لكل من يرغب فيها في كل وقت وفي أي مكان.
11. ينص قانون التعليم الجامعي والعالي على المبادئ العامة والقواعد الاستراتيجية الحاكمة لعمليات إنشاء وإدارة وتقييم الجامعات والمعاهد، على أن يكون لكل جامعة ومعهد لائحة خاصة تصدر من السلطة المختصة بها تبين كافة القواعد والإجراءات التفصيلية في تشغيل وإدارة الجامعة وتدبير مواردها والتصرف فيها .
12. يتضمن قانون التعليم الجامعي والعالي كل ما يتعلق بالجامعة وجامعاً لكافة المبادئ المنظمة لها من مختلف القوانين الأخرى.
13. اعتبار الكلية أو المعهد أو القسم هو الوحدة التنظيمية الأساسية في الجامعة أو المعهد لها استقلالها العلمي والأكاديمي.
14. تأكيد المناخ الديمقراطي داخل الجامعات واحترام حرية التعبير والإبداع لأعضاء هيئات التدريس والطلاب، وفتح قنوات التعبير لهم للمشاركة بالرأي في المسائل الجامعية والقضايا الوطنية.
15. إطلاق الحرية للجامعات والمعاهد الحكومية في تنمية مصادر التمويل للوفاء باحتياجاتها التعليمية والبحثية وتطوير إمكانياتها .
16. التأكيد على تكامل وتزاوج التخصصات وتنمية شبكات العلوم المتداخلة، وإلغاء الانعزالية العلمية القائمة على النظرة التخصصية الضيقة فيما بين الكليات والأقسام.
17. أعضاء هيئات التدريس عنصر فاعل ورئيسي في العمل الجامعي ولهم الحق في مباشرة الإبداع والابتكار العلمي والبحثي دون قيود، كما يشاركون في الإدارة الأكاديمية للجامعات والمعاهد وفق لوائحها ونظمها المعتمدة. كما يتم اختيارهم وفق المعايير

والأساليب الأكاديمية المتعارف عليها عالمياً، وهم متفرغون للعمال الجامعي مع تعويضهم التعويض العادل والمكافئ لجهودهم وخبراتهم.

18. تخضع الجامعات والمعاهد وإداراتها وأعضاء هيئات التدريس لها لعمليات التقويم المستمرة والتي يتوقف عليها استمرار الترخيص لها بالعمل، كما يرتبط التقدم الوظيفي لأعضاء هيئات التدريس بنتائج هذا التقويم.

8. ضمان اقتصاديات التعليم

لضمان التشغيل الاقتصادي للجامعات والمعاهد العليا الحكومية لا بد من سداد التكلفة الحقيقية للتعليم، وعلى الدولة تطبيق نظام شراء الخدمة التعليمية بتكلفتها الفعلية لأعداد الطلاب الذين ترغب في دعمهم، ثم تقدم لهم منحاً دراسية تتفاوت نسب مساهماتهم في تحمل تكلفتها بحسب مراتب تفوقهم العلمي سواء عند الالتحاق بالجامعة أو المعهد لأول مرة أو أثناء مراحل الدراسة. بمعنى أن تحصل الجامعة أو المعهد على التكلفة الفعلية للتعليم وتتحمل الدولة الفروق بين تلك التكلفة وبين ما يطلب من الطلاب سداده كمساهمة في تكلفة تعليمهم. من ناحية أخرى، يكتسب مفهوم "مجانية التعليم" معنى جديد يربط بين الكفاءة والمقدرة على الوفاء بمتطلبات الدراسة الجامعية وليس عدم القدرة المالية. فإن الدولة مطلوب منها تحديد معايير وشروط استحقاق "المنح الدراسية" سواء بكامل قيمة الرسوم الدراسية أو جزء منها، ثم تعلن عن هذه المنح التي تعطى للطلاب الذين تتوفر فيهم تلك الشروط، ويستمر حصولهم عليها طالما استمر تفوقهم وفق الشروط المحددة.

إنشاء المركز الوطني للتنمية الأكاديمية في التعليم الجامعي والعالي

ينشأ "المركز الوطني للتنمية الأكاديمية" بهدف تصميم وإدارة شبكة متكاملة ومتفاعلة من القدرات التدريبية والتطويرية لأعضاء هيئات التدريس ومعاونيهم، وتنمية وتطوير نظم وآليات تحسين الأداء المؤسسي للجامعات والمعاهد العليا، تضم كافة الوحدات القائمة بذلك

الأنشطة بالجامعات والمعاهد -فضلاً عن الإمكانيات الخاصة بالمركز -، وذلك من أجل تحقيق الأهداف الاستراتيجية التالية والتي تسهم في دعم وتطوير منظومة التعليم الجامعي والعالي في مصر:

الهدف الاستراتيجي الأول

مساندة جهود التطوير المؤسسي Institutional Development التي تباشرها الجامعات والمعاهد العليا وذلك بإجراء الدراسات والبحوث وتطوير نظم الإدارة وآليات ومعايير تطوير الأداء المؤسسي، وتقديم الاستشارات والمساندة التقنية لدعم الجودة وتطوير الأداء الأكاديمي والإداري والبحثي في الجامعات والمعاهد العليا الحكومية والخاصة للارتقاء إلى المستويات المتعارف عليها عالمياً لمؤسسات التعليم الجامعي والعالي المعتمدة Accredited .

الهدف الاستراتيجي الثاني

تخطيط وتنسيق وتفعيل أنشطة متكاملة لتنمية وتطوير قدرات أعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد العليا وتوفير فرص التدريب والتعلم المستمر Life Long Learning، وتصميم النظم والآليات الداعمة لجهود الجامعات والمعاهد في التنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس بها، ودعم جهود الأعضاء في التنمية الذاتية.

الهدف الاستراتيجي الثالث

تخطيط وتنسيق وتفعيل أنشطة متكاملة لإعداد معاوني هيئات التدريس من المعيدين والمدرسين المساعدين وطلاب البحث بالجامعات والمعاهد العليا، وتوفير فرص تنمية قدراتهم وتأهيلهم للمشاركة الفاعلة في العملية التعليمية وتنمية قدراتهم البحثية ومصادرهم المعرفية لاستكمال متطلبات الانتقال إلى وظائف هيئة التدريس.

أنشطة المركز

يتولى المركز مجموعة من الأنشطة المتكاملة سعياً لتحقيق أهدافه الاستراتيجية، وتتبلور تلك الأنشطة في المجموعات الرئيسية التالية:

1. أنشطة الدعم والمساندة المؤسسية:

- إجراء البحوث العلمية والدراسات التطبيقية الهادفة إلى تطوير ورفع كفاءة الجامعات، والمساهمة في تطوير نظم الإدارة الجامعية.
- توفير الخدمات الاستشارية والمساندة العلمية والتقنية للجامعات في إدخال النظم الإدارية والتقنية الحديثة ومعالجة ما قد يعترضها من مشكلات في الأداء.
- دراسة وتحليل أوضاع الجامعات والمعاهد وتحديد مجالات التطوير الأكاديمي والإداري والتقني ومتطلباته،
- تصميم نظم وآليات وتقنيات جديدة لتطوير الأداء الأكاديمي وتحسين العملية التعليمية في الجامعات والمعاهد،
- تطوير نظم إدارة شئون أعضاء هيئات التدريس وتعميق البنية المعلوماتية والتقنيات الإلكترونية المستخدمة في بناء قواعد المعلومات ومتابعة أداءهم الأكاديمي والسلوكي،
- تطوير نظام ترقية أعضاء هيئة التدريس بحيث يعتمد على البحوث العلمية التي تجيزها لجان الفحص، والجوانب المسلكية والمساهمات في الأنشطة الطلابية وخدمات المجتمع وتنمية البيئة،
- تطوير نظام متكامل لتقويم أداء أعضاء هيئة التدريس شاملاً نشاط التدريس، البحث العلمي، الأنشطة العلمية والاجتماعية والثقافية، على أن يشمل النظام التقويم الذاتي في صورة تقرير يعده عضو هيئة التدريس عن إنجازاته، وتقويم القسم العلمي، وتقويم الطلاب.

- تحليل الإمكانيات المادية والتقنيات المتاحة للجامعات والمعاهد وإعداد مشروعات لتطويرها ومساندة المنظمات المعنية في تدبير الموارد المالية والخبرات التقنية والإدارية والتعليمية اللازمة لتطبيقها .
- تنشيط قيادة مشروعات التطوير المؤسسي بين الجامعات والمعاهد الوطنية وبينها وبين جامعات ومنظمات تعليمية أجنبية ودولية رائدة .
- مساندة جهود الجامعات والمعاهد في تطبيق نظم ضمان الجودة والاستعداد للتقدم بطلبات الاعتماد سواء لجهات اعتماد وطنية أو أجنبية .
- تصميم وإدارة برنامج لحفز التميز المؤسسي بين الجامعات والمعاهد وإذكاء التنافسية الخلاقة بينهم Excellence Award .

2. أنشطة التدريب والتنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس:

- تصميم وتنفيذ برامج التدريب والتنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد،
- توفير فرص التدريب المتكاملة لأعضاء هيئات التدريس على أساسيات العمليات التعليمية الجامعية من حيث إعداد المناهج وتصميم المقررات وتحضير المواد التعليمية للطلاب وطرق العرض باستخدام الحاسب الآلي وتقنيات الاتصالات والمعلومات،
- تنظيم دورات تدريبية تنشيطية لأعضاء هيئة التدريس في فترات إعداد بحوث الترقية لمساعدتهم في متابعة التطورات العلمية العالمية في مجالات تخصصهم .
- تنسيق مشروعات وبرامج مشتركة بين الكليات المتخصصة لتدريب وتنمية مهارات أعضاء هيئات التدريس بها على التقنيات التعليمية المتطورة ومنهجيات التربية والتدريس الجامعي الحديثة، وتقنيات الإرشاد الأكاديمي وإعداد الاختبارات والتقويم.

- توفير التدريب المتعمق لأعضاء هيئات التدريس على منهجيات البحث العلمي وأدواته والحزم الإحصائية وأدوات التحليل الأكثر شيوعاً بالنسبة لمجالات التخصص العلمي المختلفة.
- تنمية قدرات أعضاء هيئات التدريس في اللغات الأجنبية المناسبة لفروع تخصصاتهم العلمية
- تصميم وتنفيذ برامج لتشجيع المهام العلمية الخارجية لأعضاء هيئات التدريس للقيام ببحوث مبتكرة أو للمشاركة في التدريس أو لحضور دورات متقدمة في مجالات اختصاصهم العلمي.
- تصميم وإدارة برامج متطورة لتوفير المصادر المعرفية والتقنيات المتجددة لأعضاء هيئات التدريس وتدبير التمويل اللازم لتيسير الحصول عليها بتكلفة مناسبة وطرق ميسرة للسداد.
- تنسيق مشاركات أعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد في المؤتمرات والملتقيات الدولية ذات الاعتبار، وتوفير المساندة المعرفية والتقنية لمن يشارك بأوراق علمية حتى يضمن قبولها وارتفاع مستواها العلمي تأكيدا لتفوق منظومة التعليم الجامعي المصرية.
- إعداد وتدريب وتنمية القيادات الإدارية الجامعية، وتوفير فرص التعليم المستمر وإعادة التأهيل للقيادات الإدارية في الجامعات لمتابعة التقدم العلمي والتقني في تخصصاتهم.
- تنظيم البرامج التأهيلية والتدريبية إعداد شاغلي الوظائف الإدارية بالجامعات والمعاهد العليا للترقي إلى وظائف أعلى،

3. أنشطة الإعداد والتدريب والتنمية المستمرة لمعاوني هيئات التدريس

- تصميم وتنفيذ البرنامج الأساسي لإعداد المدرس الجامعي شاملاً أصول التربية ومناهج التعليم وتقنيات التدريس والبحث العلمي وواجبات عضو هيئة التدريس في أعمال

الإرشاد الأكاديمي وتنمية الأنشطة الطلابية وخدمة المجتمع وذلك لأعضاء هيئات التدريس الجدد قبل مباشرة العمل كمدرسين.

- تنظيم دورات متخصصة مكثفة في فروع العلم المختلفة لطلاب البحث والمعيدين والمدرسين المساعدين لتقديم جرعات متكاملة وحديثة عن الأطر العلمية الرئيسية والمستجدات في أدبيات العلم الحديث تمكينا لهم من استيعاب حركة التقدم العلمي للاستفادة بها في إعداد رسائل الماجستير والدكتوراه.
- تنسيق عمليات الابتعاث للمتميزين من معاوني هيئات التدريس لاكتساب مهارات ومعارف أحدث في مجالات تخصصهم، خاصة لمن يتم دراسته العليا في الجامعات الوطنية حتى يتعرض للتقدم العلمي الحديث والمتطور في العالم.
- متابعة معاوني هيئات التدريس بجرعات تنشيطية تواكب مراحل تقدمهم الوظيفي.

4. أنشطة تصمير وتطوير ونشر تقنيات التعليم وتعميق البنية الإلكترونية للجامعات والمعاهد

- دراسة الواقع التقني في الجامعات والمعاهد ورصد مجالات ومقومات التطوير واستخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات والتقنيات التعليمية المتخصصة في مجالات التخصص العلمي المختلفة.
- تصمير برنامج وطني للتحديث التقني في التعليم الجامعي والعالي والسعي لتدبير متطلباته المالية والتقنية والبشرية وتنسيق مشاركات الجامعات والمعاهد في تنفيذه.
- دراسة وإعداد مشروعات لتطوير نظم التعليم الجديدة المستندة إلى الحاسب الآلي Computer -Based والمستندة إلى شبكة الإنترنت Web -Based ونظم التعلم من بعد Distance Learning، التعلم الإلكتروني E -Learning بجميع أطيافها ومساندة جهود الجامعات والمعاهد في تطبيقها.

https://youtu.be/1x2VhX_XddQ

https://youtu.be/jre0a4RkVQg

https://youtu.be/dHS3E50lqQs

9. جهود ومبادرات سابقة . . .هل تحققت منها نتائج؟

1. المشروع القومي لتطوير التعليم[52]

الخميس، 30 ديسمبر 2021

تدرك الدولة ان التعليم هو الركيزة الأساسية لتحقيق نهضة اجتماعية واقتصادية شاملة وخلق جيل واع وقادر على النهوض بمستقبل الوطن، والدول الطموحة هي تلك التي تضع قضية النهوض بالتعليم على أولويات برامجها وسياساتها، وخطة تطوير التعليم في مصر استهدفت تغيير المنظومة بأكملها؛ لتتحول من التعليم إلى التعلم، مع عدم اقتصار دور الطلاب على أن يكونوا متلقين للمعلومات، بل يتحولوا إلى مستفيدين من نظام متكامل، حيث يقدم نظام التعليم الجديد للطلاب المعلومات ويكسبهم مهارات الحياة التي تشكل بنيانهم الفكري وسلوكهم من أجل تحقيق رؤية مصر 2030 .

[52] المشروع القومي لتطوير التعليم–الهيئة العامة للاستعلامات(sis.gov.eg)

أعلن الرئيس عبد الفتاح السيسي في 2017 ، بأن بناء الإنسان المصري على رأس أولويات الدولة ، وتجب أن يتم بناؤه على أساس شامل، ومتكامل بدنياً ،وعقلياً وثقافياً .

وقد بدأت الدولة خطوات تطوير التعليم في مارس 2019 ، باعتباره يمثل الجناح الثاني لمنظومة بناء الإنسان المصري التي تقوم على النهوض بمنظومتي التعليم والصحة ، لما يمثلانه من أهمية بالغة في بناء المجتمع المصري قوياً ومتماسكاً، وقد تواكب إعلان الرئيس مع فلسفة نظام التعليم الجديد الذى أقرته وزارة التربية والتعليم، وهى الفلسفة التي تقوم على التعامل مع العملية التعليمية كمنظومة شاملة ومتكاملة في جوانبها العلمية والتربوية والثقافية والرياضية، والوصول إلى مرحلة الفهم والابتكار وتنمية الملكات الإبداعية.

ملامح تطوير التعليم في مصر

تبنت الدولة المصرية المشروع القومي لتطوير التعليم في عام 2017 ، وأكد الرئيس السيسي على استمرار خطواته في مارس 2019 . والذي يستهدف إعداد تصور جديد للمجتمع التعليمي ككل، ليصبح الطالب أكثر إقبالاً على التعلم والابتكار.

تعمل الدولة جاهدة لتطوير مناهج التعليم لتوائم متطلبات سوق العمل المتزايدة سواء على المستوى المحلي أو الدولي، وكذا تعزيز وتنمية المهارات لدى النشء والشباب.

تبذل الدولة جهوداً كبيرة في تطوير مناهج التعليم الدراسي منذ عام 2017، حيث قام مركز تطوير المناهج بتطوير مناهج رياض الأطفال والصف الأول الابتدائي وصولاً إلى الصف الرابع الابتدائي، وفق رؤية تقوم على فكرة التسلسل والتراكم العلمي، وبما يتناسب مع المعايير الدولية، وذلك بالتعاون مع الخبراء والشركاء الدوليين لاسيما البنك الدولي وصندوق الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسف."

خلال السنوات الثلاث الماضية استطاع مركز تطوير المناهج الاستفادة من الخبرات والشراكات الدولية في توطين مزيد من الخبرات بالمركز، وتعزيز قدرات كوادره، الذين أصبحوا قادرين

على تأليف وتحرير وتطوير المناهج في جميع التخصصات على أعلى مستوى ووفقاً للمعايير الدولية.

أصبح لدي مصر ليس فقط مركز مناهج وطني وإنما لها مركز إقليمي لتطوير المناهج بما تخدم أيضاً احتياجات الدول الصديقة، وبالتزامن مع تطوير المناهج، يتم أيضاً العمل على برامج تأهيل وتدريب شاملة للمعلمين على تدريس المناهج الجديدة.

تعمل مصر على جذب المزيد من الطلاب، عن طريق ربط التعليم الفني بأكمله بسوق العمل المصري والعربي والعالمي، واستحداث تخصصات جديدة كالذكاء الاصطناعي والمجوهرات والبرمجة وعمل الموانئ، لتلبية احتياجات سوق العمل.

انشئت مصر بنك المعرفة الذي تطور خلال السنوات الماضية، وأصبح له دور مهم في البحث العلمي وتعاون كبير مع هيئات الدولة فأصبح له تأثير أكبر، وذلك بالتوازي مع ورش عمل متخصصة لدعم البحث العلمي، كما وفر خدمة التحرير العلمي.

محاور إستراتيجية تطوير التعليم

تنقسم استراتيجية تطوير التعليم إلى أربعة محاور هي: تطوير نظام التعليم، وتعديل نظام الثانوية العامة، وفتح المدارس اليابانية، والمدارس التكنولوجية بالنسبة للتعليم الفني.

أولاً: تطوير النظام التعليمي

تهتم الدولة بتطوير النظام التعليمي من خلال تطوير المناهج وأسلوب التدريس كما يلي:

في مرحلة رياض الأطفال: يتلخص النظام الجديد برياض الأطفال، في مناهج جديدة تماما، وطريقة تدريس مبتكرة، وتهدف هذه المناهج لأن يتعود الطفل منذ الصغر على أن يلغي من ذاكرته فلسفة الحفظ والتلقين، ويكون شخصية مبتكرة مفكرة طموحة، تستطيع حل المشكلات، والتفكير خارج الصندوق، وأن يكون الطفل أكثر انتماء لوطنه وتحترم الآخر ولديه روح التعاون مع الجميع، وينمحور كل ذلك حول "بناء الشخصية المصرية"، و تم

إلغاء الامتحانات في الصفين الأول والثاني الابتدائي، واستبدالها بتطبيقات تقيس قدرات الطلاب، بالإضافة إلى توفير مناهج رقمية للصفوف من الثاني الابتدائي وحتى الثالث الإعدادي.

أما الصفوف من الرابع حتى السادس الابتدائي، فلن تؤثر الامتحانات في نجاح أو رسوب الطالب وإنما تهدف لقياس مستوى التحصيل الدراسي لكل طالب من دون درجات بل بتقديرات " (ممتاز – جيد جدا – جيد – مقبول – ضعيف) ، أما بالنسبة لطبيعة المواد التي يدرسها الطلاب في المرحلة الابتدائية وفق النظام الجديد، فهي تنقسم إلى شقين، الأول مواد منصلة ببعضها ، فمثلا سوف تكون هناك مادة تجمع اللغة العربية بالمفاهيم العلمية والمفاهيم الرياضية والمفاهيم الحياتية والفنية والمهارية، و تكون دروسها وفق القدرات العقلية لطلاب كل مرحلة، أما الشق الثاني، فهي مواد منفصلة، مثل اللغة الإنجليزية والتربية الدينية والأنشطة بشتى أنواعها .

لقراءة المشروع كاملا اضغط علامة

المشروع القومي لتطوير التعليم.pdf

2. استراتيجية التعليم الجديدة: ثورة معرفية مصرية[53]

احتفلت وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بالإنجازات الرئيسية لاستراتيجية التعليم الجديدة.

13أيار / مايو 2019

القاهرة ، 12مايو -2019في فعالية رسمية انعقدت اليوم، حضرها وزير التربية والتعليم والتعليم الفني المصري، الدكتور طارق شوقي؛ وممثل يونيسف في مص، السيد بروتو مايس، تم الاحتفال بعدد من الإنجازات الرئيسية التي تحققت خلال عملية تطوير التعليم المصري منذ إطلاقها في أغسطس 2017.

أقيمت الفعاليات في إطار إفطار رمضاني حضره وزير التربية والتعليم وقيادات من وزارة التربية والتعليم الفني ومنظمة يونيسف، والشركاء وتضمنت تكريم خبراء مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية (CCIMD) والمؤسسات الحكومية على مساهمتهم ودعمهم لاستراتيجية التعليم الجديدة.

وقد صرح الدكتور طارق شوقي، وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، قائلا: "أود أن أشكر جميع الأطراف التي ساهمت في نجاح عملية تطوير التعليم المصري."

---

[53] استراتيجية التعليم الجديدة: ثورة معرفية مصرية(unicef.org)

وقال الدكتور طارق شوقي، إنَه ليطيب لي ويشرفني أن أشارككم في هذا اللقاء احتفالاً بانطلاق قاطرة تطوير النظام التعليمي المصري، والتي تمثلت في تطوير مناهج مرحلة رياض الأطفال والصف الأول الابتدائي، والتأكيد على استمرار التطوير إلى أن يتحقق التغيير الشامل لمنظومة التعليم في مختلف المراحل الدراسية.

وأضاف شوقي، لقد كان تطوير مناهج هذه الصفوف بداية الموجة الأولى من عملية تطوير شاملة تم التخطيط لها بدءًا من رياض الأطفال حتى نهاية المرحلة الثانوية، ووفق رؤية شاملة لما يجب أن يكون عليه خريج التعليم قبل الجامعي عام 2030، وعلى الرغم من الصعوبات التي واجهت عملية الانطلاق في المرحلة الأولى، إلا أنها مهدت جيدًا لمراحل لاحقة من التطوير.

وأشار إلى أن وراء هذا العمل فريق كبير من مركز تطوير المناهج، إلى جانب دعم كبير من منظمة اليونيسف وعديد من الشركاء الذين أسهموا في نجاح عملية الانطلاق، ولا زالوا يدعمون العمل في التطوير، ومنهم مؤسسة ديسكفري، ومؤسسة نهضة مصر، ولوجمان مصر، ومنظمة اليونسكو، وخبراء التعليم في السفارة البريطانية بالقاهرة، وخبراء التعليم في البنك الدولي، وخبراء التعليم في الجامعات المصرية، وخبراء الوزارة في قطاعاتها التعليمية.

وأوضح أن مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية منذ إنشائه يؤدي دوره المنوط به على الوجه الأكمل عبر تلك الفترة الطويلة، وأسهم بشكل كبير في تطوير المناهج التعليمية في مختلف المراحل الدراسية، وقام بترجمة التوجهات الجديدة للمجتمع وخططه التنموية إلى برامج تعليمية تكون مادتها وسيلة لإحداث التغييرات السلوكية المنشودة في التلاميذ معرفيًا ونفسيًا وحركيًا؛ مما أدى إلى تحقيق الربط بين التعليم والتنمية، وربط مخرجات التعليم باحتياجات المجتمع من القوى العاملة المدربة.

وتشمل المعالم الرئيسية التي تهدف إلى تغيير وجه التعليم في مصر؛ تقديم مناهج دراسية جديدة، وتطوير كل من أدوات التدريس والوسائل التعليمية والإمكانات المادية في المدارس ومعايير التقييم لتتناسب مع هذه المناهج.

وصرح السيد برونو مايس، ممثل يونيسف في مصر، "يسعدني أن أؤكد أن يونيسف تتعاون مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني في خطة الدمج والمشاركة الاجتماعية الخاصة بهم" وأضاف مايس: "ونحن نعمل معاً على أن يتاح لجميع الأطراف المعنية بما في ذلك الطلاب والمعلمين وإدارة المدارس والإعلام وأولياء الأمور قبل كل شيء التعرف بشكل كامل على استراتيجية التعليم الجديدة" .

قال السفير البريطاني في مصر: "كدولة رائدة في توفير التعليم ذو المستوى العالمي، تحرص المملكة المتحدة على تبادل خبراتها ودعمها مع الحكومة المصرية لتحقيق رؤيتها لإصلاح التعليم. هذا الدعم مصطحب بمشروع تعليمي بقيمة 12 مليون جنيه إسترليني لتزويد الأطفال في المناطق الأكثر احتياجًا بالمهارات والمعرفة التي تحتاجونها لبناء مستقبل مشرق لمصر" .

تقدم يونيسف الدعم الفني إلى مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية من أجل عملية تطوير أطر المناهج الدراسية لمستوى الصف الدراسي الأول الابتدائي وقد تحقق هذا الدعم في إطار مشروع مشترك بين المملكة المتحدة ويونيسف بقيمة 12 مليون جنيه إسترليني، مدته ثلاث سنوات بعنوان "مشروع الخدمات التعليمية المتكاملة للأطفال الأكثر احتياجًا في مصر ."

وثمة أسئلة تفرض نفسها لا أجد لها إجابات . . . !

1. ماذا تم من إنجازات خلال المدة التي ظل فيها الدكتور طارق شوقي وزير التربية والتعليم الذي أصدر ذلك المشروع القومي ؟

2. هل استمر تنفيذ ذلك المشروع بعد تغيير الوزير السابق ؟

3. إذا كان المشروع قد توقف هل الوزير الحالي يعد استراتيجية جديدة للتعليم؟

الفصل التاسع عشر

تطوير منظومة الخدمات الصحية والتأمين الصحي

1. المطلوب لإحداث تطوير جذري في المنظومة الوطنية للصحة

1. إحداث أعلى درجات التنسيق والترابط بين عناصر المنظومة الوطنية للخدمات الصحية وتحقيق الترابط بين عناصرها التي تضم:
   - مقدمو الخدمات الصحية من أفراد ومؤسسات في القطاعين العام والخاص.
   - هيئات المجتمع المدني ذات العلاقة بقطاع الخدمات الصحية من جمعيات أهلية ومراكز رعاية المعاقين ذهنياً أو عضوياً، والنقابات المهنية القائمة على تنظيم ممارسة المهن الطبية والصيدلانية والمهن الطبية المساعدة.
   - الجهات الحكومية القائمة على تنظيم الخدمات الصحية ووضع الضوابط لممارسة مختلف وظائفها.
   - مؤسسات التعليم والتدريب والتأهيل الطبي الحكومية والخاصة.
   - وسائل الإعلام والجمعيات والهيئات المعنية بالنوعية بالقيم والممارسات الصحية الصحيحة لمختلف نوعيات ومستويات المستفيدين.
2. تنسيق فعاليات كافة الجهات ذات التأثير في مستويات الصحة العامة، سلباً وإيجاباً. وتضمين برامجها في إطار استراتيجية وطنية للارتقاء بمستويات الصحة العامة. وفي مقدمة تلك الجهات مؤسسات التعليم والتدريب على اختلاف مستوياتها، وسائل الإعلام، جماعات المجتمع المدني، المؤسسات الثقافية، المؤسسة الدينية، مؤسسات الإنتاج والخدمات.
3. إشراك أصحاب المصلحة في توجيه نظام الخدمات الصحية وتقييم فعالياته وتصحيح مساره إن انحرف عن تقديم الخدمات اللازمة لهم بمستويات الجودة والكفاءة المرغوبة.
4. توفير الموارد اللازمة للمنظومة الوطنية للخدمات الصحية بما يتناسب مع مستوى الخدمات الصحية المناسب لاحتياجات المواطنين.

2. الإطار العام المقترح لإعادة هيكلة المنظومة الوطنية للخدمات الصحية

❖ إدارة الخدمات الصحية على المستوى الوطني

1. تنشأ " الهيئة الوطنية للصحة" وتتولى صياغة الاستراتيجية العامة للخدمات الصحية والعلاجية في البلاد وضمان استقرارها من دون التأثر بتغيير وزراء الصحة وذلك على النحو التالي:

- تحديد الغايات والأهداف الاستراتيجية التي تحقق مطالب المجتمع في توفير مستوى من الخدمة الطبية يتسم بالكفاءة والجودة والاقتصاد.
- تصميم الصورة الكلية المستهدفة لمنظومة الخدمات الصحية لخدمة الاحتياجات الحالية في المجتمع، وإعداد الخطط المستقبلية لتطويرها وتنمية قدراتها بما يتوافق وتوقعات زيادة الطلب على تلك الخدمات وتنوع الاحتياجات وتغيرها مع حركة المجتمع وتطلعات أفراده وطوائفه. والمعنى المقصود هنا أن تضمن الهيئة القائمة على إدارة المنظومة الوطنية أن كافة عناصرها موجودة وقادرة على مباشرة وظائفها.
- تصميم آليات التنسيق والتربيط بين عناصر المنظومة الوطنية للخدمات الصحية، وترويج أنماط المشاركة وطرح مبادرات الدمج بهدف تكوين كيانات تتوفر لها القدرات المناسبة وتكون أقدر على تقديم خدمات أفضل بتكلفة اقتصادية ومستويات جودة لا تتوفر للكيانات الصغيرة والهامشية [مثل مستشفيات الشقق داخل العمارات السكنية مثلاً].
- تحديد المعايير التي ينبغي على مقدمي الخدمات الصحية ومختلف عناصر المنظومة الالتزام بها من حيث نوعيات الخدمات المصرح بها لكل مستوى من مقدمي الخدمة، وأساليب تقديم الخدمات للمستفيدين، وضمان الوصول إلى الخدمات بيسر وبدون معاناة للمرضى واحترام حقوقهم وذويهم في تلقي الخدمة بأحسن الأساليب، وكذا تحديد أساليب تقدير أسعار المستويات المختلفة من الخدمات الصحية.

- صياغة القوانين والتشريعات المنظمة لإنشاء وتشغيل مؤسسات الخدمات الصحية المختلفة، والأشكال القانونية المسموح بها، والشروط الواجب توفرها في القائمين عليها، ومصادر التمويل والضوابط الكفيلة بضمان سلامة المتعاملين معها من المرضى وطوائف المستفيدين المختلفة.
- تصميم نظم وآليات متابعة أداء عناصر المنظومة وقياس مستويات الجودة والفعالية، ومدى الالتزام بالمعايير المعتمدة لمختلف أنواع الخدمات.
- تصميم نظم وآليات الترخيص والاعتماد ومنح الشهادات التي تجيز لعناصر المنظومة ممارسة أنواع محددة من الخدمات الصحية وفق المعايير والضوابط المنصوص عنها في قرارات الترخيص أو الاعتماد أو الإجازة.
- تصميم نظم وآليات متابعة أداء وقياس كفاءة عناصر المنظومة ومدى التزامهم بالمعايير والضوابط المحددة، وتقرير أنواع الجزاءات على المخالفين.
- تخطيط برامج توفير وتنمية الموارد البشرية والمعرفية والتقنية اللازمة لكفاءة تشغيل عناصر المنظومة، ووضع الضوابط والحوافز الكفيلة بتنظيم الاستفادة من تلك البرامج لمن تتوفر فيهم الشروط من أفراد ومؤسسات، وتأكيد التوظيف الإيجابي الفعال للخبرات العلمية والقدرات المهنية المكتسبة من عمليات التدريب والتنمية المتواصلة.

2. تتولى وزارة الصحة وهيئاتها وأجهزتها المختلفة مباشرة مهام إدارة المنظومة الوطنية للخدمات الصحية في ضوء الاستراتيجية الصحية الوطنية على النحو التالي:

- توفير آليات التدخل للمساندة في حال تعرض بعض عناصر المنظومة الوطنية لمشكلات أو مخاطر تهدد بتوقفها عن الأداء أو تعوق قدراتها على تقديم الخدمات بالمستويات المحددة.
- توفير الإمكانيات الاستراتيجية اللازمة لدعم المنظومة الوطنية للخدمات الصحية والقيام بالوظائف المحورية التي لا ينبغي لأي مؤسسة من مؤسسات المنظومة أن تقوم بها منفردة،

مثال ذلك الدراسات الشاملة والمسوح الشاملة للحالة الصحية في البلاد، والإيفاد في بعثات خارجية للتأهيل والتدريب، والاستثمار في المراكز الطبية المتخصصة عالية التكلفة وغير ذلك من مجالات تحتاج إلى قدرة الدولة وإمكانياتها .

- تنظيم العلاقات بين عناصر المنظومة الوطنية من القطاعين الحكومي والخاص وتوزيع الأدوار بينها بما يحقق التكامل والتناسب مع طاقات وإمكانيات كل طائفة [مثلا تخصيص المستشفيات العامة لاستقبال الحوادث بينما تتوجه المستشفيات الخاصة مثلاً لعمليات التجميل، أو أن تباشر المستشفيات الحكومية خدمات العلاج للأمراض المستعصية ومرتفعة التكلفة [مثل المعهد القومي للأورام الذي لا يتصور أن يباشر مثل مهامه قطاع خاص يسعى إلى الربح فضلاً عن تقديم الخدمة] .

❖ إدارة الخدمات الصحية على المستوى المحلي

يتشكل النظام على المستوى المحلي في مديريات الصحة بالمحافظات والتي تقوم بمباشرة وظائف وأنشطة الإشراف على مقدمي الخدمات الصحية وتأمين الموارد والرقابة على الجودة وكافة العمليات المؤثرة في مستوى الخدمات المقدمة لمواطني المحافظة وفق المخططات والسياسات والمعايير التي تحددت على المستوى الوطني بواسطة قطاع الصحة بوزارة " التنمية البشرية" وهيئاته المركزية. والأساس في إدارة نظام الخدمات الصحية على المستوى المحلي أن تتمتع جهات الإشراف المحلية باللامركزية التي تمنحها صلاحيات اتخاذ القرارات وتمكنها بالتالي من التدخل السريع وفي التوقيت المناسب لدرء المخاطر وحشد الجهود المحلية وتحسين الأداء من دون انتظار صدور القرارات من المستوى المركزي [الوطني] .

❖ إدارة الخدمات الصحية على المستوى المؤسسي

تلتزم مؤسسات الخدمات الصحية بما يلي:

1. تقديم خدمات صحية تتميز بالجودة والتحسين المستمر .

2. تأكيد وتحسين الجودة والتطوير المستمر في مستوى الخدمات.
3. تأمين سلامة أفراد المجتمع المتعاملين معهـــــا .
4. تأكيد ممارسة الخدمات الصحية حسب التوجهات والمواصفات [البروتوكولات] المتعارف عليها .
5. تأمين وجود كوادر بشرية في مختلف التخصصات قادرة على الوفاء بمتطلبات العمل الصحي على الوجه الصحيح.
6. تخفيض احتمالات الخطر على الصحة العامة أو انخفاض معدلات السلامة.
7. وضع آليات لضمان سهولة وصول الخدمات الصحية إلى طالبيها ومتابعة تطبيقها .
8. العمل على توفير متطلبات الاعتماد أو التراخيص أو الشهادات بحسب الأحوال، وتأمين استمرار تلك الشروط تحسباً للمراجعات والفحوص الميدانية التي تقوم بها جهات الإشراف الحكومية أو هيئات الاعتماد .
9. تنسيق أنشطة وفعاليات الأجزاء المختلفة في المؤسسة الصحية لضمان تكامل الخدمات وتناسقها .
10. تكوين الهياكل البشرية من الأطباء والأخصائيين والمساعدين في مختلف المهن الطبية، وتأمين فرص التدريب والتنمية المستمرة لهم.
11. تخطيط الأداء على مستوى الأفراد ومجموعات العمل، وتخصيص الموارد وفق الأهمية النسبية للأنشطة وبحسب النتائج المستهدفة.
12. وضع نظم ضبط التكلفة والرقابة على المصروفات وتدبير التمويل اللازم لمباشرة أنشطة المؤسسة.

❖ إنشاء "الهيئة الوطنية لضمان الجودة والاعتماد في الخدمات الصحية"

تنشأ "الهيئة الوطنية لضمان الجودة والاعتماد في الخدمات الصحية" ،هيئة وطنية مستقلة ، لوضع المعايير والشروط الواجبة لضمان الجودة الكاملة في المؤسسات والهيئات العاملة في مجالات الخدمات الصحية، ولإجراء التقويم ومنح شهادة الاعتماد لمن تتوفر فيه الشروط ومتابعة استمرار الشروط طوال فترة الاعتماد .

❖ إنشاء "المركز الوطني للإدارة الصحية"

كما يتضمن إعادة تأسيس منظومة الصحة إنشاء " المركز الوطني للإدارة الصحية" لتحقيق الأغراض الجوهرية التالية:

1. إعداد وتدريب وتنمية القيادات الإدارية المتخصصة في إدارة مؤسسات الخدمات الصحية، والمساهمة في تكوين وتنمية الموارد البشرية المتخصصة في مختلف التخصصات الإدارية المتصلة بمنظومة الخدمات الصحية .
2. توفير فرص التعليم المستمر وإعادة التأهيل للقيادات الإدارية في المؤسسات الصحية لمتابعة التقدم العلمي والتقني في تخصصاتهم .
3. إجراء البحوث العلمية والدراسات التطبيقية الهادفة إلى تطوير ورفع كفاءة مؤسسات ووحدات الخدمات الصحية في البلاد، والمساهمة في تطوير نظم إدارة المؤسسات الصحية على اختلاف أحجامها ومستوياتها .
4. توفير الخدمات الاستشارية والمساندة العلمية والتقنية لمؤسسات الخدمات الصحية في إدخال النظم الإدارية والتقنية الحديثة ومعالجة ما قد يعترضها من مشكلات في الأداء .
5. مساندة النظام الوطني لإدارة الخدمات الصحية بتقديم الخبرة العلمية والمساهمة في إعداد النظم والإجراءات والأدلة والمعايير التي يعتمدها النظام .

❖ اقتراحات لتطوير منظومة التأمين الصحي الاجتماعي

يعاني المواطنون من سلبيات النظام الحالي للرعاية الصحية والعلاجية، فهم يتحملون 62% من إجمالي تكاليف العلاج على المستوى الوطني بينما لا تساهم الدولة سوى بنسبة 34%، وتساهم جهات التأمين الصحي الاجتماعي وشركات التأمين الخاصة وجهات العمل بنسبة آخذة في الانخفاض، كما تسهم المنح والمعونات الخارجية بنسبة ضئيلة.

ويفتقد النظام الحالي للرعاية الصحية الترتيب المنطقي لأولويات الإنفاق على الخدمات الصحية التي تقوم على إدارتها وزارة الصحة، إذ يتم توجيه الجزء الأكبر منه على الرعاية الصحية العلاجية عالية التكلفة بدلاً من الاهتمام بالرعاية الصحية الوقائية والأساسية، وذلك فضلاً عن ارتفاع المصروفات الإدارية وانخفاض كفاءة الإدارة. ويتوجه أكثر من ثلث ذلك الإنفاق على شراء الدواء، وهي نسبة تفوق المعدلات العالمية التي تتراوح بين 20% -25% من الإنفاق الكلي على الصحة.

وأخطر سلبيات النظام الحالي للتأمين الصحي، عدم التمييز بين الأغنياء والفقراء في تقديم الدعم الصحي، ومن ثم تحمل الفقراء لعبء مادي كبير للحصول على الخدمات الصحية يفوق ما يتحمله الأغنياء لنفس الغاية. ومن المعلوم أن نظام التأمين الصحي الحالي لا يغطي سوى 56% من السكان وتبقى فئات كبيرة من المجتمع محرومة من خدمات التأمين الصحي ومنهم الفلاحين وربات المنازل والعمالة غير المنتظمة وغير العاملين وممن لا يتوفر لهم مصادر دخل ثابتة.

ورغبة في تطوير منظومة التأمين الصحي يتم الالتزام بالمبادئ التالية:

1. التغطية الكاملة للمواطنين شاملة الكوارث بنظام التأمين الصحي الاجتماعي.
2. شمول نظام التأمين الطبي لكافة الأمراض التي يتعرض لها الإنسان المصري بدون استثناء، وذلك تطبيقاً لنص المادة 17 التي تنص على :

- تكفل الدولة توفير خدمات التأمين الاجتماعي.ولكل مواطن لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعي الحق فى الضمان الاجتماعي، بما يضمن له حياة كريمة، إذا لم يكن قادرًا على إعالة نفسه وأسرته، وفى حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة.
- وتعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة، وفقًا للقانون.
- وأموال التأمينات والمعاشات أموال خاصة، تتمتع بجميع أوجه وأشكال الحماية المقررة للأموال العامة، وهى وعوائدها حق للمستفيدين منها، وتستثمر استثمارًا آمنا، وتديرها هيئة مستقلة، وفقًا للقانون.وتضمن الدولة أموال التأمينات والمعاشات.

3. من الدستور الذي ألزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض.
4. الوصول بخدمات التأمين الصحي الاجتماعي لكافة مناطق مصر والمجتمعات الفقيرة والمعزولة.
5. تقديم الرعاية الصحية الأولية مجاناً في نقطة الخدمة، من خلال برنامج لصحة الأسرة بشكلٍ أساسي.
6. توفير مجالاً واسعاً من خدمات في مستشفيات التأمين الصحي حالات الجراحة والتصوير الطبِي الدقيق والتشخيص المعملي وصرف الأدوية.
7. دعم برامج وحملات التطعيم وحملات وقاية من الأوبئة.
8. اتباع آليات لدعم اللامركزية وتنشيط دور المحليات في عمليات التأمين الصحي والوصول بالخدمات التأمينية إلى كافة المناطق في الدولة.

9. تدبير مصادر متجددة لتمويل نظام التأمين الاجتماعي بفرض ضرائب على الاستهلاك الترفي والأرباح الناشئة عن المعاملات العقارية وتخصيصها لتمويل التأمين الصحي والتوسع فيه.

10. تفعيل المادة 18 من الدستور بتخصيص نسبة لا تقل عن 3% من الناتج الإجمالي للصحة تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

11. التوازي مع مبادئ التغطية العامة الشاملة العادلة مع المشاركة الاجتماعية في التمويل حيث ينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكات التأمين الصحي أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم.

12. إتاحة الفرصة للقطاع الخاص في تقديم خدمات التأمين الصحي الاجتماعي، وكذا السماح لشركات التأمين الخاصة المعتمدة نظير اشتراكات تحددها القانون وذلك بالنسبة للمواطنين ذوي الدخول المرتفعة على أن تخصم هذه الاشتراكات من وعاء ضريبة الدخل أو نسبة منها حسب ما تحدده القانون.

وفي هذا الصدد ينبغي مراجعة قانون التأمين الصحي الشامل الصادر في ديسمبر 2017 وطرحه لحوار مجتمعي جاد بين كل الهيئات والمنظمات المجتمعية المختصة والمواطنين للعمل على تدارك ما سببه صدور ذلك القانون من شكاوى.

3. 10معلومات عن استراتيجية الصحة لتطوير المنظومة الطبية[54]

الأربعاء 07/يونيو/2023

د. خالد عبد الغفار

كشف الدكتور خالد عبد الغفار وزير الصحة عن إستراتيجية الوزارة لتطوير المنظومة الصحية في مصر.

المنظومة الصحية

وتتشرف فيتو أهم ملامح تلك الإستراتيجية:

1. إنشاء وتطوير المستشفيات حيث تم رفع كفاءة وإنشاء 965 مشروعا بتكلفة إجمالية 91.31 مليار جنيه.
2. تطوير وإنشاء 53 مستشفى بتكلفة 27.909 مليار جنيهًا، في 2023 .
3. تنفيذ 3 مستشفيات بتكلفة 14.1 مليار جنيهًا خلال عام 2024، و14 مستشفى بتكلفة 19.56 مليار جنيهًا خلال عام 2025 .
4. إنشاء المركز المصري للتحكم في الأمراض "Egypt CD" لرصد الأمراض الوبائية وغير الوبائية، لاتخاذ إجراءات مسبقة في مقاومتها والوقاية منها .

المبادرة الرئاسية

5. إطلاق المبادرة الرئاسية لدعم وتطوير خدمات الرعاية الأولية والتي يبلغ عددها 5 آلاف و436 منشأة بالمحافظات.
6. تطوير عدد من المنشآت الطبية الضخمة، لتصبح مقرات ارتكاز علاجية لكافة المحافظات، مثل مدينة النيل الطبية (معهد ناصر للبحوث والعلاج) ليصبح قبلة الشرق الأوسط.

---

[54] 10معلومات عن استراتيجية الصحة لتطوير المنظومة الطبية(vetogate.com)

7. إنشاء معهد القلب القومي الجديد لاستيعاب الزيادة في هذا المرض والتعامل معه، بإجمالي عدد أسرة 490 سريرا، بتكلفة 3 مليارات جنيه.
8. إنشاء مبنى المعامل المركزية الجديد، بتكلفة 1.3 مليار جنيه.
9. إنشاء مدينة الطب النفسي وعلاج الإدمان وطب المسنين بإجمالي عدد أسرة 950 سريرا على مساحة 50 فدانا بتكلفة 5 مليارات جنيه.
10. تطوير مستشفى أم المصريين والتي تعد أول مستشفى تدعم البناء الأخضر في مصر، بتكلفة 3.8 مليار جنيه.

كانت أعلنت وزارة الصحة والسكان، تقديم الخدمات الطبية والعلاجية بالمجان لـ 195 ألف و386 مواطنا، من خلال 169 قافلة طبية، تم تنفيذها خلال شهر مايو الماضي.

ويأتي إطلاق هذه القوافل ضمن مبادرة الرئيس عبد الفتاح السيسي «حياة كريمة» لتوفير الخدمات الطبية المجانية للمواطنين بجميع محافظات الجمهورية.

وأوضح الدكتور حسام عبد الغفار، المتحدث الرسمي لوزارة الصحة والسكان، أنه تم إجراء 33 ألفا و63 تحليلًا معمليًا وأشعة، لافتًا إلى تحويل 2548 حالة للمستشفيات لاستصدار قرارات من المجالس الطبية المتخصصة، وإجراء الجراحات اللازمة على نفقة الدولة.

4. الجودة وعدم التمييز . . أهداف تسعى الدولة لتحقيقها من تطبيق نظام صحي متكامل[55]

نظام صحي متكامل ..تسعى الحكومة في إطار اهتمامها بالمواطن إلى تطبيق نظام صحي متكامل، تخدم كافة مواطني المجتمع.

جهود الدولة بمجال الرعاية الصحية

أصدر المنتدى الاستراتيجي للسياسات العامة ودراسات التنمية "دراية" ورقة بحثية بعنوان "أداء القطاع الصحي في مصر: السياسات والتحديات" بهدف التعرف على السياسة الصحية في مصر واستراتيجيات تطبيقها ومؤشرات القطاع الصحي وجهود الدولة في مجال الرعاية الصحية، وأخيرا تقديم مجموعة من المقترحات لتفعيل الاستراتيجيات الصحية. ورصدت الورقة البحثية من خلال الموقع الإلكتروني للمنتدى www.Draya-eg.org أداء القطاع الصحي فى مصر من خلال أربعة محاور:

الأول: ملامح السياسة الصحيـــــــــــــة.

الثاني: مؤشرات عن القطاع الصحـــــــــي.

الثالث: جهود الدولة في مجال الرعاية الصحية.

الرابع: مقترحات لتفعيل الاستراتيجيات الصحية في مصر.

وأكدت الورقة البحثية أن السياسة الصحية في مصر ترتكز على تدعيم خدمات الرعاية الصحية الأساسية وتوفيرها بالمناطق المحرومة لمواجهة الاحتياجات الأساسية لجميع فئات المجتمع خاصة الأم والطفل، وتوسيع قاعدة المشاركة في التكاليف المتزايدة للرعاية الطبية، فضلا عن تشجيع الإنتاج المحلى لتلبية احتياجات المواطنين من الدواء والأمصال ووسائل تنظيم الأسرة والمستلزمات الطبية والمعملية، إلى جانب تنمية الموارد البشرية الصحية بجميع فئاتها كما

---

[55] الجودة وعدم التمييز . . أهداف تسعى الدولة لتحقيقها من تطبيق نظام صحي متكامل (elbalad.news)

وكيفاً وتأكيد حسن استخدامها وعدالة توزيعها لمواكبة التطورات العلمية والتقنية المتلاحقة وضمان جودة الأداء.

رؤية مصرية بجودة الخدمات الصحية

ومن جانبه، أوضح رئيس منتدى "دراية" الأستاذ الدكتور صلاح هاشم أن الدولة حرصت في رؤيتها للتنمية المستدامة "رؤية مصر 2030 "على ضمان جودة الخدمات الصحية المُقدَّمة، وأن يتمتع كل المصريين بحياة صحية سليمة آمنة من خلال تطبيق نظام صحي متكامل يتميز بالإتاحة، والجودة، وعدم التمييز، وقادر على تحسين المؤشرات الصحية عن طريق تحقيق التغطية الصحية الشاملة لجميع المواطنين، ولتكون مصر رائدة في مجال الخدمات والبحوث الصحية عربيا وإفريقيا.

وأشار هاشم إلى أن إجمالي قيمة الإنفاق العام على قطاع الصحة بموازنة العام المالي 2022/2021 بلغ حوالي 108.8 مليار جنيه، بمعدل زيادة بلغ 15.3 مليار جنيه (أي حوالي 16%) عن مخصصات القطاع الصحي فى العام المالي 2021/2020 الذى بلغ حوالي 93.5 مليار جنيه. كما بلغت نسبة الإنفاق العام على الصحة من إجمالي الإنفاق العام في مصر أعلى قيمة لها 5.5% في موازنة عام 2021/2020.

وأكد أن الدولة اتخذت منظومة التأمين الصحي الشامل كخطوة جديدة من خطواتها المتسارعة لتطوير المنظومة الصحية وتطبيق نظام صحي متكامل، وتلبية احتياجات المواطنين الطبية بشكل متكامل وعلى أعلى مستوى حيث تتحمل الدولة تكلفة تتراوح ما بين 80 إلى 120 مليار جنيه، وذلك على 6 مراحل على مدار 15 عاما بداية من 2019، مضيفا أنه منذ إطلاق المنظومة، بلغت تكلفة تطوير البنية التحتية والمعلوماتية في نظام التأمين الصحي حتى الآن ما يزيد على 51 مليار جنيه، وتم تقديم أكثر من 6 ملايين خدمة صحية، وأكثر من 82 ألف جراحة متقدمة بمحافظات المرحلة الأولى.

هيئة الرعاية الصحية: التأمين الشامل يعد أكبر مشروع قومي للإصلاح الصحي بمصر . . وعدد المنتفعين بلغ أكثر من 4,6 مليون مواطن

مبادرات رئاسية صحية للمواطن المصري

كما أفاد رئيس منتدى "دراية" أن المبادرات الصحية الرئاسية قد ساهمت وبشكل ملحوظ في تغيير المنظومة الصحية في مصر، حيث عملت على تعزيز النظام الصحي ومعالجة ما به من اختلالات جاءت كنتيجة للإهمال الصحي التي تعرض له المواطن المصري لعشرات السنين، وقد ساهمت تلك المبادرات في تحقيق الرعاية الصحية الشاملة ونظام صحي متكامل، من خلال الكشف المبكر عن مختلف الأمراض وتقديم العلاج بالمجان.

هذا وقد أوضحت الورقة البحثية أن إجمالي عدد المستفيدين من التأمين الصحي بلغ نحو 57 مليون مواطن حتى عام 2020 . وقُدرت عدد المنشآت الصحية التابعة للقطاع الحكومي والخاص في مصر حوالي 2034 منشأة عام 2020، وبلغت تكلفة تطوير البنية التحتية والتجهيزات الطبية بعدد 18 مستشفى جامعي نموذجي شاملة أقسام ومستشفيات الطوارئ 2.7 مليار جنيه.

وذكرت الورقة أن تكلفة علاج 2.9 مليون مريض على نفقة الدولة في الداخل خلال عام 2020 قُدرت بحوالي 8.9 مليار جنيه، كما بلغت التكلفة الإجمالية المُنصرفة للمبادرة الرئاسية للقضاء على فيروس "سي" والأمراض غير السارية 3.8 مليار جنيه.

عدد الأطباء البشريين القائمين بالعمل

كما أشارت إلى ارتفاع عدد الأطباء البشريين القائمين بالعمل عام 2020 ليصل إلى 74.9 ألف طبيب بعد أن كان 71.2 ألف عام 2014، ليبلغ معدل الأطباء 2.8 لكل 1000 نسمة في مصر ، وهو يُعد أفضل مما هو متاح في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودول مجلس

التعاون الخليجي، بينما يتساوى معدل التمريض 2.3 لكل 1000 نسمة في مصر مع معدلاته في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

وفيما يتعلق بمعدل الأسرة، أوضحت الورقة أنه يبلغ نحو 1.3 سرير لكل 1000 نسمة وهو أقل من المعدل فى دول مجلس التعاون الخليجي الذى يصل إلى 1.8 لكل 1000 نسمة، ومن المعدل فى منطقة الشرق الأوسط الذى يصل إلى 1.9، الأمر الذى يتطلب قدراً كبيراً من الاستثمارات لمواكبة المعايير الإقليمية.

وأشارت الورقة إلى أنه نتيجة للجهود المصرية في قطاع الصحة، حصلت مصر على تقييم متقدم على مستوى إقليم الشرق الأوسط في التقييم الخارجي، (IHR-JEE) المشترك للوائح الصحية الدولية والذي قامت به لجنة من الخبراء الدوليين حيث أشادت بخبرات وقدرات مصر في مجالات الصحة العامة اللازمة لتطبيق اللوائح الصحية الدولية.

روشتة لتحسين أداء القطاع الصحي

وأخيرا قدمت الورقة البحثية بعض المقترحات بهدف تحسين أداء القطاع الصحي في مصر، والتي كان أبرزها ما يلي:

1. ضمان إتاحة الخدمات الصحية الأساسية للجميع، مع توفير الحماية من المخاطر المالية الناتجة عن الإنفاق على الصحة، حتى لا تكون العوائق المالية مثل أتعاب الأطباء، أو أسعار الأدوية فوق طاقة الأفراد أو العقبات الصحية الجيدة حائلًا أمام الحصول على الخدمات اللازمة مثل الحواجز الجغرافية، والحواجز المعلوماتية.
2. تعزيز دور الحكومة في تقديم خدمات الصحة العامة، وفي زيادة الاستثمارات لتصويب حالات الإخفاق في السوق من أجل تحسين سلامة هذه الخدمات، فضلا عن توفير تمويل حكومي كافٍ لإجراء بحوث عالية الجودة تدعم تحقيق أهداف الصحة العامة.

3. ضمان وجود إطار وطني فعال للحوكمة ليشمل القطاعات المتعددة للصحة، ولمعالجة التشتت في القطاع الصحي، حيث تحتاج السياسات والاستراتيجيات والخطط الصحية الوطنية إلى تعزيز دمج القطاعات المختلفة للصحة في إطار عام للحوكمة تتوافر له المقومات والأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية المناسبة.
4. تعزيز الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بصنع القرار، واستغلال الموارد، ونشر النتائج، وضرورة مشاركة المجتمع المدني مشاركة فاعلة في عملية الرصد والمتابعة لأداء القطاع الصحي في تنفيذ خطط التطوير.

https://youtu.be/DfnHeQw5tgY

https://youtu.be/22NmRY_Fsl8

رفع كفاءة منظومة الرعاية الصحية فى مصر فى الفترة من 2014 - 2020
يعزز قدرات الدولة فى استمرار مبادرات دعم صحة المواطن

جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
المركز الإعلامى

منظومة التأمين الصحى الشامل

يوليو 2019
تم إطلاق التشغيل التجريبى بالمرحلة الأولى عن المنظومة بمحافظة بورسعيد

23.5 مليار جنيه
ميزانية تطبيق التأمين الصحى الشامل بالمرحلة الأولى

"لقد اتخذت مصر بالتعاون معنا خطوات جادة لتطبيق معايير سلامة المرضى ضمن منظومة التأمين الصحى الشامل الجديدة"
منظمة الصحة العالمية

6 مراحل
سيتم تطبيق المنظومة من خلالها على مدار 15 عاما

المرحلة الأولى:
بورسعيد - الإسماعيلية - السويس - جنوب سيناء - الأقصر - أسوان

المرحلة الثانية:
مطروح - البحر الأحمر - قنا - شمال سيناء

المرحلة الثالثة:
الإسكندرية - البحيرة - دمياط - سوهاج - كفر الشيخ

المرحلة الرابعة:
بنى سويف - أسيوط - المنيا - الوادى الجديد - الفيوم

المرحلة الخامسة:
الدقهلية - الشرقية - الغربية - المنوفية

المرحلة السادسة:
القاهرة - الجيزة - القليوبية

ما تم إنجازه فى بورسعيد

8 مستشفيات
و31 وحدة صحية ومركزا لصحة الأسرة تم تطويرها

654.8 ألف مواطن
تم تسجيلهم بالمنظومة

525 ألف حالة
ترددت على العيادات

618.2 ألف فحص
تم إجراؤه، 31.9 ألف عملية تم إجراؤها

"مصر أول دولة تقدم التأمين الصحى الشامل فى منطقة شمال أفريقيا"
Fitch Solutions

المصادر
وزارة الصحة والسكان
منظمة الصحة العالمية
Fitch Solutions

الفصل العشرون

تطوير منظومة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية

1. أهداف تطوير منظومة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية

الهدف الأساس هو إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية بتحويلها لتكون أداة رئيسة في تحريك وقيادة التنمية الوطنية الشاملة في جميع مجالات الحياة ولصالح كل المواطنين، والارتكاز على المنهجية العلمية واستثمار الإمكانات التي تتيحها التطويرات التكنولوجية المتجددة وتوظيفها في حل المشكلات وتطوير وسائل الإنتاج ونظم إدارة المجتمع.

ونؤكد على المبادئ التالية:

1. أن يتوافق هيكل المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتوجهاتها الاستراتيجية وفعالياتها مع استراتيجية التنمية الوطنية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ومتطلباتها العلمية والتكنولوجية،
2. استجابة مؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية مع توجهات ومتطلبات حوكمة المؤسسات وأسس الإدارة الرشيدة،
3. توافق تنظيم وأساليب عمل مؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية الوطنية مع النماذج والمعايير العالمية في تنظيم وإدارة وتنسيق فعاليات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية على المستويين الوطني والمؤسسي.

عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

أولاً: إنشاء المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

ويتشكل برئاسة أحد كبار العلماء يتم اختياره من بين مرشحين متعددين ممن ترشحهم الجامعات والنقابات العلمية وهيئات ومراكز البحث العلمي، ويصدر بتعيينه قرار من رئيس الجمهورية بدرجة رئيس مجلس الوزراء ولمدة 4 سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة من دون التقيد بسن الإحالة إلى التقاعد.

ويضم المجلس في عضويته الوزراء المختصين بشئون التعليم والصناعة والزراعة والنقل والاتصالات والمعلومات والصحة ورئيس لجنة البحث العلمي في مجلس النواب وخمسة من الشخصيات العامة وممثلي قطاعات الأعمال المهتمين بقضايا البحث العلمي وتطبيقاته، على ألا يزيد عدد الأعضاء بما فيهم الرئيس عن 15 ولا يقل عن 9 أعضاء. ويكون رئيس الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية مقرراً للمجلس بينما تتولى الأكاديمية مهام الأمانة الفنية للمجلس.

وتختص المجلس بما يلي:

1. وضع الاستراتيجية العامة والأهداف الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية في خدمة قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة.
2. رسم السياسات الرئيسية لتوجيه أنشطة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية بما تحقق تحرير الإدارة وتأكيد الاستقلال العلمي والمالي لمراكز ومعاهد البحث العلمي والتنمية التكنولوجية، ويؤكد التزامها في ذات الوقت بمعايير الجودة الشاملة والتزامها بتحقيق النتائج والإنجازات المستهدفة.
3. دراسة الهيكل العام للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واتخاذ القرارات اللازمة لتحديثه، والتوجيه بإنشاء مؤسسات بحثية جديدة، أو ضم أو إلغاء أو تغيير التبعية التنظيمية لبعض المراكز القائمة.
4. إقرار القواعد العامة وآليات التنسيق بين مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية في جميع القطاعات الحكومية وقطاعي الأعمال العام والخاص والقطاع المدني.
5. إقرار سياسات وبرامج ومصادر تمويل البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
6. إقرار الخطة الوطنية الخمس سنوية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجيـــة.

7. متابعة وتقويم خطط ومشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية على المستوى الاستراتيجي [الوطني] وإصدار التوجيهات الاستراتيجية لتعديل المسار وتحسين الأداء العام للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
8. وضع استراتيجية وطنية لتقدير التميز والإنجازات العلمية والتكنولوجية الرائدة، وتكريم الرواد من العلماء والباحثين.
9. اقتراح إصدار تشريعات جديدة أو تعديل وتطوير التشريعات القائمة المتعلقة بتنظيم أنشطة وفعاليات ومؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

ثانياً: إنشاء المجمع الوطني للعلوم والتكنولوجيا

يضم المجمع النخبة العلمية والبحثية في مصر من شوامخ العلماء والباحثين ذوي القدر العالي وأصحاب المدارس العلمية والإنجازات الأكاديمية والتطبيقية المشهودة على المستويين الوطني والدولي. ويتم تشكيله من عدد لا يزيد عن الخمسين عضواً يمثلون فروع العلم والتكنولوجيا المختلفة يتم ترشيحهم لأول مرة بواسطة المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والجمعيات العلمية من غير شاغلي المناصب القيادية بها، على أن يكون من بينهم "رئيس الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية". ويتم إنشاء المجمع وتنظيمه وفق الأسس التالية:

1. يصدر بإنشاء المجمع وتنظيمه وتحديد قواعد العمل به قانون خاص.
2. تكون عضوية المجمع الوطني للعلوم والتكنولوجيا بالصفة الشخصية للعلماء والباحثين وتستمر مدى الحياة.
3. ينتخب أعضاء المجمع في بداية كل عام أعضاء جدد بدلاً عمن يتوفى أو يقرر هو التقاعد من الأعضاء الحاليين، وتتم الانتخابات وفق القواعد والإجراءات التي تحددها القانون المنظم لشئون المجمع، [كما تجري إسقاط عضوية نسبة الثلث من أعضاء المجمع وانتخاب أعضاء

جدد بدلاً عنهم كل 5 سنوات ضماناً لتجدد الأفكار وإضافة أعضاء يمثلون أجيال أحدث من العلماء والباحثين.

4. ينتخب أعضاء المجمع من بينهم رئيساً وهيئة للمكتب من سبعة أعضاء [من بينهم الرئيس] وذلك لمدة أربعة أعوام غير قابلة للتجديد.
5. يكون للمجمع موازنة مستقلة تلحق بالموازنة العامة للدولة.
6. تتولى الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية مهام الأمانة الفنية للمجمع.

وتختص المجمع بما يلي:

1. اقتراح سبل ومقومات ومتطلبات ترقية المستوى العلمي والبحثي والتكنولوجي بالبلاد وتأكيد مواكبته للتقدم العلمي والتكنولوجي في العالم، واقتراح السياسات الكفيلة بتعزيز تقدم العلوم ودعم أنشطة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
2. دراسة مختلف القضايا والشئون الوطنية وإبداء الرأي في تفعيل العلم والتكنولوجيا للمساعدة في حلها.
3. متابعة المستوى العلمي والتكنولوجي في مختلف قطاعات العمل الوطني وتقويم إنجازاته وتحليل مشكلاته.
4. اقتراح المعايير والتوصية بمنح جوائز الدولة للمبرزين من العلماء والباحثين وفق الشروط التي يعتمدها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
5. دراسة واقتراح كل ما من شأنه تطوير وتنمية القاعدة العلمية والتكنولوجية للبلاد.
6. تقديم المشورة وإبداء الرأي العلمي في الأمور التي يطلب المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية دراستها.

ثالثاً: الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

الأكاديمية هي الهيئة الوطنية القائمة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية والأداة الرئيسية في التنسيق وتنمية فرص التكامل وحشد الطاقات وتيسير المشروعات المشتركة لكافة المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتكنولوجية التابعة لمختلف الوزارات والجهات الحكومية والجامعات وقطاعي الإنتاج والخدمات العام والخاص والقطاع المدني، وذلك بهدف تطوير وتنمية البحث العلمي ورفع مستويات الإنجازات التكنولوجية في الوطن بالتوافق مع متطلبات التنمية الوطنية الشاملة. ويرأس الأكاديمية رئيس متفرغ يتم اختياره من بين العلماء المبرزين والمشهود لهم بالقدرة العلمية فضلاً عن القدرة القيادية والإدارية، ويصدر بتعيينه قرار من رئيس الجمهورية لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة من دون التقيد بسن الإحالة إلى التقاعد.

ويكون رئيس الأكاديمية هو المختص بشئون البحث العلمي والتنمية التكنولوجية في مجلس الوزراء ، أي يكون بمثابة وزير دولة للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية في حال خلا التشكيل الوزاري من وزارة للبحث العلمي.

وتختص الأكاديمية بما يلي:

1. اقتراح الرسالة والرؤية المستقبلية للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية انطلاقاً من استراتيجيات وأهداف التنمية الوطنية الشاملة.
2. تعميم الاستراتيجيات والتوجهات الاستراتيجية التي يصدرها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية إلى كافة عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية ومتابعة تنفيذها .
3. إعداد الخطة الاستراتيجية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتشمل كافة عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

4. التخطيط لتوفير وتنمية الموارد والإمكانيات البشرية والمالية والمادية والتقنية والمعلوماتية اللازمة لتحقيق الخطط الاستراتيجية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية، وتنفيذ خطط وبرامج التنمية العلمية والتقنية للعاملين في حقول البحث العلمي والتنمية التكنولوجية في جميع مراكز الأكاديمية وفي الجامعات وباقي عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجيا .
5. التنسيق بين عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتفعيل آليات لتحقيق الترابط والتكامل المنظومي بينها في إطار الخطط والسياسات الوطنية التي يقرها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجي.
6. دراسة هياكل ونظم عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واقتراح أسس وبرامج التطوير المؤسسي والتحديث التكنولوجي ودعم مشروعاتها البحثية، ودعم قدراتها العلمية والتكنولوجية وتأكيد استقلالها العلمي والمالي والإداري.
7. دراسة واقع عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية ورصد ما قد يعترضها من عقبات والسعي إلى تذليلها ومساندة جهودها للتطوير والتحديث ومواكبة حركة العلم والتكنولوجيا المعاصرة في العالم.
8. تخطيط وتنسيق العلاقات والاتفاقيات الدولية في مجالات التعاون العلمي والتكنولوجي، وتنمية التعاون مع المنظمات العلمية الدولية وتوجيه عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية للاستفادة من الإمكانيات وفرص التبادل والتعاون التي تتيحها تلك المنظمات الدولية.
9. حفز عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية على الاقتراب من قطاعات الإنتاج والخدمات وتوثيق العلاقات مع مؤسساتها للتعرف على احتياجاتها البحثية

وتقديم الاستشارات والمساندة التكنولوجية لحل مشكلات الإنتاج وتحديث الطاقات الإنتاجية.

10. دراسة تطوير وتحديث التشريعات والنظم الحاكمة للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واقتراح مشروعات القوانين أو قرارات رئيس الجمهورية لتحقيق التطوير المستهدف.

11. الإشراف الاستراتيجي على جميع مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي في قطاعات الدولة المدنية ودعمها وتوفير متطلباتها بما يمكنها من تحقيق أهدافها في إطار الخطة الاستراتيجية الوطنية الشاملة للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية، واقتراح ما قد يتطلبه تنفيذ تلك الخطة من إنشاء كيانات جديدة أو دمج أو إلغاء كيانات قائمة.

12. التنسيق مع مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي في القطاع العسكري والشرطي.

رابعاً: صندوق تمويل البحوث العلمية والتطبيقات التكنولوجية

يتم تطوير "صندوق تمويل البحوث العلمية والتطبيقات التكنولوجية" ليباشر الأمور التالية:

1. إدارة حصيلة الاعتمادات التي تخصصها الدولة لدعم القدرات العلمية والبحثية الوطنية وحفز الابتكار والإبداع وتقدير التميز العلمي.
2. إدارة حصيلة المعونات المحلية والأجنبية والهبات والتبرعات المخصصة لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
3. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية ذات الأهمية على المستوى الوطني فيما يزيد عن قدرات المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتكنولوجية القائمة بها.
4. تمويل المشروعات البحثية والتكنولوجية ذات الأهمية على المستوى الوطني والتي تشترك في تنفيذها مراكز ومعاهد وهيئات بحثية متعددة.

5. تمويل أنصبة مراكز البحث العلمي والتنمية التكنولوجية الحكومية في المشروعات البحثية والتكنولوجية المشتركة مع مؤسسات الإنتاج والخدمات بالقطاعين العام والخاص في نطاق مشروعات "المنزه العلمي" وتحصيل ما تخصها من عوائد الإنتاج التجاري لنتائج تلك البحوث.
6. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية التي يتقدم بها العلماء والباحثون من قطاعات الإنتاج والخدمات والتي تخاطب قضايا إنتاجية ومجتمعية مهمة وغير مدرجة في الخطط البحثية لمؤسسات المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
7. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية لشباب العلماء والباحثين من مختلف الهيئات العلمية والبحثية الحكومية والخاصة ومن الأفراد الذين تقبل مشروعاتهم البحثية في نطاق برامج تنمية الابتكار وحفز المبدعين.
8. تمويل جوائز التميز العلمي والتكنولوجي المختلفة التي تديرها الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

خاتمة

مصر ومستقبلها الذي نحلم به ونريده !

كتابي عن "مصر المستقبل"

دكتور علي السلمي" -مصر المستقبل - "موقع الدكتور علي السلمي (alisalmi.com)

كتاباتي عن مصر والمستقبل

1. تطلعات مشروعة للمستقبل!

يتطلع المصريون نحو إنجازات تحقق لهم أهداف ثورتي 25 يناير و30 يونيو التي طال انتظارهم لها، ودفعوا، وما يزالون، ثمناً غالياً في سبيلها من أرواح شهداء ودماء مصابين وتدمير منشآت عامة وممتلكات خاصة، وإهدار موارد لا تعوّض بسهولة، ناهيك عن أزمات اقتصادية وتعطل طاقات إنتاجية وبطالة متفشية في أرجاء الوطن، ومشكلات وأزمات حياتية تراكمت عبر سنوات عجاف من حكم رئيسين أسقطهما الشعب[56]!

ولقد استجاب المصريون لطلب الفريق أول السيسي حين كان قائداً عاما للقوات المسلحة وطلب منهم تفويضه للقضاء على "الإرهاب والعنف المحتمل" يوم 26 يوليو 2013، وصدق المصريون ما عاهدوا المشير السيسي عليه حين انتخبوه رئيساً للجمهورية أن يعملوا معه لتنفيذ خارطة المستقبل، وصبروا حين وعدهم بالانتظار عامين حتى يشعروا بتحسن الأحوال!

وكنت قد تمنيت على الله أن يوفق الرئيس المنتخب بإرادة الشعب للاهتمام في إعادة بناء الوطن وتأسيس مستقبله وذلك بعد عام من حكم الجماعة الإرهابية وأن تجتهد في عرض صورة واضحة ورؤية متكاملة للوطن كما يتمناها المصريون، وأن ينجح في تشكيل فريقه الرئاسي من نائب أو أكثر، ومن مستشارين ومساعدين يتميزون بالكفاءة والقدرة التخصصية والتوافق الإيجابي مع رؤية الرئيس للوطن، وأن تختار رئيس للوزراء قادر على مواجهة التحديات واتخاذ القرارات، بما تجعله شريكاً في الحكم لرئيس الجمهورية كما أرادته دستور 2014 ، ثم الإعلان من اليوم الأول لتوليه منصبه عن حرب لا هوادة فيها ضد الجماعات الإرهابية في كل بقاع الوطن وحشد مؤسسات الدولة والقوى الوطنية والمنظمات المجتمعية لمجابهة أصحاب الأفكار المضلِلة التي تتخذ من الدين ستاراً لأغراض سياسية

---

[56] هما حسني مبارك ومحمد مرسي

،وتفعيل الدستور ومواده التي تحدد التزامات الدولة وكل القضايا التي أوجب الدستور على الدولة العمل على تفعيلها .

وكنت قد تمنيت على الرئيس تحديد خطة عمل عاجلة "سنة أو سنتين" تلتزم بها الحكومة، تركز على الأولويات الملحة دون النزول على فرص الحل العلمي للمشكلات الأكثر إلحاحاً؛ ثم ترجمة برنامجه الرئاسي وبرامج الحكومة وتوجهاتها إلى خطة عمل متوسطة المدى "3-5 سنوات" تعمل على إيجاد حلول غير تقليدية للمشكلات الاقتصادية والمجتمعية والسياسية، وخطة أخرى طويلة المدى "5-10سنوات"، تؤسس لطفرة اقتصادية وسياسية واجتماعية تكرس العدل الاجتماعي والحفاظ على القيم والتقاليد المرعية وحقوق الإنسان والمواطنة، وتركز على المشروعات الرائدة مثل تطوير إقليم قناة السويس كمركز لوجيستي وصناعي عالمي (المرحلة الأولى)، وتنمية منطقة شرق بورسعيد، وتنمية وادي التكنولوجيا والإسماعيلية الجديدة، وتنمية منطقة شمال غرب خليج السويس، ومشروعات تنمية سيناء، وتنمية الساحل الشمالي الغربي وظهيره الصحراوي، وتنمية محافظات شمال الصعيد، ومشروعات تحلية المياه، وتوفير مصادر جديدة لها وترشيد استهلاكها، وتوفير مصادر جديدة للطاقة الجديدة والمتجددة، وعلى الأخص الطاقة الشمسية وطاقة الرياح.

كما تمنيت أن يهتم الرئيس بإحياء قطاع الأعمال العام وإعادة الاعتبار إليه كركيزة أساسية للاقتصاد الوطني. وكانت المهمة التالية هي ضرورة تطهير الجهاز الإداري للدولة من كل آثار الأخونة والتمكين والفساد والمفسدين، مع إعادة هيكلته على أساس غير تقليدي تركز فيه وحداته على الوظائف الاستراتيجية للدولة وتترك الجوانب التفصيلية والتنفيذية لمصالح وهيئات وشركات تابعة، وكذا تعميق اللامركزية وتمكين وحدات الإدارة المحلية وتخويلها كل السلطات في أمور التنمية المحلية بالتوافق مع الخطط الاستراتيجية للوزارات المعنية.

وأخيراً فقد تمنيت أن يكون الرئيس مسئولاً عن التأسيس لتحول ديمقراطي يقوم على تقديس قيم الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية والتعددية السياسية وسيادة القانون وإعلاء سلطة القضاء.

وها هي الأعوام تمر ومصر تقترب من انتخابات رئاسية في 2024 وتحقق خلالها الكثير مما تمنيته ، مع التقدير لكل ما تم إنجازه خلال الفترة الرئاسية منذ 2014 إلى الآن خاصة على الصعيد الدولي وتطوير سياسة خارجية نشطة، ومواجهات صعبة مع مشكلات اقتصادية محلية ودولية.

إلا أن المصريين ما يزالون يتطلعون إلى إنجازات أكبر وأهم على المستويات الاقتصادية والمجتمعية والسياسية على الصعيد الداخلي ترقي إلى مستوى أهداف الثورتين؛ عيش، حرية، عدالة اجتماعية وكرامة إنسانية، وهم يتلمسون بدايات المستقبل على طريق إعادة بناء الوطن!

ولا شك أن فترة الرئيس السيسي منذ 2014 كانت مليئة بالألغام والمفجرات المحلية الصنع والمستوردة من دول يهمها إسقاط دولة 30 يونيو. وكانت الحرب في مواجهة قوى الشر الإخوانية وحلفائهم في الداخل والخارج معركة حياة أو موت لم تزل مستمرة، ومع اطلاق الرئيس "رؤية مصر للتنمية المستدامة 2030" إلا أن آثارها لم تزل غير واضحة في تغيير حياة المصريين إلى أوضاع أفضل!

إن ما يتطلع إليه المصريون هو بالأساس التخلص من المشكلات والتحديات التي صنعتها أنظمة الحكم السابقة. وهو أمر صعب المنال باعتبار تراكم المشكلات طوال سنوات التردي والاستبداد التي سادت عصر مبارك، والجهالة والظلامية وإقصاء من هم من غير الأهل والعشيرة التي كانت سمات حكم الجماعة الإرهابية.

وبالقطع فإن الرئيس السيسي ليس مسئولاً عن صنع تلك المشكلات والمصاعب، ولكنه بالقطع المسئول الأول عن ضرورة التصدي لها والعمل على إنقاذ الوطن منها ومن آثارها السلبية.

وكذلك لا يمكن أن تسأل حكومات ما بعد 30 يونيو 2013 عن جرائم النظامين السابقين في حق الوطن والمواطنين، ولكنها بالتأكيد مسئولة عن استمرارها وعدم الكفاءة في التصدي لها بأساليب غير تقليدية لا تكتفي بإخفاء مظاهر المشكلات، ولكن تستأصل أسباب المشكلات من جذورها وتمنع تجددها. وقد تكون بعض ممارسات تلك الحكومات ساعدت في تثبيت أركان بعض سمات النظم السابقة!!!

إن ما ينعاه المصريون هو القضاء على نظامي مبارك ومرسي، فثورة 25 يناير لم يتح لها تحقيق أهدافها بسبب توقف الشعب الثائر عن فعاليات الثورة بمجرد أن أعلن مبارك تخليه عن السلطة، ومسارعة الجماعة الإرهابية إلى ركوب موجة الثورة والعمل بدأب للاستيلاء على مفاصل الدولة بإثارة الفتن وتكريس الفوضى ومظاهر الانفلات الأمني والاعتصامات والمطالب الفئوية التي شغلت المجلس الأعلى للقوات المسلحة والحكومات السابقة عن مخطط الإخوان وحلفاؤهم من السلفيين للتسلط على مجلسي الشعب والشورى وانفرادهم باللجنة التأسيسية للدستور إلى أن تمكنوا من الوصول إلى قص الاتحادية!!!.

وبذات المنطق فشلت الحكومات التي شكلت بعد الخلاص من حكم الإخوان الإرهابيين في تخليص الوطن من نظام حكم تكلس وعلاه الصدأ وانتشر به الفساد، وجهاز إداري ومؤسسات تكرست فيها البيروقراطية وترهلت تنظيماتها وأصبحت مضرب الأمثال في الفشل العام.

إن ما يتطلع إليه المصريون هو الخلاص من نظام حكم أُسقط رئيسين، ولكن بقيت كثير من مؤسساته وقوانينه وإجراءاته وهو ما يهدد بالفشل كل ما يصبوا إليه الرئيس من تنمية وما تخطط له من مشروعات.

إن نظام حكم البلاد وإدارة شئونها لم يزل على حاله منذ 1952 مروراً بعصور عبد الناصر والسادات ثم مبارك وانتهاء بمرسي، وحتى بعد 30 يونيو 2013 وتنصيب رئيس منتخب جاء بعد إقرار الشعب لدستور جديد في يناير 2014 ! ! النظام كما هو بدءاً من طريقة تشكيل الوزارات وعدم وضوح معايير إنشاء الوزارات وإلغاءها ودمجها أو فكها، فيتم إنشاء وزارات لا تمارس الاختصاصات التي أنشئت من أجلها، وكان عندنا من هذا الصنف على الأقل وزارة العدالة الانتقالية ووزارة التطوير الحضري والعشوائيات، ووزارات لا ندري شيئاً عن أعمالها وإنجازاتها، إن كان ثمة إنجازات ، مثل وزاراتي البيئة والبحث العلمي، ووزارات خارج السياق تغرد منفردة مثل الثقافة والعدل حتى وقت قريب. وقد أضيقت إلى ، التشكيل الوزاري التقليدي في وقت ما ، وزارة دولة للسكان ووزارة دولة للتعليم الفني ! ولا أحد يعلم لماذا تنشأ الوزارات أو متى ولماذا تلغى ! ! !

نفس الشيء يقال عن أسلوب ومعايير اختيار المحافظين وقيادات الإدارة المحلية ورؤساء المؤسسات والأجهزة الحكومية، فلا أحد يعلم متى ولماذا تُجرى حركة للمحافظين على سبيل المثال، وما هي معايير تقويم أداء المسئولين في كافة المجالات، ولا تزال المركزية الطاغية هي السمة الأساس للإدارة المحلية وما تزال التنمية المحلية حلماً بعيد عن المصريين!

إن نظام الحكم البلاد وإدارة شئونها لم يزل على حاله من غياب الرؤى والخطط والبرامج المعلنة التي يشارك المواطنون في مناقشتها ومن ثم قبولها أو رفضها، وحتى حين تطلق جميع وزارات الدولة سيلاً من "الاستراتيجيات الوطنية" لا نعرف مدى تنفيذها ولا توجد تقارير

متابعة دورية أو تقارير بما تم إنجازه حال انتهاء فترة الاستراتيجية إلا فيما ندر والمثال المشرف هو "الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد".

وما زالت المشروعات المسماة بالقومية أو الكبرى أو العملاقة تطرح فجأة دون أن تتاح الفرص لتدارسها وتقييم جدواها وأولوياتها بالمقارنة باحتياجات الوطن والمواطنين، ودون تقويم لاعتبارات التكلفة والعائد!

ما زالت نظم التعليم والبحث العلمي، ونظم العلاج والصحة، ونظم العمل في مختلف وزارات الدولة ووحدات الإدارة المحلية على ما هي عليه من روتين وفرص للفساد المالي والإداري مع تضخم أجهزة الرقابة!!!

إن المصريين يطالبون الرئيس السيسي بالخروج من أسر نظم الحكم السابقة التي استمرت على مدى أكثر من ستين عاما، والانطلاق إلى نظم للحكم تعتمد الأساليب العلمية في التخطيط والمتابعة وتقويم الأداء. نظم تستند إلى معايير واضحة ومعلنة في اتخاذ القرارات، واختيار السياسات والمفاضلة بين البدائل.

والمصريون يطالبون بنظم حكم ديمقراطية تؤسس لدولة مدنية قوامها المواطنة والتعددية السياسية الحقة، وتكون السيادة فيها، بحسب الدستور، للشعب.

إننا نعيش عصر العلم والمعرفة والعولمة، فلا نستطيع التخلف عن الركب أكثر من هذا!!!

2. برامج العبور بمصر إلى المستقبل!

نعرض لبعض مقترحات لبرنامج فعال للحكومة في مرحلتها القادمة التي ستخضع فيها لرقابة مجلس النواب وسيكون رئيسها وأعضاؤها محلاً للمساءلة الاستجواب وحتى سحب الثقة إذا لم يوفقوا إلى تحقيق مطالب التنمية والعدالة الاجتماعية والتطوير الشامل في كل مجالات الحياة.

ورغبة في تيسير مهمة الحكومة صياغة برنامج عملي وقابل للتنفيذ فوراً حتى من قبل أن يعرض على مجلس النواب، نذكر الحكومة بعدد من الدراسات التي شارك فيها بعض أعضائها في حكومات سابقة، ولم يتم تنفيذها رغم ما أنفق فيها من وقت ومال وأفكار مبتكرة شارك بها نخب من علماء مصر وخبراؤها دون أن تجدوا تلك الدراسات والمخططات موضع التفعيل لصالح مصر والمصريين.

ونبدأ بتذكير رئيس الحكومة الحالي د. مصطفي مدبولي "بالمخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" الذي كان له دور رئيس في إعداده وقت أن كان رئيساً للهيئة العامة للتخطيط العمراني، والذي أقره مجلس الوزراء برئاسة دكتور عصام شرف يوم 9 يونيو 2011 وإشراف دكتور محمد فتحي البرادعي وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية حينئذ. وقد اشتمل المخطط على دراسات عميقة لكل مشكلات العمور المصري، وسأكتفي بعرض العناوين العريضة لمحتويات المخطط الاستراتيجي للتنمية العمرانية للاستدلال على مدى شموله من حيث تشخيص المشكلات المصرية، والحلول العلمية لعلاجها.

فقد بدأ المخطط الاستراتيجي برصد الوضع الحالي للبلاد للإجابة على تساؤل مهم هو أين نحن الآن؟ وقد تمت الإجابة عن هذا التساؤل بعرض ملامح الخصوصية المصرية من حيث الموقع وعبقرية المكان ووسطية المناخ، وتطور مصر وثنائية "الحيز المعمور" و"الحيز المهجور"، ووصف السكان والمكان. ثم انتقلت وثيقة المخطط إلى وصف الحيز الحالي وبيان ما يعانيه من مشاكل وتحديات، فتعرض المخطط إلى تحليل المجال العمراني والحضري وما به من الخلل

في منظومة العمران ودلالاتها، والخلل في منظومة الإسكان وانعكاساته الاجتماعية، وتدني مستوى الحياة الحضرية، وكارثة الامتداد العمراني على الأراضي الزراعية. وفي المجال الاقتصادي والاجتماعي عرض معدوا المخطط لمشاكل الفقر، البطالة، الأمية، ومشكلات ضعف الابتكارية المصرية في مواجهة التنافسية الدولية. ومشكلات الصحة والتغذية.

وقد اهتم معدوا "المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" بدراسة أوضاع الموارد الحاكمة للتنمية وأهمها المياه والطاقة. كما تطرق المخطط إلى تقويم النظام الإداري القائم على إدارة التنمية ومشكلة المركزية الإدارية، وسلبيات النظام الإداري الحالي. وفي سياق البحث عن الطريق إلى المستقبل قارن المخططون بين تنمية مصر عن طريق عمران الأرض السوداء [القديمة] وعمران الأرض الصفراء [الصحاري]!

ولم يتوقف صناع "المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" عند حد التشخيص، بل قدموا رؤيتهم والأهداف التي يسعون إليها، وحددوا المعطيات الأساسية للرؤية وتحقيق الأهداف، وحددوا أهداف التنمية والتطورات المرحلية للرؤية التي قسموها إلى ثلاث مراحل عشرية، المرحلة العشرية الأولى (2013 . 2022)، المرحلة العشرية الثانية (2022 . 2032)، المرحلة الثالثة وتتعلق بالمدى الطويل (2032 . 2052).

وخلص واضعوا "المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" إلى نتائج رئيسة كانت محوراً للتقدم بمشروعات لتحقيق التقدم على طريق المستقبل، منها؛

- ضرورة امتداد الحيز العمراني الحالي ليشمل صحراوات مصر وسواحلها لكي يستوعب الزيادات السكانية المستقبلية.
- بدء حياة جديدة خارج الوادي والدلتا بمقومات وأسس حضارية جديدة.

- الارتقاء بمستوى الحياة بالحيز الحالي ودمج الحيزين لكي تكون مصر بكامل مسطحها الجغرافي وحيزيها المأهول والمستقبلي تمثل وحدة تنموية واحدة متكاملة.
- تكامل مجالات التنمية: المكانية والعمرانية والاقتصادية والاجتماعية في منظومة تخطيطية مؤسسية وتشريعية واحدة.
- وضع نظام مؤسسي وتشريعي متكامل لإدارة التنمية على المستوى القومي والإقليمي والمحلي يتسم بالكفاءة العالية والمعاصرة، وتحقق المشاركة الشعبية الكاملة في جميع مراحل التنمية تخطيطاً وتنفيذاً.

وقد اجتهد فريق الدراسة في إعداد مخطط استراتيجي قومي شامل تحدد النطاقات المكانية للتنمية الإنتاجية والخدمية التي يمكن أن تتوطن فيها، والأنماط الاقتصادية للتنمية، والشرائح السكانية التي يمكن أن تنتقل إلى محاور التنمية الجديدة، ومراحل وأولويات التنمية، ورسم حدود الأقاليم التخطيطية الاقتصادية الإدارية، ووضع نظام الحوكمة الملائم للحياة الجديدة القائم على اللامركزية والمشاركة الشعبية والديمقراطية السياسية.

وقد قام فريق الدراسة بتحديد مجالات دراسة التنمية العمرانية ومخططها الاستراتيجي تتمثل في خمس مجالات رئيسية وهي: مجال التنمية الاقتصادية، مجال التنمية البشرية، مجال مقومات التنمية، مجال التنمية المكانية، مجال إدارة التنمية.

وقد تطرق" المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" إلى دراسة مفهوم "محاور التنمية Corridors of Development" والمقارنة بين محاور التنمية الطولية من الشمال إلى الجنوب بصورة موازية للمحور العمراني الحالي وبين والمحاور العرضية المثالية التي تبدأ بسيناء وساحل البحر الأحمر والصحراء الشرقية شرقاً وغرباً بالحيز المعمور في الوادي والدلتا وتنتهي في الصحراء الغربية غرباً.

كذلك تمت دراسة أقاليم التنمية Regional Development حيث قد تتركز أغلب جهود التنمية في قطب واحد من أقطاب النمو مثل ما حدث في مشروع توشكي للتنمية الزراعية على سبيل المثال. وقد تتجه إلى تنمية محور من محاور التنمية الرئيسة كما نادى به البعض في التركيز على محور الباز غرب الوادي والدلتا. وقد اتجه المخططون إلى تفضيل التنمية الإقليمية. أي تنمية الإقليم التنموي بكل ما فيه من أقطاب نمو ومحاور تنمية داخله ومحاور تنمية قومية عابرة به.

وتم التركيز على مجموعة مشاريع تنموية عاجلة منها تطوير إقليم قناة السويس كمركز لوجستي وصناعي عالمي (المرحلة الأولى)، تنمية سيناء، تنمية الساحل الشمالي الغربي وظهيره الصحراوي، تنمية محافظات شمال الصعيد، تنمية جنوب مصر والنوبة ومنطقة حلايب وشلاتين ورأس حدبة، ومشروعات للنقل القومي والإقليمي والمحلي، ومشروعات تحلية المياه وتوفير مصادر جديدة لها وترشيد استهلاكها، وأخيراً توفير مصادر جديدة للطاقة الجديدة والمتجددة، وعلى الأخص الطاقة الشمسية وطاقة الرياح.

كما لا تخفى عن المخططين لمثل ذلك البرنامج ضرورة تحليل ظروف الوطن وأوضاعه الداخلية، كذا الإحاطة الشاملة للظروف الخارجية المحيطة، وما تحمله كافة المعطيات الداخلية والخارجية من مهددات ينبغي التعامل معها للقضاء عليها أو لعلاجها ولتخفيف أو لتحييدها لفترات قد تسمح لجهود التنمية ومشروعات التطوير الوطنية أن تجد سبيلاً إلى التحقق. من جانب آخر، يهتم المخططون بالكشف عن الفرص والإمكانيات في الوطن والظروف المحيطة به خارجيا، لإعداد السياسات والخطط والمشروعات لاستثمار تلك الفرص وإنجاز أهداف تنموية تحقق غايات المواطنين في مستقبل أفضل.

وتعتمد مسيرة الوطن نحو التنمية المستدامة على جودة وفعالية البرامج التي تعمل على تحقيق أعلى معدلات العدالة الاجتماعية وتحسين مستوى جودة الحياة والارتفاع بكفاءة وجودة الخدمات العامة والاستقرار السياسي والأمان المجتمعي.

إن مصر لا تزال تعاني من قضايا أساسية وتقليدية تحررت منها كثير من الدول النامية التي صاحبتنا أو تبعتنا في مسيرة التنمية، وتدور تلك القضايا أساساً حول الثلاثي الشهير الفقر، الجهل، والمرض. ثم أضيف ثلاثي جديد هو الإرهاب، والفساد، والفشل الإداري في مختلف أجهزة الدولة.

أما الفرص المتاحة لمصر والتي تجب بذل كل الجهود لاستثمارها وإطلاقها بأساليب غير تقليدية وابتكارات علمية وفكرية فحدث عنها ولا حرج! وأهمها المورد البشري الضخم الذي يصل إلى ما يزيد عن 100مليون إنسان منهم نحو 50% في الفئة العمرية أقل من 15 سنة إلى 44 سنة، فئة العمل والإنتاج. ونحو 12 % في الفئة العمرية من 45 سنة إلى 59 سنة. ويضم ذلك المورد الأهم والأغلى تكوينات شبابية متطلعة إلى التغيير ومستوعبة لتقنيات الاتصالات والمعلومات الحديثة وقادرة على التواصل الفعال مع الغير محلياً وخارجياً. كما يتميز الهيكل البشري المصري بطاقة علمية مهولة من أساتذة الجامعات والباحثين في مراكز البحوث، إضافة إلى ما يقرب من عشرة ملايين مصري يعيشون ويعملون في الخارج من مختلف التخصصات.

وتوجد مصر في موقع عبقري عند ملتقى قارات أفريقيا، آسيا، وأوروبا. ويطل على البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر، بينت دراسة "المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية" أهمية الاستراتيجية في تطوير الحاضر والمستقبل المصري.

كما تتمتع مصر بفرص تمثلها الأرض المصرية وتبلغ 238 مليون فدان منها أرض زراعية نحو 8.6 مليون فدان [3.6%] والموارد المائية المتعددة المصادر، المياه الفيضية وتصل عبر نهر النيل، مياه الأمطار والسيول، والمياه الجوفية. ويبلغ إجمالي تلك الموارد نحو 72.36 مليار م3، وتلك

الثروة مهدر جانب مهم منها وتتحول من فرص وإمكانيات إلى مشكلات وكوارث تجريف الأرض الزراعية والبناء عليها، فضلاً عن إهدار المياه، رغم أن مصر بها نهر النيل الذي يجري من جنوبها إلى شمالها بطول 1532 كيلومتراً.

ومن الفرص الهائلة لمصر قناة السويس أحد أهم الممرات المائية الدولية والإضافة إليها بخط القناة الجديدة والفرص الواعدة بتنمية محور القناة ومشروعات شرق بورسعيد، ثم التنمية الشاملة لشبه جزيرة سيناء.

ثم إن مصر غنية بالموارد المعدنية، البترول، الفوسفات، الحديد، المنجنيز ومنتجات المحاجر من الجرانيت والبازلت والرخام والحجر الجيري ورمل الزجاج. وأخيراً تم الكشف عن أكبر حقل للغاز الطبيعي على سواحل البحر الأبيض المتوسط.

وتمثل الطاقة الشمسية مصدراً مهماً للطاقة يمكن استخدامه في توليد الكهرباء والحد من استخدام الوقود، والأكثر من هذا أنه يمكن مع التطورات التقنية المستمرة تصدير الكهرباء المنتجة من الطاقة الشمسية إلى مختلف دول العالم وخاصة الدول الأوروبية.

وإذا أردنا حصر مصادر إنتاج الثروة في مصر فإن الآثار المصرية القديمة والإسلامية والقبطية واليونانية تأتي في مرتبة متقدمة من حيث إمكانية الاستثمار، ولكنها تعاني مثل غيرها من الموارد والفرص من الإهمال والإهدار الناتج عن سوء إدارة وعدم تطوير الأماكن الأثرية. إن افتتاح المتحف الكبير ومتحف الحضارة بالفسطاط إضافة هائلة إلى تلك الثروة من الآثار وفرصة تنمية السياحة.

3. مستقبل مصر . . . محاولة جادة للتفاؤل!

هذه رؤية تحاول أن تكون متفائلة لمصر ومستقبلها برغم كل مصادر الإحباط المحيطة بالمصريين والتي تهدد ذلك المستقبل إن لم يتمسك المصريون بأهدافهم في الاستقرار والتنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية، فضلاً عن القضاء على أهم مصدرين للخطر والتهديد؛ وهما الإرهاب والفساد.

هذه قضية أطرحها وأتوجه بها إلى كل المصريين شعباً ورئاسة وحكومة، لتكون مادة للبحث والحوار الدائم والأساسي في هذا الوقت وكل وقت لحين أن نصل فيها إلى كلمة سواء.

إننا جميعاً مطالبون بالاستعداد لامتحان عسير يجب أن ننجح فيه بامتياز إذا أردنا أن يكون لنا مكان في العالم المعاصر الذي لا يعترف إلا بالقوة والعلم والمعرفة.

إن عالم اليوم، ومن ثم المستقبل، لا يقبل بالضعفاء، ولا مكان فيه لمن لا يملكون إرادتهم ويصنعون مستقبلهم بالعلم والديمقراطية والمشاركة المجتمعية الكاملة.

ومصدر التفاؤل المحتمل هو عظيم ثقتي في قدرة مصر على اجتياز ما يواجهها من عقبات ومشكلات تراكمت عبر سنوات الحكم غير الديمقراطي أيام نظام مبارك وما قبله أيام عبد الناصر والسادات، ثم ما بعد 25 يناير 2011 ثم خلال سنة من حكم الجماعة الإرهابية. ثم تفاقمت تلك المشكلات والمعوقات خلال سنوات الانفلات الأمني والسياسي والسلوكي والخطاب الديني البعيد كل البعد عن صحيح الدين الإسلامي ووسطيته وسماحته، والذي يدفع البسطاء من المصريين إلى تصرفات مناهضة للوطن تصب في خانة الإرهاب والرغبة في التحكم في مفاصل الدولة من جانب فلول الجماعات الإرهابية وحلفاؤهم في الداخل والخارج.

وتستند تلك الثقة البالغة في قدرة مصر والمصريين على عبور أزمات الاقتصاد والبطالة والتفكك المجتمعي والتشرذم السياسي والثقافي إلى آخر قائمة معوقات التقدم والنمو، إلى

حقيقة بسيطة عمرها أكثر من سبعة آلاف عام. فقد تعرضت مصر والمصريين للغزو والتدمير من جانب قوات معادية عبر العصور، كما تعرضت مصر والمصريين إلى محاولات متكررة لكسر الإرادة ومسخ الهوية الوطنية وتفكيك الدولة المصرية، ولكنها باءت جميعا بالفشل وارتد المعتدون وأعداء مصر على أعقابهم خائبين مدحورين.

وكانت آخر محاولات كسر مصر، تلك الهزيمة المنكرة في يونيو 1967، ولكن ما أن حل أكتوبر 1973 حتى تحولت الهزيمة أو النكسة كما أطلق عليها تخفيفاً لكلمة الهزيمة، إلى نصر أكتوبر في العاشر من رمضان، وبدأت الحركة السياسية في الدوران وتحقق تحرير الوطن من الاحتلال الإسرائيلي بعد أن ظن الأعداء أن مصر قد انتهت ودانت لهم إلى الأبد!

وثمة أمثلة أخرى حديثة تؤكد قدرة المصريين على عبور الصعاب واجتياز المحن بعد أن كاد الأمل في تخلص مصر من مشكلاتها وعثراتها أن يتبدد. فها هو الشعب المصري الحقيقي ينتفض في 25 يناير 2011 مطالباً برحيل مبارك وإسقاط نظامه الاستبدادي الديكتاتوري الذي عانى منه المصريون طيلة ثلاثين عاما. و انتفض المصريون في ثورة ثانية حين سُرقت ثورة المصريين في 25 يناير وركبت الجماعة الإرهابية وحلفاؤها موجة الثورة وتمكنوا من الحصول على أغلبية مجلس الشعب وسيطروا على الجمعية التأسيسية لوضع الدستور، وتمكنوا من توصيل عضو مكتب إرشادهم إلى منصب رئيس الجمهورية، وحين كشف مرسي وإخوانه عن حقيقتهم الإرهابية وانقلب على الدستور بإصداره ما أسماه "إعلان دستوري" وهو غير دستوري بالمرة كرّس فيه السلطة التشريعية والتنفيذية لنفسه وحصّن قراراته السابقة واللاحقة وتوعد النائب العام الأسبق المستشار عبد المجيد محمود إلى أن أقاله وعين بدلاً منه الإخواني طلعت عبد الله.

وخلال العام الأول من رئاسة الرئيس السيسي، اشتدت وطأة الإرهاب الإخواني والتكفيري، وتداعت قوى الشر الخارجية لتأييد ودعم الجماعة الإرهابية في محاولاتها

اليائسة العودة إلى المشهد السياسي بدعوى عدم الإقصاء، وأقدمت دول معادية لمصر والمصريين على نشر الأكاذيب وتوجيه عشرات الفضائيات الممولة من تركيا وقطر[57] بالدرجة الأولى بهدف تضليل الرأي العام العالمي وتأليبه ضد مصر، وأيضاً لزعزعة ثقة المصريين في قيادتهم.

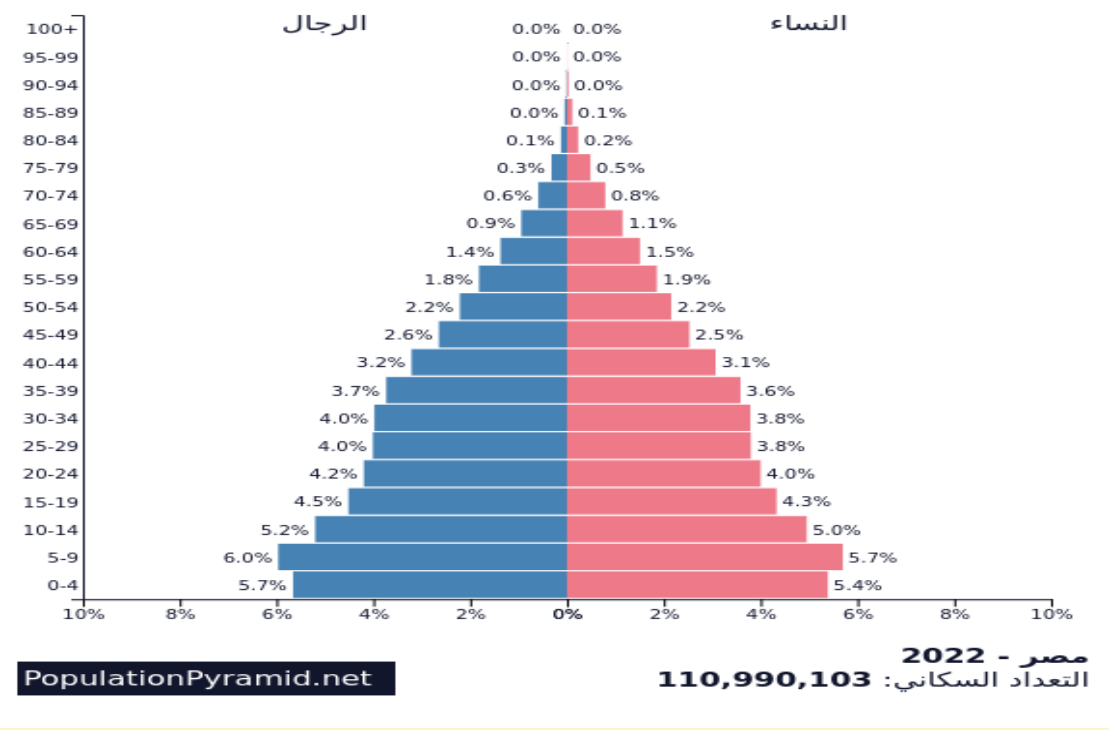

وأدى هذا التصاعد الإرهابي مدعوماً بتفشي الفساد في أجهزة الدولة، كل ذلك كان محبطاً لمسيرة الوطن نحو المستقبل، فضلاً عن اتجاه الحكومة إلى العمل بأسلوب تقليدي لا يعتمد على خطة واضحة ولا يعمل وفق برنامج زمني محدد ويغلب على أدائها أسلوب إطفاء الحرائق وليس التنمية الشاملة وفق استراتيجية وطنية تم إعلانها والتوافق المجتمعي عليها .

ولكن رغم كل ذلك، فقد حقق المصريون انجازاً باهراً بتمويل وحفر قناة السويس الجديدة وتشغيلها في عام واحد، كما حققت الرئاسة المصرية نجاحاً في تغيير مواقف كثير من الدول التي عارضت ثورة 30 يونيو وعزل الحكم الإخواني.

---

[57] عادت تركيا وقطر وإيران إلى الرشد السياسي وتحسين علاقاتهم بمصر.

4. كيف نحقق المعجزة كما حققها الآخرون؟

كانت زيارات الرئيس السيسي لمجموعة من الدول الآسيوية ملهمة للمصريين، إذ يتذكرون المعجزة الاقتصادية والتنموية التي حققتها سنغافورة والصين وإندونيسيا، ويتساءل أبناء النيل الفراعنة هل ينجحون في تحقيق المعجزة هم أيضاً كما نجح الآسيويون؟

وتزامنت تلك الزيارات الرئاسية لبعض دول المعجزة الآسيوية مع مشاعر مشاقضة، فقد شهد المصريون بدء إجراءات انتخابات مجلس النواب، والإعلان عن قضية فساد كبرى طالت مسئولاً كبيراً حسبما أعلن في وزارة الزراعة، وإعلان شركة إيني الإيطالية الكشف عن الغاز الطبيعي في البحر الأبيض المتوسط داخل المياه الإقليمية لمصر، وجهود الرئيس السيسي من أجل محاولة تحقيق إنجازات تنموية تعادل حفر وتشغيل قناة السويس الجديدة!

وإذا كنا راغبين في صنع "المعجزة المصرية" كما صنع الآسيويون معجزاتهم، فإننا نحتاج ماسة إلى إعادة تأسيس نظم ومؤسسات التعليم والبحث العلمي والتنمية التكنولوجية، كما نحن في حاجة إلى إعادة تأسيس نظم ومؤسسات الخدمات الطبية والعلاجية والتأمين الصحي الحكومية والخاصة والأهلية، ونظم ومؤسسات التنمية الثقافية والرياضية ورعاية الشباب.

إن علامات النجاح في صنع المستقبل ستتضح لنا يوم نحقق لمصر اكتفاءها الذاتي من الغذاء، ويوم نتوقف عن طلب المنح والإعانات والقروض من الخارج، ويوم نعود بقلاعنا الصناعية في كفر الدوار والمحلة وحلوان إلى سابق مجدها، ونعيد للقطن المصري مكانته العالمية التي فقدها، ونجح في اختراق الصحراء وتعميرها، وتنفيذ المشروع الوطني لتنمية وتعمير كل سيناء ليس فقط محور قناة السويس، ويوم ينتشر المصريون في أرجاء مساحة المحروسة يعملون وينتجون ويعمرون، ويتخرجون من أسر الانحشار فيما لا يزيد على 6% من مساحة المحروسة.. وإنا بإذن الله لقادرون.

النمور الآسيوية الأربعة[58]

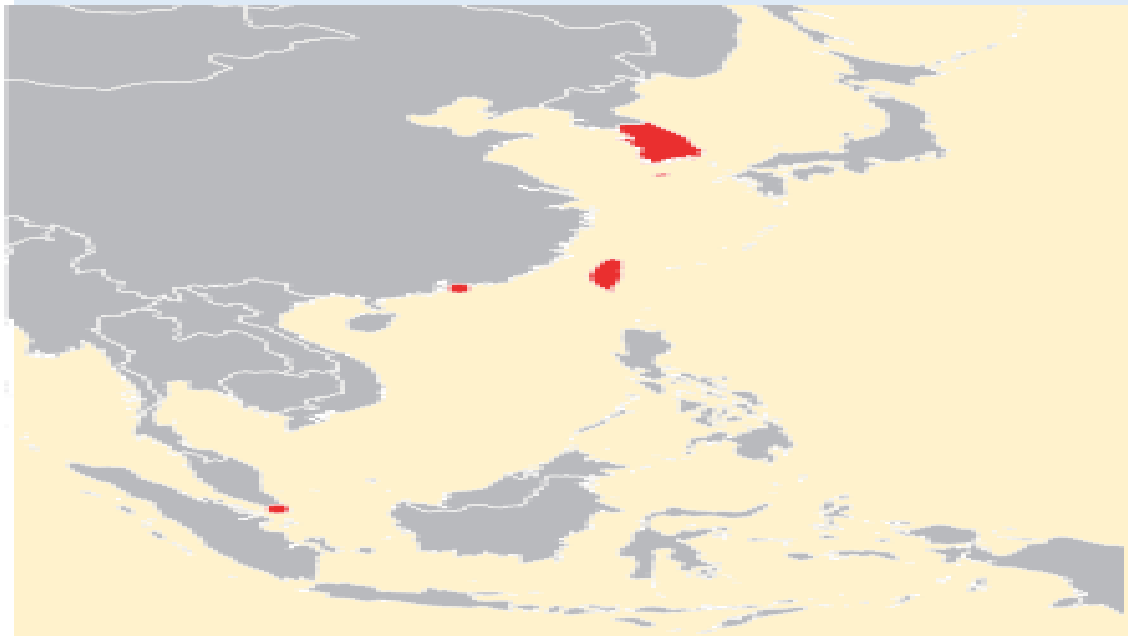

صورة تبين مواقع النمور الآسيوية

منظر بانورامي للمنطقة الأعمال المالية في هونغ كونغ مصورا من جبل فيكتوريا .

منظر جوي لوسط سنغافورة قبل الغروب.

النمور الآسيوية الأربعة' مصطلح اقتصادي أطلق على اقتصادات كوريا الجنوبية وتايوان وسنغافورة وهونغ كونغ. شهدت اقتصادات تلك الدول في الفترة ما بين

[58] النمور الآسيوية الأربعة – ويكيبيديا (wikipedia.org)

أوائل السبعينيات والتسعينيات، قفزة اقتصادية وعمليات تصنيع سريعة وحققت معدلات نمو عالية بشكل استثنائي تجاوزت 7% سنويا .

مع حلول أوائل القرن الحادي والعشرين، خرجت تلك الاقتصادات من حيز الدول النامية إلى الدول المتقدمة ذات الاقتصادات عالية الدخل، وتخصصوا في مجالات تنافسية. فأصبحت هونغ كونغ وسنغافورة من المراكز المالية الرائدة في العالم، في حين أصبحت كوريا الجنوبية وتايوان من رواد تصنيع المكونات والأجهزة الإلكترونية. لذلك تعد تجربتهم الاقتصادية الناجحة بمثابة نماذج تحتذى بها ، وهم إندونيسيا وماليزيا والفلبين وتايلاند.[321]

في عام 1993، أرجع تقرير البنك الدولي الفضل في معجزة شرق آسيا إلى السياسات النيو ليبرالية التي تسببت في ازدهار الاقتصاد بتطوير التصنيع الموجه بالصادرات وخفض الضرائب وتحسين مستوى دخل الفرد.[654]

نظرة عامة

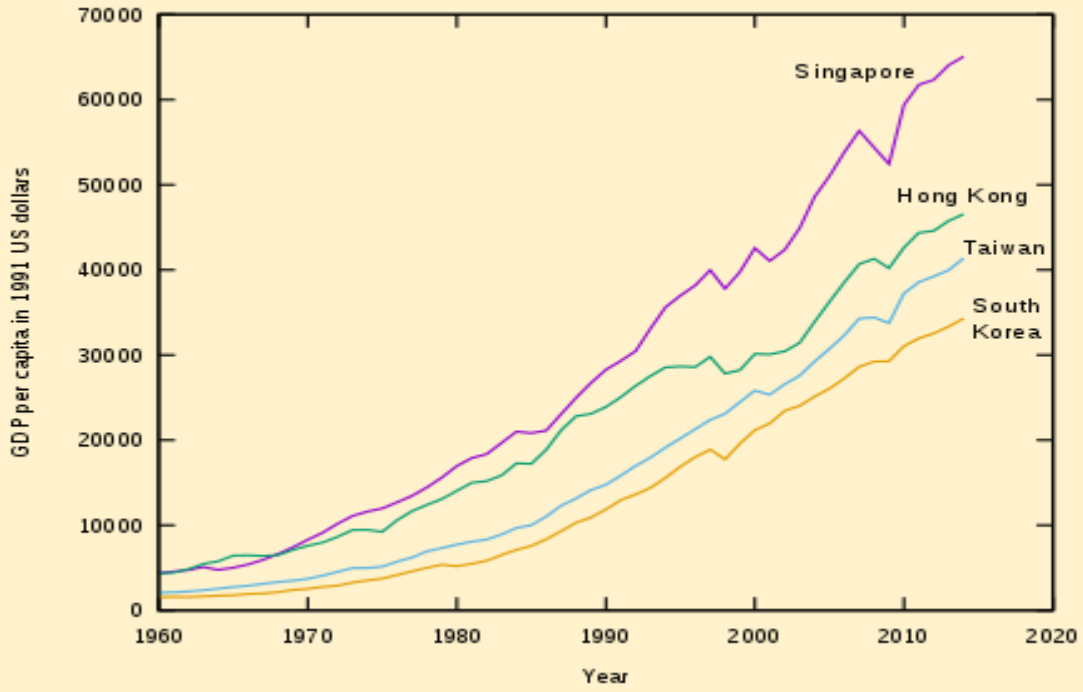

يوضح الرسم البياني نمو نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في دول نمور آسيا الأربعة في الفترة ما بين عام 1960 وعام 2014.[7]

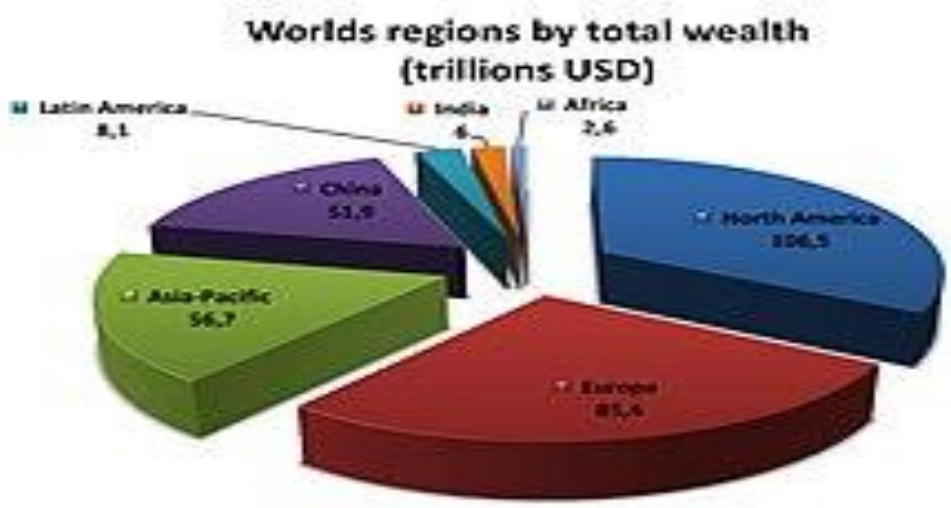

مناطق العالم من حيث الثروة الإجمالية، الرسم بالتريليون دولار أمريكي، عام 2018

يرى علماء الاقتصاد أن سبب نمو اقتصادات النمور الآسيوية الأربعة (المعجزة الآسيوية) حتى الأزمة المالية الآسيوية عام 1997 هو سياساتها الموجهة نحو التصدير وسياسات التنمية القوية. ساهمت تلك السياسات في تحقيق نمو مستدام سريع وزيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. في حين يرجع البنك الدولي تلك المعجزة إلى سياستين إنمائيتين رئيسيتين هما تراكم العوامل وأسلوب إدارة الاقتصاد الكلي.[8]

هونغ كونغ

شهد اقتصاد هونغ كونغ طفرة في التصنيع مع تطور صناعة النسيج في خمسينيات القرن الماضي. مع حلول السبعينات، توسعت عملية التصنيع في المستعمرة البريطانية لتشمل تصنيع الملابس، والإلكترونيات، والبلاستيك وبدء حركة التصدير خارج البلاد.[9]

سنغافورة

بعد استقلال سنغافورة، أعلن مجلس التنمية الاقتصادية البدء في صياغة وتنفيذ استراتيجيات اقتصادية وطنية لتعزيز قطاع التصنيع في البلاد من أبرزها تشييد المدن الصناعية وجذب الاستثمار الأجنبي بضرائب منخفضة.[10]

تايوان وكوريا الجنوبية

في منتصف سنينيات القرن الماضي، بدأت تايوان وكوريا الجنوبية بالاتجاه للتصنيع بمشاركة حكومية مكثفة. سعت الحكومتان إلى التصنيع الموجه للتصدير كما هو الحال في هونغ كونغ وسنغافورة.[11]

استلهمت الدول الأربعة من نجاح اليابان مثالا احتذوا به، وسعوا لتحقيق نفس الهدف من خلال الاستثمار في نفس الفئات وهم البنية التحتية والتعليم. غير دعم الدول الرأسمالية لهم وأبرزهم الولايات المتحدة الأمريكية التي تجلى جزء من دعمها الاقتصادي لهم في منازل النمور الأربعة. فحلول نهاية السنينيات، تجاوزت مستويات رأس المال المادي والبشري في الاقتصادات الأربعة كثير من البلدان الأخرى ذات مستويات مماثلة من التنمية. أدى ذلك لاحقا إلى نمو سريع في مستويات دخل الفرد.

لعب رأس المال البشري دورا مهما في النمو الاقتصادي للبلاد، كما يستشهد بدور التعليم على وجه الخصوص في المعجزة الاقتصادية الآسيوية حيث ارتفعت مستويات الالتحاق بالتعليم في البلاد بسرعة كبيرة متجاوزة بذلك أعلى التوقعات. فحلول عام 1965، نجحت الدول الأربعة في توفير التعليم الابتدائي للجميع مجانا.[8]

فحلول عام 1987، نجحت كوريا الجنوبية على وجه خاص بالوصول إلى معدل التحاق بالتعليم الثانوي وصل إلى 88% مع انخفاض ملحوظ في الفجوة بين نسبة الذكور والإناث.[8]

يرجع علماء الاقتصاد أساس المعجزة الآسيوية إلى إنشاء بيئات اقتصادية كلية مستقرة. تمكنت كل دولة من دول النمور الأربعة من النجاح بدرجات متفاوتة في أهم ثلاث متغيرات وهم عجز الميزانية والديون الخارجية وأسعار الصرف. بشكل عام، ساهمت البيئة الاقتصادية في خفض العجز في الميزانية إلى حده الأدنى كما هو الحال في كوريا الجنوبية التي وصل العجز في الميزانية إلى أقل متوسط منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في الثمانينيات.

بالمثل في الدين الخارجي، الذي ساوي الصفر تقريبا في ذلك الوقت لكل من هونغ كونغ وسنغافورة وتايوان لعدم اقتراضهم من الخارج،[8] على عكس كوريا الجنوبية التي كانت استثناء، وارتفعت نسبة ديونها مقارنة بالناتج القومي الإجمالي في الفترة ما بين عام 1980 وعام 1985.[8]

ساهم قرار تغيير أسعار الصرف من نظام سعر ثابت طويل الأجل إلى سعر ثابت يقبل التعديل دول النمور الأربعة في تجنب ارتفاع سعر الصرف والحفاظ على سعر صرف حقيقي مستقر.

لم تشكل سياسات التصدير المختلفة اختلافا يذكر في نهضة اقتصادات النمور الآسيوية الأربعة، فمع اختلاف النهج المتبعة أصبحت جميعها السبب الفعلي لصعودهم. قدمت هونغ كونغ وسنغافورة أنظمة تجارية ذات طبيعة نيو ليبرالية وشجعت التجارة الحرة، بينما تبنت كوريا الجنوبية وتايوان أنظمة مختلطة استوعبت بها صناعات التصدير الخاصة بهما.[12]

في هونغ كونغ وسنغافورة، وبسبب الأسواق المحلية الصغيرة ارتبطت الأسعار المحلية بالأسعار الدولية. أما كوريا الجنوبية وتايوان فقدموا حوافز تصدير لقطاع السلع التجارية.

ساعدت كل السياسات السابقة الدول الأربعة على تحقيق متوسط نمو بلغ 7.5% كل عام لمدة ثلاث عقود محققين بذلك مكانة عالية مع الدول المتقدمة.[4]

يرى داني رودريك، الاقتصادي في كلية جون كينيدي للإدارة الحكومية بجامعة هارفارد، بأنه من المستحيل فهم معجزة النمو في شرق آسيا دون تقدير الدور المهم الذي لعبته السياسة الحكومية في تحفيز الاستثمار الخاص.[1][3][4]

الأزمة الآسيوية عام 1997

تعرضت اقتصادات دول النمور الآسيوية لانتكاسة كبيرة خلال الأزمة المالية الآسيوية في عام 1997. فعلى سبيل المثال، تعرضت هونغ كونغ لهجمات مضاربة ضد سوق الأوراق المالية

مما استلزم تدخلات غير مسبوقة لسلطة النقد وحكومة هونغ كونغ لمحاولة إعادة الكفة لصالحها مرة أخرى. في حين كانت كوريا الجنوبية هي الأشد تضررا، حيث تضخمت ديونها الخارجية بصورة كبيرة ما نتج عنه انخفاض قيمة عملتها ما بين 35 و 50%.[14]

تحلول بداية عام 1997، بلغت قيمة خسائر سوق الأسهم في هونغ كونغ وسنغافورة وكوريا الجنوبية ما يقرب من 60% من قيمة عملتها أمام الدولار. ساعدت البيئة الاقتصادية الجيدة للنمور الأربعة على تعافيهم سريعا من آثار الأزمة، باستثناء كوريا الجنوبية، أسرع من البلدان الأخرى.[14]

الأزمة المالية عام 2008

تسببت الأزمة المالية العالمية لعامي 2007 و 2008 في تضرر اقتصادات أغلب دول العالم بما فيهم دول النمور الآسيوية الأربعة خصوصا بعد توقف عمليات التصدير الموجهة للمجتمع الأمريكي.[12] تحلول الربع الرابع من عام 2008، بلغ متوسط خسائر الناتج المحلي الإجمالي للدول الأربع ما يقرب من 15% من الناتج المحلي الإجمالي السنوي.[12] كما انخفضت الصادرات بمعدل سنوي 50%.[12]

أثرت الأزمة المالية العالمية أيضا على الطلب المحلي وبالتالي على الاقتصاد الداخلي، فعلى سبيل المثال، انخفضت مبيعات التجزئة في هونغ كونغ بنسبة 3% وفي سنغافورة بنسبة 6% وفي تايوان بنسبة 11%.[12]

مع تعافي العالم من الأزمة المالية، انتعشت اقتصادات النمور الآسيوية الأربعة مرة أخرى. يرجع الفضل إلى إجراءات الحكومة بشكل أساسي، حيث أعلنت حكومات البلاد عن إجراءات تحفيز مالي تتجاوز حد 4% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2009.[12]

نشر عالم الاقتصاد المالي ميتي فريدون من جامعة جرينتش، قسم إدارة الأعمال وزملاؤه الدوليون بحث في مجلة أبليد أكو منيس ليتر عن العلاقة السببية بين التنمية المالية والنمو

الاقتصادي في تايلاند وإندونيسيا وماليزيا والفلبين والصين والهند وسنغافورة في الفترة ما بين عام 1979 وعام 2009 بتطبيق اختبارات يوهانسون للتكامل المشترك ونماذج تصحيح خطأ المنجهات.

تشير النتائج إلى أنه في حالة إندونيسيا وسنغافورة والفلبين والصين والهند تؤدي التنمية المالية إلى النمو الاقتصادي، بينما في حالة تايلاند توجد علاقة سببية ثنائية الاتجاه بين هذه المتغيرات، أما في حالة ماليزيا، لا يبدو أن التنمية المالية تسبب النمو الاقتصادي.[15]

الناتج المحلي الإجمالي

في عام 2018، شكل الاقتصاد المشترك للنمور الآسيوية الأربعة ما يعادل 3.46% من الاقتصاد العالمي بناتج محلي إجمالي تجاوز 2,932 مليار دولار أمريكي. فبلغ الناتج المحلي الإجمالي في عام 2018 في هونغ كونغ 363.03 مليار دولار أمريكي ما يعادل 0.428% من الاقتصاد العالمي، وفي سنغافورة 361.1 مليار دولار أمريكي ما يعادل 0.426% من الاقتصاد العالمي، وفي كوريا الجنوبية 1,619.42 مليار دولار أمريكي ما يعادل 1.911% من الاقتصاد العالمي، وفي تايوان 589.39 مليار دولار أمريكي ما يعادل 0.696% من الاقتصاد العالمي.

في وقت ما في منتصف عقد 2010، تجاوز الناتج المحلي الإجمالي للنمور الآسيوية الأربعة مجتمعين الناتج المحلي الإجمالي للمملكة المتحدة والبالغ آنذاك 3.34% من الاقتصاد العالمي.

التعليم والتكنولوجيا

ركزت هذه البلدان الأربعة على الاستثمار بكثافة في بنيتها التحتية وتطوير التعليم العام والمهني لإفادة بلادها سواء عن طريق العمالة الماهرة أو الوظائف الأعلى مستوى مثل المهندسين والأطباء. نجحت تلك السياسة وساعدت على نقل البلاد من الدول النامية إلى الدول المتقدمة ذات الدخل المرتفع.

على سبيل المثال، أصبحت البلدان الأربعة من أهم المراكز التعليمية العالمية حيث سجل طلاب المدارس الثانوية في سنغافورة وتايوان وكوريا الجنوبية وهونغ كونغ نتائج جيدة في اختبارات الرياضيات والعلوم مثل اختبار البرنامج الدولي لتقييم الطلبة وحصل الطلاب السنغافوريون والتايوانيون على العديد من الميداليات في الأولمبياد الدولي.

فيما يتعلق بالتعليم الثانوي/ العالي، أنشئت العديد من الكليات المرموقة كما هو الحال في معظم البلدان المتقدمة. تشمل المدارس البارزة جامعة تايوان الوطنية وجامعة سول الحكومية وجامعة سنغافورة الوطنية وجامعة نان يانغ التكنولوجية وجامعة هونغ كونغ وكلية طب الأسنان، والتي تم تصنيفها في عام 2017 كواحدة من أفضل مدارس طب الأسنان في العالم.[16][17]

الثقافة

استخدم علماء الاجتماع المعتقدات الكونفوشيوسية في شرح معجزة النمور الآسيوية الأربعة، يشبه هذا الاستنتاج نظرية أخلاق العمل البروتستانتية في الغرب التي روج لها عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر في كتابه الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية، مؤكدين أن ثقافة الكونفوشيوسية كانت متوافقة مع التصنيع لأنها تقدر الاستقرار والعمل الجاد والانضباط والولاء والاحترام تجاه شخصيات السلطة.[18] يرى أيضا تأثر العديد من الشركات والمؤسسات بها وعلى رأسهم رئيس الوزراء السنغافوري، لي كوان يو، الذي نادى بإثراء القيم الآسيوية بما فيها المعتقدات الكونفوشيوسية بديلا للثقافة الغربية.[19]

في حين انتقد الكثير هذه النظرية مستشهدين بالحالة الاقتصادية في البر الرئيسي للصين والتي تعتبر مهد الكونفوشيوسية خلال نفس الإطار الزمني لنهضة النمور الأربعة.[18] ذكر علماء الاجتماع أيضا حركة الرابع من مايو عام 1919، والتي ألقي اللوم فيها على المعتقدات الكونفوشيوسية وذكرها كأهم أسباب عدم قدرة الصين على التنافس مع القوى الغربية.

يعتبر الخبير الاقتصادي جوزيف ستيجلتز من أبرز رافضي تلك النظرية وسخر منها في عام 1996 قائلا: "منذ زمن ليس ببعيد، تم الاستشهاد بالتراث الكونفوشيوسي وتركيزه على القيم التقليدية، كتفسير لعدم نمو هذه البلدان".[20]

بيانات الإقليم والمناطق

تصنيفات ائتمانية

البلد أو الإقليم	تصنيف فيتش	تصنيف مودي	تصنيف ستاندرد آند بورز
هونغ كونغ	AA[21]	Aa2[22]	AA+[23]
سنغافورة	AAA[24]	Aaa[25]	AAA
كوريا الجنوبية	AA-[26]	Aa2[27]	AA[28]
تايوان	AA-[29]	Aa3[30]	AA-

البلد أو المقاطعة	مؤشر الديموقراطية (2008)	مؤشر حقوق الملكية (2008)	مؤشر حرية الصحافة (2010)	مؤشر الفساد (2010)	الحالة السياسية
هونغ كونغ	5.85	7.7	10.75	8.4	ديموقراطية جزئية
سنغافورة	5.89	7.9	47.50	9.3	نظام برلماني
كوريا الجنوبية	8.01	6.2	13.33	5.4	نظام رئاسي

البلد أو المقاطعة	مؤشر الديموقراطية (2008)	مؤشر حقوق الملكية (2008)	مؤشر حرية الصحافة (2010)	مؤشر الفساد (2010)	الحالة السياسية
تايوان	7.82	6.5	14.50	5.8	نظام نصف رئاسي

السكان

البلد أو المقاطعة	المساحة كم2	عدد السكان	الكثافة السكانية لكل كم2	قائمة الدول حسب مؤشر التنمية البشرية (2010)	العاصمة
هونغ كونغ	1,104	7,061,200	6,396	0.862	هونغ كونغ
سنغافورة	710	5,076,700	7,150	0.846	سنغافورة
كوريا الجنوبية	99,828	49,773,145	499	0.877	سيول
تايوان	36,188	23,146,090	640	غير معلوم	تايبيه

https://youtu.be/MBQUa9he-cs

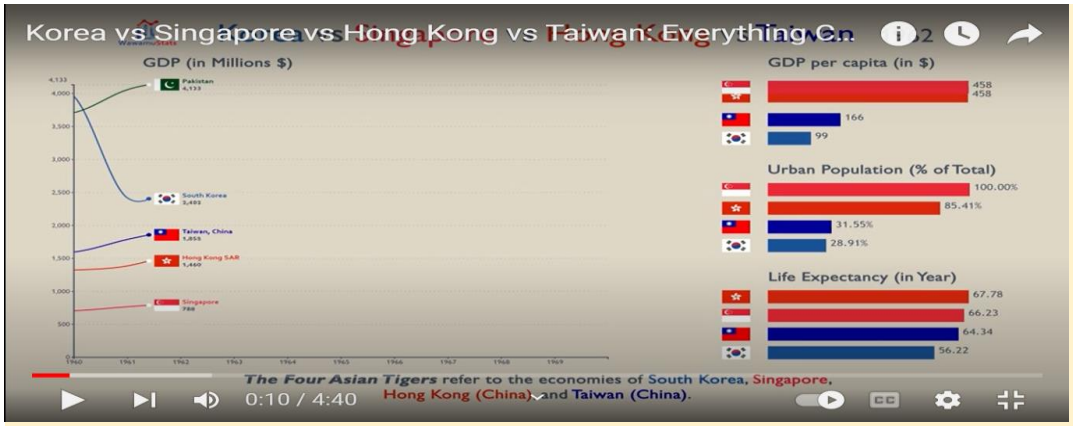

https://youtu.be/87TNSyTrAyo

https://youtu.be/zNNAyUk4jGY

وحش آسيوي جديد

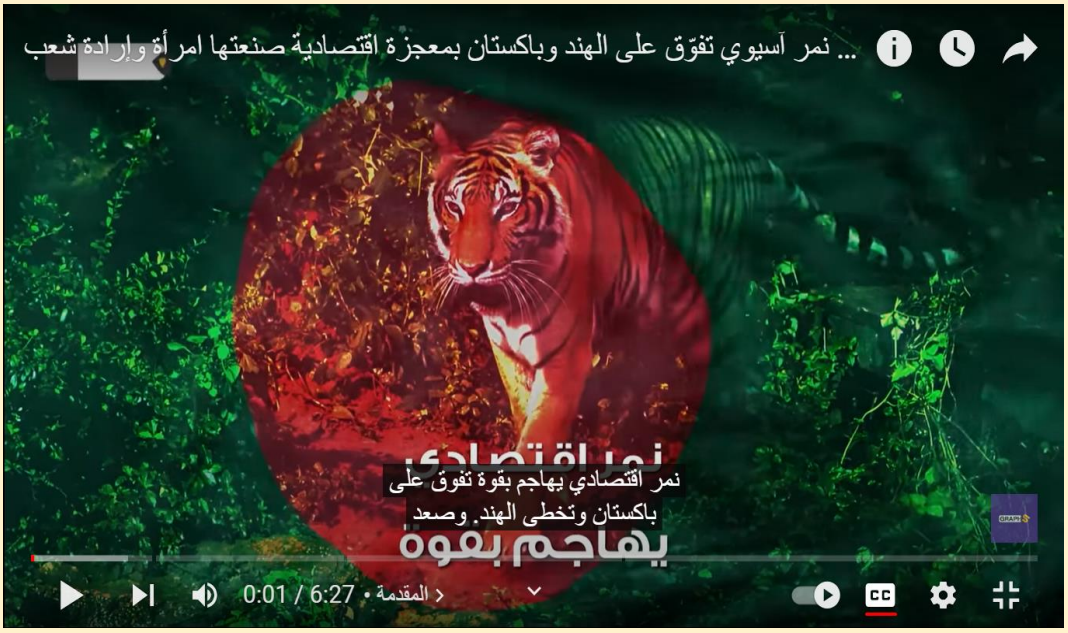

https://youtu.be/IplzZXBVnpY

Oct 21, 2022

5. إعادة ترتيب الأولويات . . . شرط الخروج من الأزمات!

إن إعادة ترتيب أولويات التنمية في مصر بعد التغييرات الدرامية في الاقتصاد والمجتمع ينبغي أن تركز على الأمور الأساسية التالية:

- خفض عجز الموازنة العامة.
- زيادة الاستثمارات العامة والخاصة لتشغيل الطاقات الإنتاجية العاطلة والمعطلة في الصناعة وإحياء صناعات الغزل والنسج والملابس الجاهزة وغيرها من المنتجات النسيجية.
- إحداث تنمية زراعية والتوسع في أعمال الاستصلاح وتطوير أساليب الري واستخدام تقنيات موَفرة للمياه، وزيادة الحاصلات الغذائية لضمان الاكتفاء الذاتي ، والحد من الاستيراد الترفي الاستفزازي.
- معالجة مشكلات الفقر، البطالة، المرض، العشوائيات في كل صورها ومظاهرها .
- معالجة مشكلات التعليم والصحة والخدمات العامة.
- ضرورة النهوض اقتصاديا واجتماعيا بالمناطق المهمشة والمحرومة من الخدمات والأنشطة الاقتصادية في الصعيد والمناطق النائية والقرى والشرائح المجتمعية الأكثر فقرا .
- توفير مصادر للطاقة الجديدة والمتجددة.
- إعلاء قيمة التواد والتراحم بين المصريين وتذكير المصريين بقيم المواطنة .

6. "Life Guardian" ينشر أشهر 5 متاحف مصرية تجب زيارتها [59]

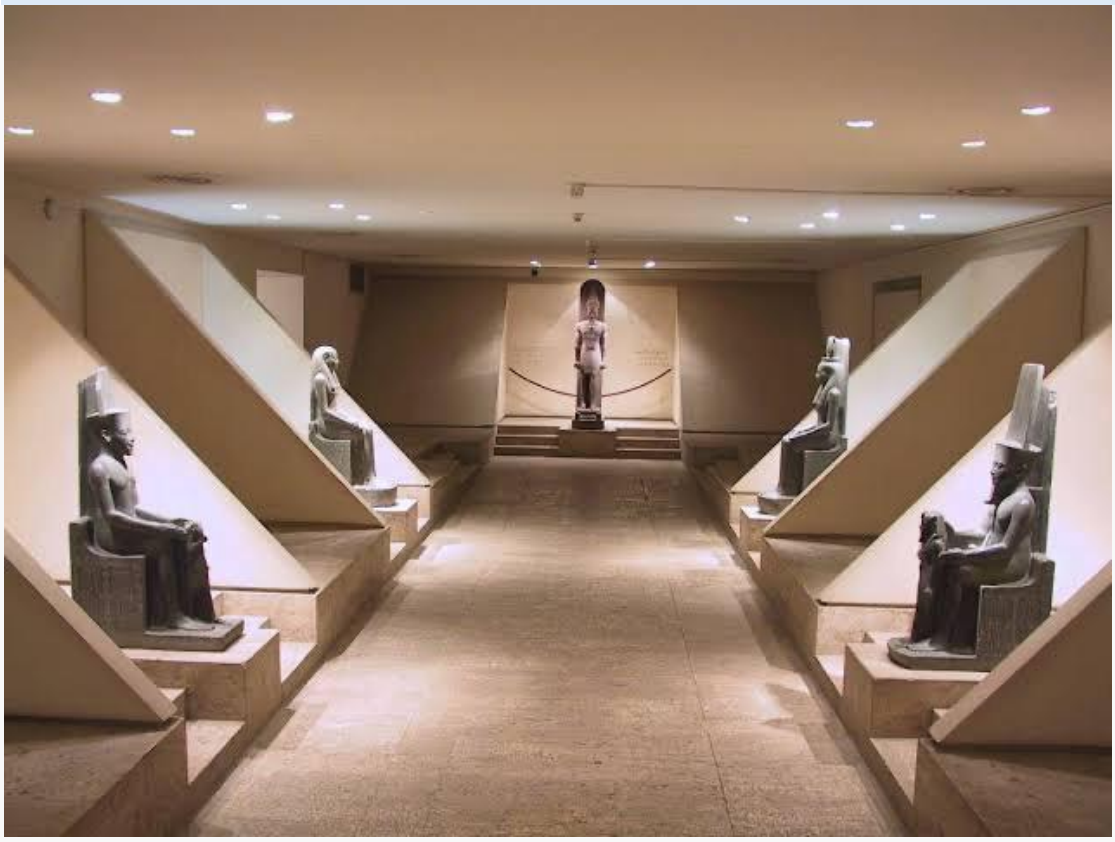

نشر موقع Life Guardian، تقريرًا تحت عنوان "خمس متاحف مصرية رائعة لإضافتها إلى قائمة تجاربك السياحية التي ترغب في معايشتها"، أبرز خلاله خمسة من أشهر المتاحف المصرية؛ وهي: المتحف المصري بالتحرير، والمتحف المصري الكبير، ومتحف التحنيط بالأقصر، ومتحف الأقصر، ومتحف الفن الإسلامي بباب الخلق بالقاهرة.

وأشار التقرير إلى أنه على مدار القرن العشرين، كان المتحف المصري بالتحرير من أهم المتاحف للزيارة؛ لأنه يعرض مجموعة هائلة من القطع الأثرية، والتي من بينها قناع الملك الذهبي توت عنخ آمون، والمقتنيات الأثرية التي تم العثور عليها داخل مقبرته التي اكتشفها عالم الآثار هوارد كارتر في عام 1922، والتي ستكون أيقونة المتحف المصري الكبير عند افتتاحه.

---

[59] "Life Guardian" ينشر أشهر 5 متاحف مصرية تجب زيارتها -صور | مصراوي (masrawy.com)

وأضاف التقرير أن المتحف المصري بالتحرير منذ افتتاحه لأول مرة في عام 1902، كان يمثل العرض الحصري أمام العالم من القطع الأثرية المصرية القديمة؛ حيث يزخر المتحف بشتى هائل من القطع الأثرية، حيث تحوي أكثر من 120.000 قطعة أثرية.

وتحدث التقرير عن المتحف المصري الكبير الذي سوف يعرض المجموعة الكاملة للملك توت عنخ آمون، لأول مرة.

واستعرض التقرير متحف التحنيط الموجود بشارع الكورنيش في الأقصر، موضحًا أنه على الرغم من أنه يضم مجموعة صغيرة من القطع المعروضة؛ فإنه يضم مجموعة مميزة تشمل العديد من الوسائل والأدوات التي تم استخدامها في عملية التحنيط، وتوجد أيضًا بعض الرسوم التوضيحية.

وتابع التقرير: أما المتحف الرابع الذي ذكره التقرير فهو متحف الأقصر الذي يقع على امتداد نهر النيل، بجانب معبد الأقصر، ويعرض المتحف تمثالاً بالحجم الطبيعي لأمنحتب الثالث، ومحاولة إعادة بناء معبد أخناتون الرائع ومومياوات الفراعنة رمسيس الأول وأحمس الأول.

وأشار التقرير إلى متحف الفن الإسلامي، موضحاً أنه تحوي أكبر مجموعة في العالم من التحف والفن الإسلامي من جميع أنحاء العالم الإسلامي، ويعرض المتحف سرج حصان من الحرير والفضة يعود تاريخه إلى الإمبراطورية العثمانية، وطاولة خاسية من مصر في عهد المماليك، ونسخاً فريدة من القرآن الكريم، ويضم أكثر من 100000 قطعة أثرية من الخشب، والنسيج، والمعدن، والسيراميك.

ولكن ثمة تحديات تواجه مصر في برامجها لاستثمار تلك الفرص والتعامل الإيجابي بالأسلوب العلمي مع مصادر التهديد. وهذه التحديات لا يمكن التعامل معها واحداً بعد الآخر، وإنما تقضي الضرورة الوطنية بمواجهتها في ذات الوقت باستخدام كل منجزات العلوم والتقنية والمعرفة، وتجارب الشعوب الرائدة في التقدم والتنمية، لتأسيس مجتمع يستند إلى العلم

والمعرفة، يتميز بالابتكار والنظرة المستقبلية، لا يركن فقط أن يكون مستهلكا للتقنية المستوردة، بل تكون له مساهماته في تطوير وتنمية الحضارة العلمية والتقنية للمستقبل.

التحدي الأول

هو توحيد الوطن في كيان منسجم ومتعاون ومتوافق مع ضرورات التنمية الشاملة، لكي يدرك الجميع أنهم في قارب واحد ومصيرهم مرتبط معا، يعيشون في تناغم وشراكة كاملة.

والتحدي الثاني

تحقيق نهضة شاملة في منظومة التعليم المصرية على كافة المستويات تتوفر فيها معايير الجودة ومتطلبات الاعتماد الدولية، وترقى إلى مصاف المنظومات التعليمية العالمية والاستثمار في إعداد وتنمية أجيال من القادة المتمرسين في علوم الإدارة واستراتيجياتها فضلاً عن التعمق في مجالات التخصص العلمية والمهنية المختلفة، وإيجاد نظم فعالة وموضوعية لاختيار هؤلاء القادة وإسناد مهام ومسئوليات الإدارة إليهم في كافة مؤسسات الدولة المركزية والمحلية.

التحدي الثالث

هو قدرة الدولة ومنظمات المجتمع كلها للتعاون في تطوير منظومة وطنية متكاملة للبحث العلمي والتطوير التقني تستثمر المتاح من عقول وقدرات العلماء والباحثين المصريين في الداخل والخارج. الأمر الذي يمكن من تطوير أنماط من النظم والتقنيات والهياكل الإدارية المتقدمة وفق معايير الجودة والتميز، تلتزم بمنهجيات إدارية تقوم على التخطيط الاستراتيجي والتقويم الموضوعي للإنجازات والآثار المترتبة عليها. والقضاء على فرص ومصادر الفساد المؤسسي.

التحدي الرابع

هو خلق وتدعيم مجتمع ديموقراطي متطور على نمط وأسس نابعة من ظروف مصر ويمكن أن يكون نموذجا لغيرها من الدول النامية.

التحدي الخامس

ومن الضروري التعامل بجدية مع التحدي الخامس وهو تحقيق طفرة في الإنتاج الزراعي والصناعي بما يوفر كل احتياجات المواطنين ويتيح فرصاً متزايدة لتصدير المنتجات المصرية – المطابقة للمواصفات العالمية – إلى كافة أسواق العالم.

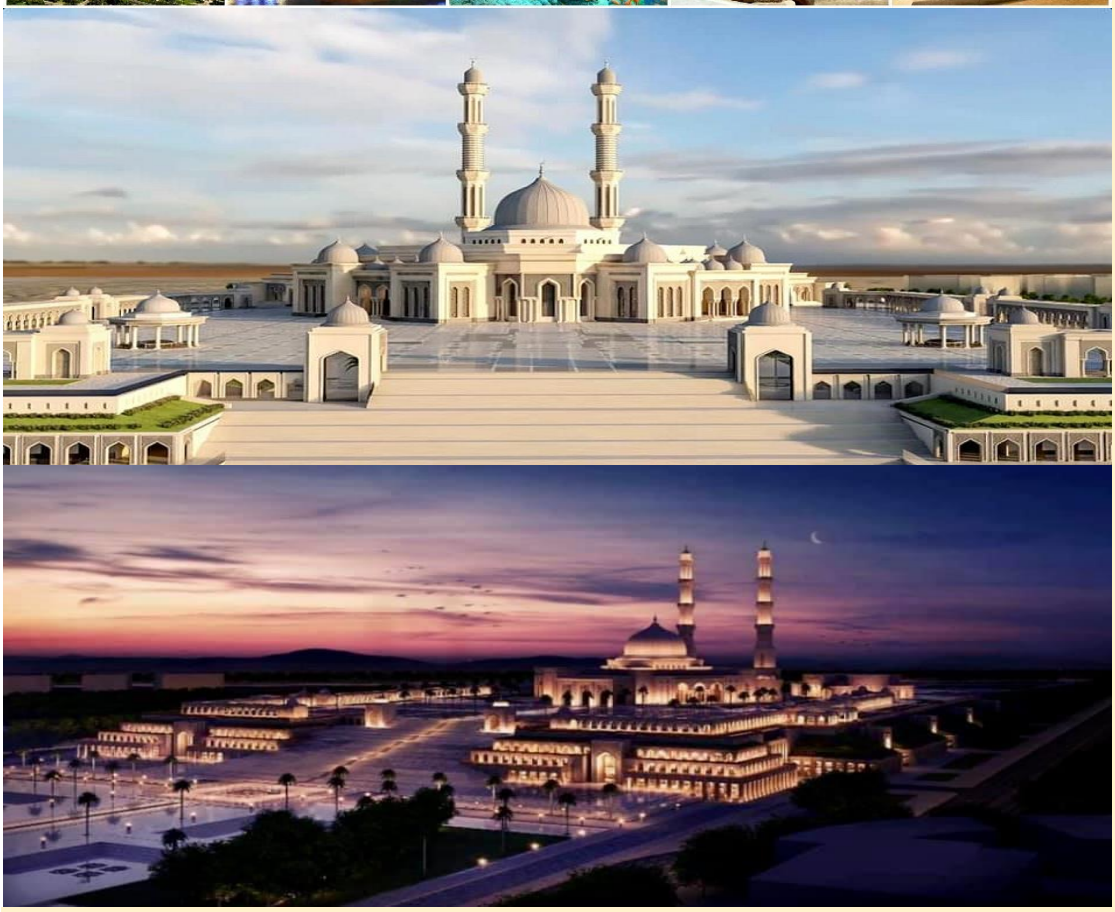

مسجد مصر بالعاصمة الإدارية الجديدة

قوة مصر الناعمة أساس بناء مستقبلها !

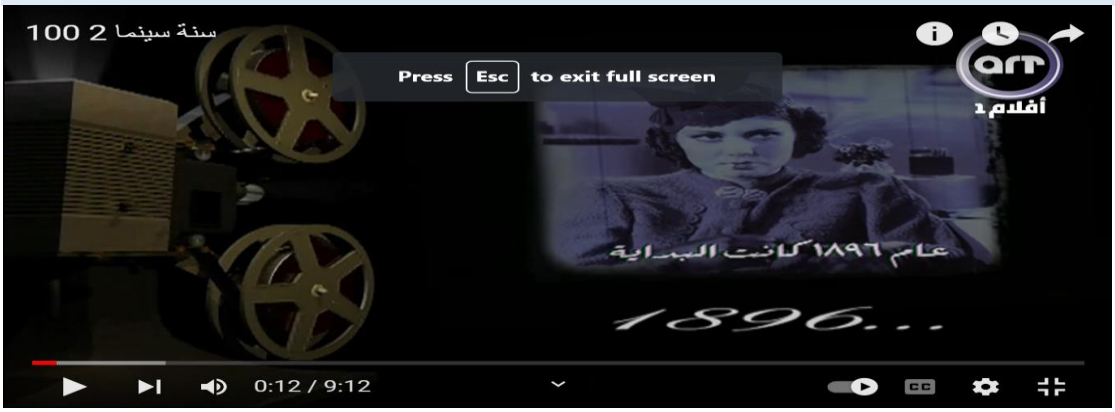

https://youtu.be/T2VzEfdnCfM

https://youtu.be/D1GjeZ0JAd0

https://youtu.be/k_73M5pnVXQ

بفضل الله وتوفيقه انتهى الكتاب

وإلى لقاء مع كتاب جديد